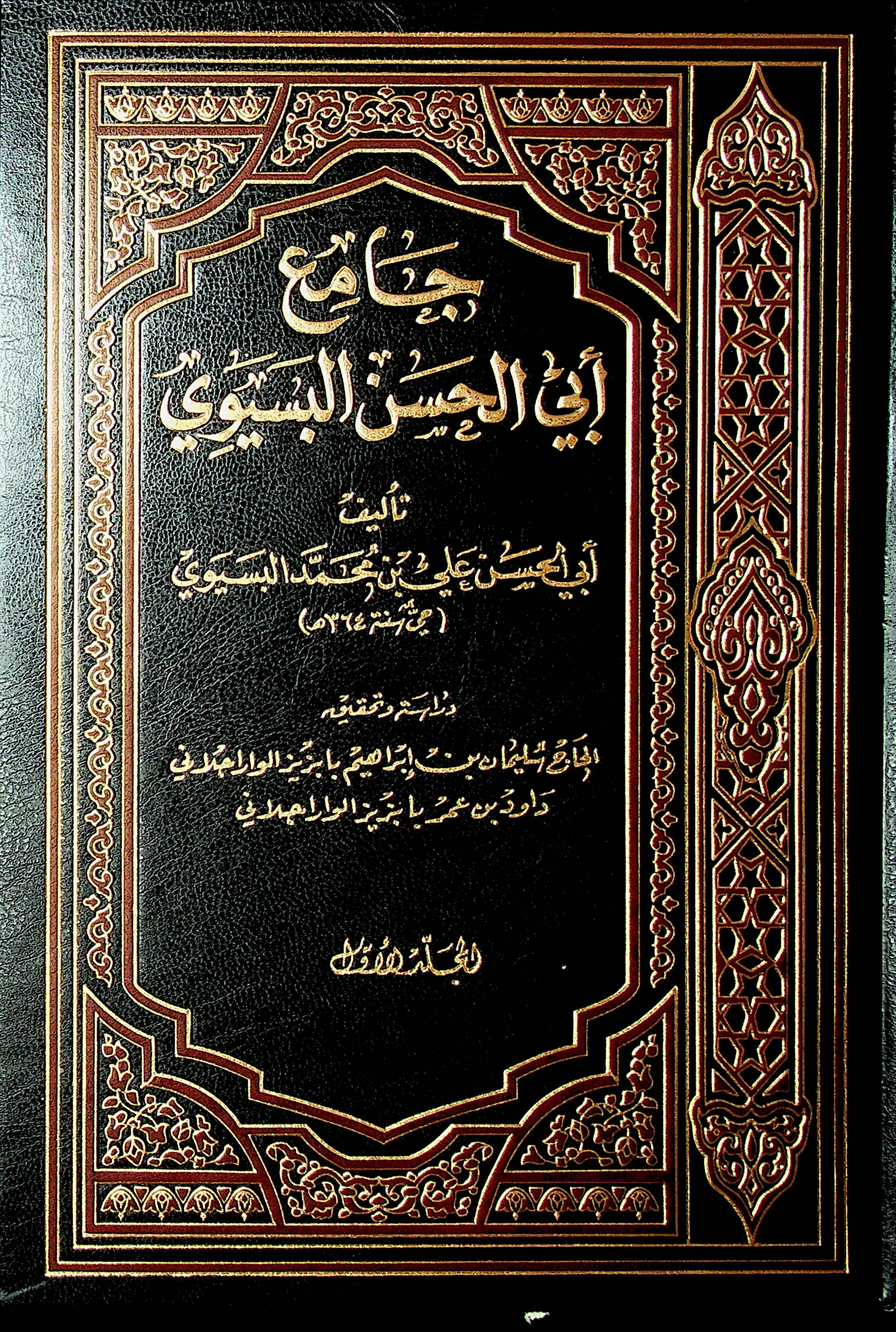

جامع
أبي الحسن البسيوي
تأليف
أبي الحسن علي بن محمد البسيوي
(حي سنة ٣٦٣هـ)
دراسة وتحقيق
الحاج سليمان بن إبراهيم بابزيز الوارجلاني
داود بن عمر بابزيز الوارجلاني
المجلد الأول

جامع
أبي الحسن البسيوي

قال الله تعالى:

﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾

(سورة التوبة: ١٢٢)

جامع
أبي الحسن البسيوي

تأليف

أبي الحسن علي بن محمد البسيوي
(حي سنة ٣٦٤هـ)

دراسة وتحقيق

الحاج سليمان بن إبراهيم بابزيز الوارجلاني
داود بن عمر بابزيز الوارجلاني

المجلد الأول

إهداء

إلى الذين قالوا: ربنا الله ثم استقاموا

إلى روح سيدنا وحبيبنا ومن قبله من الأنبياء والمرسلين ..

- صلوات الله وسلامه عليهم وعلى آلهم -

إلى روح آبائنا وأمهاتنا ومشايخنا وإخواننا المؤمنين ..

إلى كل من سار على الطريق القويم ..

ودعا بدعوة الحق المبين ..

إلى يوم الدين ..



مُقَدِّمَة

الحمـد لله الـذي علَّـم بـالقلم، علَّـم الإنـسان مـا لم يعلـم.. نـوَّر بـالقرآن قلـوب الـذاكرين، وكتـب آثـارهم فِي الخالـدين، وحفـظ أعمالهـم صـدقات جاريـة عـلى مـدى الأعـصار والأزمـان، فـصدق فِـيهم قولـه -عـزَّ قـائلا علـيما: ﴿قُـلْ هَـلْ يَـسْتَوِي الَّـذِينَ يَعْلَمُـونَ وَالَّـذِينَ لَا يَعْلَمُـونَ إِنَّـمَا يَتَـذَكَّرُ أُوْلُـوا الْأَلْبَـابِ﴾، فكـانوا علـماء بفقههـم، ربَّـانيين بحكمـتهم، درسـوا الكتـاب وعلَّمـوا النـاس مـا يعـصمهم مـن الزلـل، ويـبرئهم مـن الخطـل، ويهـديهم الطريق الأكمل.

وصـلَّى الله عَـلَى المبعـوث رحمـة للعـالمين القائـل: « تَعَلَّمُـوا الْعِلْـمَ، فَـإِنَّ تَعَلُّمَـهُ قُرْبَـةٌ إِلَى اللهِ ﷻ، وَتَعْلِيمَـهُ لِـمَنْ لاَ يَعْلَمُـهُ صَـدَقَةٌ، وَإِنَّ الْعِلْـمَ لَيَنْـزِلُ بِـصَاحِبِهِ فِي مَوْضِـعِ الـشَّرَفِ وَالرِّفْعَـةِ، وَالْعِلْـمُ زَيْـنٌ لأَهْلِـهِ فِي الـدُّنْيَا وَالآخِـرَةِ » صـلوات الله وسـلامه عليـه وعـلى آلـه وصـحبه ، ومـن اهتـدى بهديـه واسـتنَّ بسنَّته إِلَى يوم الدين.

وبعد؛

فـإنّ كتـاب "الجـامع" الحـاوي للعلـم النـافع، للأصـوليّ النبيـه، والمحقِّـق الفقيـه أبي الحـسن البـسيوي - غفـرَ الله لـه ورحمـه- ، لَـمن أجـود المـصنَّفات

العقديَّة تبيينا واستدلالا، وأجمع الجوامع الفقهية تَحقيقا وتدقيقا..

أفرغ فيه عصارة فكره، ونخبة آرائه.. واضحة إشارته، سَلِسة عبارته..

جمع بين المعقول والمنقول، وقارن بين الأقوال المختلف منها والمؤتلف..

يربط بين السؤال والجواب، وينوّع في الاستدلال والخطاب، فكان كتابه دائرا عَلَى السنَّة والكتاب..

يخاطب بالتذكرة والموعظة أولي الألباب، ويعانق بعباراته قلب من تعلَّق بربِّ الأرباب.

حوى من أمَّهات المسائل أغلبها، ومن أدلَّة الأحكام أقواها، فحقَّق ما قاله في أوَّل جوابه: «فلم أرَ دليلا ولا هاديا أوضحَ من كتاب الله المنزّل، وسنَّة نبيِّه المرسل ﷺ، فإنَّه السبيل الواضح لِمن سلكه، والضلالة عند من تركه»..

حتى صار عمدةً لمن جاء بعده من العلماء، ونبعا سريًّا لمن انتهله من الفقهاء، يجد فيه المتعطِّش ما يروي ظمأه، ويشبع رغبته، حتَّى ذاع صيته في الآفاق وانتشر ذكره بين الرفاق، متقدِّمين ومتأخِّرين مشارقة ومغاربة.

ورغم كلّ ذَلِك -وللأسف- لم يجد من ينبري لخدمته أو يتصدَّى لطباعته، ولم يرَ النور بعد عَلَى حقيقته كما وضعه مؤلفه، وهذا حال كثير من كتب تراث المدرسة الإباضية التي يفوق أسماء عناوينها المئات، ويزيد

عـدد مجلـدات أحـدِها العـشرات، وهـي لا تـزال تـرزأ في رفـوف المكتبـات، وتـئِنّ تحـت وطـأة النكبـات، ولم تنـل حظَّهـا مـن التحقيـق والدراسـات، مـع غزارة إنتاجها وشساعة سواحلها.

فكـان لزامـا عَـلَى كـلّ فـرد أن ينظـر إِلَى تراثـه بعـين الرحمـة، وينقـذه مـن براثن الغفلة، وينشر ما يحيي به الأمّة، ويتقرّب به إِلَى الله زلفى.

ولبلـوغ هـذا الهـدف المنـشود عكفنـا عـلى ضـبط الكتـاب وتحقيقـه تحقيقـا عِلمِيًّـا يليـق بـه حـسب الطاقـة والإمكـان، ورغبـة منّـا في بيـان مكانـة الكتـاب ومقامـه والوقـوفِ عـلى مـنهج الاجتهـاد عنـد مـصنِّفه شـفَّعنا الكتـاب بدراسـة فقهيـة شـاملة عـن الجـامع ومؤلّفـه تـبرز مـنهج البـسيوي الفقهـي في كتابـه، وأهمّ مصادر الاستدلال التي اعتمدَ عليها.

ومن أجلِ هذا وذاك قسمنا الكتاب إِلَى قسمين اثنين:

الأَوَّل: قِسم الدراسة:

بعـدما أنهينـا تحقيـق هـذا الجـامع تـصدّى المحقِّـق داود بـن عمـر داود لدراسـة حيـاة المؤلـف ومـنهج الكتـاب[1]، وقـسَّمه إِلَى مقدِّمـة وبـابين وخاتمـة. تنـاول فِيهـا حيـاة الإمـام البسيوي وكتابـه مـن خـلال بـابين اثنـين؛ حيـث جـاء البـاب الأَوَّل في فـصلين اثنـين؛ الأَوَّل في عـصر الإمـام البـسيوي، والثـاني عـن

1) شارك بهذه الدراسة فِي مسابقة ابن عمير التي ينظمها كلّ سنة معهد العلوم الشرعية بمسقط، وقد أدرجناها كما هي مع بعض التعديل.

حياته الشخصية والعلمية. وتناول الباب الثاني المنهج الفقهي عند الإمام البسيوي، وجاء في ثلاثة فصول: دراسة وصفية للجامع، ثُمَّ استدلال البسيوي بالأدلة المتفق عليها، ثُمَّ الاستدلال بالأدلة المختلف فيها. وختم البابين بخاتمة ضمّنها أهمّ نتائج الدراسة.

القسم الثاني: وفيه ذكر منهجِنا في تحقيق الكتاب، وعرضُ الصفحات الأولى والأخيرة من النسخ المعتمدة في التحقيق، ثُمَّ كشف الرموز والمصطلحات المتَّبعة في تحقيق النصّ، وفي الأخير: نصّ كتاب الجامع المحقّق.

وختاما: ذيلنا الكتاب بفهارس شاملة للآيات والأحاديث والأبيات والأعلام والأماكن والقبائل والمصادر والمراجع والموضوعات.

ولا يسعنا في ختام هذه المقدمة المختصرة إلاَّ القول بأنَّ هذا العمل في صورته لا يفتأ أن يبقى جُهدا بشريًّا لا ندَّعي فيه التمام فضلا عن الكمال، فهو لا يخلو من الخلل والتقصير، فمن وجد فيه نقصا أو عيبا فليهده إلينا، ومن وجد فيه خيرا فلا يحرمنا من دعوة صالحة، وحسبنا أن نكون قد وفّقنا لبلوغ الهدف في إخراج هذا الجامع بصورة ننال به رضا ربِّنا ﷻ، ونسأل الله أن يجعل له حظوة فِي قلوب الصالحين وينال رضا القراء والدارسين والطلبة الباحثين.

ولا يفوتنا في خاتمة هذا العمل أن نحمد الله العلي العظيم على ما

أَولانا من الكرم وأسبغ علينا من النعم، ووفقنا لإتمام دراسة هذا الكتاب وتحقيقه بحوله وقوته وفضله، فلله الحمد الشكر في البداية والختام، وله الحمد في الآخرة والأولى.

كما لا يسعنا إلاَّ أن نتقدّم بالشكر الجزيل والدعاء الطويل إلى كُلّ من مدَّ لنا يد العون، وساهم في إخراج هذا الجامع الجليل، وإلى كُلٍّ من ساعدنا بتصوير مخطوطة أو توفير كتاب أو تخريج معلومة أو طبع جزء أو مراجعة نصوص أو تعريف مصطلح. وإلى كُلّ من أتحفنا بكلمة طيبة إِمَّا نصحا أو تشجيعا أو دعوة كريمة مباركة.

ونخصّ بالذكر والدنا العزيز الشيخ إبراهيم بن الحاج سليمان بابزيز حفظه الله وبارك لنا في أنفاسه التي اقتطع منها جزءا لمراجعة وتقديم ملاحظات بنَّاءة خدمت هذا المصنّف. كما نتوجَّه بالشكر الخالص إِلَى المشايخ الأعلام الذين أفادونا فِي شرح كثير من المصطلحات العمانية التي لم نجدها كالشيخين يحي بن أحمد وإبراهيم بن أحمد الكنديين، والشيخ مهنَّا بن خلفان الكندي، والشيخ حمود بن زاهر الهنائي... وغيرهم.

راجين من المولى القدير أن يجزيهم عنَّا خير الجزاء، ويتقبَّل منَّا ومنهم صالح الأعمال، ويرزقنا الإخلاص في الأقوال، وندعو بدعاء سيّدنا إبراهيم وابنه إسماعيل ـ عليهما السلام ـ: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

والشكر موصول إِلَى وزارة التراث والثقافة بسلطنة عمان لتكرُّمها بنشر هذا المصنَّف ؛ ليكون نورا ونبراسا بين يدي الباحثين والدارسين، ويتمتَّع بها الطلبة والقرَّاء النهمون في ربوع المعمورة..

اللهم اجعل هذا العمل لنا عِندك ذُخرا، وأثبنا عنه أجرًا، وبلّغنا بِه جنَّة ونعيما، ونعوذ بك أن يكون حظّنا منه قول يقال، أو جاه في العاجلة ينال، فأنت حسبنا نعم المولى ونعم النصير.

والله وليّ التوفيق

بقلم المحقّقَين :

الحاج سليمان بن إبراهيم بابزيز		e. mail: babv٤٢٠٠٠@yahoo.com

و داود بن عمر بابزيز		e. mail: babzizdaoud@yahoo.com

مسقط يوم السبت: غرة صفر ١٤٢٩هـ - ٠٩ فيفري ٢٠٠٨م

القسم الأَوَّل:

قسم الدراسة

❖- المقدمة

الباب الأَوَّل:

عصر أبي الحسن البسيوي وحياته

الفصل الأَوَّل: عمان في عصر البسيوي سياسيا واجتماعيا وفكريا

الفصل الثاني: حياة أبي الحسن البسيوي الشخصية والعلمية

الباب الثاني:

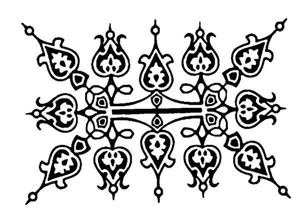
المنهج الفقهي في جامع البسيوي

الفصل الأول: دراسة وصفية لجامع البسيوي

الفصل الثاني: الاستدلال بالأدلة المتفق عليها

الفصل الثالث: الأدلة المختلف فيها وتطبيقاتها عند البسيوي

❖- الخاتمة



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي كرَّم العلم وأهله، وخلَّد ذكرهم وآثارهم لينتفع بها الخلف، وليقفوا على أسرار التشريع، والصلاة والسلام على النبيِّ المعلم ﷺ القائل: «مَنْ يُرِدِ الله بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

وبعد؛

فالعلماءُ ورثة الأنبياء، وهم في كُلّ أمَّة عماد الدين وأركانه، وقد شرَّف الله هذه الأمَّة بعلماء أجلاء حملوا على عواتقهم تفقيه الناس في دينهم، وتبليغ الرسالة، فدونوا كتبا ومدونات أظهرت جمال الشريعة الخالدة في ثوب قشيب، يرتوي من معينها كُلّ ذي لبٍّ صاف وقلب سليم، وإن فضلهم على الأمَّة لفضل عظيم، يدعو الخلف إلى تخليد مآثرهم واستخراج ما خزنوا من درر وآثار في تآليفهم وأعمالهم.

ويعدُّ الإمام أبو الحسن البسيوي من هؤلاء الرجال الأفذاذ، ومن أشهر الأعلام البارزين في المدرسة الإباضية في القرن الرابع الهجري، من خلال مؤلفاته الذائعة الصيت، ومن أبرزها "كتاب الجامع" الذي أفرغ فيه عصارة فكره، ونخبة آرائه، فانتشر ذكره بين متقدِّمي إباضية المشرق والمغرب على السواء، غير أَنَّ كثيرا من المتأخرين من طلبة العلم لم يقدروا حقه، ولم يلق منهم ذَلِكَ الاهتمام الذي يليق

بنفائسه ومكنوناته الجليلة، لذا كان من الواجب أن نبرز هذا التراث بالصورة التي تليق به، ويكون في مصاف الكتب العالمية في عالم التقنية المعاصرة.

*** أهمية الدراسة:**

تأتي هذه الدراسة ضمن الدراسات التي تهدف إلى نفض الغبار عن بعض أعلام الإباضية، وترفع الحجاب عن تراثهم الغزير، ولهذا تعد إضافة للدراسات التي تناولت دور بعض أعلام الإباضية في الفقه الإسلامي كجابر بن زيد وأبي عبيدة مسلم وأبي سعيد الكدمي وأبي محَمَّد ابن بركة وسلمة العوتبي ونور الدين السالمي وغيرهم. أضف إلى ذَلِكَ فإن البسيوي من الفقهاء المتقدمين في المدرسة الإباضية ولم يتأثَّروا كثيرا بمناهج المدارس الفقهية الأخرى، وهذا ما يعطينا ملامح كثيرة للمنهج الفقهي والأصولي عند الإباضية في القرون الأربعة الأولى. كما أن هذه الدراسة تقدِّم ترجمة وافية عن حياة البسيوي وإنتاجه، وأهمّ الأحداث في عصره.

*** الدراسات السابقة[1]:**

بعد البحث والتمحيص لم أجد دراسة شاملة وافية تتناول المنهج الفقهي للإمام

---

١) هناك دراسة قيد الإنجاز تحمل نفس عنوان هذه الدراسة للباحث الشيخ عبد الله السيابي، تقدم بها إلى جامعة الزيتونة بتونس لنيل درجة الدكتوراه، بلغني خبرها بعد إتمام هذه الدراسة، لهذا لم أتمكن من الاطلاع عليها والاستفادة منها في هذه الدراسة.

البسيوي من خلال كتابه الجامع إلاَّ دراسة مختصرة جدا للأستاذ مهني عمر التيواجيني ضمن كتابه المعنون له بـ"أشعة من الفقه الإسلامي (٣)"[١] عرض فيها الباحث منهج البسيوي في تأليف جامعه، والملامح الفقهية في الجامع.

هذا عن الدراسات الفقهية؛ أما عن الإمام البسيوي وجامعه عموما فهناك دراستان تناولتا جامع البسيوي بالبحث والتحليل:

الأولى: دراسة حديثية تقدّم بها الباحث: خلفان المنذري لنيل شهادة الماجستير في علوم الشريعة الإسلامية، بكلية دار العلوم -جامعة القاهرة- سنة ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، والدراسة بعنوان: "أحاديث جامع أبي الحسن البسيوي، تخريج ودراسة"، وهي رسالة ضخمة -لم تطبع-، تقع في سفرين يبلغ مجموع صفحاتها ألف وأربعمائة صفحة، ٩٠٪ منها في تخريج الأحاديث الفقهية في الجامع، والتي بلغت حسب ما أورده الباحث في الرسالة: ثلاثة وستين وستمائة (٦٦٣) حديثا. وقد مهَّد للبحث بمقدمة تضمنت ترجمة مختصرة للبسيوي لا تتجاوز ثلاث صفحات، ثُمَّ تطرق إلى الدراسة حيث قدم فيها وصفا للكتاب، وأعقبها بذكر السمات الحديثية، ومصادر الحديث في الجامع، ثُمَّ تحدث فيها عن السمات الفقهية لكتاب الجامع، ثُمَّ ذكر لمحة في مصطلح الحديث، وختم الدراسة بمبحث عن

---

١) التيواجيني: مهني عمر، أشعة من الفقه الإسلامي (الفقه والتشريع مدخلا وتاريخا)، معهد العلوم الشرعية، سلطنة عمان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ص١٣٦-١٣٩.

الاتجاه الفقهي في الجامع، لكن عنوان المَبحث لا يمتُّ بصلة إلَى مضمونه، وقد أقر الباحث أن دراسة الاتجاه الفقهي في كتاب الجامع يحتاج إلى دراسة خاصة، واكتفى بالمقارنة بين آراء البسيوي بآراء المذاهب الأربعة.

وبعد الاطلاع على الرسالة بدت لي بعض الملاحظات ألخصها في نقاط على النحو الآتي:

١- أغفلت الدراسة المصادر الحديثية الإباضية إغفالا كُلِّيًا، كالجامع الصحيح للربيع بن حبيب[1]، ومدونة أبي غانم الخراساني[2]، والديوان المعروض، وخاصة إذا علمنا أن البسيوي قد ذكر في كتابه روايا ت عن الربيع، حيث قال:

---

١) الإمام الربيع بن حبيب بن عمرو الأزدي الفراهيدي(٧٥-١٧٠هـ)، إمام ومربٍّ وداعية ومحدث ومفتٍ ولد بغضفان إحدى قرى الباطنة، ثُمَّ انتقل إلى البصرة لطلب العلم، فتتلمذ على الإمام جابر بن زيد، وأبو عبيدة، وضمام، وصالح الدهان، واحتل بعد ذلك مكان الصدارة تدريسا وتأليفا وإفتاء فكان رائدا في تدوين الحديث والفقه، ومن أهم آثاره: - الجامع الصحيح، مسند الإمام الربيع بن حبيب (عمدة الإباضية في السنة). آثار الربيع، وقد رواه عنه أبو صفرة عبد الملك بن صفرة. مجموعة من الفتاوى والإجابات في العبادات والمعاملات وردت في مدونة أبي غانم الخراساني. انظر: الجامع الصحيح، مسند الإمام الربيع بن حبيب، ضبط وخرج أحاديثه: مُحَمَّد إدريس، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان، ط٣، ١٤٢٤-٢٠٠٣، ص(هـ-ح)، معجم أعلام إباضية المشرق: تر: ٧٥٦.

٢) بشر بن غانم الخراساني، أبو غانم، (ت: أوائل ق٣هـ)، إمام حافظ فقيه، من أهل خراسان. تلقى العلم على يد أئمة علماء الإباضية، وخاصة الإمام أبي عبيدة ولم يدرك من حياته إلاَّ قليلا، فأخذ أكثر علمه عن تلامذته من بعده، أخذ عنه الإمام أفلح فروى عنه أحاديث، وأخذ عنه عمروس بن فتح.من آثاره: المدونة عن تلامذة أبي عبيدة، واختلاف الفتوى. انظر: معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ٤٨١.

«وعن الربيع يروي عن الثقات أَنَّهُ قال: «أنهاكم عن المسكر قليله وكثيره، وعن نبيذ الجرّ»»[١]. إضافة إلى ذَلِكَ نجد جامع البسيوي قد ضمَّ أغلب أحاديث الجامع الصحيح للربيع بن حبيب، إِمَّا بلفظها أو بمعناها[٢].

٢- إصدار بعض الأحكام المغلوطة على جامع البسيوي، كما في قوله: «إن الجامع يخلو من التعريفات اللغوية والفقهية»[٣]، وفي حكمه هذا نظر، فقد بينت بعضا من هذه التعريفات عند الحديث عن منهج البسيوي. وكذلك وصفه لكتاب الجامع ببساطة العبارة وقلة الترتيب والتنسيق بما لا يتناسب مع مقام البسيوي[٤]، وهذا الكلام فيه نظر -أيضا-، وقد بينت عند الحديث عن مكانة جامع البسيوي وثناء العلماء على الجامع.

وربما اعتماد الباحث على النسخة المطبوعة -التي تَصرَّف محقِّقُها في العديد من الأبواب- قاده إلى أحكام تفتقد الصحة والدقة معا في حقِّ المؤلِّف والمؤلَّف، وقد كان هذَا انطباعي الأوَّلي عند اطلاعي على النسخة المطبوعة، وتعجبت حينها من الثناء الجزيل للشيخ أحمد الخليلي على الجامع في تقديمه له، وَلَـمَّا رجعت إلى

---

١) البسيوي: الجامع، ص٧٣٤.

٢) انظر: مبحث السنة من هذا البحث.

٣) المنذري، خلفان بن مُحَمَّد، أحاديث جامع أبي الحسن البسيوي، تخريج ودراسة، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في علوم الشريعة الإسلامية، جامعة القاهرة، ص٦٨-٦٩.

٤) انظر: المنذري، أحاديث جامع البسيوي، ص٧٢.

النسخة المخطوطة تبين لي حقيقة الجامع كما وصفه العلامة الخليليّ.

أما الدراسة الثانية: فتناولت منهج البسيوي في التفسير من خلال كتابه الجامع، تقدم بها الباحث: سيف الوائلي إلى جامعة آل البيت بالأردن لنيل درجة الماجستير، إلا أنه وللأسف لم أحظ بالاطلاع على الدراسة، لهذا لم أعلق عليها فضلا أن أعتمدها في هذه الدراسة الفقهية.

*** منهجية الدراسة:** وللوصول إلى النتائج المنشودة من الدراسة التزمت عدة مناهج:

١- **المنهج التاريخي:** وذلك عند الحديث عن الأوضاع السياسية والاجتماعية والفكرية في عصر البسيوي، وكذلك عند تناول حياة البسيوي الشخصية والعلمية، وقلبت في ذَلِكَ جل المصادر التاريخية العمانية المطبوعة.

٢- **المنهج الوصفي التحليلي:** وذلك عند وصف كتاب الجامع وطريقة تأليفه وما يمتاز به وما يؤخذ عليه، مؤيدا ذَلِكَ بأمثلة من الكتاب نفسه. ولم أكتف بالوصف، وَإِنَّمَا حاولت تحليل هذه الأوصاف، وإيجاد أسباب منطقية تفسر انتهاج المؤلف لتلك المنهجية في التأليف.

٣- **المنهج الاستقرائي:** فقد قمت باستقراء وتقصي مسائل كتاب الجامع لاستخلاص سمات المنهج الاستدلالي عند البسيوي، ثُمَّ وضع كُلّ سمة في موضعها المناسب وفق مناهج أصول الفقه المعاصرة.

- اقتصرت في تراجم الأعلام على أعلام الإباضية فقط لعموم الجهل بهم وصعوبة الوصول إلى مظان تواريخهم، ولم أترجم لأعلام المذاهب الأخرى لتوفر مصادر ترجمتهم في مختلف بطون الكتب. وكذلك الحال بالنسبة لأسماء الأماكن والبلدان، فقد عرفت ما كان مغمورا ويصعب الوصول إليه. أما المفردات الصعبة فقد شرحت ما يخدم النص ويوضح المعنى.
- أما في تخريج الآيات والأحاديث فقد خرجت ما استشهدت به أو ورد في عبارتي، أما ما جاء من ذَلِكَ في الكلام المقتبس من المؤلف فقد أعرضت عن تخريجه، لكثرة الآيات الواردة في الكتاب، وإيراد المؤلف لبعض الأحاديث بالمعنى، تركتها خشية إثقال الهوامش بما لا يلزم.

* مصادر الدراسة:

تعدَّدت المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في البحث من مصادر تاريخية وفقهية وأصولية لتعدد الجوانب التي طرقتها مباحث الدراسة، وذلك على النحو الآتي:

١- في الدراسة التاريخية التي تناولت الحديث عن حياة المؤلف استفدت كثيرا من كتاب تحفة الأعيان للإمام نور الدين السالمي، وكتاب إتحاف الأعيان للشيخ سيف البطاشي، وكذا دراسة الباحث علي حسن خميس عن الحياة الاجتماعية والاقتصادية والفكرية في عمان بين القرن الرابع والقرن السادس، وفي نسبة المؤلفات لأصحابها اعتمدت رسالة البرادي في تقييد كتب الإباضية، ومعجم أعلام إباضية المشرق. والملاحظة الجديرة بالذكر هو التشابه الكبير بين

المصادر التاريخية العمانية في نقل الأحداث والوقائع، دون نقد أو تمحيص أو تعليق، إضافة إلى الخلط بين بعض الأحداث التاريخية، وبعض الشخصيات عند تشابه الأسماء، أضف إلى ذَلِكَ غياب بعض الفترات التاريخية كليا.

أمّا كتب التاريخ العام فقد أهملت التاريخ الخاص بالعمانيين، وإن ذكرت منه شيئا فلا يخلو من التحامل والتشويه، وإنصاف الملوك والأمراء على حساب أهل عمان المستضعفين، وللأسف فالتاريخ كتب بلغة ولسان الساسة في معظمه، لا بلسان الحقيقة والواقع، فلا عجب.

٢- أمّا الدراسة الأصولية فاعتمدت علَى طلعة الشمس للسالمي والعدل والإنصاف للوارجلاني، وكتب أصول الفقه من مختلف المذاهب كالمستصفى للغزالي والبحر المحيط للزركشي وغيرها. ولعل أفضلها تصنيفا رسالة الدكتور باجو مصطفى «منهج الاجتهاد عند الإباضية»؛ حيث جمع بين الشمولية في بيان آراء الإباضية الأصولية، والمنهجية في العرض، كما اعتمدتُ بعض النسخ المخطوطة ككتاب معارج الآمال، والعدل والإنصاف.

ونظرا لطبيعة البحث القائم على دراسة كتاب، فإن جامع البسيوي يعدّ أهم المصادر المعتمدة في البحث، إلاَّ أنَّهُ تجدر الإشارة إلى أنني اعتمدت على النسخة المخطوطة في الدراسة وتوثيق الأمثلة، وضربت صَفحًا عن النسخة المطبوعة لأسباب يطول ذكرها في المقدمة، فارتأيت أن أضمها إلى الدراسة

الوصفية لجامع البسيوي[1].

أما من حيث توثيق المصادر والمراجع فأذكر معلومات النشر للمصدر أو المرجع كاملة عند ذكره لأوَّل مَرَّة، وأحيانا عند الذكر الثاني له في حالة ازدحام الهامش الواحد بعدة مصادر، وفي حالة اعتماد المخطوط والمطبوع أذكرهما معا. كما أقدم في الذكر المرجع الذي استقيت منه العبارة على المرجع الذي سيق لتأييد ما ذكرت في المتن، وكذلك أقدم المراجع حسب تاريخ وفاة مؤلفيها.

*** خطة الدراسة:**

تتلخَّص خطَّة البحث في مقدمة وبابين وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

مقدمة: ضمنتها أهمية الموضوع، والدراسات السابقة، مع إبراز أهم المصادر المعتمدة في البحث، ومنهجية الدراسة، وخطة البحث.

أما الباب الأَوَّل: فتحدثت فيه عن عصر أبي الحسن البسيوي وحياته، واشتمل على فصلين:

الفصل الأَوَّل: عمان في عصر البسيوي (٢٧٨هـ - ٣٧٠هـ) سياسيا واجتماعيا وفكريا، وتحته ثلاثة مباحث ضمن كُلّ مبحث مطالب:

- المبحث الأَوَّل: الأوضاع السياسية في عمان في عصر البسيوي.
- المبحث الثاني: الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في عصر البسيوي.

---

١) انظر: المبحث الأَوَّل من الفصل الأَوَّل في الباب الثاني: دراسة وصفية لجامع البسيوي.

- المبحث الثالث: الحياة العلمية والفكرية في عمان في عصر البسيوي.

أمَّا الفصل الثاني: حياة أبي الحسن البسيوي الشخصية والعلمية ويتضمن مبحثين يندرج دونهما مطالب:

- المبحث الأوَّل: حياته الشخصية.
- المبحث الثاني: حياته العلمية.

والباب الثاني: خصصته للمنهج الفقهي في جامع البسيوي والذي احتوى على ثلاثة فصول:

الفصل الأوَّل: كان دراسة وصفية لجامع البسيوي، واشتمل على خمسة مباحث، ممهدا لها بمبحث تمهيديّ حول مفهوم المنهج الفقهي، ثُمَّ تطرقت إلى:

- المبحث الأوَّل: نُسَخ جامع البسيوي.
- المبحث الثاني: التعريف بكتاب "الجامع".
- المبحث الثالث: طريقة البسيوي في التأليف.
- المبحث الرابع: مآخذ التأليف في جامع البسيوي.
- المبحث الخامس: مصادر جامع البسيوي.

الفصل الثاني: ذكرت فيه استدلال البسيوي بالأدلة المتفق عليها، وجاء في خمسة مباحث:

- المبحث التمهيدي: مصادر الاستدلال عند الإباضية.
- المبحث الأول: دليل الكتاب.

- المبحث الثاني: دليل السنة النبوية.
- المبحث الثالث: دليل الإجماع.
- المبحث الرابع: دليل القياس.

والفصل الثالث -وهو الأخير-: كان في الأدلة المختلف فيها وتطبيقاتها عند البسيوي، واشتمل على مبحثين:

- المبحث الأول: الأدلة التبعية المختلف فيها.
- المبحث الثاني: القواعد الأصولية، والقواعد والضوابط الفقهية في جامع البسيوي.

ومسك الختام: خاتمة أجملت فيها أهم نتائج البحث، وملاحق بها صورة المخطوطة المعتمدة، وفهرس مقارنة بين النسخة المخطوطة والمطبوعة حول ترتيب عناوين مسائل.

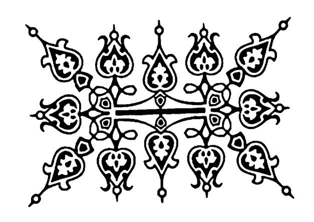
*** صعوبات الدراسة:**

لا يخلو بحث من صعوبات، وخاصة إذا كان في التراث الإباضي؛ لأَنَّ مجال هذا التراث لا يزال بكرا لم يفضّ، وخصبا لم يحرث، ويعدّ هذا البحث الأَوَّل في طريقة تناوله لحياة البسيوي ومنهجه، ومن أبرز الصعوبات التي تذكر:

- شحّ المصادر التاريخية العمانية فِي الترجمة لأعلام عمان.
- مشقّة الوصول إِلَى المعلومة لضعف فهرستها، وعدم دخولها فِي أقراص تسهل عملية البحث.

- ضرورة الاطلاع على أبرز مباحث أصول الفقه لانتقاء وتوزيع الأمثلة المقتبسة من جامع البسيوي على ضوئها.

هذا وفي الختام أحمد الله ﷻ إذ وفقني إلى إتمام هذه الدراسة الذي لا أدعي فيه التمام فضلا عن الكمال، وهو جهد المقل، ولولا فضل من الله ورعاية منه لَـما بلغ هذا البحث هذه الصورة وَلَـمَا استوى على سوقه، فله الحمد في الأولى والأخرى، وله المنَّة في البداية والختام، ولا يسعني إلاَّ أن أرفع أكفَّ الضراعة إلى الله ﷻ سائلا منه أن يتقبل مني هذا البحث وهذا العمل خالصا مخلَصا لوجهه الكريم، وأن يثقل به ميزان حسناتي، ويجعله كَفَّارَة لسيئاتي ومغفرة لحوباتي، وآخر دعوانا أن: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾.



الباب الأَوَّل:

عصر أبي الحسن البسيوي وحياته

الفصل الأَوَّل:

عمان في عصر البسيوي (٢٧٨هـ - ٣٧٠هـ) سياسيا واجتماعيا وفكريا

المبحث الأَوَّل: الأوضاع السياسية في عمان في عصر البسيوي

المبحث الثاني: الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في عصر البسيوي

المطلب الأَوَّل: أبرز القبائل المكونة للمجتمع

المطلب الثاني: القوى المؤثرة في الحياة الاجتماعية

المبحث الثالث: الحياة العلمية والفكرية في عمان

المطلب الأَوَّل: عوامل ازدهار الحياة العلمية والفكرية في عمان في عصر البسيوي

المطلب الثاني: مظاهر الازدهار الفكري

المطلب الثالث: ظهور المدرسة الرستاقية والنزوانية

الفصل الثاني:

حياة أبي الحسن البسيوي الشخصية والعلمية

المبحث الأَوَّل: حياته الشخصية

المطلب الأَوَّل: اسمه ونسبه وكنيته

المطلب الثاني: ولادته ونشأته

المطلب الثالث: وفاته

المبحث الثاني: حياته العلمية

المطلب الأَوَّل: بداية طلبه العلم، ورحلته في طلبه

المطلب الثاني: شيوخه

المطلب الثالث: تلاميذه

المطلب الرابع: مكانة البسيوي العلمية

المطلب الخامس: آثاره



الفصل الأَوَّل:

عمان في عصر البسيوي (٢٧٨هـ - ٣٧٠هـ) سياسيا واجتماعيا وفكريا

المبحث الأَوَّل:

الأوضاع السياسية في عمان في عصر البسيوي

كان يوم الخميس الثالث من ذي الْحِجَّة سنة اثنتين وسبعين ومائتين للهجرة (٢٧٢هـ)[1] تاريخا حاسما في الحياة السياسية بعمان وفي حياة الإمامة الثانية التي تأسست سنة ١٧٧هـ[2]، فقد فتح هذا التاريخ على عمان باب الفتنة على مصراعيها كانت أشبه بفتنة مقتل الخليفة الثالث عثمان بن عفان وما جنت الأمة الإسلامية جراء ذَلِكَ[3]. وكان الشيخ موسى بن موسى بن علي

---

١) انظر: عبد الله بن حميد السالمي، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان، ١/ ١٩٦، ٢١٦. وذكر ابن رزيق أن ذلك كان سنة ثلاث وسبعين ومائتين (٢مايو ٨٨٦م). انظر: حميد بن محمد بن رزيق، الفتح المبين في سيرة السادة آلبوسعيديين، تحقيق: عبد المنعم عامر، مُحَمَّد مرسي عبد الله، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط٢، ١٤٠٤-١٩٨٤، ص٢٣٢.

٢) انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص١١١.

٣) لقد أدت فتنة عزل الإمام الصلت بن مالك إلى تفرق العمانيين إلى نزارية ويمانية ثُمَّ إلى نزوانية ورستاقية، كما أدت فتنة مقتل الخليفة عثمان بن عفان إلى تفرق المسلمين إلى عراقين وشامين ثُمَّ إلى سنة وشيعة وإباضية و...، وهناك الكثير من أوجه الشبه بين الفتنتين، كما أن الذين نظَّروا لهذه الصراع كان معتمدهم في الاحتجاج بين الخصوم ما وقع بين المسلمين بعد مقتل الخليفة الثالث. ولمزيد من المقارنة بين الفتنتين: انظر: مجموعة علماء، السير والجوابات لعلماء وأئمة عمان، تحقيق: سيدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، ١٩٨٦، ١/ ٣٦، ٣٨، ٣٩. وانظر -أيضا-: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٥٦.

الأزكوي[1] أبرز صانعي هذا التاريخ حين قام بتدبير مكيدة عزل الإمام الرضي الصلت بن مالك الخروصي[2] من غير نكير و لا حجة تستوجب عزله، فما كان من الإمام الصلت إلاّ أن اعتزل بيت الإمامة وسلم الخاتم خشية الفتنة وإراقة الدماء، ولم يتردد الشيخ موسى بن موسى في تعيين راشد بن النضر[3] إماما للمسلمين

---

١) موسى بن موسى بن علي الإزكوي (ت: ٢٧٨هـ) عالم جليل من سامة بن لؤي بن غالب، نشأ في بيت ورع وعلم، وورث الزعامة من والده موسى بن علي. عرف بالوزير الأكبر في عهد الإمام الصلت. كان المحرك الأكبر للأحداث في عهد الصلت ثم راشد بن النضر؛ حيث قام بعزل الإمام الصلت وتولية راشد، ومن بعدها وقعت الفتنة. قتل سنة: ٢٧٨هـ في بلدة "النزار" بإزكي، وكان مقتله سببا لفتنة كبيرة في عمان. انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ١٩٣، ٢٤١. السيابي، سالم بن حمود بن شامس، عمان عبر التاريخ، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط٣، ١٤١٥-١٩٩٤، ٢/ ١١٢، ١١٣، ١٧٣.

٢) الإمام الصلت بن مالك الخروصي، من أشهر أئمة عمان الذين حكموا في القرن الثالث الهجري. كان مثالا في الزهد والتواضع، وحسن السيرة وقد ازدهر العلم وكثر العلماء في عهده. بويع بالإمامة سنة ٢٣٧هـ وقد عمر طويلا، قام عليه موسى بن موسى، وراشد بن النضر، فاعتزل الإمامة مجبرا سنة ٢٧٢هـ دامت إمامته خمسا وثلاثين سنة، توفي سنة ٢٧٥هـ و صلى عليه الإمام عزان بن تميم. انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ١٣٠ وما بعدها. السيابي سالم، عمان عبر التاريخ، ٢/ ١٨٨ - ٢١٠. ابن رزيق، حميد بن محمد، الشعاع الشائع باللمعان في ذكر أئمة عمان، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ٤٨-٥١. معجم أعلام إباضية المشرق: تر: ١١١٤.

٣) راشد بن النضر (أو ابن النظر) الفجحي اليحمدي، (ت: ٢٨٥هـ)، سار مع موسى بن موسى في عزل الصلت بن مالك، تولى راشد بن النضر الإمامة سنة ٢٧٣هـ.، تبرأ موسى من راشد ودعا إلى خلعه فخلع وضرب وحبس. وولي مكانه الإمام عزان. بويع بالإمامة مرة ثانية بعد دخول العباسيين إلى عمان بقيادة ابن نور، إلا أن إمامته لم تدم طويلا حيث عزل. وذلك أواخر القرن الثالث وبداية القرن الرابع. انظر:

من غير مشورة أهل الحل والعقد[1] حتى تفرق رأي العمانيين[2] يومئذ، وفسدت أمورهم، واختلفوا فيما بينهم في الرأي، ووقعت الفتنة، وكره جملة من العلماء إمامة راشد بن النضر ولم يبايعوه منهم: عمر بن مُحَمَّد الضبي القاضي[3]، وموسى بن مُحَمَّد بن علي[4]، وعزان بن تميم[5] وشاذان بن الصلت بن

= السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٠٤، ٢٠٩-٢١٠، ٢١٣، ٢٤٠، ٢٧٢. ابن رزيق، الشعاع الشائع، ٣٦، ٥٢، ٥٣. معجم أعلام إباضية المشرق: تر: ٣٩١.

١) انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢١٠، ٢١٧.

٢) أعبر عن إباضية عمان في هذا المبحث وغيره بـ: العمانيون أو الإباضية، أو أهل عمان مقتفيا أثر المؤرخين العمانيين، فكل هذه الألفاظ تفيد معنى واحدا. في حين نجد أن بعض المؤرخين يعبرون عنهم بالشراة أو الخوارج. انظر: ابن الأثير، علي بن مُحَمَّد الشيباني أبو الحسن، الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط٢، ١٤١٥، ٧/ ٣٤٨-٣٤٩. وابن خلدون، عبد الرحمن بن مُحَمَّد الحضرمي، تاريخ ابن خلدون، دار القلم، لبنان، ط٥، ١٩٨٤، ٢/ ٢٣٨، ٤/ ٩٣، ٤/ ٤٥٠.

٣) عمر بن محمد بن القاسم الضبي المنحي (ت سنة: ٢٧٧هـ) من علماء إزكي الأجلاء في إمامة الصلت بن مالك (٢٣٧-٢٧٢هـ). من قضاة الإمام الصلت بن مالك. كان ممن كره عزل الصلت وتولية راشد. كان من مبايعي الإمام عزان بن تميم سنة: ٢٧٧هـ. توفي سنة: ٢٧٧هـ وصلى عليه الإمام عزان. انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ٢٣٣. السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ١٩٣، ٢٤١. معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ١٣٨٨.

٤) موسى بن محمد بن علي(حي في: ٢٧٢هـ)، قيل: لعله: ابن عم موسى بن موسى. انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢١٦. السيابي سالم، عمان عبر التاريخ ٢/ ١٩٩، ٢١٢. معجم أعلام إباضية المشارق، تر: ١٨١٨.

٥) عزان بن تميم الخروصي، (ت: ٢٨٠هـ)إمام وعالم، بويع بالإمامة سنة ٢٧٧هـ بعد عزل راشد بن النضر. دخل مُحَمَّد بن نور الوالي العباسي عمان سنة ٢٨٠هـ بطلب من محمد بن القاسم والمنذر بن بشير =

مالك[1] وغيرهم، ولم يزالوا مستمسكين بإمامة الصلت بن مالك إلى توفي سنة خمس وسبعين ومائتين (٢٧٥هـ) فصلى عليه عزان بن تميم[2].

وقال فيه ابن رزيق[3]:

فمات بغير عزل من شيوخ ... وشبان لهم أعلوا جنابا

وجلت بعده فتن أثارت ... قتاما غيمه تزري السحابا[4]

السامي، وقتل الإمام عزان وأرسل برأسه إلى المعتضد ببغداد. انظر: الإزكوي، سرحان بن سعيد، تاريخ عمان المقتبس من كتاب كشف الغمة الجامع لأخبار الأمة، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط٢، ١٤٠٦-١٩٨٦، ص٥٠. ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٣. السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ١٩٦، ٢٤٣، ٢٦٠.

١) شاذان بن الصلت الخروصي، (حي في: ٢٧٨هـ) هو ابن الإمام الصلت بن مالك الخروصي، عالم فقيه، خرج على الإمام راشد بن النضر مع من خرج من وجوه اليحمد يريدون عزله، فوقعت بينهم وبين راشد معركة سنة ٢٧٥هـ وهي معركة الروضة، والتي كان النصر فيها للإمام راشد بن النضر. كان من المبايعين للإمام عزان بن تميم سنة ٢٧٨هـ. انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٠٤، ٢١٤، ٢٢٨، ٢٤١، ٢٥١. السيابي سالم، عمان عبر التاريخ، ٢/ ١١٣، ١٢٦، ١٣٣.

٢) السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ١٩٦.

٣) حميد بن محمد بن رزيق بن بخيت النخلي (ت: ١٢٩١ هـ)، عرف واشتهر بابن رزيق، وهو مؤرخ وأديب وشاعر، من بلدة نخل، أحد أبرز المؤرخين في العصر الحديث، مزج بين الشعر والتاريخ، فنظم قصيدة في ١٤٨ بيتا ضمنها أئمة عمان خلال ألف عام. من مؤلفاته الشهيرة: "الفتح المبين في سيرة السادة البوسعيديين" و"الشعاع الشائع باللمعان في ذكر أئمة عمان" وديوان شعر يسمى "جوهر الأشعار وفريد الأفكار"، ومؤلفات أخرى. انظر: معجم أعلام إباضية المشرق: تر: ٦٢٩.

٤) ابن رزيق، الشعاع الشائع، ١٤٠٥-١٩٨٤، ص٥٠.

وقد نتج عن هذا التهور في عزل إمام ومبايعة إمام غيره من غير روية ولا مشورة ولا إقامة حجة سقوط الإمامة الثانية في عمان، ونشوب فتنة نكراء ذاقت عمان ويلاتها لأكثر من نصف قرن، وعرف العمانيون أحداثا وحروبا دموية حصدت الكثير من الأرواح، وأبادت الأخضر واليابس، يطول المقام بتفصيل أحداثها[١]، ويمكن إجمال أهم الأحداث والوقائع فيما يأتي:

- لَـمَّا تولى راشد بن النضر وقعت في عمان وقائع شهيرة منها وقعة الروضة المعروفة بتنوف[٢]، ووقعة الرستاق التي خرج فيها شاذان بن الإمام الصلت على راشد فانهزم أمام راشد وجنوده[٣].
- خرج موسى بن موسى على راشد من بعد ما قدمه واختاره، فخلعه وفسَّقه، وبرئ منه ودعا إلى حربه، واستعان في عزله بشاذان بن الصلت وأصحابِه فقاموا بضرب راشد وحبسه، ووصل موسى ومن معه إلى

١) انظر: أمبوسعيدي، عبدالله بن سعود، بحث ماجستير: عمان في عصر الإمامة الاباضية الثانية (١٧٧-٢٨٠هـ/ ٧٩٣-٨٩٣م)، جامعة اليرموك. [الرسائل العمانية بالجامعة].

٢) انظر تفاصيلها في: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٣. السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٣١-٢٣٩.

٣) انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٣.

العسكر، وقدموا عزان بن تميم الخروصي إماما لهم، وتم كُلّ ذَلِكَ سنة سبع وسبعين ومائتين (٢٧٧هـ/ ٨٩٠م)[١].

- قال أبو قحطان: "فلبث موسى وعزان ما لبثا وهما وليان في الظاهر وَأَمَّا السريرة فالله أعلم بها، ثُمَّ حول عزان القضاء عن موسى بن موسى لَـمَّا خافه وَجَمْعَ موسى في إزكي، فعاجله عزان خوفا أن يفعل به مثل ما فعل بمن كان قبله، فأخرج اللصوص من السجن، وجيَّش جيشا فقتلوا موسى بن موسى، ثُمَّ وضعوا على أهل القرية فقتلوا من قتلوا وسلبوا من سلبوا وأحرقوا أنفسا بالنار وهم أحياء، وفعلوا ما لم يفعله أحد -على ما سمعنا- من أهل التوحيد[٢]. وتم ذَلِكَ يوم الأحد لليلة بقيت من شعبان سنة ثمان وسبعين ومائتين (٨٩١م)[٣].

---

١) انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٤. وانظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٣٩-٢٤١.

٢) السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٤٦-٢٤٧. أي أَنَّ الإنسان الموحد يربأ أن يفعل مثل ذلك؛ لأَنَّ بعض الدول المنتسبة للإسلام على مر التاريخ من الدولة الأموية وما بعدها فعلت مثل ذلك وأكثر مِمَّا لا يفعله العدو في عدوه، وسنرى ما فعله ابن نور في أهل عمان بعد قليل، والله المستعان.

٣) انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٣- ٢٣٤. والسالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٤٦- ٢٤٧.

- لم يمر على وقعة إزكي شهران حتى خرج الفضل بن الحواري السامي النزاري[١]، وخرج معه ناس كثير من السرّ وبني سامة، واجتمعوا بتوام[٢] قاصدين محاربة عزان بن تميم، وثأرا لموسى بن موسى ومن قتل معه.
- وَلَـمَّا سمع عزان بن تميم بخروجهم وجه إليهم جيشا بقيادة الأهيف بن حمحام الهنائي[٣]، والتقى الجيشان بموضع يسمى "القاع"[٤]، فاقتتلوا قتالا شديدا كان النصر حليف اليمانية من أصحاب عزان، وذاق النزارية ومن معهم من بني سامة هزيمة لم ير أقبح منها[٥]. وقد كانت هذه الهزيمة الثانيةَ لأهل إزكي من النزارية والضربةَ القاصمة لظهورهم.

---

١) الفضل بن الحواري السامي، أبو مُحَمَّد، (ت: ٢٧٨هـ)، عالم فقيه، من مشايخه محمد بن محبوب. أحد أشهر علماء عمان، بايع الإمام راشد بن النضر رغم ما أحدث، قتل في وقعة القاع قرب صحار سنة ٢٧٨هـ، من آثاره: كتاب الجامع، مطبوع. انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ١٣٤، ١٥٤، ٢٢٤، ٢٥١. البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ١٩٧. ابن مداد، سيرة ابن مداد، ص٢١. معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ١٤٣٧.

٢) توام: هي محافظة البريمي حاليا، تبعد عن مسقط: ٣٥٠ كلم.

٣) الأهيف بن حمحام الهنائي، (ت: ٢٨٠هـ)، قائد، زعيم أحد قادة جيش الإمام عزان بن تميم (٢٧٧-٢٨٠هـ) في معركة القاع سنة ٢٧٨هـ كاتب الأهيف مشايخ عمان وجمع الجيش لقتال محمد بن نور فكاد النصر أن يكون حليفه لولا المدد، فدارت الدائرة على الأهيف وجنوده فقتل وأبيد جيشه. انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٤-٢٣٦. السيابي سالم، عمان عبر التاريخ، ٢/ ١٧٦-١٨٥. معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ٤٧٤.

٤) القاع: منطقة في صحار.

٥) انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٤. والسالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٥١-٢٥٣.

- بعد ما قتل من قتل من الفرقة النزارية واشتد الأمر عليها، انفلت مُحَمَّد بن أبي القاسم السامي[1] من المعركة، فطار على بعير حتى نزل توام، ثُمَّ لحق به بشير بن المنذر من بني سامة بن لؤي[2] إلى توام، وخرجا إلى البحرين لطلب المساعدة من مُحَمَّد بن نور والي المعتضد العباسي، وأطمعاه في أمور جليلة[3].
- قدم مُحَمَّد بن نور على عمان في خمسة وعشرين ألف من الفرسان والمقاتلين معظمهم من النزارية، فوقعت بينه وبين الإمام حرب شديدة انتهت بانهزام أهل عمان ومقتل الإمام سنة ثمانين ومائتين

---

١) محمد بن أبي القاسم السامي، (حي في: ٢٨٠هـ)، كان قائدا، وقد خرج على الإمام عزان بن تميم في وقعة "القاع" سنة: ٢٧٨هـ لما وقعت الهزيمة على الخارجين؛ فر من المعركة و لحق بالبحرين وطلب من واليها العباسي محمد بن نور الخروج إلى عمان، فاستجاب له، ووقعت فتنة عظيمة على أهل عمان، ثُمَّ حكم عمان واليا لبني العباس. انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٥، والسيابي سالم، عمان عبر التاريخ، ٢/ ١٧٨. معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ١٥١٩.

٢) بشير بن المنذر: يذكره المؤرخون أَنَّهُ لحق بالوالي العباسي مع مُحَمَّد بن أبي القاسم. انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٤. والسالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٥١-٢٥٣.

٣) انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٤. والسالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٥١-٢٥٣. والسيابي سالم، عمان عبر التاريخ، ١/ ١٩٤. مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، وزارة الإعلام، سلطنة عمان، ص١٦١.

(٢٨٠هـ)، وقد بعث مُحَمَّد بن نور برأس عزان إلى الخليفة المعتضد ببغداد، واستقر مُحَمَّد بن نور بنزوى وأقام بها[1].

- خضعت عمان للحكم العباسي رغم بعض المحاولات التي قام بها الأهيف بن الحمحام الهنائي في إخراج مُحَمَّد بن نور، إلاَّ أَنَّهَا باءت بالفشل بسبب تواطؤ بعض العمانيين من بني سامة، وعاث ابن نور في البلاد فسادا وجعل أعزة أهلها أذلة، فقطع الأيدي والأرجل والآذان وسمل الأعين ودفن الأنهار وأحرق الكتب، وذهبت عمان من أيدي أهلها[2].
- لَـمَّا أراد مُحَمَّد بن نور الرجوع إلى البحرين ترك أحمد بن هلال عاملا على عمان، وأقام أحمد بن هلال ببهلا، وعَيَّن البجيرة -وقيل البحيرة بإهمال الجيم-[3] عاملا على نزوى إلى أن قتله أهل نزوى.

---

١) انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٦. والسالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٥٧-٢٦٠. مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص١٥٨.

٢) انظر: ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٦-٢٣٧. والسالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٥٧-٢٦٠. مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص١٥٨.

٣) كذا في ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٧. ويقال: "بيحرة". انظر: الإزكوي، تاريخ عمان المقتبس من كتاب كشف الغمة، ص٥٦. وانظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٦٣.و مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص١٥٨.

- ظل بنو سامة يحكمون عمان بتقليد من الخليفة العباسي، وكان على رأس الحكم مُحَمَّد بن أبي القاسم الذي استنجد بالخليفة المعتضد، وخرج الحكم من هذا البيت بعد أربعين سنة. ولم يشمل نفوذ الدولة العباسية عمان بكاملها، بل انحصر في المنطقة الساحلية وشمالي عمان[1].
- بعد قتل الوالي العباسي بحيرة توالى على عمان سبعة أئمة بالتتابع خلال ثلاثين عاما من فترة الحكم العباسي، وكان هؤلاء الأئمة يبايعون على الشراء[2][3]،

١) انظر: السيابي سالم، عمان عبر التاريخ، ١/ ١٩٤-١٩٧. و مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص١٥٨-١٥٩.

٢) الشراء: مسلك من مسالك الدين، ونوع من أنواع الإمامة عند الإباضية، وهو أن يبيع إنسان نفسه ابتغاء مرضاة الله، والشراء عمل تطوُّعي بقصد مواجهة الظلم، لا على سبيل الوجوب والفرض، ولكن على سبيل الاستحباب. وطريقته أن تنتدب جماعة لا تقلّ عن أربعين رجلا إماما لهم يبايعونه على طاعة الله ورسوله ﷺ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يجتهدون في حثّ النّاس على تغيير الحكم الجائر دون التعرّض للرعية ولا للأموال، ولا يجوز لهم إخافة النّاس، وإن فعلوا ذلك انتقلوا من حكم الشراء إلى حكم الحِرابة. ثمّ تغيّرت وظيفة الشراة من مسلك في مسالك الدين إلى هيئة مراقبة لسلوك الإمام داخل الإمامة الإباضية في عهدي الدولة الرستمية والإمامة الإباضية الثانية بعمان. انظر: النامي، عمرو خليفة، دراسات عن الإباضية، ترجمة: ميخائيل خوري، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط١، ٢٠٠١، ص٥٦-٥٧. علي يحي معمر، الإباضية بين الفرق الإسلامية، عند كتاب المقالات في القديم والحديث، المطبعة العربية، الجزائر، ١٩٨٧، ص٣٤٣.

٣) ابن رزيق، الفتح المبين، ص٢٣٧. وانظر: مُحَمَّد علي الزرقا، تاريخ عمان قديما وحديثا، ط٢، نسخة مصورة في مكتبة معهد العلوم الشرعية، ص٨١-٨٢.

وأحيانا على الدفاع[1]، وكان بعضهم يلقب بالإمام الضعيف[2][3]، ولم تدن لهم جميع عمان، ولم يجر سلطانهم فيها، وَإِنَّمَا كانوا في بعض من البلدان دون بعض، وعلى إحدى القبائل دون أخرى[4].

- تعرضت عمان لهجوم القرامطة ثلاث مرات سنة ٢٩٤هـ، و٣٠٥هـ، وكانت المرة الأخيرة سنة ٣١٨هـ، ولم تكن قبضة القرامطة على عمان محكمة، وظل

---

١) إمامة الدفاع مرحلة من مراحل الإمامة، وهي مسلك من مسالك الدين الأربعة، وهي أقلُّ درجة وشأنا من إمامة الظهور، وتكون عادة بين الظهور والكتمان، ولا يلجأ إليها إلاَّ عند الضرورة، وذلك عند مداهمة عدوٍّ لجماعة المسلمين إذا كانوا في الكتمان، أو اعتداءٍ على دولتهم إن كانوا في الظهور. وعادة ما يكون المسلمون في الحالتين أقلَّ قوة، فيطمع فيهم عدوُّهم. انظر: السيابي سالم، عُمان عبر التاريخ، ٤/ ١٨٢. ناصر مُحَمَّد، منهج الدعوة عند الإباضيَّة. جمعية التراث، الجزائر، ط٣، ١٤١٩-١٩٩٩، ص٢٠٨، ٢٠٩.

٢) الإمام الضعيف: هو الحاكم الذي يفتقد إلى الكفاءة العلميَّة والخَلقيَّة والخُلقيَّة لإدارة شؤون الدولة، ويحدث هذا في ظروف خاصة وبشروط محدَّدة. ويشترط عليه ألاَّ يتَّخذ قرارا، ولا يقوم بتنفيذه إلاَّ باستشارة أهل العلم والورع. ووجود أيمَّة ضعفاء لا يعني بالضرورة كون إمامتهم ضعيفة. انظر: مشارق أنوار العقول، علق عليه وصححه: أحمد بن حمد الخليلي، مطابع العقيدة، سلطنة عمان، ط٢، ١٣٩٨-١٩٧٨، ص٢٤٧-٢٤٨. والسالمي، تحفة الأعيان، ٢/ ٢١٦.

٣) انظر: مؤلف مجهول، تاريخ أهل عمان، تحقيق: سعيد عبد الفتاح عاشور، وزارة التراث القومي والثقافة، ١٤٠٠، ص٧٦.

٤) انظر: الإزكوي، تاريخ عمان، ص٦٠. مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص ١٦٠.

الإباضية يحتفظون بدرجة من الحرية والاستقلال الذاتي مِمَّا مكنهم من مبايعة مُحَمَّد بن يزيد الكندي إماما عليهم إمامة دفاع[1].

- لم تتألف كلمة أهل عمان ولا اجتمعوا على إمام من بعد الفتن التي وقعت بينهم إلى أن بلغ الكتاب أجله سنة عشرين وثلاثمائة (٣٢٠هـ) حين أجمع العمانيون على مبايعة الإمام الرضي أبي القاسم سعيد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن محبوب القرشي[2] سليل أسرة العلم والنسب، فلم يطعن في إمامته طاعن، ولم يقدح في سيرته قادح، حتى عد أفضل أئمة عمان علما وعدلا وورعا، فجمع الله به الشمل بعد الاختلاف، وأراح به العباد، وأحيا به البلاد، إلى أن قُتِلَ خطأ سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة (٣٢٨هـ)[3].

وقد كانت له مراسلات مع الوالي العباسي يوسف بن وجيه (٣١٧-٣٥٤هـ) يصفه فيها بالظلم، يقول فيها: «من الإمام سعيد بن عبد الله ومن قبله من

---

١) انظر: الإزكوي، تاريخ عمان، ص٥٩-٦٠. مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص ١٦٠.

٢) انظر: ترجمته في مبحث: شيوخ البسيوي.

٣) انظر: الكدمي، مُحَمَّد بن سعيد، الاستقامة، تحقيق: محمد أبو الحسن، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١/ ٢١٠. والإزكوي، تاريخ عمان، ٦١-٦٢. والسالمي، تحفة الأعيان، ٢٧٥-٢٧٨.

المؤمنين إلى يوسف بن وجيه ومن قبله من الظالمين»[1]، واستطاع الإمام سعيد التغلب على يوسف بن وجيه وانتزاع كثير من المدن العمانية الداخلية؛ إذ بقي نفوذ يوسف بن وجيه محصورا في المناطق الساحلية[2].

- واصل الإمام راشد بن الوليد (٣٢٨-٣٤٢هـ) الذي بويع إماما بعد استشهاد الإمام سعيد سيرةَ سلفه في الرعية رفيقا شفيقا، فصلى بنزوى الجمعات، وقبض الصدقات، وجهز الجيوش وعقد الرايات، وأنفذ الأحكام، لكن هذا كله لم يشفع له، فقد ظهرت طائفة من الرعية تطعن في إمامته وعدله، وتتربص به الدوائر، وقد أدى ذلك إلى تخلف رعيته وخذلانه، ومعاندته وعصيانه، بل ناصرت سلطان الجور نافع مولى يوسف بن وجيه، وقد حاول الإمام ردهم لكن دون جدوى، فهزم وأنصاره وغُلِبوا أمام الوالي العباسي، وزالت رايته، وخرج مغلوبا مخذولا خائفا يترقب لَـمَّا آيس من نصر الناس، فاحتمى برؤوس الجبال، إلى أن أمنه الوالي على نفسه، لتزول بذلك إمامته، ويستولي الوالي العباسي

---

١) علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان بين القرن الرابع الهجري والقرن السادس الهجري، بحث ماجستير، جامعة اليرموك، ص١٥-١٦. نقلا من بيان الشرع، ٦٩/ ١٦٠.

٢) مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص ١٦١.

على جميع النواحي والبلدان، وأقبل الناس يداهنونه، ويصانعونه[1]. وذكر المضيف إلى بيان الشرع: أَنَّهُ وجد أن دار عمان صارت دار كفر نفاق، لا كفر شرك لعشرين يوما من ربيع الآخر سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة (٣٤٢هـ)[2].

- اضطربت الأمور في عمان حتى سنة ٣٥١هـ عندما قرر معز الدولة احتلال عمان، فأرسل حملة إلى عمان لم يكتب لها الوصول إليها بسبب وفاة قائدها أبو مُحَمَّد المهلبي.
- وفي سنة ٣٥٤هـ غزا كردك النقيب قائد معز الدولة البويهي عمان، وأجبر نافع الأسود على الدخول في طاعة معز الدولة، فلبى نافع جميع مطالب كردك الذي أقر له بالحكم في عمان، وقفل راجعا إلى بغداد، لكن لم يستتب الأمر لنافع فقام العمانيون بطرده، وتنصيب النوكاني حاكما، وقد كان تاجرا موسرا[3]. وقد أثار ذَلِكَ غضب معز الدولة، فدعا النوكاني إلى التخلي عن السلطة فوافق،

١) انظر: الكدمي، الاستقامة، ٢/ ٩٧-١٠١. والإزكوي، تاريخ عمان، ٦٣-٦٨. والسالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٧٩-٢٨٥.

٢) البطاشي، سيف بن حمود، إتحاف الأعيان، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٩٩٤، ١/ ٢٣٥. ورأى البطاشي أن سلطان الجور الذي قضى على الإمامة هو معز الدولة البويهي. والصواب ما أثبت في المتن، انظر: مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص ١٦١.

٣) التنوخي، نشوار المحاضرة، ١/ ٣٤٧.

ولكن ثار عليه أهل عمان فهرب خارجا حاملا أموالا وذخائر ذات قيمة كبيرة[١].

وقد أدى طرد العمانيين للنوكاني إلى اضطراب الأوضاع، واشتداد الخلافات لدرجة طلب المساعدة في سنة ٣٥٥هـ من قرامطة البحرين ليعيدوا الاستقرار والأمن في عمان، فلم يتردد القرامطة في تلبية الدعوة وأرسلوا قوة منهم بقيادة علي بن أحمد الكاتب.

- لم تدم سيطرة القرامطة على عمان طويلا بسبب الخلافات التي كانت بينهم، فأعاد معز الدولة الكرة عليهم واستطاع قائده أبو الفرج مُحَمَّد بن عباس إخضاع عمان للنفوذ البويهي مَرَّة ثانية.
- وبعد وفاة معز الدولة اضطربت الأحوال بعمان واستطاع الزنج القضاء على عمر بن نبهان الطائي عامل بني العباس واستولوا على الحكم، إلاَّ أن عضد الدولة لم يكن ليتخلى عن عمان فأرسل جيشا بقيادة أبي حرب طغان لمحاربة الزنج، فانتصر عليهم وقضى عليهم في مدينة البريمي.

وفي خضم الجو الذي رافق المعارك التي جرت بين القائد العباسي والزنج لملم الإباضية جموعهم ونظموا صفوفهم فبايعوا حفصا بن راشد[٢] إماما

---

١) التنوخي، نشوار المحاضرة، ١/ ٣٤٧.

٢) حفص بن راشد بن سعيد بن محمد اليحمدي، بويع بالإمامة مرتين، ولم ير أبو الحسن البسيوي صحة إمامته =

لهم[1]. ورأى البطاشي أن ذَلِكَ تم سنة خمس وخمسين وثلاثمائة (٣٥٥هـ)[2]، فيما ذهب ابن الأثير إلى أن انهزام الزنج تم سنة اثنتين وستين وثلاثمائة (٣٦٢هـ)[3].

- لم يستتب الأمر لحفص طويلا حتى قام عضد الدولة بإرسال حملة إلى عمان بقيادة المطهر بن عبد الله لإخضاع العمانيين، فجرت معارك حامية أسفرت عن انتصار المطهر على حفص، وخضوع عمان مَرَّة أخرى للبويهيين سنة أربع وستين وثلاثمائة (٣٦٤هـ)[4].

- ترك المطهر عمان بأمر من عضد الدولة، فاغتنم العمانيون الفرصة وبايعوا حفصا بن راشد إماما لهم للمرة الثانية فاستقامت له الأمور وخضعت له البلاد إلى أن وافته المنية، ليستعيد البويهيون السلطة في عمان، لكن ظهور

-- الأولى. ولم أجد تاريخا لوفاتِه. وما ذكرته كتب التاريخ أَنَّهُ حي في سنة ٤٤٥هـ وأَنَّهُ من أئمة القرن الخامس فهو وهم، والصحيح أَنَّهُ من أئمة القرن الرابع كما ذكر ابن الأثير وابن خلدون، وحققه البطاشي. وقد ذكر الإمام السالمي في معارج الآمال جوابا لأبي سعيد الكدمي (حي في ٣٦٣هـ) عن الإمام حفص بن راشد، في زكاة مال الغائب. انظر: السالمي، معارج الآمال على مدارج الكمال، نسخة مَخطوطة بِمكتبة السالمي في بدية بالمنطقة الشرقية من سلطنة عمان، ٧/ ٧٦، ويقابلها في النسخة المطبوعة، تحقيق: محمد محمود إسماعيل، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٣-١٩٨٣، ١٤/ ٩٣. والبطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٥.

١) انظر: ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ٤/ ٤٥٠. مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص ١٦٣.

٢) انظر: البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٣٢.

٣) انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٧/ ٣٤٨-٣٤٩. ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ٤/ ٤٥٠.

٤) انظر: ابن الأثير: الكامل، ٧/ ٣٤٨-٣٤٩. ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ٤/ ٤٥٠. مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص ١٦٢.

الخلافات على السلطة في البيت البويهي في بغداد إثر وفاة عضد الدولة أضعف النفوذ البويهي في عمان، فلم يكن عمالهم على درجة من الكفاءة والقدرة في إدارة شؤون البلاد، وهو ما أغرى أهل عمان على إعلان الثورة، فحققوا نجاحا باهرا، واستطاعوا القضاء على نفوذ القرامطة نهائيا سنة خمس وسبعين وثلاثمائة (٣٧٥هـ)، واستعادوا سلطتهم على بلادهم، وتعقبوا ذيول الدولة العباسية حتى آل الأمر إليهم[١].

لم يتوقف صراع العمانيين مع الدولة العباسية عند هذا الحد بل تواصل إلَى ما بعد هذا، غير أن الإمام البسيوي قد أفل نجمه في خضم هَذِه الأحداث الأخيرة فلم يدركها -على الصحيح- فضلا عما جاء بعدها، فرأيت الاكتفاء بهذا القدر في بيان الأوضاع السياسية في عمان التي كانت حبلى بالفتن والحروب والتنازع على الحكم، ما جعل عمان مسرحا لصراعات كثيرة لم تكن طرفا فيها، كالصراع بين البويهيين والقرامطة وغيرهم، ويمكن القول: إن عمان كانت نموذجا مصغرا للصراع القائم في بغداد حول السلطة.

وكذلك لم يكن الإمام البسيوي ببعيد عن هذه الأوضاع التي اصطلى بنار فتنها وحروبها، فقد تركت الأثر الواضح في تآليفه وتصانيفه، حيث أبدى البسيوي رأيه في بعض هذه الأحداث كإمامة راشد بن الوليد، وحفص بن راشد، وأرسى دعائم وأسس التعامل مع سلاطين الجور، وقد سماهم الجبابرة، فقد ذكر في كتابه الجامع

---

١) انظر: مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص ١٦٢-١٦٣.

عدة مسائل في أحكام الجبابرة[1] لما لهم من الأثر في عصره، وعبر عن هذا الوضع في قوله: «فأهل الْحَقّ في الفتن والمحن صاروا مستضعفين في الأرض، وقد قال رسول الله ﷺ: «بَدَأَ الإسلامُ غريبا، وسيعود غريبا كما بَدَأَ، فطوبى لِغُرَبَائِهِ». وقد روي أَنَّهُ قال: «يكون عليكم أمراء يُعذِّبونكُم ويُعذِّبُهُم اللهُ»؛ يعني: في الآخرة»[2].

وقال في موضع آخر: «وعمَّن كان في بلاد الجور -وهي بلاده- دخل قوم يريدون استباحتها؛ فَإِنَّهُ ينبغي للمسلم أن يقاتل مع راية الفاسقين ويدفع عن الحريم بالسلاح وغيره. قلت: أرأيت مصرا مثل عُمان وغيره الجور غالب عليها، فنزل قوم ظلمة، هل للمسلمين أن يخرجوا إليهم إِلَى جُرَّفَار[3]؟ قال: حَتَّى يغشوهم في بلادهم، وليس لهم أن يخرجوا إليهم مع الفاسقين وأهل الضلال»[4].

---

١) البسيوي: الجامع، ١٦٣، ٢١٦، ٣٨٢، ٨٢٧، ٨٣١، ٨٣٤، ٨٣٥-٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٣.

٢) البسيوي: الجامع، ٢١٦.

٣) جاء في تاج العروس: وجُلَّفار كجُلَّبار بنواحِي عُمانَ، بَحْرِيّة، والصَّوابُ جُرَّفار بالراءِ لمشددة بدل اللام كما حقَّقَه البكريُّ وغيرُه. وفي معجم البلدان: «جرفاء (بالضم ثم التشديد وفاء وألف) وراء مدينة مخصبة بناحية عمان، وأكثر ما سمعتهم يسمونها جلفار باللام». وتسمى في وقتنا الحالي: رأس الخيمة، وهي تابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة. انظر: تأليف: الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، دون رقم وتاريخ الطبعة، ١٠/ ٤٥٦. والحموي، ياقوت بن عبد الله أبو عبد الله، معجم البلدان، دار الفكر، لبنان، ٢/ ١٢٩.

٤) البسيوي: الجامع، ٨١٧. والظاهر من كلام المصنف أنَّه سأل شيخه عن أحكام سلاطين الجور، ومثل له المصنف بسلاطين عمان، إلاَّ أن المصنف لم يذكر في الكتاب شيخه الذي سأله، ـ

«وقد سئل أبو سعيد الكدمي[1] عن سلاطين الجور الذين كانوا في زمانه، أيكونون مثل خردلة الجبار[2] الذي أجاز أبو الشعثاء[3] قتله غيلة؟ فقال: هم أشد من خردلة»[4].

ثُمَّ إن الإمام البسيوي كان شديدا على أهل بلده ومذهبه من الأئمة، وانتقدهم نقدا شديدا في سيره وجواباته التي سيأتي ذكرها عند عرض

--

وَإِنَّمَا صدر السؤال بلفظ "قلت". والإجابة بلفظ "قال".

١) محمد بن سعيد الكدمي الناعبي، أبو سعيد(حي في: ٣٦٣هـ)، ولد حوالي: ٣٠٥هـ، تلقى العلم على أشهر علماء زمانه؛ أمثال الشيخ محمد بن روح الكندي، أطلق عليه "إمام المذهب"، لعلمه الغزير ومواقفه الثابتة، ويعد إمام وعميد المدرسة النزوانية. سجل أبو سعيد مواقفه وآراءه في كتبه التي وصلنا منها كتاب المعتبر، وكتاب الاستقامة، وكتاب الجامع المفيد. ودونت عنه جواباته وجمعت تحت عنوان جوابات أبي سعيد. وله أيضا: زيادات الأشراف. انظر: السالمي، اللمعة المرضية، ص٢١. السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ١٩٤. البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢١٥-٢١٩. معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ١٦٠٨.

٢) قيل: إن شابا إباضيا جاء إلى جابر بن زيد سأله عن أفضل أشكال الجهاد، فرد بأنه خردلة. وقيل: إنَّهُ كان عضوا في الحركة الإباضية لكنه تركها وأفشى أسماء أفراد المجتمع إلى خصومهم ودل على مواقعهم.انظر: النامي، دراسات عن الإباضية، ص٢٦٥. والظاهر أن وصف خردلة بالجبار في عبارة الكدمي تلفيق من الرواة بين خردلة هذا وخردلة بن سماعة أحد ملوك بني نبهان المعروف بالجبروت والطغيان، لأنَّ التاريخ لم يعرف حاكما في عصر جابر بن زيد يعرف بخردلة. انظر: معجم أعلام إباضية المشرق، ترجمة خردلة النبهاني:٦٥٩.

٣) يعني به: جابر بن زيد الأزدي إمام المذهب الإباضي.

٤) السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٨٥.

آثاره، ولكن الملفت للنظر أن الإمام البسيوي في جامعه لم يفرد في شأن الأئمة إلاَّ مسألتين إحداهما في أوَّل الكتاب والثانية في آخره[1]. ولعل السِّيَر التي ألفها أغنت عن التفصيل في الجامع في مثل هذه المسألة[2].

المبحث الثاني:

الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في عصر البسيوي

تميزت الحياة الاجتماعية في عمان إبان القرن الرابع الهجري بالتعدد والاختلاف، نتيجة لتعدد أنظمة الحكم (أئمة وأمراء)، واختلاف الرؤى الفكرية إلى رستاقية ونزوانية، وقد كانت القبائل العمانية التي تشكل المجتمع العماني مسرحا لهذا التعدد والاختلاف تأثيرا وتأثرا، كما أن هناك قوى أخرى أثرت في الحياة الاجتماعية، فما هي أبرز القبائل المكونة للمجتمع والقوى المؤثرة فيه؟

المطلب الأَوَّل: أبرز القبائل المكونة للمجتمع

القبائل العدنانية: وتتمثل أبرز هذه القبائل في:

بني سامة: وهي قبيلة قرشية الأصل، هاجرت إلى عمان عقب هجرة مالك بن فهم إليها واستقراره فيها[3]. وينتسبون إلى سامة بن لؤي بن

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص١٤٤، ٨٢٠.

٢) انظر: مجموعة علماء، السير والجوابات، ج٢. ومبحث: آثار البسيوي من هذا البحث.

٣) انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٨٠.

غالب بن فهر بن مالك بن النظر[1]، وتعد مدينة إزكي هي عرش زعامتهم، وهم القدماء بها والزعماء فيها، ومنهم جملة من العلماء الأعلام الأجلاء، الذين لهم القدح المعلى بعمان، علماً وعملاً ورئاسة، كموسى بن أبي جابر، وموسى بن موسى[2]، وقد كان لبني سامة الدور البارز في سيطرة الدولة العباسية على عمان حين استنجدوا بهم عقب الهزيمة التي مُنِيَت بها القبائل النزارية في صحار سنة ٢٧٨هـ، على يد القبائل اليمانية، وقد مكنهم ذَلِكَ من حكم عمان بتقليد من الخليفة العباسي، وأول حكامهم مُحَمَّد بن القاسم السامي، واستمر حكم بني سامة في عمان أربعين سنة[3]، وزال عنهم بعد خلافات بين أفراده[4].

وهناك قبائل عدنانية أخرى لم يكن لها ذَلِكَ الأثر الكبير الذي كان لبني سامة في عصر الإمام البسيوي، نذكر منها: بنو رواحة، وعبد القيس، وبنو سعد[5].

---

١) انظر: العوتبي، سلمة بن مسلم، الأنساب، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط٤، ١٤١٥-١٩٩٤، ٢/ ٢٧٦.

٢) انظر: السيابي سالم بن حمود، إسعاف الأعيان، دون معلومات النشر، ص٣١.

٣) وقيل: خمس وعشرون سنة، انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ١٩٧.

٤) انظر: مجموعة مؤلفين، عمان في التاريخ، ١٥٨.

٥) علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص١٠-١١.

القبائل القحطانية: تنسب إلى عمان بن قحطان، التي سميت باسمه بلاد عمان[١].

ومن أهم هذه القبائل:

الأزد: ويشكلون غالبية سكان أهل عمان، وتنحدر منها عدة قبائل منها:

اليحمد، وبنو سليمة، وبنو خروص، وبنو فراهيد، وبنو الحدان، وبنو كندة[٢].

وقد كان للقبائل القحطانية دور كبير في الحياة السياسية والعلمية في عمان، فقد كان منهم الأئمة كالصلت بن مالك الخروصي، والعلماء كأبي المؤثر الصلت بن مالك الخروصي، وأبي مُحَمَّد عبد الله بن بركة وغيرهما.

المطلب الثاني: القوى المؤثرة في الحياة الاجتماعية

١ - **الأئمة**: رغم سيطرة العباسيين على عمان لم يغب عن خلد إباضية عمان مبدأ الإمامة الذي يعد من القضايا المهمة في المذهب الإباضي التي تقضي باختيار الإمام الأصلح لتولي قيادة الأمة، وإقامة المجتمع الإسلامي وفق شرع الله الحكيم، ويقوم أهل الحل والعقد بعقد الإمامة لمن توفرت فيه الشروط كالعلم والتقوى والورع والزهد[٣].

---

١) السيابي سالم، إسعاف الأعيان، ص٨٤.

٢) علي حسن خميس، التاريخ الحضاري، ص٥-٨.

٣) الكندي أحمد بن عبد الله بن موسى، المصنف، تحقيق: سالم بن حمد بن سليمان الحارثي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٩٨٣- ١٠، ١٩٨٤/ ١٦١-١٦٢. علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص١٥.

ولقد تميز أئمة عمان بحياة الصلاح، والبعد عن اللهو والطرب الذي كان من سمات خلفاء بني العباس، وتتجلى مظاهر الالتزام والورع في حياتهم الاجتماعية المتمثلة في قلة الجواري والخدم في بيوت الأئمة، إذ إن عطاء الإمام من بيت المال يقتصر على حاجته الأساسية فقط[1]، كما كانت بيوت الأئمة متواضعة لا تختلف عن بيوت بقية الرعية، بخلاف القصور الفخمة التي كان يشيدها بنو العباس[2].

لقد أثرت أخلاق الإمام والتزامه بالشرع واقتداؤه بالخلفاء الراشدين على العديد من أنماط الحياة الاجتماعية وعلى أفراد المجتمع، فاختفت مظاهر الفساد في المناطق التي يحكم فيها الأئمة، حيث تقام الحدود، ويؤمر فيها بهدم بعض المنازل التي تشكل بؤرا للمفاسد الأخلاقية والاجتماعية[3]. كما كانت بطانة الإمام تزخر بالعلماء والمستشارين الذين لا يقلون علما وورعا عن الإمام، وكان دورهم استشاري رقابي على تصرفات الإمام[4].

٢- **الأمراء**: يقصد بهم ولاة الدولة العباسية في عمان، وكانوا يحكمون عمان بجانب الأئمة، تختلف قوتهم ونفوذهم في عمان باختلاف الأسر التي ينتمون

---

١) مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ١٤، ١٩.

٢) علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص١٥.

٣) ابن رزيق، الفتح المبين، ٢٢٨. ومؤلف مجهول، تاريخ أهل عمان، ص٧٦.

٤) علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص١٦.

إليها، وقد كان هؤلاء الأمراء من بني سامة وبني وجيه وبني مكرم[1]، وأطلق على الولاة من أسرة بني سامة: الأمراء، في حين عرف الولاة من بني وجيه بالسلاطين[2]. إلاَّ أننا نجد المصادر العمانية تطلق عليهم: الجبابرة[3]، نظرا لجورهم وبغيهم على الناس[4]. وأحيانا: السلطان، أو سلطان بغداد، أو سلطان الجور[5].

وقد كان أثر الأمراء على الحياة الاجتماعية في عمان أشد وأبرز من أثر الأئمة نظرا لسيطرتهم على المناطق الحيوية كالمدن الساحلية، واستحواذهم على معظم خيرات عمان، لذلك فقد تمتع الأمراء في عمان بمستوى اقتصاديّ عال بفضل الضرائب والجبايات الباهظة التي تجبى

---

١) ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ٤/ ٩٣، ٤٨٣.

٢) علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص١٨-١٩.

٣) البسيوي: الجامع، ١٦٣، ٨١٤، ٨١٩، ٨٢٧، ٨٣١. تحفة الأعيان، ١/ ٢٦٥.

٤) يقول البسيوي: وما كانَ من جور الحاكم وعدوانه على رعيَّته، فإذا بلغ ذلك ما يستحقُّ به القتل فذلك إلى الإمام ليس إلى من أصابهم. والذين عليهم حقّ لمن قتلوه بتأويل أو غير تأويل فَهم الجبابرة والمضلُّون للعلماء بسوء أحكامهم وجورهم وبغيهم على ملَّتهم يبدون لصوصا ومحاربين منهم لم يظهروا بدين يزعمون لترك الناس لِطاعتهم فيستحلُّون القتل على معصيتهم في طاعة الله فأولئك حقّ قتلهم بمن قتلوه. البسيوي: الجامع، ٨١٨-٨١٩. وفي كلام البسيوي هذا ما يَدُلُّ على أن الأئمة والجبابرة كانوا يحكمون عمان في عصره جنبا إلى جنب.

٥) انظر: مؤلف مجهول، تاريخ أهل عمان، ص٧٧.

من المزارعين والتجار وخاصة تجار الجواهر والأحجار الكريمة[1]، وتجار البحر (التجارة الخارجية)[2].

وَمِمَّا يعكس درجة الثراء عند الأمراء تلك الهدايا التي يخصون بها خلفاء بني العباس من نوادر الجواهر والطيب، ومن غرائب الحيوانات[3].

ولم تختلف مجالس أمراء عمان عن مجالس خلفاء بني العباس، فلم تخل من الشعراء والمنشدين الذين كانوا يخطبون ود الأمراء وهداياهم وجوائزهم بقصائد المديح والإطراء. كما كانت تعقد مجالس الشراب التي كان يحضرها الوجهاء، وتدار فيها كؤوس النبيذ بألوانها المختلفة، ويحملها الغلمان القائمين على خدمة الأمراء ومجالسهم[4].

---

١) كانت عمان مشهورة بتجارة اللؤلؤ والأحجار الكريمة، يقول البسيوي: :وإن احتجَّ أن اللؤلوَ أخرج منه صدفه، ولَقَط العنبر من البحر، وأخرج البَقَّم[صبغ يصبغ به]، واللبان من شجره لم تؤخذ منه زكاة حَتَّى يبيع ذلك بدراهم، ثُمَّ يحول عليها الحول وهي ناضة في يده. انظر: البسيوي: الجامع، ص٣٨٦. وانظر: ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ٤/ ٩٣.

٢) لقد كانت عمان مركزا تجاريا هاما، يستقبل ويصدر السلع القادمة من بلاد الصين والهند وشرق إفريقيا إلى البلاد العربية، وقد خصص البسيوي في كتابه الجامع مسألة يفصل فيها زكاة تجار البحر، وعبر عنها بزكاة البحر، كما فصل أحكام هؤلاء التجار من المسلمين وغيرهم، انظر: البسيوي: الجامع، ٣٨٤-٣٨٦.

٣) انظر: مجموعة مؤلفين، عمان في التاريخ، ص١٥٨. و علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٢١.

٤) انظر: علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٢٢-٢٤.

ومن الشرائح التي كانت تشكل طبقة معتبرة في المجتمع:

٣- **العبيد والرقيق والجواري والإماء:** لقد كان في عمان خلال القرن الرابع الهجري (العاشر والحادي عشر ميلادي) نوعان من الرقيق: السود والبيض؛ فالبيض يجلب معظمهم من الهند والسند وإقليم خراسان من بلاد فارس[1]. وكان يطلق عليهم: الوصفاء[2]، والأنثى منهم يطلق عليها وصيفة أو أمة، وتتخذ غالبا للمتعة والتسري أو للعمل في المنازل. أما السود فإن معظمهم كان يجلب من سواحل بلاد الزنج والحبشة[3]. وقد شاع استخدام الذكور في التجارة والزراعة، والغزل والحجامة وغيرها[4].

كما اتخذ بعضهم بضاعة للتجارة تباع وتشترى[5]، وقد أطال البسيوي الحديث في جامعه عن أحكامهم، وخصَّ لهم بابا تحت عنوان

---

١) انظر: الكندي أحمد، المصنف، ٣٠/ ٩٤، ٢٣٢. وعلي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٢٩.

٢) يقول البسيوي: "وَكُلُّ تزويج وقع على شرط غير مَعروف مثل: ألف درهم، أو ألفي درهم، أو مائة درهم، أو مائة نخلة، أو عشرة وُصفَاء...". انظر: البسيوي: الجامع، ص٥٥٥.

٣) انظر: الكندي أحمد، المصنف، ١٥/ ٣٦. وعلي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٣٠.

٤) انظر: الكندي أحمد، المصنف، ٢٧/ ٣٧. وعلي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٢٩.

٥) يقول البسيوي: "وصدقةُ العبيد على مواليهم، إلاَّ عبيد التجارة فلا صدقة فيهم"، انظر: البسيوي: الجامع، ص٣٩٨.

"باب:مسألة: في العتق"[١].

ولقد شارك العبيد في الحياة العامة وارتقى بعضهم المناصب العالية، فقد ورد أن نافع الأسود غلام يوسف بن وجيه، تمرد على سيده فقتله، وتولى الحكم من بعده، وذلك سنة ٣٣٢هـ، وعرف بصاحب عمان[٢]؛ أي: أميرها.

كما ساهم العبيد والإماء في نقل عاداتهم وتقاليدهم من بلدانهم إلى المجتمع العماني، ولذلك عرفت في عمان طبول الزنج، التي كانت ترافق بعض رقصاتهم[٣]، ونقلت الإماء -أيضا- بعض أنواع الألبسة والأطعمة التي لم تكن معروفة في عمان[٤].

ومن القوى المؤثرة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية أيضا وبشكل أخص:

---

١) البسيوي: الجامع، ٣٢٣-٣٣٥. ويمكن تبرير هذه الإطالة بكونهم يمثلون طبقة واسعة من المجتمع في ذَلِكَ الوقت.

٢) ذكر ابن الأثير أن قتل يوسف بن وجيه على يد نافع في حوادث سنة ٣٣٢هـ ثُمَّ ذكر ذَلِكَ في حوادث سنة ٣٥٤هـ والقول الثاني هو الصحيح؛ لأَنَّ يوسف بن وجيه حاصر البصرة سنة ٣٤١هـ كما ذكر ابن الأثير نفسه، انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ٣/ ٤٩٥، ٤/ ٢٠، ٤/ ٣٩. وابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ٣/ ٤٢٦.

٣) انظر: علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٣١، نقلا عن: الكندي أحمد، المصنف، ١٠/ ١٧٢.

٤) انظر: علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٣١.

٤- **التجار**: وينحدرون من بلاد فارس والهند إضافة إلى العمانيين، فقد ازدهرت التجارة في عصر البسيوي، ويعد ميناء صحار من المراكز التجارية الهامة في ساحل عمان[١] نظرا لموقعه الجغرافي المتميز.

وقد ترك التجار أثرا على مصطلحات التعامل التجاري، مما حدا بالمقدسي إلى القول بأن كلام أهل صحار كان بالفارسية[٢]، وظهر أثر التجار -أيضا- في خانات التجار التي تقام على طرق التجارة[٣]، وفي المباني الشاهقة الفارهة، والبيوت المتعددة الطوابق في صحار، كما ساهم التجار في إيجاد فرص عمل للناس، كالعمل في الدكاكين والمحاسبات والديون، إضافة إلى تمويل عمليات الغوص[٤].

ولم تكن النساء ببعيد عن هذا النشاط الاقتصادي فقد عرف

---

١) يقول البسيوي: "لأَنَّ أصلَ الزكاة فِي البحر في مُكَلاً صُحار"؛ أي ميناء صحار، وقد فصل البسيوي في جامعه أحكام التجار القادمين من البحر إلى عمان، باختلاف عقائدهم وبلدانهم. انظر: البسيوي: الجامع، ص٣٨٥.

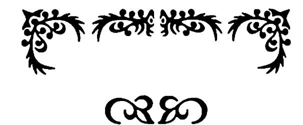
٢) انظر: المقدسي، مُحَمَّد بن أحمد بن أبي بكر، أبو عبد الله، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، تعليق وحواشي: مُحَمَّد أمين الضناوي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢٤-٢٠٠٣، ص٩٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٢٥.

٤) انظر: علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٢٦، ٢٨.

بعضهن باليسر والثراء كما ذكر عن زوجات أبي سعيد الكدمي[1].

وخلاصة القول: أن الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية كانت معقدة ومتشعبة، وكانت عمان قبلة للعبيد والإماء والتجار من مختلف الجهات، إضافة إلى الأمراء الذين قدموا إلى عمان وجسدوا حياة الترف التي يمرح فيها خلفاء بغداد، ولا ريب أن هؤلاء القادمين إلى عمان يجلبون أنماطهم الحضارية والاجتماعية معهم فيؤثرون في البيئة التي ينزلون فيها، إما سلبا أو إيجابا، لهذا نجد العلماء والفقهاء العمانيين في هذه الفترة لم يغفلوا هذه الشرائح الاجتماعية في مصنفاتهم الفقهية ببيان أحكامهم ومنهج معاملتهم، كما فعل البسيوي في جامعه، وصاحب كتاب المصنف[2].



---

١) السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٧٧.

٢) انظر مثلا: البسيوي: الجامع، ص٢٢٥، ٣٢٣-٣٣٥، ٣٨٥. الكندي أحمد، المصنف، ٩/ ٧١، ١٠/ ١٢٣، ١٦/ ٦٢.

المبحث الثالث:

الحياة العلمية والفكرية في عمان

على الرغم مِمَّا شهدته عمان من اضطراب في الأوضاع السياسية، إلاَّ أن ذَلِكَ لم يحل بين العمانيين والشهود العلمي والحضاري، فقد ازدهرت الحركة العلمية في عمان في العصر الذي عاش فيه الإمام البسيوي ازدهارا منقطع النظير، من خلال التصانيف والمؤلفات المتعددة خاصة في علوم الشريعة، ويعود هذا الثراء الفكري -حسب رأيي- إلى:

المطلب الأوَّل: عوامل ازدهار الحياة العلمية والفكرية في عمان في عصر البسيوي

١- الاستقرار الذي شهدته عمان إبان الإمامة الثانية (١٧٧-٢٨٠هـ)، وهو ما أورث ثلة من العلماء الأفذاذ الذين تفرغوا للعلم، وأسسوا مدارس تأوي إليها طلبة العلم من مختلف أنحاء عمان.

٢- قيل قديما: الناس على دين ملوكهم، فالتحلي بالعلم من شروط الإمامة عند الإباضية، هذا ما جعل أئمة عمان من العلماء الأعلام، كما كان المستشارون الذين يرجع إليهم الإمام من كبار العلماء، فاجتمع الحاكم والبطانة على العلم، فأولوا اهتماما بنشر العلم والفكر بين ربوع عمان، فتشكلت عدة مراكز علمية، نذكر منها: نزوى، وصحار، وإزكي، وبهلا[1]. وقد حفلت كُلّ من

---

١) انظر: علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٢٢١-٢٢٨.

هذه المراكز بجملة من العلماء الذين أثروا الحياة الفكرية في عمان، أمثال[1]: أبو جابر مُحَمَّد بن جعفر الأزكوي[2]، أبو عبد الله نبهان بن عثمان[3]، وأبو المؤثر الصلت بن خميس[4]، وأبو مالك غسان بن مُحَمَّد الصلاني[5].

١) يقول الكدمي: "...إن أمور أهل عمان رجعت في ذَلِكَ العصر إلى أصم وأعرج وأعمى، وكان أبو جابر مُحَمَّد بن جعفر فيما قيل: إِنَّهُ أصم، وكان أبو عبد الله نبهان بن عثمان أعرجا، وكان أبو المؤثر الصلت بن خميس أعمى". انظر: الكدمي، الاستقامة، ١/ ٢٢٠.

٢) محمد بن جعفر الإزكوي الأصم، أبو جابر، (حي في: ٢٧٧هـ)، أصم، من إزكي، كان ثالث ثلاثة رجع إليهم العلم في عصره. ألف كتاب الجامع، وهو كتاب شريف جليل القدر يسمى قرآن الأثر لِما يحتوي من معان جليلة في الأثر، حظي بعناية فقهاء الإباضية. انظر: مقدمة الجامع لابن جعفر، ص١٣، البطاشي، السالمي، اللمعة المرضية، ص٢١. إتحاف الأعيان، ١/ ٢٠٧. يحيى بن مُحَمَّد البهلاني، نزهة المتأملين في معالم الإزكويين، ط١، ١٤١٣-١٩٩٣، ص٧٤.

٣) نبهان بن عثمان السمدي، أبو عبد الله، (حي في: ٢٨٠هـ)، علامة الفقيه، أخذ العلم عن محمد بن محبوب وله روايات كثيرة عنه. وحفظ عنه أبو الحواري مسائل كثيرة، وأقوال شيخه ابن محبوب. ذكر له الفضل بن الحواري وابن جعفر والكدمي، مسائل كثيرة في الفقه والسير والكلام وغيرها. انظر: الكدمي، الاستقامة، ١/ ٢١٩. ابن مداد، سيرة ابن مداد، ١١. الفارسي، نزوى عبر الأيام، ص٩٠. معجم أعلام إباضية المشرق، تر١٨٦٦.

٤) الصلت بن خميس الخروصي، أبو المؤثر، (ت: ٢٧٨هـ)، عالم جليل، وفقيه كبير، من قرية بهلا، كان كفيف البصر، يعد من العلماء البارزين في القرن الثالث الهجري. حمل العلم عن محمد بن محبوب بن الرحيل، من مؤلفاته كتاب: "الأحداث والصفات". له أجوبة وفتاوى كثيرة تزخر بها كتب الفقه والتاريخ. انظر: ابن مداد، عبد الله بن مداد، سيرة العلامة المحقق عبد الله بن مداد، ضمن سلسلة تراثنا، العدد: ٥٦، ١٩٨٤، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، ص٢٢. البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٠١. معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ١١١٢.

٥) ستأتي ترجمته.

٣- لا تخلو المحن من المنح، فقد كان للحكم العباسي في عمان والتبادل التجاري بين عمان والعراق أثر في انفتاح العمانيين على عواصم العلم في بغداد والبصرة والكوفة، والاطلاع على كتب المذاهب الإسلامية الأخرى، وبفضل العقل العماني المتفتح على آراء الآخرين، فقد استفاد العلماء من مؤلفات مخالفيهم، وبرز الفقه المقارن بشكل ملحوظ في تصانيفهم، وخير مثال على ذلك: ما ذكر الإمام ابن بركة من أسماء بعض الكتب التي طالعها، وأمعن النظر فيها، مثل: كتاب "اختلاف الفقهاء" للإمام الطبري (ت٣١٠هـ)، وكتاب ابن المغلس الظاهري (ت٣٢٤هـ)، وكتب داود بن علي الظاهري (ت٢٧٠هـ)[١]، بل أكثر من ذَلِكَ فقد اطلع الإمام أبو سعيد الكدمي على كتاب "الإشراف على مذاهب أهل العلم" لمحَمَّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري[٢]، وتتبع مسائله واحدة واحدة، ووضع عليه تعليقات

---

١) انظر: المسعودي، زهران بن خميس، الإمام ابن بركة السليمي البهلوي ودوره الفقهي في المدرسة الإباضية من خلال كتابه "الجامع" -دراسة مقارنة-، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢١/ ٢٠٠٠، ص٦٧-٦٨.

٢) محمد بن إبراهيم ابن المنذر النيسابوري، أبو بكر (٢٤٢ - ٣١٩ هـ): فقيه مجتهد، من الحفاظ. كان شيخ الحرم بمكة. من آثاره: الاوسط في السنن والاجماع والاختلاف، والإشراف على مذاهب أهل العلم. والمبسوط في الفقه. والإجماع. انظر: الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي مؤسسة الرسالة، لبنان، ط٩، ١٤١٣، ١٤/ ٤٩٠. الزركلي، الأعلام، ٥/ ٢٩٤.

وزيادات وخرجه على أقوال الإباضية فسماه "زيادات الإشراف"[١]، والتعليقات على كتاب الإشراف في بيان الشرع تستوفي قدر مجلدين لو جمعت[٢].

٤- لقد أدى هذا الانفتاح إلى ظهور المذاهب العقدية والفقهية في عمان[٣]، حتى صارت ظاهرة بارزة لفتت أنظار علماء عمان، فأحسوا بخطر زحف هذه الأفكار على العامة، فاجتهدوا في تأصيل المسائل، ورد الشبه، وإظهار رأي الإباضية تجاه هذه الأفكار، ويظهر هذا جليا في سيرة أبي المؤثر الصلت بن خميس[٤]، وفي كتاب "الجامع" للبسيوي خصّ مصنفه الربع الأوَّل من الجامع في علم أصول الدين، واستعرض أقوال الفرق وناقشها بحجج

---

١) كتاب زيادات الإشراف كتاب مخطوط يقع في أربع مجلدات، تعقب فيها أبو سعيد كتاب الإشراف، وهو من أمهات الكتب القيمة في موضوعه. انظر: مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص٢٣٧. وهذا الكتاب قد فقد منه جزء كبير ولم تحفظه إلاَّ المصنفات الموسوعية كبيان الشرع والمصنف، ولم يبق منه إلاَّ كتاب البيوع كاملا وعندنا منه نسخة مخطوطة في قرص مدمج من مكتبة الإمام السالمي ببدية.

٢) انظر هذا القول في: الكندي، مُحَمَّد بن إبراهيم، بيان الشرع، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط١، ١٩٩٣، ٥٣-٥٤/ ١٩١. الشيباني، سلطان بن مبارك، الكتابات الفقهية وتطورها عند العمانيين في القرن الخامس الهجري، بحث مقدم لندوة: التأليف الموسوعي والفقه المقارن في عمان، ط١، ١٤٢٧-٢٠٠٦، ص٧٩.

٣) جاء في سيرة هاشم بن غيلان: "بلغنا أن قوما من القدرية والمرجئة بصحار قد أظهروا دينهم، ودعوا الناس إليه، وقد كثر المستجيبون لهم، ثُمَّ قد صاروا بتوام وغيرها من عمان". انظر: مجموعة علماء، السير والجوابات، سيرة هاشم بن غيلان، ٢/ ٣٨.

٤) انظر: سيرة الشيخ الفقيه أبي المؤثر الصلت بن خميس، ضمن كتاب السير والجوابات، ٢/ ٢٦٩-٣١٩.

وبراهين سار بها على أسلوب أهل علم الكلام[1]. ونجد ذَلِكَ بشكل أخف في كتب الإمامين ابن بركة[2]، وأبي سعيد الكدمي[3].

كُلّ هذه الأسباب تضافرت وساهمت في إيجاد بيئة فكرية ثرية، وبرزت أهم مظاهر هذا الازدهار في:

المطلب الثاني: مظاهر الازدهار الفكري

١- ظهور المدارس: نذكر منها:

- مدرسة أبي مالك غسان بن مُحَمَّد الصلاني بصحار، وقد تخرج منها ثلة من العلماء كأبي القاسم سعيد بن عبد الله الرحيلي، وابن بركة، والبسيوي[4].
- ولعلَّ أشهرها مدرسة الضرح بمدينة بهلا، وكانت مدرسة عامرة بالعلم والعلماء، أنشأها العلامة ابن بركة، وأنفق عليها من خالص ماله، وتخرج فيها أجلّ علماء عمان في ذلك العصر منهم: أبو الحسن

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص١-١٩٠. واشتدَّ نقاش البسيوي مع المعتزلة (القدرية) في مسائل: الإرادة والاستطاعة وخلق الأفعال. ومع الأشاعرة في مسائل: الإيمان، والشفاعة، ورؤية البارئ. ومع الشيعة في مسائل: الإمامة، والعصمة، وموقفهم من الخليفتين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

٢) انظر: ابن بركة، كتاب الموازنة (ضمن كتاب السير والجوابات)، ٢/ ٤٠٣-٤٠٥.

٣) الكدمي، كتاب المعتبر، ١/ ١٢٨.

٤) انظر: مبحث: البسيوي، حياته وشيوخه، وآثاره من هذا البحث.

البسيوي، وأربعون عالما وفقيها من طلبة إباضية المغرب"[1].

٢- **كثرة المؤلفات والتصانيف:** عكف علماء عمان في هذا العصر على التأليف وتدوين المسائل الفقهية والعقدية، كما تميزت مؤلفاتهم في هذه الفترة بالدقة، والتمحيص، والتحقيق، وحشد الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة لإثبات الآراء التي يراها المؤلف، فجاءت مؤلفاتهم غزيرة المادة، مؤصلة المسائل، مفعمة بالروح العلمية المتفتحة، وطافحة بسرد آراء أئمة فقهاء الإسلام دون تمييز أو تحيز، التزاما بالحيدة والموضوعية في ترجيح الآراء بعد النقاش، دون خوف أن يقال عنه وافق مذهبه أو خالفه، إِنَّمَا غايته أن يقال: وافق الْحَقّ، ولم يجانب الصواب"[2].

ومن أهم هذه التصانيف في تلك الفترة:

- كتاب "جامع ابن جعفر" لأبي جابر مُحَمَّد بن جعفر الأزكوي: فقد نال هذا الكتاب عناية فقهاء الإباضية، فوضع له ابن بركة شرحا وافيا، وألف أبو سعيد الكدمي كتابه: "المعتبر" معقبا ومفصلا للمجملات

---

١) مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص ٢٣٧. الكدمي، الاستقامة، ١/ ٥.

٢) باجو، مصطفى بن صالح، الفقه المقارن وضوابطه، العوتبي نموذجا، بحث مقدم لندوة: التأليف الموسوعي والفقه المقارن في عمان، ط١، ١٤٢٧-٢٠٠٦، ص١٢٠.

وموضحا للمشكلات[1]، ولا يكاد كتاب إباضي يخلو من الإشارة إليه، كمصدر من المصادر المعتمدة[2]، وقد نهج الإمام البسيوي نهجه، واعتمد آراءه في كثير من مواضيع كتابه[3].

- مؤلفات الإمام ابن بركة، وهي: كتاب الجامع، وكتاب الشرح لجامع ابن جعفر (مفقود)، كتاب التقييد، كتاب المبتدأ (مفقود)، كتاب التعارف، كتاب الإقليد (مفقود)[4].
- مؤلفات العلامة أبي سعيد الكدمي، وهي: كتاب المعتبر، والجامع المفيد في أحكام أبي سعيد، وكتاب في التاريخ يسمى التاريخيات (مفقود)، زيادات الأشراف[5].
- مؤلفات أبي الحسن البسيوي، وهي:

جامع أبي الحسن، مختصر البسيوي، كتاب المقتصد في الأديان

---

١) السالمي، اللمعة المرضية، ص٢١.

٢) انظر: ابن جعفر، الجامع لابن جعفر، تحقيق: عبد المنعم عامر، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١/ ١٣- ١٤.

٣) انظر: البسيوي: الجامع، ص٣٩٣، ٣٩٤.

٤) انظر: السيابي، أحمد بن سعود، الإمام ابن بركة حياته وفكره ومدرسته، ص٢١-٢٢. مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص ٢٣٧.

٥) السيابي، أحمد بن سعود، الإمام أبو سعيد الكدمي حياته وفكره، بحث مقدم في ندوة: "قراءات في فكر أبي سعيد الكدمي"، وزارة التراث القومي والثقافة، المنتدى الأدبي، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٢- ٢٠٠١، ص٣٠-٣١.

والأحكام (مفقود)[1].

المطلب الثالث: ظهور المدرسة الرستاقية والنزوانية:

ولعل أبرز ما يميز هذه الفترة اختلاف علماء عمان إلى مدرستين: رستاقية ونزوانية، وهو عامل يجمع بين كونه مظهرا من مظاهر التنوع الفكري من جهة، كما يعد -أيضا- سببا من أسباب النهضة العلمية والفكرية في عمان، لا يستطيع الباحث إهماله عند الحديث عن الحياة العلمية في تلك الفترة.

سبب ظهور المدرستين: ما كادت أن تضع حرب الأسنة أوزارها في فتنة عزل الصلت بن مالك[2]، حتى شرعت الأقلام والألسنة في توجيه أحداث هذه الفتنة بين مصوِّبٍ ومُخَطِّئٍ، ومتهم هذا ومبرئ ذاك، وارتبط هذا الاختلاف بمسألة الولاية والبراءة بين متول للمتسببين في هذه

١) انظر: مطلب آثار البسيوي من هذا البحث. ولمزيد من الاطلاع على الإنتاج الفكري لعمان في هذه الفترة، والمؤلفين ومؤلفاتهم، انظر: مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص٢٣٧-٢٣٩. السعدي، مهنا بن راشد، إضاءات حضارية من تراث الإباضية، مكتبة الغبيراء، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٦-٢٠٠٥، ص١٥٤-١٥٧.

٢) انظر: مبحث الأوضاع السياسية في عصر البسيوي من هذا البحث.

الأحداث[1]، ومتبرئ منهم، وواقف عنهم، وتبنى الرأي الأَوَّل (الولاية): الفضل بن الحواري، ومحمد بن جعفر وابنه الأزهر، وانتصر للثاني (البراءة): أبو قحطان خالد بن قحطان، وأبو المؤثر الصلت بن خميس، وأبو مالك الصلاني، وثلة من العلماء، ووقف في ذَلِكَ أبو الحواري مُحَمَّد بن الحواري، ومحمد بن روح الكندي النزوي، وثلة من أهل العلم. وقد بقي الفريقان الثاني والثالث بعد انقراض الفريق الأَوَّل (المتولين) بوفاة أصحابه ورجوع بعضهم إلى الوقوف، واشتد الجدال بين المتبرئين والواقفين[2]. فكتب كُلّ من علماء الفريقين رسائل في أحداث الفتنة عرفت بـ"السير"، لتشكل فرقة المتبرئين المدرسة الرستاقية، ويشكل الواقفون المدرسة النزوانية[3].

وبلغ الخلاف أشده بين العلامة ابن بركة وصنوه أبي سعيد الكدمي، فعرف ابن بركة بـ"عميد أو إمام المدرسة الرستاقية"، واشتهر أبو سعيد الكدمي بـ"عميد أو

---

١) المتسببون في هذه الأحداث: هم الخارجون عن الإمام الصلت بن مالك كموسى بن موسى وراشد بن النظر. انظر: مطلب: الأوضاع السياسية في عمان من هذا البحث.

٢) انظر: تفصيل نشأة المدرستين عند: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ١٩٧ - ٢١٥.

٣) الرستاقية نسبة إلى أبي قحطان خالد بن قحطان الهجاري، وهجار قرية واقعة بوادي بني خروص تعتبر سابقا من إقليم الرستاق. أما النزوانية فنسبة إلى أبي عبد الله مُحَمَّد بن روح بن عربي الكندي النزوي. انظر: السيابي أحمد بن سعود، الإمام أبو سعيد الكدمي حياته وفكره، ص٢٧.

إمام المدرسة النزوانية".

إسهام المدرستين في الحياة العلمية: لقد كان للمدرستين النزوانية والرستاقية إسهامات في الحياة الفكرية في عمان، فقد أقاموا مدارس، وألفوا كتبا، وخرجوا علماء وكان لِكُلِّ مدرسة منهج اتخذته في نشر العلم والمعرفة، ولكل مدرسة طريقة في التفكير، وعرض للأدلة، وتصنيف للمصنفات، ولا أدل على ذَلِكَ من كثرة المؤلفات لدى المدرستين، فكانت كُلّ مدرسة تذكر آراءها وآراء المدرسة الأخرى، وتناقش هذه وتلك، وهذا ما أثرى المدرسة الفكرية التي عرف عنها المذهب الإباضي[1].

كما سعت كُلّ مدرسة إلى تأصيل آرائها في مسألة فتنة عزل الصلت لتقدم للمكتبة الإسلامية ثروة فقهية في الفقه السياسي والسياسة الشرعية[2] في الإسلام كما يراها الإباضية، وإرثا تاريخيا لأحداث تلك الفترة، ومن أهم المؤلفات التي صنفت في هذا الشأن:

---

١) الحارثي، راشد بن علي، الاختلافات الفقهية بين المدرسة النزوانية والرستاقية، بحث مقدم لندوة: التأليف الموسوعي والفقه المقارن في عمان، ط١، ١٤٢٧-٢٠٠٦، ص٩٣.

٢) السيابي أحمد بن سعود، الإمام ابن بركة، حياته وفكره ومدرسته، بحث مقدم في ندوة: "قراءات في فكر ابن بركة البهلوي"، وزارة التراث القومي والثقافة، المنتدى الأدبي، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٢ - ٢٠٠١، ص١٩.

- الأحداث والصفات[١] لأبي المؤثر من المدرسة الرستاقية.
- كتاب الموازنة[٢] لابن بركة من المدرسة الرستاقية.
- كتاب الاستقامة لأبي سعيد الكدمي في الرد على آراء المدرسة الرستاقية[٣].
- سير وجوابات لأبي الحسن البسيوي[٤].

والملاحظ على هذه المؤلفات استقاء واستيراد كثير من الروايات التاريخية من كتب غير إباضية دون تمحيص أو تثبت رغبة في الانتصار على الخصوم ولو بأوهى حجة، وهو ما يقرؤه الباحث في كتاب الأحداث والصفات لأبي المؤثر، حين يستند على آراء مخالفة لما عليه متقدِّمو الإباضية[٥].

رغم الاختلاف بين المدرستين النزوانية والرستاقية فكريا في مسألة الولاية والبراءة، إلاَّ أننا نجد توافقا بين أصحاب المدرستين في الفقه، واستفادة كُلّ مدرسة من الأخرى، ويتجلى ذلك في مظاهر عدة أبرزها:

---

١) الخروصي، الصلت بن خميس أبو المؤثر، الأحداث والصفات، تحقيق: جاسم ياسين درويش، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط١، ١٤١٧-١٩٩٦.

٢) طبع ضمن كتاب السير والجوابات لأئمة وعلماء عمان، ٢/ ٣٨٤-٤٢٠.

٣) انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢١٢. قال السالمي: "وفي الرد عليهم ألف كتاب الاستقامة بأسره". وهو كتاب مطبوع يتألف من ثلاثة أجزاء.

٤) انظر: مجموعة علماء، السير والجوابات، ج٢. وآثار البسيوي من هذا البحث.

٥) انظر: المحرمي، زكرياء بن خليفة، الصراع الأبدي، مكتبة الغبيراء، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٧-٢٠٠٦، ص٣٣١- ٣٣٩، وقد حلل الكاتب هذا الرأي بالتفصيل وبالأدلة.

أن تجد الشيخ نزوانيا وتلميذه رستاقي، وكذا العكس، ويجتمع عند الإمام الواحد في دولته قضاة من المدرستين. وعند المقارنة بين موسوعتين ضخمتين لعالمين من المدرستين وهما: الضياء للعوتبي (حي ٥٠٠هـ) من الرستاقية، وبيان الشرع للكندي (ت٥٠٨هـ) من النزوانية يستوقفنا ما يأتي: في الضياء مثلا: ٣٤٠ رأيا لأبي سعيد الكدمي عميد المدرسة النزوانية. وفي بيان الشرع مثلا: ٤٧٠ رأيا لابن بركة عميد المدرسة الرستاقية، و٦٠ رأيا لتلميذه أبي الحسن البسيوي، و٣٧٠ نقلا عن العوتبي وكتابه الضياء. كما أن المقدِّم لكتاب بيان الشرع ومرتِّب أبوابه صاحب المصنف وهو رستاقي، من أعيان القرن السادس[1].

وقد دام الاختلاف بين المدرستين زمنا طويلا حتى قيَّض الله الإمام ناصر بن مرشد اليعربي[2] فأمات هذه الفُرقة، واتفق العلماء على كلمة سواء[3].

---

١) الشيباني، الكتابات الفقهية، ص٧٨.

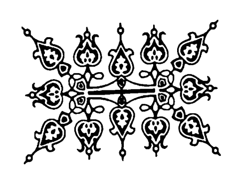
٢) ناصر بن مرشد بن مالك اليعربي، (ت: ١٠٥٩هـ)، مؤسس الدولة اليعربية القوية، تولى الإمامة سنة ١٠٣٤هـ بإجماع أكثر من أربعين عالما. حارب البرتغاليين، ودحرهم من البلاد، وكثر العدل، وازدهرت البلاد في زمانه، ولذا قيل عن حسن سيرته وعدله: "كاد أن يكون نبيئا أو رسولا". تحفة الأعيان، ٢/ ٣. معجم أعلام إباضية المشرق، تر١٨٦١.

٣) انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢١٣.

وختاما أقول: إن العلاقة بين الأوضاع السياسية والاجتماعية والحركة العلمية في عمان متشابكة جدا من حيث التأثير والتأثر، فقد تأثرت الحركة العلمية والفكرية في هذا العصر بالأوضاع السياسية التي مرت بها عمان إيجابا وسلبا، كما كان للعلماء دور بارز في توجيه الأحداث السياسية من خلال مبايعة إمام وعزل آخر، وكذا موقفهم الرافض للحكم العباسي. وتأثرت الحركة العلمية بالحياة الاجتماعية حيث كان الرخاء التي تمتع به بعض العلماء كابن بركة وسيلة لفتح المدارس وتطوير أساليب التعليم.

كذلك تأثر الوضع الاجتماعي بالنهج السياسي، من انتشار الفساد ومظاهر الترف في مناطق النفوذ العباسي، في حين ضرب الأئمة على أيدي المفسدين والمنحرفين، دون أن نغفل تأثير الحياة الاجتماعية في الوضع السياسي، التي تمثل في دور القبائل في دفع العجلة السياسية نحو الأطراف الخارجية والاستنجاد بها.

في خلال معمعة هذه الحياة المشحونة بالمحن والفتن، ومفعمة بالجدل الفكري نشأ وترعرع الإمام البسيوي وتأثر بهذا الواقع، الذي تجلت ملامحه في مؤلفاته ورسائله، وهو ما سنتعرف عليه في الفصل الآتي.



الفصل الثاني:

حياة أبي الحسن البسيوي الشخصية والعلمية

المبحث الأوَّل:

حياته الشخصية

المطلب الأَوَّل: اسمه ونسبه وكنيته:

هو الشيخ العلامة علي بن مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد بن الحسن البسيوي الأزدي اليحمدي[1]. أما نسبته البسيوي، ويقال له -أيضا-: البسياني، فنسبة إلى قرية بسيا من أعمال بهلى[2] مسقط رأسه، أما الأزدي اليحمدي فنسبة إلى اليحمد القبيلة الأزدية كما ذكر ذَلِكَ ابن رزيق[3]، فيما يرى البطاشي[4] أَنَّهُ ينتمي إلى بني

---

١) البطاشي، إتحاف الأعيان: ١/ ٢٢٩.

٢) انظر: ابن مداد، سيرة ابن مداد، ص١٢. و الشقصي، خميس بن سعيد، منهج الطالبين وبلاغ الراغبين، تحقيق: سالم بن حمد الحارثي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط٢، ١٤١٣-١٩٩٣، ١/ ٦٢٣.

٣) المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٥٢.

٤) البطاشي، سيف بن حمود، (١٣٤٧/ ١٩٢٩- ١٤٢٠/ ١٩٩٩)، عالم من قرى واد الطائيين، تلقى مبادئ العلم على يد الشيخين عدي ومحمد ابني أنيس البطاشي، وازداد منه على يد الإمام مُحَمَّد بن عبد الله الخليلي، سافر إلى زنجبار سنة ١٣٧١هـ لطلب الرزق فعاد منها بالعلم قبل الرزق، وعاد بحوزته مجموعة من الكتب الفقهية والمعاجم اللغوية وغيرها من المؤلفات، تولى القضاء في عدة ولايات في عمان، واشتغل باحثا ومصححا ومراجعا للمخطوطات العمانية. من آثاره: إرشاد السائل إلى معرفة الأوائل، الطالع السعيد، وإتحاف الأعيان في أعلام بعض علماء عمان، ضعف بصره في آخر حياته، توفي وعمره سبعون -

شكيل القبيلة الشهيرة في بسيا[١]. ويعد أبو الحسن ثاني أبرز العلماء الذين أنجبتهم بسيا، وذلك بعد أبي عبيدة الصغير العالم الفقيه التاجر[٢].

واشتهر بكنيته: "أبو الحسن"[٣] حتى صارت عَلَما عليه -من بين علماء الإباضية- عند الإطلاق، مع أنَّهُ يوجد في المذهب الإباضي كثير من الفقهاء والأئمة قد كُنِّي بهذه الكنية، نذكر منهم:

١- أبو الحسن مُحَمَّد بن الحسن السعالي النزوي[٤].

٢- أبو الحسن سعيد بن أحمد القري[٥].

سنة. انظر: سعيد بن مُحَمَّد الهاشمي، مقدمة إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان،مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية،ط٢، ١٤٢٥/ ٣،٢٠٠٤/ ٨-٩.

١) انظر: البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٩. والسيابي سالم، إسعاف الأعيان، ص٣١.

٢) البسيوي، عبد الله بن القاسم، أبو عبيدة الصغير، (ق: ٢هـ)، كان رجلا عالما وقورا زاهدا، اشتهر بعلمه الواسع حَت، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٩. والسيابي سالم، إسعاف الأعيان، ص٣١.

٢) البسيوي، عبد الله بن القاسم، أبو عبيدة الصغير، (ق: ٢هـ)، كان رجلا عالما وقورا زاهدا، اشتهر بعلمه الواسع حَتَّى لقب بأبي عبيدة الصغير تشبيها بالإمام أبي عبيدة، كما كان تاجرا داعيا بلغ بتجارته الصين. انظر: معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ١١٧٩.

٣) لم يذكر له المؤرخون -بعد البحث- ابنا اسمه الحسن كنّي به، وربما كنّي بهذه الكنية تيمنا بأبي السبطين الحسن والحسين علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه- على عادة الكثير مِمَّن يتسمى باسم "علي"، والله أعلم.

٤) ستأتي ترجمته عند الحديث عن شيوخه.

٥) سعيد بن أحمد بن محمد بن صالح القري النزوي، أبو الحسن، عالم فاضل من بيت علم وفضل. توفي سنة ٦٣٤هـ وقيل ٦٣٢هـ. انظر: معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ٨٦٧.

٣- أبو الحسن علي بن محمد العمقي[1].

المطلب الثاني: ولادته ونشأته:

لا يختلف البسيوي عن معظم علماء الإباضية الذين يندر أن تجد لهم تراجم تفصيلية تبين مسيرة حياتهم الشخصية والعلمية، فضلا أن تجد لهم تاريخا محددا لمولدهم، وقد يكد الباحث نفسه عناء ويجتهد في تقليب بطون كتب السير والتراجم عله يظفر بترجمة وافية ثُمَّ لا يرجع إِلاَّ بنزر يسير لا يشفي الغليل.

لهذا حاولت جهدي أن أجد تاريخا محددا لمولد البسيوي أو وفاته ضمن الكتب التي ترجمت لعلماء عمان، غير أَنَّهُ -وللأسف- لم أجد بغيتي رغم شهرة الشيخ واعتماد من جاء بعده عليه، فلا شيء يذكر عن تاريخ ولادته ولا مراحل نشأته. ورفضا للاستسلام رأيت أن أبحث عن تاريخ تقريبي لمولده، أو الفترة التي ولد فيها، بالاستعانة ببعض القرائن المتوفرة في كتب التاريخ، وألخصها على النحو الآتي:

١- يذكر المؤرخون أن الإمام أبا القاسم سعيد بن عبد الله المتوفى سنة ٣٢٨ هـ يعد من شيوخ البسيوي، وللعلم فإن الإمام أبا القاسم بويع بالإمامة سنة ٣٢٠هـ، لهذا يكون البسيوي تتلمذ عليه قبل ذَلِكَ، وعمره على أقل تقدير يكون خمسة عشر سنة، فيحتمل تاريخ مولد البسيوي ما يقارب ٣٠٥هـ.

---

١) علي بن محمد بن جابر العمقي، أبو الحسن، (ق: ٥ أو ٦ هـ)، فقيه، عاش أيام القاضي محمد بن عيسى السري. انظر: إتحاف الأعيان، ٤٣٠، معجم أعلام إباضية المشرق، تر:١٣٥٤.

٢- تتلمذه على أغلب الشيوخ الذين تتلمذ عليهم شيخه ابن بركة، وهؤلاء المشايخ قدَّر بعض المؤرخين تواريخ وفاتهم بين أواخر القرن الثالث وأوائل القرن الرابع (٢٨٠-٣٢٠هـ)، وفي هذا دلالة كبيرة على أن البسيوي ولد في هذه الفترة أو قبلها بقليل[١].

٣- ورد عنه أَنَّهُ ردّ على الإمام أبي سعيد الكدمي (ولد حوالي ٣٠٥هـ)[٢]، والرد على عالم كأبي سعيد يَدُلُّ على أن البسيوي من أتراب أبي سعيد، وقد بلغ مبلغا من العلم يمكنه من مناظرة أبي سعيد. كما أَنَّهُ تتلمذ على أبي عثمان رمشقي بن راشد وهو شيخ أبي سعيد الكدمي[٣].

وبالتوفيق بين هذه القرائن يمكن القول: إن البسيوي ولد قبل سنة ٣٠٥هـ.

أما عن نشأته فلا تسعفنا المصادر التاريخية في ذَلِكَ، وحسبي ما قدمت في هذا البحث عن الأوضاع السياسية والاجتماعية والحركة العلمية[٤] التي شهدتها عمان

---

١) انظر: مطلب شيوخ البسيوي من هذا البحث. وقد ذكر خلفان المنذري أَنَّهُ من أواخر القرن الثالث إِلاَّ أَنَّهُ لم يذكر دليلا على ذَلِكَ أو مصدرا اعتمد عليه. انظر: المنذري، أحاديث جامع أبي الحسن البسيوي، ص٣٦.

٢) انظر: مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ١٠٦.

٣) انظر: مطلب شيوخ البسيوي من هذا البحث. ومعجم أعلام إباضية المشرق، تر: ٧٦١.

٤) توسعت فِي تناول الحياة السياسية والاجتماعية والفكرية في المبحث السابق لِـما له من علاقة وطيدة بحياة البسيوي، وقد اكتفيت بذلك فلا حاجة للتفصيل هنا، وسأذكر هنا نقاطا لم أتطرق إليها في المبحث السابق.

في تلك الفترة من القرن الرابع، ولا شك أن البسيوي ابن بيئته عاش تلك الأزمات، وعاين تعاقب الأئمة على المنطقة الداخلية في عمان، واجتياح أمراء بني العباس لها.

وقد قضى البسيوي مرحلة صباه وطفولته في بلدته بسيا خارجا عن الصراعات السياسية والفكرية، ثُمَّ انتقل إلى نزوى وبهلى للاغتراف من معين العلم الذي ينبع من كبار علماء عمان في ذَلِكَ العصر.

وتجدر الإشارة إلى ما ذكرته بعض الكتب الفقهية عن صفات البسيوي الخِلقية، فذكروا أَنَّهُ كان أصما ثقيل السمع[١]، وجاء في بيان الشرع: «ومن آثار المسلمين أن الشيخ أبا الحسن علي بن مُحَمَّد بن علي الأصم كان إذا أرادوا منه الفتوى كتبوا له في الأرض، فيفتيهم بما كتبوا له في الأرض لأَنَّهُ أصم»[٢]. وذكر السالمي في معارجه -أيضا- أثرا عن أبي الحْسَن أَنَّهُ قَالَ: «جائز أن تُسمُّوني الأصمّ»[٣]. رغم هذه النصوص الصريحة عن إصابة أبي الحسن بالصمم، لكنها لم تبين لنا زمن إصابته بهذه العاهة، هل في صغره أم بسبب كبر سنه، والأقرب من المنطق الرأي الثاني؛ لأَنَّ الأصم في صباه -غالبا- يعجز عن طلب العلم ويتعسر عليه سرعة التلقي،

---

١) البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٩.

٢) الكندي محمد، بيان الشرع، ٥٧/ ٢٣٧.

٣) السالمي، معارج الآمال، (مخ)١/ ٢٨٦.

فضلا أن يبرع ويلمع فيه، كما أن دلالة الإشارة في النصين السابقين توحي أن ذلك لَـمَّا بلغ درجة المرجعية العلمية والإفتاء بعد وفاة شيخه ابن بركة.

المطلب الثالث: وفاته:

ليس من الغريب أن يخفى على أمة تاريخ ميلاد عالم من أعلامها، بيد أَنَّ الأغرب أن يخفى علَى أمة تاريخ وفاة أعلامها الذين أضاؤوا لها السبيل، وكان رحيلهم ثلمة في جبين تلك الأمة، لكن أقول -وللأسف- : إن هذه هي السمة الغالبة التي يتميز بها تاريخ أعلام الإباضية، بل الأدهى والأغرب أن ينسب عالم إلى غير عصره، وتنقل المصادر ذَلِكَ الخطأ دون نقد أو تمحيص.

فرغم طول البحث لم أقف على تاريخ محدد عن وفاة البسيوي، وقد سبقني المؤرخ ابن رزيق وأقرَّ أَنَّهُ لم يقف على تاريخ لوفاته[1].

وفي مقابل ذَلِكَ نجد بعض المؤرخين يذكرون أَنَّهُ امتد به العمر إلى سنة ٤٤٥هـ، أي جاوز عمره الخمسين سنة بعد المائة، ومستند هذا القول أن البسيوي كان قد طعن في إمامة حفص بن راشد الذي بويع بالإمامة سنة ٤٤٥هـ بعد وفاة والده راشد بن سعيد[2]. وهذا كلام عار عن الصواب ومخالف للواقع، للأدلة الآتية:

---

١) انظر: المنذري، أحديث جامع أبي الحسن، ص٣٦. نقلا عن الصحيفة القحطانية لابن رزيق، ورقة ٥٠٧ من المخطوط.

٢) انظر: السالمي، تحفة الأعيان، ١/ ٢٨٦، ٣١٥.

١- وقع تخليط في الأخبار المروية عن زمان أبي الحسن وبعض معاصريه من الأئمة كالإمام حفص بن راشد في الكتب التاريخية، وبيان ذَلِكَ:

ما سرى من وهم إِلَى بعض المؤرخين بسبب التشابه بين الأسماء، فقد عرفت عمان إمامين باسم حفص بن راشد، أحدهما: كان في زمن البسيوي، بويع بالإمامة مرتين، وقد طعن البسيوي في الأولى منهما، والإمام الثاني كان أحد أحفاده: بويع بالإمامة سنة ٤٤٥هـ، وقد حرر البطاشي هذا الالتباس في قوله: «إن الإمام حفص بن راشد هو ابن الإمام راشد بن سعيد...ذَلِكَ أن الإمام راشدا هو راشد بن سعيد بن عبد الله بن راشد بن سعيد بن مُحَمَّد اليحمدي، فظهر بذلك فيما يتبادر لي أن الإمام حفص هو ابن راشد بن سعيد الأَوَّل، وليس ابن راشد بن سعيد الثاني المنصوب إماما في القرن الخامس، فهو على هذا ابن أخ الإمام حفص بن راشد؛ أي حفيد عبد الله بن راشد، فما قالوا في حفص إنه ابن راشد بن سعيد صحيح؛ لكنه ابن راشد الأَوَّل لا الثاني»[١].

٢- الإمام حفص بن راشد الذي طعن أبو الحسن في إمامته أدرك الإمامَ أبا سعيد الكدمي -الذي اتفقت المصادر أَنَّهُ عاش في القرن الرابع- فقد أورد الإمام السالمي جوابا لأبي سعيد يَدُلُّ على أَنَّهُ كان مفتيا للإمام حفص بن راشد[٢].

---

١) انظر: البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٥.

٢) انظر: السالمي، معارج الآمال، (مخ)٧/ ٧٦، (مط)١٤/ ٩٣.

٣- الظاهر أن وقت السؤال الموجه إلى أبي الحسن البسيوي في شأن إمامة حفص بن راشد كان في سنة ٣٦٤هـ، وليس في عام ٤٤٥هـ، وذلك للأدلة الآتية:

أ- وردت المسألة التي يطعن فيها أبو الحسن في البيعة الأولى علَى حفص بن راشد في كتاب السير والجوابات تحت عنوان: «عن الشيخ أبي الحسن علي بن مُحَمَّد البسياني في حفص بن راشد أيَّام خروجه على المطهر بن عبد الله وعقده الأَوَّل»[١]، ودخول المطهر إلى عمان كان سنة ٣٦٤هـ حسب ما ذكر ابن الأثير وابن خلدون[٢].

ب- إمامة حفص بن راشد كانت بعد إمامة راشد بن الوليد بفترة قصيرة، بدليل ما صرح به البسيوي أن الشيخ (يقصد ابن بركة) ألزمه ضمان ما كان في أيَّام راشد بن الوليد[٣]، وراشد بن الوليد سقطت إمامته بعد خذلان الرعية له سنة ٣٤٢هـ، فمستبعد جدا -إذا لم يكن مستحيلا- أن يكون البسيوي أدرك راشدا سنة ٣٤٢هـ وطعن في إمامة حفص سنة ٤٤٥هـ بعد أكثر من قرن من الزمان.

٤- لم يذكر أي من العلماء الذين عاشوا في القرن الخامس -كالعوتبي مثلا- أنهم

١) انظر: مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ٥.

٢) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ٧/ ٣٤٨- ٣٤٩. ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ٤/ ٤٥٠.

٣) انظر: مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ٧.

تتلمذوا على الشيخ أبي الحسن مع أَنَّهُ من مدرستهم، بل ذكر ابن مداد أن العوتبي أخذ العلم عن تلميذ تلميذ البسيوي[1].

٥- من المستبعد عقلا ومنطقا أن يكون البسيوي ولد في أواخر القرن الثالث وامتدَّ به العمر إلى منتصف القرن الخامس، ولو سلمنا أَنَّهُ عمَّر طويلا فأنى له في ذَلِكَ العمر أن يستفتى ويسأل ويجيب في أمور سياسية تقتضي الإلمام الشامل بكل حيثياتها.

وخلاصة القول: أن البسيوي كان حيا سنة ٣٦٤هـ، ولا يدرى هل عمر بعد ذَلِكَ طويلا أم اختطفه ريب المنون، فمصادر التاريخ شحيحة في رصد أخبار عمان بعد إمامة حفص بن راشد الثانية إلى زمن بيعة الإمام الخليل بن شاذان بن الصلت الخروصي سنة ٤٠٧هـ[2].

---

١) انظر: ابن مداد، سيرة ابن مداد، ص٢٤.

٢) انظر: السالمي، تحفة الأعيان، من ١/ ٢٩٥.

المبحث الثاني:

حياته العلمية

المطلب الأَوَّل:بداية طلبه العلم، ورحلته في طلبه:

بدأ البسيوي حياته العلمية الأولى في بلدته بسيا إحدى قرى مدينة بهلى بالمنطقة الداخلية -التي كانت تعرف قديما بالجوف-[1]، وتبعد قرية بسيا عن نزوى عاصمة الإمامة في ذَلِكَ العهد بـ٨٠ كلم. وفي مسقط رأسه نهل من العلم وهو صغير على يد والده مُحَمَّد بن علي البسياني[2]، فتعلم على يديه القرآن الكريم، وأبجديات العلم والمعرفة من اللغة والفقه، ليشتد عوده ويجلسَ إِلَى أبرز شيوخ زمانه.

وللاستزادة من العلم رحل إلى نزوى ليلتقي بكبار علماء عمان علما وسنّا، ويجلس في حلقاتهم، ثُمَّ يحط رحاله في طلب العلم مرة أخرى عند شيخه ابن بركة، وفي مدرسته العامرة ببهلى قضى شطرا من عمره في تحصيل العلم فثابر وصابر، وارتوى

١) الجوف: "اسم يقع على بلدان العوامر، فيشمل إزكي وأعمالها، ونزوى وأعمالها، وبهلى وتوابعها..". انظر: السيابي، سالم بن حمود، العنوان عن تاريخ عمان، دون معلومات النشر، ص١٤.

٢) ذكره مؤلفو معجم أعلام إباضية المشرق ضمن شيوخه، رغم أن ابن مداد لم يذكره عند تعداد شيوخه، فرجحت أن يكون مِن شيوخه الأوائل الذين تعلم منهم الأدب والعلم على عادة الكثير من أهل عمان في ذَلِكَ الوقت الذي ازدهرت فيه حلقات ومدارس العلم. انظر: معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ١٣٤٦. والعبري، سليمان بن علي، عمان في سؤال وجواب، مكتبة الأجيال، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٦-٢٠٠٥، ص٢٠٢.

من معين تلك المدرسة الفياض حتى فاق أقرانه، فانتشر خبره، وذاع صيته فعلم وعلَّم، وقرأ وألَّف، وسئل فأجاب وكانت له في ذَلِكَ الآثار الجليلة التي تناولها من جاء بعده من العلماء واستشهدوا بها في كتبهم[1].

المطلب الثاني: شيوخه:

لم يكتف البسيوي من العلم بالنزر القليل الذي تلقَّاه من والده، فيمَّم وجهه شطر بَهْلا ليجلس ويستفيد من علمائها الذين انتهت إليهم رئاسة العلم في ذلك العصر، فتعلَّم منهم الأدب والفقه، وحمل عنهم نسب الدين وأصول المذهب الإباضي، وقد حدَّد لنا ابن مدَّاد شيوخ البسيوي في حديثه عن نسب الدين وسنده فقال: «وحمل أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن علي الأصم المذهب عن الشيخ مُحَمَّد بن أبي الحسن النزواني، وعن عبد الله بن مُحَمَّد بن بركة، وغيرهما وعن أبي [مروان] سليمان بن مُحَمَّد بن حبيب، وعن الإمام سعيد»[2].

هذا عن شيوخ البسيوي إجمالا، إلاَّ أنَّ المقام يقتضي تفصيلا يبيِّن جزءا من حياة هؤلاء الأعلام من غير تطويل مملّ ولا اختصار مخلّ، مبتدئا بالشيخ الذي كان له الأثر الجليل في حياته العلمية، ألا وهو:

أَوَّلاً: أبو مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد بن بركة السليمي البهلوي من قبيلة بني

---

١) انظر: المنذري: أحاديث جامع أبي الحسن، ص٣٦.

٢) ابن مداد، سيرة بن مداد، ص٢٤.

سليمة بن مالك بن فهم، اشتهر بكنيته "أبو مُحَمَّد" في كتب المتقدمين من علماء المذهب الإباضي، واشتهر عند المتأخرين منهم بـ"ابن بركة"[1].

ولد بنواحي صُحار في بداية الربع الأخير من القرن الثالث[2]، وقيل: ولد بمدينة بهلى بمحلة منها تدعى الضرح بين عام ٢٩٦هـ و٣٠٠هـ[3]. لَـمَّا بلغ أشده بعد عنفوان شباب حافل بالاجتهاد شدَّ رحاله من بلدته بهلى ميمما وجهه شطر صحار حتى ألقى عصا التسيار، وأناخ رحال التجوال لدى شيخه العلامة أبي مالك الصلاني، وأبدى رغبة صادقة في طلب العلم، فأقبل عليه شيخه وقرَّبه وأكرمه وعلمه[4]، حتى فاق أقرانه، وكانت بينه وبين من سبقه في تلك المدرسة مناظرات[5]. وبسبب الاضطرابات التي شهدها الساحل العماني في ذَلِكَ الزمان انتقل الشيخ أبو مالك بمدرسته من صحار إلى بهلى.

واختلفوا في وفاته، فقد استظهر الباحث جابر السعدي أن تكون وفاته ما بين عام ٣٤٢هـ و٣٥٥هـ، ورجح الباحث زهران المسعودي أن يكون ما بين عام

---

١) المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٣٩.

٢) السيابي، أحمد بن سعود، الإمام ابن بركة حياته وفكره ومدرسته، ص١٠.

٣) المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٤١.

٤) المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٤٧. وانظر: ابن بركة، التعارف، ضمن سلسلة تراثنا، العدد: ٥٢، ١٩٨٤، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، ص٢٠.

٥) ابن بركة، التعارف، ص٢٤.

٣٦٢هـ و٣٦٣هـ تاريخا لوفاته[1].

ومن شيوخه: أبو مروان سليمان بن مُحَمَّد بن حبيب، وأبو يحيى عبد العزيز بن خالد، وأبو الحسن مُحَمَّد بن الحسن السعالي، والإمام سعيد بن عبد الله الرحيلي.

وقد لمع نجم ابن بركة وخاصة بعد وفاة شيخه، وبرز في عصره عالما مجتهدا نابذا للتقليد، فحقق ودقق وأصَّل كثيرا من القواعد الفقهية، وذاع صيته شرقا وغربا[2]، ووفد إليه طلبة العلم من كُلّ حدب وصوب، حتى قيل: إِنَّهُ تخرج في مدرسته ثمانون عالما من المغاربة حَتَّى لقب بـ"شيخ المغاربة"[3].

وأبرز تلامذته: أبو الحسن البسيوي، أبو عبد الله مُحَمَّد بن زاهر، أحمد بن مُحَمَّد بن خالد[4].

ألف أبو محمد آثارا جليلة، ويقال: إنه ضاع منها الكثير، ومن أشهر ما وصل إلينا:

---

١) المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٤٢، ٤٧. وما يروى في كتب التاريخ من وفاة ابن بركة بعد أبي سعيد الكدمي يحتاج إلى نظر، خاصة إذا علمنا أن أبا سعيد الكدمي أدرك الإمام حفص بن راشد الذي لم يدركه ابن بركة.

٢) المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٥٧.

٣) السالمي، شيبة الحمد مُحَمَّد بن عبد الله بن حميد، الروض النظير من مقتطفات أبي بشير، جمع وترتيب، مُحَمَّد بن راشد الخصيبي، د.ن، ط٢، ١٤٢٤-٢٠٠٣، ص١٧١.

٤) انظر: المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص ٥٥، وانظر تراجمهم هنالك.

١- كتاب الجامع: المعروف بجامع أبي مُحَمَّد[1] وضع فيه المسائل بأدلتها وصدره بأبواب في أصول الفقه، وهو كتاب قيم يعد طفرة في التأليف الفقهي عند الإباضية حتى اصطلحوا على الإشارة إليه باسم "الكتاب"، وهو معتمد الكثير من الباحثين في أصول الفقه عند الإباضية، ومنهجية الاجتهاد عندهم. والكتاب مطبوع في جزأين فيه من الأخطاء ما لو جمعت لشكلت بحثا مستقلا[2]، وقد حظي بدراسة كُلّ من الباحثين: جابر السعدي وزهران المسعودي تناول الأَوَّل آراء ابن بركة الأصولية، وتناول الثاني دور ابن بركة الفقهي في المدرسة الإباضية من خلال الجامع.

٢- كتاب التقييد: جمع فيه ما قيده من أجوبة شيوخه: أبي مالك، وأبي مروان، والإمام سعيد بن عبد الله، والكتاب لا يزال مخطوطا[3].

---

١) انظر: العوتبي، الأنساب، ٢/ ٢١٨. البرادي، رسالة في كتب الإباضية، ص٥٩. السالمي، اللمعة المرضية، ص٢٢. البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٧.

٢) باجو، مصطفى بن صالح، منهج الاجتهاد عند الإباضية، مكتبة الجيل الواعد، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٦-٢٠٠٥، ص

٣) المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٦١.. البرادي، رسالة في كتب الإباضية، ص٥٩. توجد نسخة منه بمكتبة الإمام السالمي ببدية.

٣- كتاب المبتدأ: وهو كتاب صنفه في التوحيد ومسائل أصول الدين[1].

٤- كتاب التعارف: وهو رسالة صغيرة تناول فيها دليل العرف، وأن التعبّد في الأحكام هل ينبني على اليقين أو على الظاهر؟ والرسالة مطبوعة من قبل وزارة التراث القومي.

٥- كتاب الموازنة: ألفه في موازنة أقوال من خالفه من المدرسة النزوانية بأقوال من ضلَّ من الأمم[2]، وهو مطبوع ضمن كتاب السير والجوابات.

وله مؤلفات أخرى تنسب إليه، لكنها مفقودة كـ: كتاب مدح العلم وأهله[3]، وكتاب الشرح لجامع ابن جعفر، وكتاب الإقليد[4].

من ترجمة ابن بركة يتضح لنا أن الشبل من ذَلِكَ الأسد، فابن بركة له فضل كبير على البسيوي، وقد أقرَّ له بذلك، فكان إذا أطلق البسيوي "الشيخ" في مؤلفاته فَإِنَّهُ يقصد به ابن بركة[5].

---

١) انظر: العوتبي، الأنساب، ٢/ ٢١٩. والمسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٦١.

٢) انظر: البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٧.

٣) قال البرادي: "وكتاب مدح العلم وأهله لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد بن بركة وهو جامعه سفر كبير"، انظر: البرادي، رسالة في تقييد كتب أصحابنا، ٢/ ٢٨٥.

٤) البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٧. والمسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٦٣.

٥) انظر: مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ٧، يقول البسيوي: " وَأَمَّا الشيخ فرأيته يوجب الضمان... ". البسيوي: الجامع، ص٥٩٧، ٨٤٣.

ثانيا: مُحَمَّد بن أبي الحسن النزواني: من علماء القرن الرابع الهجري، عاصر ابن بركة وأبا سعيد الكدمي، وأبا عبد الله محمد بن روح، وغيرهم من المشايخ.

يقول السيابي: إنه المحشِّي على جامع أبي جعفر[1].

ثالثا: أبو مروان سليمان بن مُحَمَّد بن حبيب، عالم فقيه من علماء النصف الأخير من القرن الثالث الهجري وأوائل القرن الرابع، أخذ العلم هو وأبو قحطان وأبو مالك غسان عن الشيخين بشير وعبد الله ابني محمد بن محبوب بن الرحيل. له سؤالات للشيخ أبي المؤثر، وآراء فقهية متناثرة[2]، وقد دوَّن ابن بركة بعض أجوبته في كتاب التقييد[3].

رابعا: الإمام أبو القاسم سعيد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن محبوب الرحيلي المخزومي القرشي: عالم من عائلة العلم والفقه والنسب؛ أخذ العلم عن والده عبد الله، وعمه بشير ابني محمد بن محبوب[4]، وأبي مالك الصلاني، وقد كانت له مناظرات مع ابن بركة في حضرة الشيخ أبي مالك، فحكم له[5]. بويع سعيد

---

١) انظر: معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ١٥١٨ .نقلا من كتاب كشف الغمة، ص٤٧٥.

٢) انظر: البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٤٢٧. وابن مداد، سيرة ابن مداد، ص٢٤. معجم أعلام إباضية المشرق، تر: ٩٧٧.

٣) انظر: المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٥٠.

٤) انظر: ابن مداد، سيرة ابن مداد، ص٢٤.

٥) انظر: ابن بركة، كتاب التعارف، ص٢٤.

بإمامة الدفاع سنة ٣٢٠هـ، وسار في الرعية سيرة الحق والعدل حتى قال عنه الشيخ أبو محمد بن أبي المؤثر: «إِنَّهُ لا يعلم أحد أفضل وأعدل في عمان من سعيد بن عبد الله إلا أن يكون الجلندى بن مسعود»[1]، مات شهيدا بمنافي من أعمال الرستاق سنة ٣٢٨هـ، وقبره هناك[2]. وقد دامت إمامته ثماني سنوات.

من آثاره: "كتاب الإمام سعيد بن عبد الله"، وبعض الرسائل القصيرة إلى بعض معاصريه يظهر لهم مذهبه ودعوته إلى الْـحَقّ، ومسائل فقهية دونها عنه ابن بركة في كتاب التقييد[3].

خامسا: أبو عثمان رمشقي بن راشد: ذكر له البسيوي في الجامع قولا في مسألة المدخول بها دون أن يعلم كم صداقها؟ قال: «وأبو عثمان قال: لو شَاءت لَـما أجازت النكاح»[4]. وأبو عثمان كان من علماء النصف الأَوَّل من القرن الرابع، عاصر من العلماء أبا عبد الله محمد بن روح، وأبا الحسن محمد بن الحسن وأبا محمد عبد الله ابن بركة، وقد شارك في تنصيب راشد بن الوليد إماما على الدفاع، وعده بعضهم من شيوخ أبي سعيد الكدمي[5].

---

١) انظر: الكدمي، الاستقامة، ٢/ ٢١٠. والشقصي، منهج الطالبين، ١/ ٦٣٢.

٢) انظر: ابن مداد، سيرة ابن مداد، ص١٢.

٣) انظر: السالمي، اللمعة المرضية، ص١٩. والمسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٥٠.

٤) البسيوي: الجامع، ص٥٦٤.

٥) البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٤٢٣. ومعجم أعلام إباضية المشرق، تر: ٧٦١.

وقد ذكرَت بعض المصادر[1] أن من مشايخه أيضا:

سادسا: أبو مالك غسان بن مُحَمَّد بن الخضر الصلاني: من أئمة العلم والفقه في عمان، أخذ عن شيوخ أبرزهم العلامة محمد بن محبوب وولداه بشير وعبد الله. وتخرج من مدرسته جملة من الفقهاء العاملين والأدباء المشهورين، أبرزهم العلامة ابن بركة البهلوي[2].

توفي قبل سنة ٣٢٠هـ؛ لأَنَّهُ لم يكن من جملة العلماء الذين بايعوا الإمام سعيد بن عبد الله، فلو كان حيا في ذَلِكَ الوقت لكان أوّل المبايعين لقدره وجلالته، أضف إلى ذَلِكَ أَنَّ سعيد بن عبد الله كان تلميذا له ورفيقا له في مراحل دراسته. له أجوبة في أصول الدين والفقه أورد بعضها ابن بركة في كتاب التقييد[3].

هذا عن الشيوخ الذي ارتوى البسيوي من علمهم، والملاحظ أن جلهم من المحسوبين على المدرسة الرستاقية، لهذا كان البسيوي من أشد المؤيدين لفكرهم والمنافحين عنه.

---

١) انظر: معجم أعلام إباضية المشرق، ترجمة البسيوي: ١٣٤٦. ذكرته منفردا لاستبعادي أن يكون من شيوخه، لبعد الشقة بينهما حيث عاش الصلاني في صحار، والبسيوي في بهلى، أضف إلى ذَلِكَ فارق السن بينهما.

٢) انظر: ابن مداد، سيرة ابن مداد، ص٢٤. والبطاشي، إتحاف الأعيان، ص٤٣٢.

٣) انظر: المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٤٨.

المطلب الثالث: تلاميذه

لا ريب أن البسيوي وفد إليه الكثير من طلبة العلم، إذ كان محلا للفتوى ومصدرا للإرشاد، إلاَّ أن التاريخ أهمل أسماءهم غير واحد، وهو:

مُحَمَّد بن المختار النخلي: ذكره ابن مداد في من حمل سلسلة إسناد المذهب عن أبي الحسن البسيوي[١]، وابن المختار من علماء القرن الخامس، وأحد علماء بلدة نخل كان يلقي دروسا في مسجد بلدته، وكان يزوره العلماء، أخذ عنه العلم العلامة سعيد بن قريش شيخ العوتبي[٢].

المطلب الرابع: مكانة البسيوي العلمية:

يعدّ الإمام أبو الحسن البسيوي عالما فقيها متكلما، جمع بين الفقه وعلم الكلام وأصول الدين، وقد برع ولمع في هذه العلوم، وتجلّى ذَلِكَ في مؤلفاته، فمن يقرأ كتابه الجامع يكتشف أَنَّهُ أمام طود شامخ من علماء علم الكلام بمناقشاته الطويلة النفَس، موظِّفا عبارات المتكلمين، وموضحا حجّته بالأدلة النصية والعقلية، وخاصة عند مناقشة المعتزلة في المسائل العقلية كالإرادة وخلق الأفعال وغيرهما، وهو بذلك يبدد النظرة القاصرة في قلة باع فقهاء إباضية المشرق في علم الكلام[٣].

---

١) ابن مداد، سيرة ابن مداد، ص٢٤.

٢) انظر: ابن مداد، سيرة ابن مداد، ص٢٤. ومعجم أعلام إباضية المشرق، تر: ١٥٤٨.

٣) انظر: البسيوي: الجامع، ص١-١٨٠ (من المخطوط). والجزء الأَوَّل كاملا في المطبوع.

وكذلك يعتبر من فقهاء الإسلام الذين أثروا المكتبة الإسلامية بمؤلفاتهم، ومن فقهاء الإباضية البارزين الذين استشهد السلف والخلف، والمتقدمين والمتأخرين بآرائهم، وانتقلت مصنفاتهم من المشرق إلى المغرب، فقد ذكر البرادي[١] في رسالته أن جامع أبي الحسن من الكتب التي حملها عيسى بن زكريا اليراسني[٢] من عمان إلى جزيرة جربة[٣][٤]، كما أشار البرادي -أيضا- إلى أَنَّهُ وقف على سيرة للبسيوي موجهة إلى أهل المغرب كلها في: النقض والردّ، وذكر العقائد، وتسمية أئمة

١) البرادي، أبو القاسم بن إبراهيم أبو الفضل، (حي في: ٨١٠هـ/ ١٤٠٧م)، ولد بجبل دمَّر في الجنوب التونسيِّ، المعروف حاليًّا بجبل الحواية. انتقل إلى يفرن بجبل نفوسة وتتلمذ على الشيخ أبي ساكن عامر بن علي الشمّاخي (ت: ٧٩٢هـ/ ١٣٩٠م). فأصبح شيخًا وعالـمًا فقيهًا، كما تولَّى رئاسة حلقة العزَّابة. وقد ترك البراديُّ مؤلَّفات عدَّة، منها: «فصل في ذكر تآليف أهل المشرق وأهل المغرب»، (مط) ضمن الجواهر المنتقاة. «رسالة في تقييد كتب أصحابنا»، (مط) ملحقا بموجز أبي عمّار، تحقيق عمـّار الطالبي. «الجواهر المنتقاة في إتمام ما أخلَّ به كتاب الطبقات»، (مط) وغيرها من المؤلفات القيمة. انظر: معجم أعلام إباضية المغرب، تر: ٧٣٥.

٢) لم أجد له ترجمة في معجم أعلام إباضية المغرب.

٣) يقصد جزيرة جربة، وهي إحدى مدن تونس الحالية.

٤) انظر: البرادي، أبو القاسم بن إبراهيم، رسالة فيها تقييد كتب أصحابنا، مطبوعة كملحق بكتاب الموجز لأبي عمار عبد الكافي، تحقيق عمار طالبي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص٢٨٥. وذكر المحقق في الهامش:أَنَّهُ جاء في نسخة أخرى -منسوخة بخط المؤلف تحت عنوان: "ذكر ما وقفت عليه وسمعت به من تواليف أصحابنا"-: "وجامع أبي الحسن يذكرون أَنَّهُ وصل المغرب ولم أره، ولم أر من رآه، والذي أتى به من عمان من أهل القرن الرابع".

المسلمين من الصحابة والتابعين وغيرهم[١].

وقد تزينت تصانيف الإباضية مشرقا ومغربا بآرائه واجتهاداته الفقهية، وظهر أثر تصانيفه في كتب إباضية المغرب ككتاب قواعد الإسلام للجيطالي، وكتاب الإيضاح للشماخي إذ كان التأثير فيهما أوضح، فكثير من الآراء الفقهية التي تضمنها الكتابان نجدها مبثوثة في كتاب الجامع للبسيوي وبألفاظ مقاربة لها، كما كان البسيوي مصدرا لكثير من الروايات التي وردت في الكتابين، وخاصة في أبواب العبادات كالصلاة والزكاة، فحسبك أن تتمعّن في هوامش جامع البسيوي المطبوع ليتجلى لك كتاب الإيضاح من خلال تخريج المحقق لأحاديث الجامع[٢] الذي يعد منبعا ارتوى منه الشماخي، ومن أهم المصادر التي اعتمد عليها في جمع أقوال الإباضية، واستقى منها ذَلِكَ الأسلوب السلس. كما نجد عبارات صريحة في الكتابين السابقين تشير إلى كتاب سبوغ النعم - والمشهور عند المشارقة بمختصر البسيوي -[٣]، وتنقل عنه حرفيا.

هذا عن انتشار آراء البسيوي في كتابين من أبرز كتب المغاربة، فماذا عن كتب المشارقة من أهل عمان، فحدث ولا حرج؛ فقد اعتنى العمانيون بآرائه واحتجوا

---

١) انظر: البرادي، رسالة في تقييد كتب أصحابنا، ص٢٨٦.

٢) انظر: هذه الصفحات في البسيوي: الجامع (المطبوع): ٣/ ٦٠، ٣/ ٦١، ٣/ ٦٦، ٣/ ٧٥، ٣/ ١٦٣، ٣/ ٢١١، ٣/ ٢٢٩= وقارن مع الإيضاح على التوالي: ١/ ٥٥، ٦٥. ١/ ٦٨، ١/ ٣٧١، ١/ ٣٩٢، ١/ ٧١٨، ٢/ ٢٠، ٢/ ١٦٤. وهناك الكثير من المواضع لا يسع المقام حصرها.

٣) انظر: مطلب آثار البسيوي من هذا البحث.

بها في كتبهم، خاصة إذا علمنا أن الكثير من المؤلفين الذين جاؤوا من بعده يُحسبون على المدرسة الرستاقية كالعوتبي والكندي صاحب المصنف ومرتب كتاب بيان الشرع، ولم تخل كتب المدرسة النزوانية من آراء البسيوي، فقد ذُكر أن آراء البسيوي في كتاب بيان الشرع تربو على ستين رأيا[1].

وبنظرة سريعة على كتاب الضياء للعوتبي (حي في ٥٠٠هـ) تجد المصنف يكثر من الاستشهاد بآراء أبي الحسن، وقد ينقل عنه عبارات كاملة[2] يشير إلى ذلك أحيانا ولا يشير في أحيان أخر.

وإذا تصفحت كتب متأخري الإباضية ككتاب معارج الآمال للسالمي تجد آراء أبي الحسن حاضرة في أكثر من أربعة وعشرين موضعا، جلّها في أبواب الطهارات[3]، يشير في ثلاث منها إلى الجامع[4] وفي إحداها ينقل من كتاب بيان

---

١) انظر: الشيباني، الكتابات الفقهية، ص٧٨.

٢) انظر مثلا: العوتبي، سلمة بن مسلم، كتاب الضياء، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤١١-١٩٩٠، ١٧/ ١٧-١٨، نقل من جامع البسيوي، ص٦٩٨. وانظر بعض آراء البسيوي في الضياء: ٥/ ١٠ في القبلة. و٥/ ١٥ في قبول خبر العدل، و٥/ ٣١ في دخول المسجد للكافر. ٥/ ١٤١ في التوجيه في الصلاة. و٥/ ١٥٣ في رفع اليدين.

٣) السالمي، معارج الآمال (مخطوط): ١/ ١٩٥، ٢٢٣، ٢٤٤، ٢٥٩، ٢٧٣، ٢٧٧، ٢٨١، ٢٨٦، ٢٩٧، ٣١٥، ٣٢١، ٣٢٤، ٣٣٣، ٣٤٣، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٠، ٣٧٤، ٣٨٧، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٢١، ٤٥٩، ٢/ ٧٦.

٤) انظر هذه الآراء في جامع البسيوي وما يقابلها في المعارج: البسيوي: الجامع، ٢٥٤ =(٢/ ٢٧)، ٢٦٧ =(٢/ ٤٣)، ٢٦٩=(٢/ ٤٧). ما بين القوسين يشير إلى النسخة المخطوطة في معارج الآمال.

الشرع. ونظير ذَلِكَ تجده عند القطب اطفيش[1] أيضا حيث بلغت آراء أبي الحسن في كتابه شرح النيل أكثر من ثلاثين ونيف في مختلف أبواب الفقه، يذكره أحيانا بالبسياني[2]، وفي أغلبها بكنيته أبي الحسن التي خصه بها عن غيره عند الإطلاق[3].

شهاداته العلمية:

نال الشيخ من العلماء المعاصرين جزيل الثناء: إذ يقول الشيخ أحمد بن حمد الخليلي في تقديمه لكتاب مختصر البسيوي:

«وقد وقع اختياره (وزير التراث) على كتاب المختصر للعلامة الجليل أبي الحسن علي بن محمد البسيوي العماني -رحمه الله- ليكون باكورة هذا العمل الموفق، ونعم ما اختار، فإن مؤلف الكتاب من عرف بطول الباع في الفقه، وكثرة الاطلاع على أقوال الفقهاء، وعباراته من أسهل العبارات وأقربها إلى أفهام العامة، وهو مستوعب لما لابد منه من مسائل الأديان؛

---

١) امحمد بن يوسف اطفيش، يطلق عَلَيه قطب الأئمة، أو القطب (١٢٣٧-١٣٣٢هـ/ ١٨٢١-١٩١٤م): عالم لغوي مفسر فقيه من أشهر علماء إباضية المغرب الإسلامي في العصور الحديثة، ولد ببني يزجن بوادي ميزاب بالجزائر، شملت تآليفه مختلف فروع المعرفة، منها: تيسير التفسير، وجامع حرف ورش، والذهب الخالص، شرح النيل، وغيرها كثير. مجموعة باحثين: معجم أعلام إباضية المغرب، تر ٨٦٤.

٢) انظر: اطفيش، امحمد بن يوسف، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، دار الفتح، لبنان، ومكتبة الإرشاد، جدة، ط٢، ١٣٩٣-١٩٧٣، ٧/ ٣٩٦. ١٣/ ٤٩٧. ١٤/ ١٨٧.

٣) انظر: اطفيش، شرح النيل، ١/ ٤٩٩. ٣/ ٣٣٨. ٤/ ٨٦، ٢٩٠. ٥/ ٩٤، ٣١٨. ٨/ ١٠. ٦٨٢/ ٥٤٠. ١٢/ ١٥٨، ٣٨٢. ١٣/ ٦٣٥، ١٤/ ٣٢٠، ٣٤٥، ٣٧٠. ١٧/ ٥٤٣.

كما أنه أخذ بقدر لا بأس به من مسائل الأحكام»[1].

ويقول البطاشي: «هو الفقيه العلامة صاحب التصانيف المفيدة التي تمتاز بحسن السبك، ورقة الأسلوب، ووضوح المعنى»[2].

وهذه المكانة العلمية التي تبوأها البسيوي مكنته من أن يتولى منزلة الإفتاء بعد رحيل شيخه ابن بركة فصار مرجعا للفتوى في القضايا السياسية كإمامة حفص بن راشد، ومرجعا للناس في القضايا الشائكة، كما واصل مسيرة شيخه في نشر المذهب الإباضي عامة، وفكر المدرسة الرستاقية بالخصوص. وهذا غيض من فيض، فالبسيوي لا يختلف اثنان في علو كعبه في العلم، إلا أنه لم يجد إلى اليوم من الباحثين من يتناول تصانيفه بالعناية التي تليق بمكانته وقدره.

المطلب الخامس: آثاره

ترك البسيوي آثارا جليلة تشهد على علمه ونبوغه، وقد لقيت الرضا والقبول عند أغلب علماء الإباضية، وما وصلنا من مؤلفات نسردها على النحو الآتي:

---

١) البسيوي، علي بن مُحَمَّد، كتاب مختصر البسيوي، مراجعة: عبد الله بن علي الخليلي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، بدون رقم الطبعة وتاريخ النشر، التقديم، ص٤-٥.

٢) البطاشي، إتحاف الأعيان: ١/ ٢٢٩.

١- كتابه الموسوم بـ"جامع أبي الحسن" وهو كتاب مطبوع في أربعة أجزاء وهو موضوع هذه الدراسة.

٢- سيرة عن الشيخ أبي الحسن البسياني في حفص بن راشد أيام خروجه على المطهر بن عبد الله وعقده الأَوَّل: جاء في بدايتها: «ما تقول أيها الشيخ رحمك الله في حفص بن راشد إن تاب ورجع وجددت إمامته يرجع إمام المسلمين أم لا؟». قال: «أما العقد الأَوَّل فَإِنَّهُ لم يصح..». وضمن هذه السيرة سؤال آخر جاء فيه: «أفتنا أيها الشيخ..» وذلك في مسألة الضمان عند الخطأ، وجاء جواب الشيخ: «وَأَمَّا أنت على ما سألت فإن المستحل الدائن لله بالطاعة إذا أخطأ ثُمَّ علم خطأه، فأكثر القول أَنَّهُ لا ضمان عليه، وعليه التوبة والرجوع عن ذَلِكَ، وَأَمَّا الشيخ [يقصد ابن بركة] فرأيته يوجب الضمان على من دخل مستحلا بغلط، وقد كان ألزمني ضمان ما كان في أَيَّام راشد بن الوليد، لعله أراد الذي دفعت وقبضت سواء في الاستحلال والدينونة»[1].

٣- "سيرة الحجّة على من أبطل السؤال عن الحدث الواقع بعمان"، هكذا ورد عنوان هذه السيرة في كتاب عمان في التاريخ، وكذا المسعودي في رسالته عن

---

١) مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ٥-٧.

ابن بركة[١]، إلاَّ أَنَّهَا صدرت في كتاب السير والجوابات بعنوان: "سيرة السؤال عن أبي الحسن علي بن مُحَمَّد البسياني -رحمه الله-"[٢]، وتناولت السيرة تاريخ اختلاف الأمة وبعض الفرق وأفكارها، ثُمَّ ذكر أحداث فتنة عزل الإمام الصلت بن مالك، وبيَّن حجج المدرسة الرستاقية على المدرسة النزوانية في قضية موسى بن موسى وراشد بن النظر، مبينا أحكام الولاية والبراءة.

٤- سيرة "في الرد على مُحَمَّد بن سعيد" الكدمي، جاء في آخرها: «تم جواب الشيخ أبي الحسن رحمه الله وغفر له وكرم مثواه»[٣].

٥- السيرة الكبيرة المشهورة بـ"سيرة البسياني"[٤]، أو "سيرة الشيخ أبي الحسن البسيوي"، تناول فيها أبو الحسن أصل ما اختلفت فيه الأمة بعد نبيها ﷺ تناول فيها تاريخ افتراق الأمة، وعدد الفرق وآرائها ونقد أفكارها، كما تناول مسائل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وختمها بموضوع الإمامة وأحكامها، وهي شبيهة بكتب الفرق والمقالات[٥].

وقد جاء في رسالة البرادي: «وسير الشيخ أبي الحسين علي بن مُحَمَّد

---

١) انظر: مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص٢٣٨. و المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٥٥.

٢) مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ٦٢-١٠٥.

٣) مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ١٠٦.

٤) السالمي، اللمعة المرضية، ص٢٦.

٥) مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ١٢٤-٢٢٢.

البنساوي[1] وقفت على ثلاثة منها ما هو إلى أهل المغرب، كلها في النقض والرد وذكر العقائد، وتسمية أئمة المسلمين من الصحابة والتابعين وغيرهم»[2].

٦- كتاب "المقتصد في الأديان والأحكام"، ورد ذكره في كتاب عمان في التاريخ في عداد مؤلفات البسيوي[3]، ولم أجد من ذكره في غير هذا المصدر.

٧- "مختصر البسياني"،وهو كتاب متوسط الحجم، طبع في سفر واحد،اختصر فيه جامعه -على ما قيل-وهو على اختصاره كتاب مفيد جدا جامع لكثير من مسائل الدين والأحكام، سهل التناول، سلس العبارة، خال من التكرار والتعقيد[4].

وحقيق عليَّ التنويه بأن مختصر البسيوي يختلف عن الجامع سواء في الأبواب وترتيبها، أو في أسلوب المؤلف في عرض المسائل والمناقشة؛ فمسائل أصول الدين في المختصر لا تتجاوز الخمس، بخلاف الجامع فقد استغرقت ربع الكتاب. وكذلك يخلو المختصر من طريقة السؤال

---

١) كذا في النسخة المطبوعة، وهو خطأ، والصواب: أبي الحسن...البسياني؛ وقد بحثت في أعلام الإباضية فلم أجد عالما بهذه الكنية أو هذا النسب.

٢) البرادي، رسالة في تقييد كتب أصحابنا، ص٢٨٦.

٣) مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص٢٣٨.

٤) البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٩. وأحمد بن حمد الخليلي، تقديم مختصر البسيوي، ص٥.

والجواب، كما أن ما جاء في كتاب القصاص والجراحات في المختصر يفوق ما ذكره المؤلف في الجامع، وكتاب القصاص ختم به المؤلف أبواب الفقه في المختصر بينما كان فاتحة أبواب الفقه في الجامع.

وكانت مسائل هذا الكتاب معتمد علماء المذهب الإباضي المشارقة في الفتوى والقضاء حتى القرن التاسع الهجري، إلاَّ في أربعة مسائل: الأولى: في أكثر الحيض، والثانية: في العطية بين الزوجين، والثالثة: في الطلاق، والرابعة: في الشفعة[1].

وقد تلقف هذا الكتاب جمهور الإباضية عامة وعلماء، مشارقة ومغاربة؛ لأَنَّهُ يتناول أغلب أبواب الفقه بأسلوب سهل وميسَّر، ومن الأدلة على ذَلِكَ كثرة نسخه المخطوطة، فقد وقفتُ على سبع نسخ مخطوطة للكتاب في مكتبة السيد محمد بن أحمد البوسعيدي وحدها ناهيك عما يوجد في المكتبات الأخرى.

وتجدر الإشارة إلى أن كتاب مختصر البسيوي ليس هو الكتاب الذي ألفه المؤلف، إذ لم يسلم من تعليقات العلماء وإضافات النساخ، ومن الأدلة على ذَلِكَ ما جاء في المختصر: «ويوجد في الأثر أن الشفعة لا تبطل

---

١) انظر: البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٣٠. والمسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٥٤. وسيأتي تفصيلها في مبحث عن اجتهادات البسيوي.

بموت البائع، وهذا الذي عليه عمل أصحابنا، **وهذه المسألة لاحقة بالمسائل الثلاث اللواتي في الحيض والعطية والطلاق**»[١].

وهذه العبارة ليست من كلام البسيوي، بل وردت تعقيبا على رأي البسيوي قبلها إذ يقول: «والشفع لا تورث، فإذا مات المشتري أو البائع بطلت الشفعة»[٢]، وهذه من المسائل الأربعة التي ذكرها البسيوي في المختصر، ولم يعمل بها فقهاء الإباضية.

٨- كتاب "سبوغ النعم" وهو كتاب مشهور عند المغاربة، واستشهدوا به في كتبهم، ولم أجد من ذكره من علماء المشارقة المتقدمين والمتأخرين إلاَّ ما جاء في كتاب عمان في التاريخ أَنَّهُ كتاب مخطوط، ولم يبين صاحب البحث مكان وجود هذا المخطوط[٣].

وبعد البحث والتمحيص وجدت سبب غياب كتاب بهذا العنوان من مؤلفات المشارقة، وذلك انطلاقا من إشكالية أطرحها، وهي: هل كتاب مختصر البسيوي وكتاب سبوغ النعم كتابان مختلفان؟ أم هما عنوانان لكتاب واحد؟

فذهب الباحث زهران المسعودي إلى الرأي الأول وعدَّ القول الثاني وَهْما من

---

١) البسيوي، كتاب مختصر البسيوي، ص٢٩٧.

٢) البسيوي، كتاب مختصر البسيوي، ص٢٩٧.

٣) مجموعة من المؤلفين، عمان في التاريخ، ص٢٣٨.

قائله دون تمحيص واستدلال، ولم يذكر لنا بينة استند عليها في دعواه هذه إلا دليل النفي بأنه «لا يوجد ما يدل على أن كتاب سبوغ النعم هو عين كتاب المختصر»[1].

وأخالف المسعودي في ذلك إذ يتبين لي رجاحة الرأي الثاني للأدلة الآتية:

١- يوضح البرادي عند ذكر مؤلفات البسيوي علاقة "المختصر" بـ"سبوغ النعم"، فيقول: "ومختصر الشيخ أبي الحسن، وهو سبوغ النعم أخبرني بذلك الثقة الحافظ عمنا ربيع بن أحمد"[2].

ففي هذه العبارة تصريح بأنهما كتاب واحد، والبرادي من علماء القرن التاسع، ولم أجد من فنَّد قوله هذا من العلماء الذين جاؤوا بعده مغاربة كانوا أو مشارقة.

٢- جاء في كتاب قواعد الإسلام للجيطالي[3]: "وفي سبوغ النعم: منزلته

---

١) انظر: المسعودي، الإمام ابن بركة السليمي البهلوي ودوره الفقهي، هامش٢، ص٥٥.

٢) البرادي، أبو الفضل أبو القاسم بن إبراهيم، رسالة في كتب الإباضية (مطبوع مع دراسة في تاريخ الإباضية وعقيدتها)، تحقيق: مُحَمَّد زينهم مُحَمَّد عزب، أحمد عبد التواب عوض، دار الفضيلة، مصر، ١٩٩٤، ص٥٨-٥٩.

٣) إسماعيل بن موسى الجيطالي، أبو طاهر، (ت: ٧٥٠هـ/ ١٣٤٩م)، عالم جليل، ولد بجبل نفوسة، ونشأ بمدينة جيطال. أخذ العلم عن علاَّمة زمانه أبي موسى عيسى الطرميسي، اشتهر الجيطالي بحافظته القوية العجيبة، فكان شيخاً حافظاً، عالماً، عاملاً، محافظاً، شديداً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. لقِّب بـ"فيلسوف الإسلام"، تشبيها له بأبي حامد الغزالي. من مصنفاته: «قناطر الخيرات»، «كتاب الحساب -

خسيسة"[١]؛ وذلك عند الحديث عن حكم تارك الإقامة عمدا، ونجد هذا الحكم، وبعبارة قريبة من هذه في كتاب المختصر ولفظها: «ومن ترك الإقامة كلها متعمدا كان خسيس الحال ناقص المنزلة»[٢].

٣- في كتاب الإيضاح للشماخي[٣] جاء فيه: «وَقَدْ ذُكِرَ في سُبوغِ النِّعَمِ[٤]: وقد قيل: من قعد مقدار ما يقرأُ التَّحيَّات فلا بدلَ

وقسم الفرائض» (مخ)، «شرح نونية أبي نصر في أصول الدين» (مخ)، «قواعد الإسلام» وغيرها. انظر: معجم أعلام إباضية المغرب، تر:١١٠.

١) انظر: الجيطالي، إسماعيل بن موسى أبو طاهر، قواعد الإسلام، صححه وعلق عليه: عبد الرحمن بن عمر بكلي، المطبعة العربية، الجزائر، ط١، ١٩٧٦، ١/ ٢٦٥.

٢) انظر: البسياني، علي بن مُحَمَّد أبو الحسن، كتاب مختصر البسيوي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ص٤٦.

٣) عامر بن علي بن عامر ابن يسّفاو الشّمّاخي، أبو ساكن، (ت: ٧٩٢هـ/ ١٣٨٩م)، أحد أكبر مشايخ الإباضيّة في جبل نفوسة بليبيا، مجدِّد المذهب، وموحِّد الأمَّة، لقِّب بجدارة بـ«يَسّفَاوْ» ومعناها بالعربية: ضياء الدين. أخذ علمه عن الشيخ أبي موسى عيسى الطرميسي، انتصب للتدريس خلفًا لأستاذه، كان مرجع الفتوى في جبل نفوسة للإباضيّة وغيرهم. تخرَّج على يديه نوابغ العلماء أبرزهم: ولده موسى، وأبو زكرياء يحيى بن زكرياء، وأبو الفضل أبو القاسم البرادي. انظر: مُقدِّمَة كتاب الإيضاح.

من مؤلّفاته: «كتاب في العقيدة» ألّفه لنوح ابن حازم. «قصيدة في الأزمنة». «كتاب الإيضاح». انظر: معجم أعلام إباضية المغرب، تر:٥٢٩.

٤) في المطبوع: "سبغ النعم" وهو خطأ، والصواب: سبوغ النعم، وحسب علمي لا يوجد عند الإباضية كتاب باسم: سبغ النعم.

عليـــه، وإن قـــرأ إلى: وَالطَّيِّبَـــاتِ؛ فـــلا بـــدل عليـــهِ، وَإن تـــركَ التَّحيَّــات فــلا كفّــارةَ عَلَيــهِ..»[1]، ونفــس الفقــرة بألفاظهــا نقرؤهــا في كتــاب مختــصر البــسيوي[2]، مِــمَّا يَــدُلُّ جليــا أن كتــاب المختــصر هو نفسه سبوغ النعم.

٤- استهل البسيوي كتابه المختصر بقوله: «الحمد لله على سبوغ النعم»[3]، ولعل المغاربة اقتبسوا من هذا الاستهلال اسم الكتاب على العادة المعروفة عندهم في التسمية، فتجدهم مثلا: يسمون الكثير من سور القرآن باسم بداياتها مثل: سورة المجادلة بـ" قد سمع"، وسورة الملك بـ"تبارك"، وسورة الجن بـ"قل أوحي"، وغيرها من سور القرآن. ولعلَّ ما دعاهم إلى هذا الاقتباس تمييز كتاب المختصر عن غيره من الكتب التي تبدأ بلفظ "مختصر".

ثُمَّ إِنَّهُ رغم شهرة اسم كتاب المختصر عند المشارقة لم أجد له ذكرا في أبرز كتب الفقه عند المغاربة كقواعد الإسلام والإيضاح وشرح النيل، وفي المقابل رغم

١) الشماخي، عامر بن علي أبو ساكن، كتاب الإيضاح، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط٤، ١٤٢٠-١٩٩٩، ١/ ٥٢٥.

٢) انظر: البسياني، علي بن مُحَمَّد أبو الحسن، كتاب مختصر البسيوي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ص٥٦.

٣) البسياني، علي بن مُحَمَّد أبو الحسن، كتاب مختصر البسيوي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ص٧.

شهرة كتاب سبوغ النعم عند المغاربة لم أجد له ذكرا في أبرز مؤلفات المشارقة كمعارج الآمال، ومن هنا يظهر أن الكتاب واحد اسمه: "مختصر البسيوي"، وأطلق عليه المغاربة "سبوغ النعم"[١]، وكلام البرادي السابق يبين ذَلِكَ جليا. كما أن الساليّ عند إيراده مؤلفات البسيوي في اللمعة المرضية اكتفى بذكر كتاب المختصر[٢]، ولم يشر إلى كتاب سبوغ النعم من قريب ولا من بعيد، فمن غير المعقول أن يكون الكتاب بهذه الشهرة عند المغاربة، ولا يذكره عالم من علماء المشارقة كالسالمي في كتاب وُضِع خِصِّيصا لبيان تراجم علماء الإباضية ومؤلفاتهم، وكذا العكس بالنسبة للبرادي.

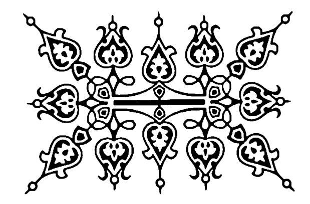
إذًا فالرأي الثاني هو الأرجح كما قدمت سابقا، ومنه فإن سبوغ النعم ومختصر البسيوي عنوانان لكتاب واحد، اهتم به المشارقة والمغاربة رغم اختلاف التسمية فالعبرة بالمحتوى لا بالأسماء.

هذا كُلّ ما استطعت حصره من آثار أبي الحسن البسيوي، ولا شك أن أهمها وأقدرها على الدلالة على فكر المؤلف ومبلغ علمه، ومنهجه الاجتهادي كتاب الجامع، لهذا خصصته بالدراسة في الباب الثاني.

---

١) الجيطالي، قواعد الإسلام، ١/ ٢٦٥. الشماخي، كتاب الإيضاح، ١/ ٥٢٥. اطفيش، شرح كتاب النيل، ١٦/ ٢٥٦.

٢) السالمي، عبد الله بن حميد أبو محمد، اللمعة المرضية من أشعة الإباضية، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٩٨١، ص٢٦.



الباب الثاني:
المنهج الفقهي في جامع البسيوي

الفصل الأول:
دراسة وصفية لجامع البسيوي

المبحث التمهيدي: مفهوم المنهج الفقهي

المبحث الأوَّل: نسخ جامع البسيوي

المبحث الثاني: التعريف بكتاب "الجامع"

المبحث الثالث: طريقة البسيوي في التأليف

المبحث الرابع: مآخذ التأليف في جامع البسيوي

المبحث الخامس: مصادر جامع البسيوي

الفصل الثاني:

الاستدلال بالأدلة المتفق عليها

المبحث التمهيدي: مصادر الاستدلال عند الإباضية

المبحث الأول: دليل الكتاب

المبحث الثاني: دليل السنة النبوية

المبحث الثالث: دليل الإجماع

المبحث الرابع: دليل القياس

الفصل الثالث:

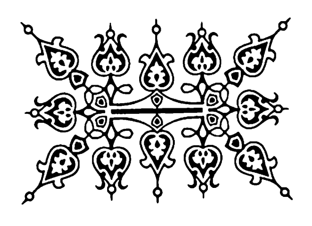
الأدلة المختلف فيها وتطبيقاتها عند البسيوي

المبحث الأول: الأدلة التبعية المختلف فيها

المبحث الثاني:

القواعد الأصولية، والقواعد والضوابط الفقهية في جامع البسيوي

- الخاتمة



الفصل الأول:

دراسة وصفية لجامع البسيوي

المبحث التمهيدي: مفهوم المنهج الفقهي

قبل الشروع في استكشاف منهج البسيوي الفقهي في الجامع رأيت أن أتقدم بهذا المبحث التمهيدي لضبط المصطلحات التي يتألف منها عنوان البحث، وذلك لما لتحديد المفاهيم من دور في تقريب الموضوع، وتوضيح الصورة الإجمالية.

عنوان البحث: «أبو الحسن البسيوي حياته، ومنهجه الفقهي من خلال كتابه الجامع».

وقد قدمت في الباب الأَوَّل ترجمة مفصلة عن عصر البسيوي وحياته.

والمصطلحات التي تعنينا في هذا الباب: المنهج، الفقه، كتاب الجامع.

المطلب الأَوَّل: المنهج:

المنهج في اللغة: من نهج الأمر، وأنهج - لغتان - أي: وَضَح. ومَنهَجَ الطريقَ: وضَّحه. وأَنْهَجَ الطريقُ أي استبانَ، وصار نَهْجاً واضحاً بَيِّناً، والنَهْجُ: الطريق الواضح. وكذلك المَنْهَجُ والمِنْهاجُ[1].

---

١) انظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط١، ١٤٢١-٢٠٠١، مادة: نهج. والجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح في اللغة، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، لبنان، ط٣، ١٤٠٤-١٩٨٤، ص١/ ٣٤٦، مادة: نهج.

وفي الاصطلاح: هو «طريقة يصل بها الإنسان إلى حقيقة»[1].

أو هو: «فنّ التنظيم الصحيح لسلسلة الأفكار العديدة، إمَّا من أجل الكشف عن الحقيقة حين نكون بها جاهلين، وإما من أجل البرهنة عليها للآخرين حين نكون بها عارفين»[2].

وما يصحّ تسميته بالمنهج ليس للفكر الإنساني حياله إلاَّ: الرصد ثُمَّ الاكتشاف، ثُمَّ الصياغة والتقعيد[3]، لهذا نجد الكثير من مناهج العلوم يسبق أوان تطبيقها مرحلة التقعيد والتدوين، لأَنَّ العقل الإنساني المفكر لا يمكنه أن يصل إلى نتائج سليمة، وحقائق علمية، دون تخطيط مسبق للمسلك السليم الذي سيسلكه، والتفكير المنظم الذي يقتفيه ليبلغ به إلى النتائج المنشودة.

وكذلك لا يخفى على أي باحث ما للمنهج من أهمية تكمن في اختصار الطريق للوصول إلى الحقيقة، وسلامة النتائج المحققة، بما يجعل المعارف

---

١) باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص٦٧، نقلا عن: علي جواد الطاهر، منهج البحث الأدبي، ص٢٧.

٢) أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم، منهج البحث في الفقه الإسلامي خصائصه ونقائصه، المكتبة المكية (السعودية) ودار ابن حزم (لبنان)، ط١، ١٤١٦-١٩٩٦، ص١٥.

٣) البوطي، مُحَمَّد سعيد رمضان، السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي، دار الفكر، سوريا، ط٢، ١٤١١-١٩٩٠، ص٦١.

المحصلة عليها يقينية أو أقرب ما تكون إلى اليقين[1].

وتختلف المناهج باختلاف طبيعة العلوم التي يتناولها ذَلِكَ المنهج، فهناك المنهج الأدبي، والمنهج النفسي، والمنهج التاريخي، كما أن للعلوم التجريبية -أيضا- مناهجها القائمة على الفرضيات والتجارب، وكذلك لعلوم الشريعة مناهجها، فعلم مصطلح الحديث يعتبر منهجا في دراسة الحديث، وللتفسير منهجه أيضا.

المطلب الثاني: الفقه

الفقه لغة: هو فهم الشيء، قال ابن فارس: وكل علم لشيء فهو فقه[2]، يقال: فَقُهَ الرّجل يَفْقُهُ فِقْهاً فهو فَقيهٌ. وفَقِهَ يَفْقَهُ فِقْهاً إذا فَهِمَ. وأفقهتُه: بَيَّنْتُ لهُ، والتَّفَقُّهُ: تَعَلُّمُ الفِقْهِ[3].

وفي الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من الأدلة التفصيلية لتلك الأحكام[4].

---

١) باجو، مصطفى بن صالح، منهج الاجتهاد عند الشيخ إبراهيم بيوض، دورية الحياة، مجلة تصدر عن معهد الحياة بالقرارة، الجزائر، العدد١، رمضان١٤١٨-١٩٩٨.

٢) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المكتبة العلمية، لبنان، مادة: فقه.

٣) الفراهيدي، كتاب العين، مادة: فقه.

٤) انظر هذا التعريف وشرحه عند: الكفوي، أيوب بن موسى أبو البقاء، الكليات، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط٢، ١٤١٩-١٩٩٨، ص٦٩٠.

وقيل: هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفي الذي يتعلق به الحكم، وهو علم مستنبط بالرأي والاجتهاد، ويحتاج فيه إلى النظر والتأمل، ولهذا لا يجوز أن يسمى الله تعالى فقيهاً؛ لأنه لا يخفى عليه شيء[1].

إذاً حسب ما سبق من تعريف المنهج والفقه يمكن الجمع بين التعريفين السابقين وبين المعاني اللغوية والاصطلاحية للمصطلحين في عبارة واحدة تكون تعريفا للمنهج الفقهي، فتصاغ على النحو الآتي:

المنهج الفقهي: هو جملة الأفكار والطرق التي يتبعها الفقيه أو المجتهد في استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية.

أو هو: ما أطلق عليه بعض الباحثين: منهج الاجتهاد[2].

أو هو: ما يمكن أن يطلق عليه تجاوزا أصول الفقه، وهو العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى الفقه[3]؛ لأَنَّ غاية علم أصول الفقه وضع القواعد التي تمكّن المجتهد من استنباط الأحكام، وتضبط اجتهاداته.

وقد نهج الأصوليون في ذَلِكَ منهجين: وضع القواعد الأصولية انطلاقا من

---

١) الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، لبنان، ط١، ١٤٠٥، ١/ ٢١٦.

٢) انظر: باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص٦٨.

٣) انظر: الجرجاني، التعريفات، ١/ ٤٥.

فروع الفقه وهو ما يعرف بمنهج الحنفية أو الفقهاء. والمنهج الثاني: منهج المتكلمين الذي يقوم على وضع قواعد أصولية استنادا إلى اللغة والاستدلال العقلي والبرهنة النظرية من غير نظر في الفروع الفقهية وافقت أم خالفت، فهو منهج تجريدي[1].

وبما أن البحث يتناول كتابا فقهيا فإنّ المنهج المناسب هو منهج الحنفية، وهو منهج قائم على تتبع ودراسة الفروع، واستقراء الجزئيات لاستنباط طرق الاستدلال عند البسيوي، ورصد أهمّ القواعد التي استند عليها في استنباط الأحكام من أدلتها التفصيلية.

وتجدر الإشارة إلى أن البسيوي لم يتعرض في كتابه إلاَّ لمسألة واحدة من مسائل أصول الفقه، وهي: «هل ينقل الله المسلمين من تثقيل إلى تخفيف؟»، وهي مسألة يذكرها الأصوليون في مبحث النسخ[2]. وهذا خلافا لـمَا صنعه شيخه ابن بركة في كتابه "الجامع" حين بدأ بمقدمة في أصول الفقه[3].

---

١) انظر: ابن خلدون، عبد الرحمن بن مُحَمَّد، مقدمة ابن خلدون، دار القلم، لبنان، ط٥، ١٩٨٤، ١/ ٤٥٥. باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص٨٣.

٢) انظر: السالمي، شرح طلعة الشمس عَلَى الألفية، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠١-١٩٨١، ١/ ٢٨٧.

٣) انظر: المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٦٦.

المبحث الأَوَّل:

نسخ جامع البسيوي

المطلب الأَوَّل: وصف النسخ المخطوطة المعتمدة في البحث:

اعتمدنا عَلَى ثلاث نسخ مخطوطة، وهي:

١- نسخة (ت) بمكتبة وزارة التراث القومي والثقافة، وهي النسخة (الأصل).

٢- نسخة (س): بمكتبة الشّيخ سالم بن حمد الحارثي بالمضيرب، بدون رقم.

٣- النسخة (خ): بمكتبة الشّيخ ناصر بن راشد الخروصيّ بالعوابي، برقم ٣٥.

وسيأتي وصف هذه النسخ -إن شاء الله- فِي قسم التحقيق

المطلب الثاني: مقارنة بين أصل المخطوطات والنسخة المطبوعة

بالمقارنة بين النسخ المخطوطة والنسخة المطبوعة التي نشرتها وزارة التراث القومي والثقافة سنة ١٩٨٤ وجدت اختلافا كبيرا بينهما في عدة نقاط نذكر منها:

١- ترتيب أبواب الكتاب يختلف بين النسختين، فقد حاول محقق الكتاب ترتيب أبواب الكتاب حسب ما عليه أغلب الكتب الفقهية؛ كما جمع بين المسائل المتفقة موضوعا والمتفرقة مكانا في موضع واحد، «وقد قصد بهذا

الترتيب تيسير الاستفادة من هذا الجامع العظيم، متعدد الفوائد»[1]، إِلاَّ أَنَّهُ كان جديرا بالمحقق أن يخرج الكتاب على حالته الأصلية للوقوف على طريقة التأليف في ذلك العصر. إضافة إلى ذَلِكَ فإن المؤلف في عدة مواضع يحيل إلى مواضع في الكتاب، وحسب ترتيب المحقق قد يكون المحال عليه متأخرا، وهذا يسبب الاضطراب في الكتاب. أما تيسير الاستفادة –حسب رأيي– فتتحقق بمجرد وضع فهارس دقيقة لمواضيع الكتاب يرجع إليه القارئ عند البحث عن أي مسألة[2].

٢– لم يكتف المحقق بإعادة ترتيب الكتاب، بل كان يتصرف في نصوص الكتاب عند نقل المسائل من موضعها، فيحذف ويختصر، ويلخص ويفسر، ويخالف جميع مناهج التحقيق العلمي الذي يتسم بالأمانة في نقل الكتاب، كما يخالف ما صرح به في المقدمة حيث قال: «وقد حرصنا كل الحرص أن نحافظ على النصوص الأصلية»، وقد أخلَّ هذا التصرف بالقيمة العلمية لجامع البسيوي وبأسلوبه السلس الممتع، وخاصة إذا علمنا أن المحقق حذف بعض المسائل كليا، وحذف كثيرا من الأدلة النصية من القرآن والسنة واختصرها بأسلوبه، ولا أبالغ إن قلت:

---

١) البسيوي: الجامع، (مطبوع) ١/ ١٢.

٢) وضعت في ملاحق البحث فهرسا مفصلا لأبواب ومسائل الكتاب مرفقا بأرقام صفحات المخطوط والمطبوع، للمقارنة بين ترتيب المؤلف وترتيب المحقق.

إن المحقق أسقط ما لا يقل عن خمس الكتاب الذي بلغت مجموع صفحاته المخطوطة (٨٥٢) صفحة، والصفحات المطبوعة المحققة (١٠٧٠) صفحة فقط.

٣- اجتهاد المحقق في وضع عناوين جديدة لمسائل الجامع، رغم أَنَّها في الأصل المخطوط أفضل وأدقّ بكثير مِمَّا أثبته المحقق في المطبوع.

٤- كثرة الأخطاء التي لا تحصى، إذ اعتمد المحقق على نسخة يكثر فيها الأخطاء، وكان يسقط العبارات المتشابهة والفقرات أحيانا عند انتقال النظر بين السطور، ويحذف كثيرا من المفردات الغريبة بدل أن يشرحها، وهذا مخالف للأمانة العلمية التي سار عليها الناسخ في نسخه للمخطوطة الأصلية، حيث نسجِّل له الأمانة والدقة في النقل حتى تخاله كأَنَّهُ ينسخ مصحفا لا مؤلفا لشيخ، فتجده يثبت الكلمة الغريبة ويضبطها، وإذا كان الخطأ واضحا يثبته ويعلِّق عليه «ولعل: كذا»، كما أن مخطوطته تخلو من الأخطاء الإملائية إِلاَّ نادرا، مع تميّزه بالخط الجميل.

ولكي لا أكون مِمَّن يلقي الكلام على عواهنه أقدم بين يدي هذه الملاحظات أمثلة مقارنة بين المخطوط والمطبوع حتى يقف القارئ على نزر يسير منها؛ لأن هناك الكثير والكثير:

المثال الأَوَّل: في المخطوط (ص٣٤٨): «ومصّر عمر أمصار الجمعة، وهي سبعة أمصار كما ذكروا: الْمدينة، ومكة، والكوفة، والبصرة، والشام، واليمن، ***والبحرين وعُمان مصر واحد***».

في المطبوع(٢/ ١٤٩): «ومصّر عمر أمصار الجمعة... واليمن، ***وعُمان ومصر***».

والفرق بين العبارتين واضح بها لا يحتاج إلى بيان.

المثال الثاني: في المخطوط(٥٢٨): «*ومن أعتق صبيًّا أو زَمِنا عَال الصبيَّ حَتَّى يبلَغ*، والزَّمِنَ حَتَّى يبرأ، ويقدرَ على المكسبة لنفسه..».

في المطبوع (٣/ ١٩٩): «*ومن أعتق صبيا وعال الصبي زَمَنا* حَتَّى يبلغ ويقدر على المكسبة لنفسه..».

وهنا أيضا انقلب المعنى رأسا على عقب، وانقلب الحكم الفقهي تبعا لذلك.

المثال الثالث: في المخطوط(٥٦٩): «وقد قيل في امرأة عمدت إلى جارية زوجها *فوجرتها*[1] من لَبَنِها على عهد عمر..».

في المطبوع(٣/ ٥٧): «وقد قيل في امرأة عمدت إلى جارية زوجها *فأطعمتها* من لَبَنِها على عهد عمر..».

وبالرجوع إلى معاجم اللغة يدرك القارئ الفرق البيِّن بين معنى العبارتين: "فوجرتها" و "فأطعمتها".

المثال الرابع: في المخطوط(ص٧٦٦): «﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾، الفردوس:

---

١) وَجَر: الوَجر أن توجر ماء أو دواء في وسط حلق صبي، قال الجوهري: الوجور الدواء يوجر في وسط الفم. وتوجر الدواء بلعه شيئا بعد شيء. انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، دار صادر، لبنان، ط١، مادة: وجر، ٥/ ٢٧٩.

الْـجَنَّة، نظيرها في: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾ من أوّل الخطاب إلى قوله: ﴿فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ﴾، وقال: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ﴾ لا يكتمون الشهادة، كقوله: ﴿وَلاَ تَكْتُمُواْ الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾.

ثُمَّ نَعتهم فقال: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ * وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ * وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾، ويتصدقون عليهم. وقد قال: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾، ردُّوا عليهم معروفا بِالْحَقِّ من أنفسهم، ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾ تمام الآية، ثُمَّ قال: ﴿أُوْلَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا﴾ وهي الْجَنَّة، نظيرها في القرآن كثير، قوله: ﴿إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ مدحهم بالجهاد في سبيل الله وأوجب لهم الْـجَنَّة التي قال: ﴿عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ الآية، ليس بينهما منزلة. قال: ﴿تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَواْ وَّعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾. [ينتهي الباب هنا في المخطوط، ويبدأ بابا: في المرتد عن الإسلام، أما في المطبوع(٣/ ٢٣٦): فتأتي العبارة الآتية:] «وعن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «أَفضَلُ التطوُّعِ قِيام الليلِ»، ويخفِّف الله على العبد يوم القيامة، فأكثِرْ من الصلاة فإنَّك تسلَم من الخطايا ما دُمت في الصلاة، وَإِنَّمَا المصلِّي كالقائم على باب الْـجَنَّة «يستفتح ويسأل الدخول، وَكُلُّ الأعمال لها تبع، فاخشع فيها ولا تلتفت، وَكُلُّ الأعمال لها تبع، فإذا فرغت من صلاتك فَانصب في الدعاء واذكر الله كثيرا، قال الله: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ * وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ في الدعاء إلى الله»،...

تعليق: في المخطوط هذه العبارة الأخيرة بالخط الغليظ ليس هذا محلها، وَإِنَّمَا محلها في الصفحة ٧٦٣ من المخطوط؛ أي قبل العبارة السابقة بثلاث صفحات، وقد حشرها المحقق في هذا المكان من غير داع إلى ذلك مِمَّا سبب ارتباكا في المعنى، وكُلّ الجمل التي ميزت بالخط الغليظ المائل في هذا المثال غير موجودة كلية في النسخة المطبوعة وأهملها المحقق تماما.

ولم يكتف المحقق بذلك؛ بل جاء بآثار ليست من الكتاب أصلا[1] وأقحمها في الكتاب، وللأسف لم يشر المحقق إلى ذَلِكَ لا في المقدمة ولا أثناء إيرادها، فأين الأمانة والتحقيق العلمي؟! والله المستعان، وكلامه في مقدمة الكتاب يتناقض مع تصرفه في الكتاب، وهذا غيض من فيض، والطامات المحيلة للمعنى، والسقط الموجود في المطبوع أكثر من هذا، ولو جمع لكون بحثا مستقلا.

كُلّ هذا جعلني أعتمد النسخة المخطوطة بدل المطبوعة، وذلك رغبة في الوصول إلى نتائج سليمة تبين حقيقة كتاب الجامع، وأسلوب مؤلفه في التأليف، ومنهجه في الاستدلال. ولا ريب أن الاعتماد على المطبوع سيقودنا في النهاية إلى نتائج مغلوطة أو غير دقيقة؛ لأننا سندرس التأليف الذي ارتضاه المحقق، وليس التأليف الذي ألفه البسيوي.

---

١) العبارات الموجودة في الصفحة ٢٣٦ من الجزء الرابع من المطبوع مأخوذة من حكم وآثار وردت في آخر المخطوط، بعد خاتمة المؤلف والناسخ، أي: إِنَّهَا ليست من صلب الكتاب وَإِنَّمَا هي من إضافات النساخ.

المبحث الثاني:

التعريف بكتاب "الجامع"

تمهيد:

عرف علماء عمان في القرن الرابع والخامس والسادس بتسمية مؤلفاتهم باسم "الجامع" أو "جامع فلان"، ويصدق ذلك على جامع أبي جابر مُحَمَّد بن جعفر، وجامع موسى بن علي، وجامع ابن بركة، وجامع أبي سعيد وبلغت هذه الجوامع القديمة تسعة بالإضافة إلى الجامع الكبير من أجوبة أبي بشير[1]، وربما تعود تسميتها بهذا الاسم إلى استيفائها لأغلب أبواب الفقه، أو أنها جمعت آراء الشيخ بعد وفاته فسميت بذلك.

ويعدُّ جامع أبي الحسن البسيوي تاسع تسعة، وأهم إنتاج علمي خلَّفه البسيوي، فقد أفرغ فيه خلاصة آرائه واجتهاداته الفقهية بأسلوب سهل ممتع، قائم على الْحُجَّة والدليل، من غير تطويل ممل ولا اختصار مخل، جامع يستفيد منه المقتصد ولا يستغني عنه المجتهد، وهذا ما أحاول أن أبرزه في المطالب الآتية:

---

١) انظر: الراشدي، مبارك بن عبد الله، نشأة التدوين للفقه واستمراره عبر العصور، ضمن بحوث ندوة الفقه الإسلامي، وزارة العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية، سلطنة عمان، ط١، ١٤١٠-١٩٩٠، ص٢١١.

المطلب الأوَّل: نسبة الكتاب إلى البسيوي:

اتفق المؤرخون الذين ترجموا قديما وحديثا لعلماء الإباضية ومصنفاتهم على نسبة الكتاب إلى البسيوي[1]، ومن الأدلة المادية الدالة على ذَلِكَ:

جاء في آخر مخطوط الكتاب: «تم الجامع المبارك وهو جامع الشيخ أبي الحسن علي بن مُحَمَّد البسيوي رحمه الله وغفر له»[2].

وفي نسخة أخرى: «تم الكتاب بعون الملك الوهاب وهو جامع الشيخ العلامة الفقيه أبي الحسن علي بن محمد البسياني العماني رحمه الله تعالى في يوم ٢ جمادى الأول سنة ١٣٤٧هـ»[3].

وجاء في رسالة البرادي: «وجامع أبي الحسن يذكرون أَنَّهُ وصل المغرب ولم أره، ولم أر من رآه، والذي أتى به من عمان من أهل القرن الرابع»[4].

المطلب الثاني: مكانة جامع البسيوي، ومميزاته

تبوأ جامع البسيوي مكانة مرموقة بين كتب الإباضية في المشرق والمغرب وعند مصنفيها، فاستشهدوا بآرائه في مؤلفاتهم، وخير مثال على

---

١) انظر مثلا: السالمي، اللمعة المرضية، ص٢٦. البطاشي، إتحاف الأعيان، ١/ ٢٢٩.

٢) البسيوي: الجامع، ص٨٥٢.

٣) انظر: البسيوي: الجامع، مخطوطة مصورة من مكتبة الشيخ سالم بن حمد الحارثي، ص٦٨١.

٤) البرادي، رسالة في تقييد كتب أصحابنا، هامش ص٢٨٥.

ذَلِكَ كتاب الضياء للعوتبي الذي نقل الكثير من هذا الجامع، واعتمد عليه الشماخي في الإيضاح، والسالمي في معارج الآمال، وقطب الأئمة في شرح النيل[1]، ويعود هذا الاهتمام بهذا الكتاب إلى:

مميزات الكتاب:

أَوَّلاً: أولى المؤلف عناية بالغة بفقه المذهب الإباضي، ووافق أغلب آرائه، ولم يشذ عنها إلاَّ نادرا؛ وقد وردت عبارات كثيرة في جامعه تبين هذا الاتجاه، منها: «وقد أخذَ أصحابنا بالغسل»، «ولا أحبُّ مخالفة الأثر من أصحابنا»، «ورأي أصحابنا أقوى حجَّة»، «وهو قول أصحابنا وبه أخذنا»، «وأصحابنا لم أرهم عملوا بذلك»، «وبه أخذ أصحابنا»[2]، وبالرجوع إلى الجامع يمكن تلخيص أهم أوجه هذه العناية في:

١- عرض آراء الإباضية بأسلوب سهل وعبارات مختصرة، بعيدا عن الإطالة في تتبع التفريعات الفقهية المبنية على الافتراضات والحالات الشاذة التي اهتمت بها بعض الجوامع التي سبقته، وقد صرح المصنف بذَلِكَ في مسألة نجاسة التنور، وذكر بعض الأقوال، ثُمَّ أردفها بقوله: «ولو عددنا الاختلاف لطال به الكتاب»[3].

---

١) انظر: مبحث حياة البسيوي العلمية.

٢) تراجع هذه الأقوال تباعا في: البسيوي: الجامع، ص٢٤٤، ٢٧١، ٢٨٠، ٣٠٥، ٣٨٣، ٣٨٨، ٣٩٣، ٣٩٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٥٧.

٢- إبراز المسائل الفقهية التي اتفق عليها جمهور الإباضية، كما في قوله: «وقد اتفق أصحابنا أنَّهَا لا تكون أقلّ من صاع»[١]، «والذي عليه أصحابنا أنَّ الأذان سنَّة على الكفاية»[٢]، وفي المقابل لم يغفل الخلاف الذي وقع بين علماء المذهب في بعض المسائل، لكن دون أن ينسبها إلى أصحابها: مثل: «والسقطُ التامّ الخلق يغسل ويحنّط ويكفّن ولا يصلّى عليه عند بعض أصحابنا، وإن استبانَت حياته صُلِّي عليه»[٣].

٣- اطلاعه على معظم أقوال الإباضية في المسائل الفقهية، ويفهم ذَلِكَ من استبعاد أقوال لم يقل بها الإباضية، ومن أمثلة ذَلِكَ ما جاء في حكم الصلاة على النَّبِيّ ﷺ، قال: «فقال قوم: إِنَّهُ فرض عند كُلّ صلاة، ولم أجده من قول أصحابنا»[٤]، وقال في الجمع بين الجلد والنفي للزاني البكر: «والله أعلم بالنفي مع الجلد، وبالجلد مع الرجم. ولم نجد أصحابنا يقولون بالنفي في الزنا، ولا جمعوا جلدا ورجما على زانٍ في قولهم ولا فعلهم»[٥]. وقال في باب

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٩٨. وانظر على سبيل المثال: ص٥٥٣، ٧٣٣،

٢) انظر: البسيوي: الجامع، ص٢٩٧، وانظر على سبيل المثال: ص٥٦٨، ٧٨٠.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٧٩. وانظر أيضا:ص ٣٠٧، ٣٦١، ٣٦٨، ٣٧٩، ٥٥٣، ٥٩٩، ٦٤٤، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٧، ٦٦٨.

٤) البسيوي: الجامع، ص٧٦٠.

٥) البسيوي: الجامع، ص٧٧٢.

السرقة: «وقد قيل: على من سَرق الغنيمة القطع، ولم أرهم عملوا بذلك»[١].

ثانيا: بالرغم من أن الكتاب أُلِّف لأتباع المذهب الإباضي إِلاَّ أَنَّـهُ لم يخل من ذكر أقوال المذاهب الفقهية الأخرى مع أدلتها، وتأييد بعضها ومناقشة بعضها الآخر، ومثال ذَلِكَ ما جاء في قوله: «مسألة: فيها حجَّة عن بعض مخالفينا في الطلاق »[٢]، وذكر بعض المسائل التي اتفق فيها قول الإباضية مع قول أحد المذاهب: «وقد روى بعض أهل الخلاف في هذا الإجماع»، «والاتِّفاق من أصحابنا وبعض مخالفيهم أنَّ الْمسافر ما لم يدخل بلده وعمرانه لم يَصِر مقيما»[٣]. والملفت للنظر أن البسيوي لا يجازف في نسبة الأقوال إلى كُلّ المذاهب الأخرى، بل يذكر لفظة "بعض" التي تشير إلى بعض الصحابة أو التابعين أو بعض أتباع المذاهب الأربعة كالحنفية والمالكية أو غيرهم، أو أن يكون القول رأيا لبعض الفقهاء من غير المدرسة الإباضية.

وَمِمَّا يَدُلُّ على سعة المؤلف في قبول فقه مخالفيه والاستفادة منهم ما نقل في كتابه عن أحد شيوخ المعتزلة في مسائل الغصب، قال: «ووجدت في الأثر شيئا

---

١) البسيوي: الجامع، ص٧٨٧.

٢) البسيوي: الجامع، ص٦١٧، وانظر على سبيل المثال المواضع التي اختلف فيها الإباضية مع بعض المذاهب الأخرى: ٢٤٥، ٣٥٧، ٣٩٨، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٧١، ٧٠٢.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٤٦، ٣٤٢. وانظر على سبيل المثال: ٦٤٢، ٦٤٤.

يُروى عن النبيِّ ﷺ فكتبته واستَحسَنتُه لِـمَا رأيتُ فيه من الحجَّة وصوابِ الرأي، وهو يروى عن جعفر بن مبشر[١]:قال: "وسنَّ رسول الله ﷺ أَنَّهُ مَن اغتصب شيئا من الحيوان كائنا ما كان من البهائم أو مِن ولد آدم فزادَ في يد الغاصب ونما فِي يده ثُمَّ جاء...»[٢]، وقد تعقب البسيوي أقواله واحدة تلو أخرى وعلَّق عليها، وبيَّن رأي الإباضية في كُلّ حكم أورده، ثم بيَّن ذَلِكَ في آخر المسألة بقوله: «وقد فسَّرنا بيان ما عرفنا عن أصحابنا عمَّا قال جعفر بن مبشِّر في ذلك أَنَّهُ سنن عن النبيِّ ﷺ، وزِدنا فيه من قولهم في أمرِ المغصوبات ما رَجونا فيه كفاية لمن نظره»[٣].

ثالثا: أتبع البسيوي في جامعه أغلب المسائل الفقهية بأدلتها من الكتاب أو السنة أو مصادر الاستدلال الأخرى، وقد تضمن الجامع عددا من الروايات والأخبار، وقد اعتمد عليها العلماء المتأخرون فكانوا يحتجون

---

١) جعفر بن مبشر الثقفي (ت٢٣٤هـ): من رؤوس المعتزلة، له تصانيف في الكلام، وهو أخو الفقيه حبيش بن مبشر. روى عن عبد العزيز بن أبان. وعنه: عبيد الله بن محمد الترمذي. قال النديم كان حبيش أيضا متكلما لكنه لم يقارب جعفر، وكان جعفر متكلما صاحب حديث، وله خطابة وبلاغة وزهد وعفة، وذكر له تصانيف كثيرة. انظر: ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعرف النظامية - الهند-، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، لبنان، ط٣، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ٢/ ١٢١، تر: ٥٠٧.

٢) انظر: البسيوي: الجامع، ص٧٢٣-٧٣٠.

٣) البسيوي: الجامع، ص٧٣٠. وقد نهج البسيوي في هذا الأسلوب (النقل والتعقب والتعليق) نهج أبي سعيد الكدمي مع كتاب الأشراف لابن منذر النيسابوري. وفي هذا رد لمن يتهم الإباضية بتعصبهم على فقهم وعدم اطلاعهم على كتب مخالفيهم.

بأحاديث الجامع[1]. فلهذا يمكن اعتبار جامع البسيوي من المدونات التي حفظت مجموعة من الأحاديث التي انفردت بها الإباضية[2]، على غرار مسند الربيع، ومدونة أبي غانم الخراساني، والديوان المعروض.

وَقد شهد لجامع البسيوي بهذه الميزة شاهدان عدلان عالمان بمعادن الرجال، وفنون التصنيف، وهما:

الإمام السالمي في قوله: «وجامع أبي الحسن علي بن محمد البسياني في مجلد ضخم، ومنهم من يجعله في مجلدين، سلك فيه مسلك أبي محمد في قرن المسألة بدليلها من الكتاب والسنة وهو في الأديان والأحكام»[3].

والشاهد الثاني: الشيخ أحمد بن حمد الخليلي: «وهذا المختصر إنما هو اختصار لمؤلف أبي الحسن الكبير المعروف بجامع أبي الحسن، وهو من أحسن المؤلفات جمعاً وتحقيقاً يجد فيه المتعطش لعلم الشريعة ما يروي ظمأه ويشبع رغبته»[4].

رابعا: وفرة الترجيحات في جامع البسيوي، فالبسيوي لا يكتفي بعرض

---

١) علي حسن خميس، التاريخ الحضاري لعمان، ص٢١٢.

٢) انظر: العوتبي، الضياء، ٥/ ٢٦٧: «وقال أبو الحسن في الرواية: اقتلوا الحية والعقرب إن كنتم في صلاتكم».

٣) السالمي، اللمعة المرضية، ص٢٦.

٤) الخليلي، تقديم كتاب مختصر البسيوي، ص٥.

الآراء فقط، بل كثيرا ما يرجح بين هذه الآراء بما وهبه الله من مقدرة علمية فائقة، وفهم عميق للمسائل التي يدرسها، فيرجح القول المشفوع بالدليل، ويعرض رأيه وترجيحه في أدب جليل وتواضع مهيب، دون أن يشعر القارئ أنَّهُ رأي لا يجوز الأخذ بغيره، أو الخروج عنه، معبرا عن ذلك بألفاظه الرائقة كقوله: «وأحب إليَّ»، «وأحب إلينا»، «وأنا أحب»، «والذي أحبُّ»، «وَأَمَّا أنا فلا أحب»، «وَأَمَّا أنا فأقول»، «والأول هو القول»، «والذي نقول»، «ولا أرى»، «وعندي»، «وعندنا»[1].

وفي حالة العجز عن الترجيح لغموض الأدلة أو تعارضها يبدي عجزه عن الحكم في المسألة، ويدعو السائل إلى النظر والسؤال عن الحكم بكل تواضع، وتورع عن التقول على الله بغير علم، شأنه شأن العلماء المخلصين الذين لا يستنكفون أن يقولوا: الله أعلم. فالشيخ ليس مِمَّن يعجب برأيه، بل يأمر القارئ أن ينظر في رأيه بعين البصيرة ويشاور فيه أهل البصر، ولا يأخذ إِلاَّ ما وافق الْحَقّ والصواب، وقد عبر عن ذَلِكَ بألفاظ مختلفة كقوله: «فأرجو»، «وفي نفسي من ذلك»، «فالله أعلم، سَل عن ذلك»، «فانظر فيه» «وسل عنه وتدبره»، «والله أعلم بذلك فسل عنه وتدبره وشاور فيه»، «وأنا

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٢٥٧، ٣٠٢، ٣٣٦، ٣٨١، ٤٣٩، ٤٥٢، ٤٧٠، ٤٩٢، ٨٤٢، وعدد الترجيحات يفوق عشرين ومائة ترجيح.

واقف عن حكم..»[1].

ولا ريب أن للترجيح أهمية كبيرة في قيمة الكتاب، وسكون القلب لنفحات مؤلفه؛ لأَنَّ الغاية من الفقه ودراسته هو العلم بالحكم الشرعي، وهو ما يصبو إليه المقلِّد عند مطالعته لكتب الفقه.

خامسا: ذكر المؤلف شيئا من المواعظ والرقائق، وهذا ما يفتقده القارئ في العديد من الكتب الفقهية التي تهتم بمخاطبة العقول حيث تسرد الأحكام مجردة، وتهمل في غالبها معالجة القلوب التي تعد المحرك الأساس في دفع المرء للالتزام بأحكام الشريعة، ولقائل أن يقول: إن مظان ذَلِكَ كتب الزهد والرقائق، لكن ذَلِكَ لا يمنع من الجمع بينهما، وهذا ما عودنا عليه أسلوب القرآن الكريم، واستلهمه الشيخ درويش المحروقي (ت: ١٠٨٦هـ) في كتبه كالدلائل والتبيان وغيرها[2].

والبسيوي جمع بين منهجين اثنين: إيراد الأحكام والدعوة إلى اتباع سبيل الله القويم، واقتفاء أثر الصالحين والمتقين، والاعتبار بأخبار السابقين؛ فمثلا عند الحديث في مسألة: «ما يحل من نظر الفروج

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٤٤٥، ٥٦٦، ٦٢٤، ٦٩٨، وغيرها كثير في الكتاب.

٢) يراجع مثلا: المحروقي، درويش بن جمعة، كتاب الدلائل على اللوازم والوسائل، تحقيق: سليمان بن إبراهيم الوارجلاني، مكتبة الضامري، ط٢، ١٤٢٧-٢٠٠٦.

وإبدائها» يقول: «وانظر في هذا فإن فيه نظرا وفكرة لمن اعتبر، إنَّ الله تعالى لم يخلق خلقا أكرم عليه من آدم، فَلَمَّا وقع فيما وقع وأكل من الشجرة التي نهاه عنها ربه، واعترف بذنبه وندم على ما كان منه، وقال: «يا رب، خلقتني بيدك، وعلَّمتني الأسماء كلها، وأدخلتني الْـجَنَّة، فاغفر لنا يا ربِّ، وتب علينا، ظلمنا أنفسنا، وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن -اللهم- من الخاسرين». وانظر أيّ موضع وضع آدم نفسه، فعرف أَنَّهُ لولا رحمة من الله لكان من الخاسرين. ولو لم يعترف آدم بخطيئته ولم يتب من ذنبه لكان بمنزلة إبليس، ولكن رجع وتاب واعترف ولم يصرّ على ذنبه فقبل الله توبته، كما قال: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾»[1].

والمثال الثاني: في باب الخمر، فبعد أن بين المؤلف حكم الخمر وحكم شاربها وحاملها، قال: «فمن رعى في محارم الله غضب عليه، ومن ترك الشبهات فبالحرِيّ أنه ترك الحرام البين. والمعاصي حمى الله فمن رعى حماه وقع فيه، وليتق الله عبد نظر فيما يلزمه، ولم يتقدم إلى ما حرمه الله عليه، ولا يدخل في شبهة من الشراب ولا غيره مما يسكر ويخاف أَنَّهُ مِمَّا يسكر مثله، فإن

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٣٢.

السكر والمسكر حرام، قال الله: ﴿فَمَن يُرِدِ اللهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلاَمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾»[1].



١) انظر: البسيوي: الجامع، ص ٧٣٨-٧٣٩: وتمام كلامه: «فالإسلام في صدور المسلمين ضوؤه من ضوء الشمس والقمر، ومثل المنافق المنزلة الأخرى صدره ضيق حرج، لا يعرف حرام الله حراما، ولا حلاله حلالا ولا وليا ولا عدوا، فإذا قيل له: هذه طاعة الله، قال لا أدري، قد أعمى الله عليه قلبه وليس عليه نور الإسلام، قال الله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ﴾[1]، فأعاذنا الله وإياكم من الضلالة والعمى، والشك والشبهة، والبدعة والحيرة، ورزقنا وإياكم التعليم لحقّه ولدينه، ولمعرفة أوليائه والقيام بحقّه، والقيام إلى الله، والدعاء إلى الله وإلى دينه، وجعلنا وإياكم فيه نصحاء بعضنا لبغض، فتعلموا القرآن وتفهموه وتدبروا معانيه، وابتغوا ما فيه، فإن فيه نورا وشفاء، قال الله: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾[1]هـ، وقال: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاء وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلاَ يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إَلاَّ خَسَارًا﴾[1]. فاتبعوا القرآن، واعملوا بما فيه من الحلال والحرام، فإن الله قد بين في القرآن أن تضلوا، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾[1]، كيف يكون من المتقين من شرب ما نهى الله ورسوله عنه؟!

إن الله أمرنا بالتقوى فمن اتقى ما نهى الله عنه ولزم طاعته فلزوم طاعة الله مما أمر الله به، فمن لزم جميع طاعة الله، ومات عليها فهو سالم. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾[1]. وقد روي عن عمر أنّهُ قال: :الصبر صبران، أحدهما أفضل من الآخر، فالصبر في المصائب حسن، وأفضل منه الصبر عمّا حرم الله عليك، فتدبر ذلك وخذ بأحسنه، ودع ما ارتبت فيه -إن شاء الله- والتوفيق بالله رب العالمين.

المبحث الثالث:

طريقة البسيوي في التأليف:

أولا: إنّ أوّل ما يستقبل القارئ في الجامع خلوّه من خطبة الكتاب، أو المقدمة التي يفصح فيها المؤلف عن الدوافع التي دعته إلى تأليف كتابه، أو الغرض المرجو من هذا التصنيف، أضف إلى ذلك اقتصار البسيوي على مقدمة عامة قصيرة لا تتجاوز بضعة أسطر، وتختلف عما اشتهرت به مؤلفات القدماء، بدأها بالبسملة والحمدلة والشهادتين ثم الصلاة على النبي ﷺ[1].

ثانيا: نهج في تأليفه منهجا يختلف عن المناهج المشتهرة بين المؤلفين القدماء في طريقة التأليف، منهجا يعتمد على أسلوب الحوار، أسلوب السؤال والجواب، وقد التزم المؤلف بهذا المنهج في الكتاب كله، عند بداية أيّ باب أو مسألة. فبعد أن يورد السؤال ويجيب عنه، يطيل في ذكر جملة من الأحكام تتعلق بذلك السؤال، وأحيانا تكون الإجابة عن بعض ما لم يذكر في السؤال.

وقد ورد السؤال في معظم المسائل بعبارة: «وسأل عن» التي وردت في الجامع

---

١) في النسخة (ت): بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الأوّل قبل كلّ شيء، والآخر بعد كلّ شيء، بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير. وأشهد أن لا إله إلا الله[1]، شهادة من وَحَّدَه بإتقان، وعمل له بِالْحَقِّ وَدَانَ. وأشهد أن محمدا ﷺ عبده ورسوله أرسله بِالْحَقِّ داعيا، وعن الباطل ناهيا، فقام فصدع بأمر الله، وجاهد في سبيل الله حَتَّى أتاه اليقين من عنده، فصلَّى الله عليه وسلم.

أكثر من خمس وسبعين ومائة (١٧٥) مرة، أما عبارة: «وسأل فقال» فقد وردت أكثر من خمس وخمسين (٥٥) مرة، وعبارة: «وسأل عما..» تصدرت أكثر من عشر مسائل. وأحيانا ترد المسائل بلفظ: «سألتَ» كما ورد في أول الكتاب.

أما عن الجواب فإنه يستأنفه بهذه الألفاظ: «قيل له» التي وردت في ما يزيد عن عشرين ومائة (١٢٠) موضعا، وبلفظ «يقال له» في أكثر من عشرين (٢٠) موضعا، وورد في ثلاثة مواضع: «قلنا له»، وورد في موضعين «والجواب». وأحيانا يكون الجواب مباشرة بدون استعمال هذه الألفاظ كلها.

وفي الجواب يذكر رأيه الراجح في المسألة ثم يذكر اختلاف الفقهاء وأقوالهم.

وللوقوف على هذا المنهج بصورة واضحة أضرب أمثلة تبين المقصود:

- **المثال الأول**: جاء في باب الطهارات، بعد ذكر العنوان: مسألة في الوضوء: ابتدأ المسألة بـ: «**وسأل** عن الفرض في الوضوء بعد العلم بالوقت، إذا قام الْمصلِّي إلى الصلاة والسنن من ذلك؟».

أما الجواب: «قيلَ لَه: الفرض من ذلك في الوضوء ستّ خصال مجتمعة في شريعة الوضوء للصلاة؛ لأنَّها لا تكمل بغير ذلك»[1]، ثُمَّ أخذ يعدد خصال الوضوء، ويستطرد في مسائل الوضوء من شروط وأركان وسنن وأحكام المياه

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٢٤٣.

وغير ذَلِكَ[1].

- **المثال الثاني**: جاء في كتاب الصلاة، تحت عنوان ما ينقض الصلاة:

«وسأل عما ينقض الصلاة، وعما يكره فيها ولا ينقضها؟ قيلَ لَه: من أقعى في صلاته انتقضت صلاته، إذا كان من غير عذر»[2]، ثُمَّ استطرد في ذكر نواقض الصلاة الأخرى .

- **المثال الثالث**: ما جاء في مسألة الأشربة وتحريم الخمر، قال:

«وسأل عن الخمر وتحريمها، ومن أي شيء هي، وعن الشراب، وما أسكر من الشراب، وما لم يسكر؟

قيل له: نزل تحريمها بالمدينة -على ما روي- وهو يومئذ من الفضح البسر الحلو من النخل»[3] وبين ذَلِكَ أحكام الخمر وما يلحق به من النبيذ وأنواعه.

وقد يشذّ البسيوي عن هذا المنهج فيذكر المسألة دون أن يقدم لها بسؤال، حيث يسرد الأحكام سردا بعد أن يعنون للمسألة، وخاصة إذا كانت المسألة تتعلق بالأمور النظرية كذكر فضائل بعد الطاعات.

مثال ذلك: ما جاء في بداية باب الصلاة، حيث ترجم للمسألة بـ"في الصلاة

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٢٤٣-٢٤٩.

٢) انظر: البسيوي: الجامع، ص٣١٢.

٣) انظر: البسيوي: الجامع، ص ٧٣١.

ومواقيتها"، ثم ابتدأها بقوله: «عن ابن عباس عن النَّبِيّ ﷺ قال: «إِنَّ الصَّلاَةَ عِمَادُ الدِّينِ، وَمَن تَرَكَ الصَّلاَةَ فَقَدْ هَدَمَ الدِّينَ»[١]. وقال أيضا: «اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ والصَّلاَةِ عَلَى طَلَبِ الآخِرَةِ، وَبِالصَّبْرِ عَلَى أَدَاءِ الفَرَائِضِ، والصَّلَوَاتُ الخَمْسُ حَافِظُوا عَلَيْهَا»[٢]»[٣].

ومثال آخر: نجده في عدم التزامه بهذا المنهج في باب الميراث[٤]، حيث أورد المسائل بالسرد المباشر، وبأسلوب التقرير، وربما يعلل ذَلِكَ بأن الميراث باب لا يطَّلع عليه أغلب الناس، وقليلا ما يسألون عن أحكامه. فمثلا في مسألة ما يحجب الزوجين صدَّر المسألة بقوله: «واعلَم أنَّ الزوجين لا يحجبهما أحد إلاَّ الولد...»[٥].

وهناك أمثلة أخرى معدودة يخالف فيها البسيوي منهجه، كالمسائل التي يقل دورانها والسؤال عنها عند عامة الناس،أو تخص حالات بعينها كمسألة العنِّين[٦]،

---

١) رواه البيهقي في الشعب، عن عمر بمعناه، باب (٢١) في الصلوات، ر٢٨٠٧، ٣/ ٣٩، والعجلوني: كشف الخفاء، ر١٦٢١، ٢/ ٤٠.

٢) لمْ أجد من خرجه بهذا اللفظ.

٣) انظر: البسيوي: الجامع، ص٢٣٨.

٤) انظر: البسيوي: الجامع، ص٢٩٤-٥٠٣.

٥) انظر: البسيوي: الجامع، ص٤٩٨.

٦) رجل عنين: لا يقدر على إتيان النساء أو لا يشتهي النساء. وامرأة (عنينة) لا تشتهي الرجال و الفقهاء يقولون به. انظر: الفيومي، المصباح المنير، ٢/ ٤٣٣.

والرتقاء[١] أو العقر وهو صداق المرأة المغتصبة[٢].

إلا أنني بعد مطالعة الكتاب لأكثر من مرة لم أهتد إلى الدافع الذي دعا الإمام البسيوي إلى سلوك هذا المنهج الحواري الذي لم يكن -حسب اطلاعي- مشهورا عند الفقهاء، سواء فقهاء الإباضية أم غيرهم[٣]، إلا ما جاء عن الإمام الشافعي في كتابه الرسالة، حيث أقام شخصا في دور مجادل له يسأله عن المسألة، ثم عن دليلها، ثم يتطرق إلى بيان موضع الاستدلال من الدليل، وربما نقضه ببيان أدلة أخرى تركها الإمام ولم يأخذ بها[٤]. إلا أنه لم يلتزم بهذا المنهج في كلِّ الكتاب. والتعليل لمنهج الشافعي غير عسير إذا علمنا أن الداعي لتأليف الكتاب وتسميته

---

١) الرتقاء: من الرتق: وهو ضدَّ الفَتْق. وقال ابن سيده: الرَّتْقُ إلحام الفَتْق وإصلاحهُ. والمرأة الرَّتْقاء: هي التي لا يصل إليها زوجها ولا يستطيع جماعها لالتصاق خِتانُها. أبو الهيثم: الرَّتْقاء: المرأة الـمُنْضَمّة الفرج التي لا يَكاد الذكر يجوز فرجَها لشدَّة انضمامه. وهو انسداد محل الجماع من فرج المرأة. والفرق بين العفل والرتق – عند بَعض الفقهاء – أنَّ العفل بعد أن تلد، وأمَّا الرتق يكون بأصل الخلقة. انظر: ابن منظور: لسان العرب، مادة: رتق، ١٠/ ١١٤. و عبد المنعم، محمود عبد الرحمن: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، دار الفضيلة، مصر، ١٩٩٩، ٢/ ١٢٤.

٢) انظر: البسيوي: الجامع، ص٥٥٢، و٥٥٣، و٥٥٩.

٣) بعد مطالعة كتب الإباضية وجدت بعض فقهاء الإباضية ينهج أحيانا أسلوب الحوار كابن جعفر في جامعه، والكدمي في المعتبر،غير أنَّهُ ليس بتلك الصورة الواضحة والمطردة التي يتميز بها جامع البسيوي.

٤) الشافعي، محمد بن إدريس أبو عبد الله، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مصر، ١٣٥٨ - ١٩٣٩، ص١/ ٤٤، ٤٥، ١٠٨، ١١٠، ١٢٣.

بالرسالة رسالةٌ كتبها عبد الرحمن بن مهدي[1] إلى الشافعي يستحثه في تأليف كتاب يضع فيه معاني القرآن، ويجمع فيه فنون الأخبار، وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة؛ فوضع له كتاب الرسالة[2].

وبعد التمعن والتأمل في مسائل الكتاب انقدح في ذهني مجموعة من الاحتمالات تبرر سلوك البسيوي هذا المنهج:

١- أن يكون المؤلف يتخيل سائلا يسأله وهو يجيب على شكل حوار، يجعل القارئ يتصور الشيخ بين طلبته يسألونه فيجيبهم، وهذا المنهج تميّز به أصحاب علم الكلام في مجادلاتهم ومناقشاتهم. إلا أن ما يعكر هذا الاحتمال ماجاء في بداية الكتاب من التعبير بلفظ: «سألت»، «ذكرت» بضمير المخاطب، ثم تحول إلى ضمير الغائب: «وسأل عن».

٢- قد يكون البسيوي قد تأثر بمنهج المتكلمين الذي اعتمده في أول كتابه عند الحديث عن مسائل أصول الدين، ثم عممه على المسائل الفقهية أيضا ليظهر الكتاب في حلة واحدة متناسقة.

٣- قد يكون اتصاف البسيوي بالصمّ دعاه إلى ذلك المنهج، حيث يكتب

---

١) عبد الرحمن بن مهدي (ت: ١٩٨هـ): الحافظ الإمام العلم، ولد سنة ١٣٥هـ. انظر: مقدمة محقق كتاب الرسالة، ص١١.

٢) انظر: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، لبنان، ٢/ ٦٤-٦٥.

له الطلاب، ويجيب بقوله: «وسأل عن» فكان البسيوي يعيد السؤال ثم يعقبه بالإجابة.

٤- قد تكون فكرة هذا الكتاب مجموعة من الأسئلة في مختلف أبواب الفقه وجهت للبسيوي من قبل أحد طلبته، أو رسالة يبتغي فيها السائل معرفة عقيدة وفقه الإباضية في ظل الصراعات الفكرية التي كانت تعيشها عمان في ذلك العصر، وهناك قرائن وردت في الجامع تؤيد هذا الاحتمال، منها:

أ- ما جاء في أول الكتاب بعد المقدمة: «سألت أن أوجدك الدليل الهادي إلى السبيل، الذي من تبعه نجا، ومن خالفه ضلَّ وغوى، وذلك ما لا يبلغه أحد إلاَّ بتوفيق الله، ولا يناله إلاَّ بهداية الله، وقد نظرت فيما ذكرتَ فلم أر دليلا ولا هاديا أوضح من كتاب الله المنزل، وسنَّة نبيِّه المرسل ﷺ، فإنه السبيل الواضح لِمن سلكه، والضلالة عند من تركه»، وقال في ختام جوابه: «فما أمرَكَ به فاتبِّع، وما نهاك عنه فارتَدِع، وما التوفيق إلاَّ بالله»[1].

ب- قوله: «وذكرتَ: في نعم الله على خلقه؟»، وقوله: «فَأَمَّا ما ذكرتَ: ما حقّ الله على عباده؟»[2]، وقوله: «وليس الأمر كما قال من ذكرت شأنه،

---

١) البسيوي: الجامع، ص١.

٢) انظر: البسيوي: الجامع، ص١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٢٤.

وقد بيَّن الله أحكامه في كتابه ولا يختلف ذلك»[١].

جـ- ما جاء في بعض المسائل التي يتوقف البسيوي فيها عن الترجيح، والتصريح بالحكم الشرعي، وذلك بالقول: «وذلك فيه نظر فانظر فيه»[٢]، «فانظر في ذلك فإنَّ فيه نظرا»[٣]، «فسل عنه وتدبره وشاور فيه»[٤].

وربما يعود الاختلاف في الخطاب من ضمير المخاطب إلى الغائب، وكذا العكس إلى أن أصل هذه الأسئلة رسالة أرسلت إليه، وكان أحد الطلبة يقرأ عليه، فاختلفت الضمائر؛ إذ أنَّ المصنف يخاطب أحيانا السائل أو الكاتب الذي يكتب الجواب، وأحيانا يستحضر صاحب الرسالة، أو أن الطلبة الحاضرين كانوا يضمون أسئلتهم إلى أسئلة صاحب الرسالة فيختلف الخطاب تبعا لذلك.

وهذا الاحتمال أقرب إلى الصواب، ويتناسب مع الداعي إلى اتخاذ البسيوي لهذا الأسلوب.

ثالثا: الرغبة في الاختصار:

جاء كتاب الجامع وسطا بين الكتب المطولة والكتب المختصرة؛ لأنَّهُ كان

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٤٥.

٢) انظر: البسيوي: الجامع، ص٥٣١، ٦٥٢، ٦٦١، وغيرها.

٣) انظر: البسيوي: الجامع، ص ٣٣٨، ٥٩٧ وغيرها.

٤) انظر: البسيوي: الجامع، ص٦٦٤، ٦١٤، ٦٢٤، ٦٧٧، ٦٨٥، ٧٨٠، ٧٩١.

موجها لأهل مذهبه، فجاء في أكثره سردا لأقوال وآراء الإباضية من غير مقابلتها بأقوال المذاهب الأخرى إلاَّ في مسائل أصول الدين، أضف إلى ذلك أَنَّهُ ألف في وقت لم يكن تأليف المطولات في الفقه مشهورا، وكذلك كونه ليس شرحا لكتاب سبقه، فلهذا جاء في حجم متوسط يستوعبه المبتدئ، ويستفيد منه المجتهد، كما أن المؤلف تعمد الإقلال من ذكر الآراء وحشد الأدلة، وألمح في كتابه إلى رغبته في الاختصار، مثل قوله:

- «وفي كتاب الله ما قد بَيَّن وعرَّف أنبياءه، وما دلَّت عليه آياته، وبَيَّن أَنَّه حُجَّة يستدلّ بها عليه مَا لا يحتمله كتابي هذا في رقعتي هذه لو عَدَّدته، وبذلك دلَّت عليه الآيات فيما ذكرت»[1].

- «وَأَمَّا التنّور إذا شويت فيه ميتة ولصق به دسم: فقال قومٌ: يكسر. وقالَ آخَرُون: يغسل. وقالَ آخَرُون: يحمّم بنار حَتَّى يذهب ذلك، ولو عددنا الاختلاف لطال به الكتاب»[2].

- «وقال: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ لاَ يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُواْ مَنًّا وَلاَ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ ولو زدنا هذا من كتاب الله تعالى لكَثُر وطال»[3].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣. و١٣٦.

٢) انظر: البسيوي: الجامع، ص٢٥٧.

٣) انظر: البسيوي: الجامع، ص٣٩٧.

-«ولو ذكرنا جميع من أخطأ ومن ذكر الله فِي كتابه خطيئة لطال به الكتاب»[1].

رابعا: في توظيف الأدلة: يرفق المؤلف للرأي المعتمد عنده أدلة من الكتاب أو السنة فإن لم يجد يلجأ إِلَى الإجماع إن كان في المسألة إجماع، وإذا لم يجد دليلا في المصادر السابقة بين أن الدليل هو القياس، ويناقش دليل القياس مع القارئ أو المستفتي بعبارات كقوله: «أَوَلا ترى» أو «ألا ترى»، وأحيانا يذكر ذلك على سبيل التعليل، ومثاله ما جاء في قوله : «ألا ترى أن الركعتين الْـمؤخّرتين في صلاة العتمة لا يجهر فيها ويجهر في الأولتين، أوَلاَ ترى أن في صلاة الجمعة يقرأ الحمد وسورة يجهر فيها القراءة، كذلك صلاة الأعياد»[2]، وقد يسند لقول واحد أكثر من دليل من الكتاب والسنة والإجماع معا مثل ما جاء في قوله: «وقد جاءت السنَّة بتحريم ذلك والإجماع فلا تنازع فيه، وحرام أكله إلاَّ لمن اضطرَّ إلى ذلك، قال الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ﴾[3]، ما ذبح لغير الله»[4].

خامسا: الاعتراضات:

يكاد يكون الجامع خاليا من الاعتراضات على أدلة الخصم ومناقشة الأقوال

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٧٥٨.

٢) البسيوي: الجامع، ص٣٠٥.

٣) سورة المائدة: ٣.

٤) انظر: البسيوي: الجامع، ص٦٦٢.

إلاَّ في مواضع نادرة، فيورد المؤلف القول الراجح عنده بدليله، ويذكر الرأي المخالف بغير دليل، وإذا ذكر الدليل لا يناقشه، خلافا لـما عهد عليه في أوّل الكتاب في مسائل العقيدة وعلم الكلام مثل قوله:«فإن قال قائل: ما تنكر أن يكون العالم من أصلين قديمين: أحدهما نور، والآخر ظلمة؟ قِيلَ لَهُ: أنكرنا ذلك من قِبَلِ أَن لا يخلو الأمر أن يكونا متباينين أو متمازجين... فإن قال: التباين والامتزاج غيرهما وثبّت أصلا ثالثا. قِيلَ لَهُ: فقد تغيّر التباين والامتزاج، وإذا تغير فهو محدَث، وهما محدَثان، فقد ثبت أَنَّهما محدَثان، والقديم لا يتغير كالمحدَثات»[1].

ومن الملفت للنظر أن نجد البسيوي لا يستنكف أن يناقش فقهاء مذهبه دون النظر إلى عظم مقامهم، وعظيم فضلهم في ترسيخ أصول وفروع المذهب، لكن ذَلِكَ ليس نابعا من تعصب لشيخ أو انتصار لرأي، بل هو التعصب الكامل للحجة والدليل، والانتصار المائل إِلَى الحق، فالرجال يعرفون بِالْـحَقِّ، ولا يعرف الْـحَقّ بالرجال، ومن أوضح الأمثلة على ذَلِكَ ما جاء في المناقشة الجادة لأبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة[2] في مسألة تحريم ذوات الناب من السباع والمخلب من الطير، قال

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٥-٦.

٢) مسلم بن أبي كريمة التميمي المري أبو عبيدة (ت: ١٤٥هـ)، عالم إباضي مجتهد منظر ذكي، أخذ العلم عن جابر بن زيد، وكثير من الصحابة، آلت إليه إمامة الإباضية بعد وفاة مؤسسها جابر، وعرفت الإباضية على يديه أكبر إنجازاتها السياسية في المشرق والمغرب، من آثاره: مسائل أبي عبيدة، ورسالة في الزكاة

ـ

البسيوي: «أَمَّا قول من يحتجُّ بقول أبي عبيدة ليتأوَّل قول الله: ﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ إلى تمام الآية، وقال هذا المتأوّل كذلك عنه، إِنَّما يحرم علينا ما أعلمنا الله أَنَّهُ حرام، فقد قلنا في ذلك ما قدَّمنا ذكره قبل هذا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[1]، وهو إعلام من الله تعالى أنَّ ما حرّمه رسول الله ﷺ حرام، وقد قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[2]. وقد «نهى رسول الله ﷺ عن أكلِ كُلِّ ذي ناب من السباع، ومخلب من الطير» وهو خبر مستفيض»[3].

سادسا: نسبة الأقوال إلى أصحابها:

نجد المؤلف في كثير من المسائل يعدد أقوال الفقهاء الإباضية وغيرهم في المسألة دون أن ينسبها إلى أصحابها أو القائلين بها، فيعبر علَى ذَلِكَ بألفاظ عدة مثل: «واتفقوا»، «اختلفوا»، «وقيل»، «وقال آخرون»، «ونفاه آخرون»، «ومنع آخرون»، «وبعض»، «وقال بعضهم»، «أجاز بعضهم»، «على قول بعض»، «قال قوم»، «منهم»، «وقد قال الأكثر»، «وفيها قول»[4].

--
وغيرها. انظر: معجم أعلام إباضية المغرب، تر: ٨٩١.

١) سورة الحشر: ٧.

٢) سورة النور: ٦٣.

٣) البسيوي: الجامع، ص٦٧٥-٦٧٦.

٤) البسيوي: الجامع، ص٢٥٨، ٣١٦، ٣٨٣، ٥٠٧، ٥١٧، ٧٢٧، وغير ها من الصفحات.

ومن أمثلة ذَلِكَ قوله: «ولو أقرض بُرًّا وأخذ ذرَةً أو شعيرا جاز ذلك. وَأَمَّا [أن] تكون القيمة على الـمُقضى من قيمة ذَلِكَ دراهم لم يقض عُروضا بذلك، فما أحبُّ ذلك. وقد اختلفوا فيه فأجازه قوم. وكرهه آخرون، على ما عندي في ذلك»[1].

ويدلُّ على ذَلِكَ أيضا عدم ذكر المذاهب الفقهية، وقلة ذكر الأعلام بما فيهم أئمة المذاهب الفقهية باستثناء أبي حنيفة الذي ذكره في الصفحة ٤٧٢.

سابعا: الاهتمام بتعريف المصطلحات:

يهتم المؤلف بتعريف المصطلحات الفقهية التي يجهل حقيقتها عوام الناس كالاعتكاف والإيلاء والخلع والسلف، فيحدد مفهومها لغويا وشرعيا بدقة بالغة، في مقابل ذَلِكَ يهمل المصطلحات المتداولة عند الناس كالصلاة والزكاة والحجّ والبيع، وهو منهج سليم قائم على مراعاة القراء، وترك الإيغال في التعريفات بما لا طائل من ورائه.

فمثلا من المصطلحات التي بين معناها لغويا: الاعتكاف: قال: «هو الوقوف عَلَى الشيء والإقامة عليه، ولزوم المكان، قال الله تعالى حاكيا عن إبراهيم ﷺ: ﴿إِذْ قَالَ [لِأَبِيهِ] وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ مقيمون»[2].

وعرف الإيلاء بقوله: «الإيلاَء: هي اليمين التي يحلف بها الرجل عن جماع

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٧٠٧.

٢) البسيوي: الجامع، ص٤٧٨.

زوجته، وهو الإيلاء، ومأخوذة اسم الإيلاء من أَلِيَّة اليَمين. قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا...﴾: لا يحلف، وقال: ﴿لاَ يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلاَ ذِمَّةً﴾، والإيلاَء: هي اليمين، وكذلك قال: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَآؤُوا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾»[١].

إضافة إلى كُلّ ما سبق فإن البسيوي يستعمل مصطلحات في بعض الأبواب تختلف عن مصطلحات جمهور الفقهاء، فمثلا عندما يذكر مسألة بعنوان: «فيمن يعطي ليُعطى أكثر»، وبعد الاطلاع على نص المسألة تجد أَنَّهُ يتحدث فيها يسمى عند الفقهاء بـ"هبة الثواب"[٢]. واختلاف العلماء في تحديد المصطلحات أمر مشهور، فيجنح بعضهم إلى الاختصار، ويميل بعضهم إلى التبسيط وإفادة المعنى من غير إعجام، ولا إغراب. كما أن المصطلحات وليدة البيئات، وما تعارف عليه أهل المذهب الواحد.

وكذلك يعبر عن معنى واحد بأكثر من مصطلح مثل قوله: «وصلاة الطعان والْمسايفة والضراب خمس تكبيرات حيث كان وجهه، وصلاة الْـمطلوبِ بدمه الهارب خمس تكبيرات»[٣].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٦٢٦.

٢) البسيوي: الجامع، ص٤٠٨.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٤٨.

كما اهتم البسيوي بتوضيح بعض المفردات التي يتردد ذكرها في النص ويدور فهم النص عليها، فشرحها باختصار، مثل ما جاء في قوله: «فيمسح بهما يديه إلى الكوع (وهما الرسغان) »[1]. «ولا تدخل في الحطيم (وهو الحِجْر)»[2]. «في الدوحة (وهي الشجرة الكبيرة) أنَّ فيها بَقرة، وفي الجزلة (وهي الشجرة الوسطى) شاة»[3].

«وإن تزوَّج الرجل امرأة فوجدها رَتقاء، ولم يقدر على جِماعها؛ فَإِنَّهَا تؤجّل سنة، (وهي: التي يَلتحم فرجها مثل الصفاةِ ولا يكون فيها جماع)»[4].

ولغة البسيوي لغة عربية فصيحة، ففي بعض الأحيان يستعمل مفردات غريبة، يخالها القارئ خطأ من الناسخ أو ركاكة في أسلوب المؤلف، وبعد الرجوع إلى المعاجم اللغوية القديمة يجد الجواب الشافي من العيّ؛ ليقرّ للمؤلف بفصاحة اللسان، وللناسخ بأمانة النقل. وهي في أغلبها كلمات مهجورة في عصرنا أو تستخدم بمعان أخرى، وقد حفظها لنا البسيوي في كتابه،

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٦٧.

٢) البسيوي: الجامع، ص٤٣٠.

٣) البسيوي: الجامع، ص٤٦١.

٤) البسيوي: الجامع، ص٥٥٣.

ومن هذه الكلمات: «الشُّقَّة»[١]، «لا غَلَتَ»[٢]، «والفَرْسُ والبَخْعُ[٣] لا يجوز»[٤]. ولعل أبلغها على بيان التمكّن اللغوي للبسيوي ما جاء في قوله: «وأَكثِر الطواف بالبيت، واركع مع كلِّ أسبوع[٥] ركعتين»[٦].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٦٩٥، و الشقة جنس من الثياب وتصغيرها شقيقة. وقيل هي نصف ثوب. شقق، انظر: ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، لبنان، ١٣٩٩ - ١٩٧٩، ٢/ ٤٩٢.

٢) البسيوي: الجامع، ص٥٢٣. والغَلَت: في الحسَابِ خاصة، كَالغَلَطِ في الكلام وَفي غَيره، وقيل: هُما لغتان، ومنه حديث شُرَيْح: كان لا يُجيز الغَلَت، وهو أن يقول الرجُل: اشْتَرَيتُ هذا الثَّوبَ بِمائة ثُمَّ يَجدُه اشتراه بأقلَّ من ذلك، فيَرجِع إلى الحَقِّ ويَترك الغَلَت. انظر: الزمخشري، محمود بن عمر، الفائق في غريب الحديث، تحقيق: علي محمد البجاوي -محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، ط٢، ٣/ ٧٥. وابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٤/ ٣٧٧.

٣) الفرس: هو دق العنق، انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: فرس، ٦/ ١٦١. والبخع: من بخع الذبيحة إذا بالغ في ذبحها وهو أن يقطع عظم رقبتها ويبلغ بالذبح البخاع بالباء وهو العرق الذي في الصلب والنخع بالنون دون ذلك وهو أن يبلغ بالذبح النخاع وهو الخيط الأبيض الذي يجري في الرقبة. انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: بخع، ٨/ ٥.

٤) البسيوي: الجامع، ص٦٦٩.

٥) الأسبوع من الطواف سبعة أطواف، ومنه طاف أسبوع وأسبوعات وأسابيع. والأسبوع معروف وطفت بالبيت سبعا وسبوعا وجمع أسبوع أسابيع. انظر: ابن دريد، مُحَمَّد بن الحسن، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، لبنان، ط١، ١٩٨٧، مادة: بسع، ١/ ٣٣٧.

٦) البسيوي: الجامع، ص٤٣١.

كما كان البسيوي ابن بيئته فاستعمل بعض المفردات التي اختصَّ بها أهل عمان، مثل: المصطاح[١]. وقوله: «فأما إن اشترط بلعقا[٢] أو صرفانا[٣] فله مَا شرط»[٤]. وأيضا: «زاك»، «الجرب»، «الصوافي»، «الرموم»، «الفلج»، وغيرها من المصطلحات الخاصة بأهل عمان.

ونجد في الجامع أسماء بعض المناطق العمانية التي صُحف اسمها عبر التاريخ، مثل: «جُرَّفَار»[٥]، وهو الاسم الصحيح لمنطقة "جلفار"[٦] التي تعرف حاليا برأس الخيمة.

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص ٣٦٩، والمصطاح: هي لغة أهل عمان، وقع لها تصحيف من أصل: مَسْطَح (تفتح ميمه وتكسر) جمعه مَسَاطِح، وهو: مكان مستو يُبسط عليه التمر ويجفف، أو الحصير المصنوع من خوص الدوم. ويسمى أيضًا بالجرين (يمانية). انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: سطح، ٢/ ٤٨٥.

٢) قال الأصمعي: أجود تمر عمان الفرض والبلعق. قال ابن الأعرابي البلعق الجيد من جميع أصناف التمور. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ١٠/ ٢٦. والأزهري، محمد بن أحمد، أبو منصور، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط١، ٢٠٠١، ٣/ ١٩١.

٣) الصَّرَفانُ: من أجوَد التَّمْرِ، وضَرْب منه من أَرْزَنه (أوزنه). انظر: العين، مادة: صرف. والزمخشري، الفائق في غريب الحديث و الأثر، مادة: فرص.

٤) البسيوي: الجامع، ص٦٩١.

٥) البسيوي: الجامع، ص٨١٧.

٦) جاء في: تاج العروس ١٠/ ٤٥٦: وجُلَّفار كجُلَّبار، بنواحِي عُمَانَ بَحْرِيّة يُجْلَبُ منها إِلى جَزِيرَةِ قَيْس نحوُ السَّمْنِ والجُبْنِ، والصَّوابُ أنه جُرَّفار بالراءِ المشددة بدل اللام كما حقَّقَه البكريُّ وغيرُه. وانظر كيف نقل هذا التحريف صاحب معجم البلدان، ٢/ ١٢٩، قال: جرفاء بالضم ثم التشديد وفاء وألف وراء مدينة مخصبة بناحية عمان، وأكثر ما سمعتهم يسمونها جلفار باللام.

المبحث الرابع:

مآخذ التأليف في جامع البسيوي

رغم المميزات التي تميز بها جامع البسيوي في التأليف إلاّ أن النقد العلمي يفرض علي أن أذكر بعض المآخذ التي لا يكاد يخلو منها أي عمل بشري، وأي كتاب ألف قديما أو حديثا؛

فمن ذا الذي ترضى سجاياه كلها   كفى بالمرء نبلا أن تعد معايبه

وقد يكون بعضها سائغا في ذلك العصر مستهجنا في ميزان زماننا هذا، ومن هذه المآخذ:

أولا: ترتيب الأبواب والمسائل:

يختلف الترتيب عن المعتاد عليه من تصنيف المصنفين قديما وحديثا: فلا تكاد تضبط له منهجا في طريقة ترتيبه للأبواب والمسائل، فتجده بعد أن ختم مسائل أصول الدين والتي تستغرق ربع الكتاب تقريبا عرج على الفقه مبتدئا بأبواب في القصاص والدية، ثم في البغي والمحاربة والجهاد والعهد، بعد ذلك يعرج على مسائل في الأخلاق كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأكل مال اليتيم والتطفيف والاستئذان، وستر العورات والسخرية بالناس، ثم يذكر مسألة في الإيمان والإحسان. وبعد هذا التطواف في أبواب يضعها الفقهاء غالبا بعد أبواب العبادات والنكاح والمعاملات يشرع في تناول أبواب العبادات مبتدئا بكتاب

الصلاة، ثُمَّ كتاب الزكاة، ولم يخصص للصوم وأحكامه إلاَّ مسألة واحدة، ليعرج على كتاب الحجّ وبيان أحكامه، وبعده باب الاعتكاف، ومسألة في الأيمان وأخرى في النذور ختم بها أبواب العبادات، واستفتح كتاب الفرائض وأحكام الميراث دون تطويل ولا إغراب، ليصل بالقارئ إلى باب الوصية، مختتما هذا الكتاب بمسألة في وصية الأقربين، ومستقبلا باب النكاح وأحكامه متخللا ذَلِكَ مسألة في الرضاع، ثُمَّ بين الفُرق التي تُنهي العلاقة الزوجية بأنواعها كالطلاق والخلع والإيلاء والظهار والتفويض، وفصل أحكامها ومسائلها ليختم باب النكاح بمسائل في العدة. ميمما قلمه شطر مسائل في الذبائح والصيد، ليصل به إلى كتاب المعاملات المالية، وفي باب الربا بالتحديد، وشفعه بباب في البيوع المحرمة، ثُمَّ مسائل متفرقة في التجارة والمضاربة والمزارعة، لتربط مسألة الغصب باب المعاملات بباب الأشربة وتحريم الخمر (أم الخبائث) الذي يفتح بدوره بابا في الكبائر والذنوب وأكبرها الردة، وباب الحدود لها بالمرصاد حين بَيَّن حدّ شارب الخمر والسارق، ثُمَّ ذكر مسألة في أحكام المتلاعنين، ليعود مَرَّة ثانية إلى باب الجهاد، وقتال أهل البغي، وقبل الختام قدم مسائل في الفقه السياسي، وأحكام التعامل مع سلاطين الجور، ومسك الختام باب التوبة، وفي هذه الخاتمة الرائعة ذكَّر القارئ بالحرص على الاستغفار والتوبة من الذنوب، ودعاء الله أن يختم أعمالنا بالتوبة

والإنابة[١].

إضافة إلى هذا الترتيب الفريد في مجاله نجد المؤلف أحيانا يدرج بعض المسائل في غير أبوابها، فمثلا يذكر مسألة الهبة عقب حقوق الأرحام والجار في باب الحقوق، مع أن المتعارف عليه عند المصنفين إدراج مسألة الهبة ضمن أبواب المعاملات والعقود[٢].

كما أننا نجد الترتيب مختلا في كتاب واحد ككتاب الصلاة، حيث يبدأ فيها بالحديث عن الصلاة ومواقيتها، ثم يذكر مسألة في صلاة التطوع وأخرى في الأوقات التي لا تجوز فيها الصلاة، ثم يعقبها بمسائل في الطهارات من ذكر الوضوء والنجاسات، ليعود بعدها إلى الحديث عن مسائل أخرى في الصلاة وأركانها وشروطها، والصلوات المسنونة، وهكذا لا تجد ترتيبا منطقيا حتى في الكتاب أو في الباب الواحد[٣].

وأثناء البحث ألفيت أحد الأسباب التي ساهمت في اختلال الترتيب، وهو:

اعتماد البسيوي على كتاب تفسير الخمسمائة آية فكان ينقل منه عبارات كاملة،

---

١) لمزيد من الاطلاع على اختلال الترتيب والتنسيق – حسب رأيي – بين أبواب الكتاب: راجع جدول ترتيب الأبواب والمسائل.

٢) البسيوي: الجامع، ص٤٠٨.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٣٨-٣٦٣.

وأحيانا ينساق البسيوي في اتباع ترتيب المسائل حسب ما هو موجود في هذا الكتاب ومن أدلة ذلك:

١- جاء في كتاب البسيوي مسألة في حق الوالدين والأرحام، ثُمَّ مسألة فِي حق القرابة والجار، ثُمَّ مسألة فيمن يعطي ليعطى أكثر ثُمَّ باب في الصيام[1]. وهذا الترتيب نفسه نجده في تفسير الخمسمائة آية[2]. والترتيب في كلا الكتابين غير موضوعي حيث تخلل باب الحقوق وباب الهبة بين كتاب الزكاة وكتاب الصوم.

٢- ربما يعود الاختلال في الترتيب إلى طريقة التأليف القائمة على السؤال والجواب، فكانت الأسئلة هي التي تقود المؤلف في ترتيب الأجوبة. أو أن الترتيب لم يكن يحظى بالاهتمام في ذلك العصر، فالأولوية لجمع الأقوال والجوابات.

ثانيا: عدم الدقة في التبويب:

حيث يذكر المؤلف مسائل مختلفة تحت عنوان واحد، حيث يبدأ المسألة في موضوع ما، ثُمَّ ينتقل إلى مسألة أخرى دون أن يفصل بين الموضوعين بعنوان، ومن أمثلة ذلك ما جاء في مسألة عن صلاة الكسوف، حيث تحدث عن أحكام صلاة الكسوف، وبدون عنوان انتقل إلى الحديث عما ينقض الصلاة من

---

١) البسيوي: الجامع، ص٤٠٤، و٤٠٧، و٤٠٨، و٤١٠.

٢) انظر: أبو الحواري، تفسير أبي الحواري، ص٤٣، و٤٥، و٤٧، و٤٩.

النجاسات[1]. ونفس الصنيع عند الحديث عن صلاة الجماعة وما يقطع الصلاة حيث ضم المسألتين ضمن مسألة عن صلاة التطوّع والسنن والفضائل[2]، وكذلك ذكر أحكام المعتدة من الوفاة ضمن مسألة في الطلاق[3].

إضافة إلى ذلك لا نجد فرقا بين مسمى الباب والمسألة عند المؤلف، فأكثر الأبواب تحوي مسألة واحدة، وأحيانا يصدر مسألة بدون ذكر الباب، وفي مرات عديدة يجمع بينها "باب: مسألة"، وقد يذكر "باب"، ويستغني عن ذكر "مسألة". والظاهر أن تقديم المسائل بهذين اللفظين من عمل النساخ؛ لأن النسخ الثلاثة المخطوطة مختلفة فيما بينها إزاء هذا التصنيف.

ويتجلّى عيب عدم التزام الدقة في الترتيب والتبويب إلى صعوبة وصول القارئ إلى بعض المسائل التي يبحث عنها، وخاصة إذا وجدت ضمن مسألة تختلف عنها عنوانا ومضمونا.

وعدم الاهتمام بالترتيب والتبويب ظاهرة بارزة في كثير من كتب الإباضية القديمة، ولم يكن جامع البسيوي بأوّل من يتحلى بهذه الصفة، وقد سبقه كتاب

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٥٦-٣٥٨.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٣٦-٢٣٩.

٣) البسيوي: الجامع، ص٥٨٦-٥٩١.

الجامع لابن بركة[١]، ومن قبله كتاب الجامع لابن جعفر الذي قام الشيخ مهنا بن خلفان بن محمد البوسعيدي[٢] بترتيب أبوابه ومسائله[٣]. ونلاحظ أن ترتيب البسيوي أفضل حالا من ترتيب سابقيه.

ثالثا: كثرة تكرار المسائل في الكتاب:

فمثلا نجد المؤلف يذكر خمسة مسائل في الاستطاعة[٤]، وأربعة في الإيمان[٥]، واثنتين في الإمامة[٦] والجهاد[٧].

---

١) انظر: المسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص٧٦.

٢) مهنا بن خلفان بن محمد بن عبد الله البوسعيدي، أبو زهير (ت: ١٢٥٠هـ): عالم فقيه ورع. عاش بمسقط مع والده الوكيل للإمام أحمد بن سعيد. عاصر العلامة جاعد بن خميس الخروصي، وبينهما مراسلات علمية. رتب كتاب جامع ابن جعفر. وينسب إليه لباب الآثار. انظر: معجم أعلام إبَاضِيّة المشرق، تر: ١٧٩٧.

٣) انظر: ابن جعفر، الجامع، مقدمة المرتب، ص٣٢. قال الشيخ مهنا: «إلاَّ أن هذا الجامع المشار إليه فيما تقدم من كلامنا تصنيفه بخلاف أسلوب المصنفين في تصانيفهم من أجل بعض المسائل فيه موضوعة في غير موضعها، وربما بعض أبوابه قد احتوى على مسائل مختلطة في معان متفرقة، ومع ذلك فالبعض منه غير سالم من التقديم والتأخير على غير ما ينبغي فيه. فأحببت وضع كُلّ شيء في موضعه اللائق به من مسائل وأبواب لكي يستحسنه قارئه، وتسهل مطالعته على مطالعيه من غير نقصان ولا زيادة فيه، إلاَّ ما كان في بعض مسائله من التكرار..».

٤) البسيوي: الجامع، ص ١٠٧، و١١١، و١١٣، و١١٤، و ١١٤.

٥) البسيوي: الجامع، ص ٥٠، و ١٢٣، و١٢٤، و٢٣٦.

٦) البسيوي: الجامع، ص١٤٤، و٨٢٠.

٧) البسيوي: الجامع، ص١٩٢، و٧٩٦.

وكذلك نجد تكرارا في بعض العبارات مع اختلاف بسيط، كما في قوله: «وإذا قال: أنت طالق اليوم وغدا؛ فهي طالق اليوم، وغدًا ليس بشيء»، وبعدها بقليل وفي نفس الصفحة: «وإذا قال: أنت طالق اليوم وغدا؛ فهي طالق اليوم، وغدا حشو»[1].

ومثال آخر: «ومن صلَّى التطوّع وبجنبه من يصلِّي الفريضة فلا يجهر بالقراءة ليغلط على الذي بجنبه. ومن صلَّى تطوّعا وهو قاعد فلا بأس»[2]، وفي موضع آخر: «ومن صَلَّى التطوّع عند من يُصَلِّي الفريضة فلا يجهر بالقراءة فيها ليغلّط على من يُصَلِّي الفريضة. ومن صَلَّى التطوُّع قاعدا فلا بأس»[3].

وأحيانا يكرر المؤلف قولا واحدا لاضطرابه في نسبته، ومثال ذَلِكَ ما أورده في بداية الصفحة (٧٤٠) إذ يقول: «وعن بعض الصحابة: أن الكبائر ما ذكر الله في سورة النساء من أوّلها إلى قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾[4]....وقد روي أَيضًا عن بعض الصحابة أنَّ الكبائر ما ذكر الله تعالى في سورة النور من أوَّل السورة إلى قوله: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[5]، وفي

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥٩٨.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٤١.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٣٨.

٤) سورة النساء: ٣١.

٥) سورة النور: ٣١.

آخر الصفحة نجد المصنف يعيد تكرار هذا القول وينسبه إلى أصحابه: «قال ابن مسعود: الكبائر ما أعدَّ الله في سورة النساء إِلَى هَذِهِ الآية: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾. وابن عباس قال: الكبائر ما ذكر الله في سورة النور من أوَّلها إلى هذه الآية: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾».

قد يقول قائل: إن التكرار في الكتاب قد يكون سببه تصرفات النساخ في النص.

والإجابة عن هذا السؤال ألخصه كالآتي:

١- رغم وجود التكرار في عدة مواضع، إلاَّ أن التكرار متشابه في المعاني، وغير متشابه في الألفاظ، ، كما أننا نجد المسائل المكررة تختلف في مضمونها من مسألة إلى أخرى.

٢- قد يكرر المؤلف الموضوع؛ لأنَّهُ يتجاذبه بابان، كما هو الحال فِي موضوع الحيض الذي فصل فيه المؤلف في مسألة طهارة المستحاضة[1]، وفصّل وأفاض فيه أكثر في باب تحريم وطء النساء في الحيض والدم[2]، ذكر في الأَوَّل ما يختص بصلاة المرأة، وفي الثاني ركز على ما يحدد بداية العدة ونهايتها.

٣- إنَّ المؤلف مستوعب في كثير من الأحيان لذلك التكرار، والغرض من

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٨٠-٢٨٧.

٢) البسيوي: الجامع، ص٥٧١-٥٨١.

التكرار:

أ- الاستدراك أحيانا، كقوله: «قد تقدم بيان تفسير بعض ذلك، وسوف نبيِّن ما عرفنا وذكرنا مِمَّا لم نفسِّرْه إن شاء الله بحول الله وقوته وتوفيقه»[1]، وأيضا قوله: «مسألة: في الجهاد أَيضًا غير ما تقدَّم فِي الكتاب». وقوله: «وقد قدمنا قبل هذا فِي الكتاب قتال أهل المحاربة وأهل البغي، وسنزيد من ذَلِكَ ما يكون فِيه كفاية إن شاء الله».

وأحيانا يكتفي المؤلف بما سبق ويحيل إليه السائل مثل قوله: «وسأل عن جلد الْميتة؟ قيلَ لَه: قد تقدَّم ذكرها، غير أن الناس مختلفون فيها»، «وسأل عن الإقامة؟ فقد قلنا فيها تقدم مع الأذان ما فيه كفاية»، «وسأل عن زكاة الحبوب؟ قيل له: قد قدَّمنا ذكر ذلك فيما تجب وفيما لا تجب فيه»، «وقد قدَّمنا فِي كتابنا كيف قسم رسول الله ﷺ الغنيمة فِي خيبر وغير ذَلِكَ»، «وإن بلغَ الأبَ فأتمَّ النكاح فالنكاح تامّ. ولو جاز الزوج قبل إتمام الأبِ فعلى الاختلاف، التزويج تامّ فيما قدَّمنا ذكره.... وقالَ قومٌ: لا يفرّق بينهما إذا جازَ الزوج ولم ينقض النكاح، وقد قدَّمنا ذكر ذَلِكَ»[2].

رابعا: الخروج عن الموضوع:

قد يبدأ المؤلف في مسألة ما ثُمَّ تقوده جزئية من تلك المسألة إلى الاستطراد

---

١) البسيوي: الجامع، ص١٣١، و٧٩٦، و٨٠٩.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٦١، و٣٠٠، و٣٧١، و٤٠٢، و٥٤٣، و٦٧٦، و٦٩٩، و٧٠٠، و٧١٦، و٧٣٩.

فيها، ليخرج إلى موضوع لا علاقة له بعنوان المسألة.

ومثال ذَلِكَ: ما جاء في مسألة الاستئذان حين خرج من هذا الموضوع إلى الحديث عن التواضع، وأطال فيه أكثر من صفحتين: «وعن ابن عباس قال: «ترك الناس ثلاثا من كتاب الله لا يعملون بها[1]، هَـذِهِ الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ...﴾ إِلَى آخرِ الآية، والآية التي في الحجرات: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾[2]»، وقادته هذه الآية إلى الحديث عن التواضع: «وفي بعض الحديث قال: «وَإِيَّاكُم وَالفخر والخيلاء فإنَّ الله لا يُحِبُّ كلَّ مُختالٍ فَخُور»...»[3].

ومثال آخر: ما ورد في حديثه عن الحرز في السرقة، ثُمَّ خرج من الموضوع إلى مسائل في جناية القتل، وبعد فقرتين عاد للحديث عن السرقة، قال: «ولا يقطع المختلس،... وقيمة السرقة التي يجب فِيها القطع بقيمة عدلين من ذلك المكان الذي تكون فيه السرقة، ومن نقب بيتا فأدخَل رأسه فضَربه صاحبُ البيت فقتله؛ فقد قيل: جائز له قتله.

---

١) في (س): "بها في".

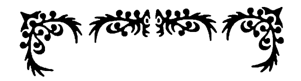
٢) سورة الحجرات: ١٣.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٢٧-٢٢٩.

قال بعض: ويحلف ما قتله، ويحرك لسانه سرًّا ما قَتله ظالما له -بينه وبين نفسه-. والذي منعته زوجته نفسها فضربها فقتلها، فإن كان ضربها على مقتل؛ فعليه القود. وإن ضربها في البدن والظهر فماتت من حينها؛ فعليه الدية...» وبعد ذكر ثلاث مسائل في الجنايات رجع إلى الموضوع: «...وقد روي عن النبيِّ ﷺ قال: «لاَ يَسرِقُ السَّارِقُ وَهُوَ مُؤمِنٌ»، فإن تاب فإنَّ الله يتوب عليه»[1].

وهذه الخاصية من الخصائص التي لا يكاد يخلو منها كتاب من كتب الفقهاء القدامى إلاَّ نادرا؛ لأَنَّ رغبتهم في جمع المسائل والإفادة أكثر من اهتمامهم بالضبط والترتيب والتنسيق. ومع ذَلِكَ فهذه الخاصية في كتاب البسيوي نادرة.

هذه أبرز الملاحظات التي تؤخذ على الجامع بمنظار عصرنا والمناهج العلمية الحديثة، وقد تكون في ذَلِكَ الزمان ليست من النقاط المهمة أو التي كانت ذات بال في نظر المصنِّفين.



١) البسيوي: الجامع، ص٧٩٢.

المبحث الخامس:

مصادر جامع البسيوي

لا يهتم البسيوي بذكر المصادر التي استقى منها الآراء والأقوال، أضف إلى ذَلِكَ قلة نسبة الأقوال إلى أصحابها، فلهذا يصعب على الباحث تحديد مصادر الجامع. ورغم ذَلِكَ كله فقد أفادنا المؤلف في موضعين فقط بذكر كتابين من الكتب التي نقل منها:

المطلب الأَوَّل: تفسير الخمس المائة:

وقد ورد ذكره في حديثه عن صدقة البقر، قال: «**وفي تفسير الخمس المائة**[1]: «ليسَ فيما دون الخمس شيء، فإذا بلغت خمسا ففيها شاة، وفي العشر شاتان، وفي الخمسِ عشرة ثلاث شياه، وفي العشرين أربع شياه، وفي خمس وعشرين حوليَّة»[2].

والمؤلف لم يذكر لنا من هو صاحب هذا التفسير، واسم التفسير كاملا.

ولكن نجد أَنَّ هذا التفسير ينسبه بعضهم لأبي المؤثر الصلت بن خميس باسم: "تفسير الخمسمائة آية في الحلال والحرام"[3]. و ينسبه بعضهم لأبي الحواري مُحَمَّد بن الحواري، وهو كتاب يحمل عنوانا طويلا باسم:"الدراية وكنز الغناية في منتهى

---

١) انظر: أبو الحواري، الدراسة وكنز الغناية، ص٢٦.

٢) البسيوي: الجامع، ص٣٩٤.

٣) انظر: البرادي، رسالة في تقييد كتب أصحابنا، ٢/ ٢٨٦. والراشدي، نشأة التدوين للفقه، ص٢١١. ومعجم أعلام إباضية المشرق، ترجمة أبي المؤثر: ١١١٢.

الغاية وبلوغ الكفاية في تفسير خمسمائة آية من تفسير القرآن الكريم"، والكتاب مطبوع بهذا الاسم مرتين، الأولى مصورا من المخطوط[١]، وأخرى محققا[٢].

وعند التحقيق يمكن الجمع بين الأقوال بالقول: إن الذي ألف الكتاب هو أبو المؤثر؛ لأَنَّ عنوان تفسير أبي المؤثر يكاد يتفق مع عنوان تفسير مقاتل، والمعنون بـ " تفسير الخمسمائة آية من القرآن في الأمر والنهي والحلال والحرام"[٣]، ثُمَّ جاء تلميذه أبو الحواري فنسخه، وأضاف إليه آراءه كما هو واضح في الكتاب من ورود "قال أبو الحواري" أكثر من مَرَّة في هذا التفسير[٤]، فاشتهر بنسبته إليه.

وأيضا: جاء في مقدمة الكتاب: «وفيها ردّ الفقيه العالم العلامة أبي الحواري رحمه الله»[٥]. وقد ذكر الباحث مهنا السعدي أن هذا التفسير من تأليف مقاتل بن سليمان الأزدي البلخي (ت١٥٠هـ/ ٧٦٧م) على الصحيح، وقد ذكر ابن النديم (ت٤٣٨هـ/ ١٠٤٦م) أن لمقاتل عددا من

---

١) أبو الحواري، مُحَمَّد بن الحواري، الدراية وكنز الغناية..(مخطوط)، تقديم: سالم بن حمد الحارثي، دار اليقظة العربية، سوريا ولبنان، ١٩٧٤.

٢) أبو الحواري، مُحَمَّد بن الحواري، الدراية وكنز الغناية..، تحقيق وتعليق: مُحَمَّد مُحَمَّد زناتي عبد الرحمن، طبع في جزأين، مكتبة الاستقامة، ط١، ١٤١١- ١٩٩١.

٣) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث العربي، ط١، ٢٠٠١، مقدمة المحقق، ص(ل).

٤) انظر: أبو الحواري، الدراية وكنز الغناية، ص٢٦، ٢٧، ٢٩، ١٤٧، ٢١٠، وغيرها.

٥) انظر: أبو الحواري، الدراية وكنز الغناية، ص٢.

المؤلفات في التفسير من بينها تفسير الخمس مائة آية[١]، ويرجح هذا الرأي الشيخ أحمد بن حمد الخليلي فيذكر أَنَّهُ «اطلع على النسخة المطبوعة من تفسير الخمس مائة آية[٢] لمقاتل بن سليمان، وقارن بينها وبين التفسير المنسوب لأبي الحواري فاتضح أن لا فرق بينهما سوى أن هذه الأخيرة تحتوي على إضافات وتعليقات لأبي الحواري، والذي يظهر أن النساخ هم من قام بنسبة هذا التفسير لأبي الحواري، ويذكر الباحث سلطان الشيباني أن تعليقات أبي الحواري فقهية لا علاقة لها بعلم التفسير»[٣].

وبعد البحث والتمحيص والمقارنة بين تفسير مقاتل المطبوع في سبعة أجزاء[٤]،

---

١) انظر: ابن النديم، مُحَمَّد بن إسحاق أبو الفرج، دار المعرفة، لبنان، ص٢٥٣-٢٥٤.

٢) تفسير الخمسمائة آية لمقاتل لا زال مخطوطا في المتحف البريطاني بلندن برقم(Or٦٣٣٣) حسب ما ذكره محقق كتاب تفسير مقاتل بن سليمان، وأنا بدوري لم أجد المطبوع في مكتبة معهد العلوم الشرعية، ولا أدري من أين حصل عليه الشيخ، أم أن الباحث مهنا أو من نقل عنه خلط بينه وبين تفسير مقاتل. انظر: تفسير مقاتل بن سليمان، مقدمة المحقق، ص(ل).

٣) انظر: السعدي، إضاءات حضارية من تراث الإباضية، ١/ ١٥٤.

٤) كان من المفروض الاعتماد في المقارنة تفسير الخمسمائة آية لمقاتل، لكن اعتمدت تفسير مقاتل المحقَّق؛ لأنه في بعض الآيات يوجد تشابه تامّ بين التفسيرين مثل آيات الإفك وغيرها في سورة النور، وجميع ما في الكتابين من أحكام متفق بينهما، وهذا حسب ما ذكر محقق كتاب تفسير مقاتل، لهذا قارنت الآيات التي ذكر المحقق بأن فيها التشابه التام. انظر: عبد الله محمود شحاته، مقدمة تحقيق تفسير مقاتل، ص(ل).

وتفسير الخمسمائة آية المنسوب إلَى أبي الحواري[1] يمكن استنتاج الآتي:

١- لا يوجد تطابق تام بين الكتابين، فقد كان أبو المؤثر ينقل من تفسير مقاتل مع بعض التصرف، والاختصار في أغلب الأحيان، والزيادة عليه في مواضع أخرى.

٢- اعتمد أبو المؤثر على كتاب مقاتل في تحديد آيات الأحكام، واقتباس بعض الآثار والأخبار، وأسباب النزول مِمَّا لا يوصل إليه إلاَّ بالنقل.

٣- كان عمل المؤلف في تفسيره تعقب تفسير مقاتل، والتعليق على بعض المسائل بما يوافق رأي الإباضية، وهو شبيه بمنهج أبي سعيد الكدمي مع كتاب الأشراف لابن المنذر، والدليل على ذَلِكَ: كثرة الآراء الواردة عن الإمام جابر بن زيد، والإمام الربيع بن حبيب، والشيخ محمد بن محبوب[2]. ووجود آراء في هذا

---

١) انظر: تفسير جزاء قتل الصيد في الحرم بين تفسير مقاتل، ١/ ٥٠٤ = وتفسير أبي الحواري (المطبوع)، ١/ ١١٨. وتفسير آية الاستئذان بين تفسير مقاتل، ٣/ ٢٠٨ = وتفسير أبي الحواري(المخطوط)، ص٢١٩.

٢) مُحَمَّد بن محبوب بن الرحيل بن سيف بن هبيرة المخزومي القرشي، المشهور بأبي عبد الله (ت: ٢٦٠هـ): عالم فقيه أصولي مجتهد من أسرة عريقة فِي العلم والفضل. أخذ عن: أبي صفرة وموسى بن علي... وأخذ عنه: ابناه عبد الله وبشير، وعزان بن الصقر، وأبو المؤثر.. قدم صحار ٢٤٩هـ وولي القضاء بها ٢٥١هـ للإمام الصلت، وتوفي بها. له: آراء كثيرة لا يخلو منها مصنف، وكتاب مختصر من السنة، وسير منها: سيرة إلى أهل المغرب، وإلى إمام حضرموت، وإلى أبي زياد خلف، ومختصر من السنة. انظر: البطاشي: إتحاف الأعيان، ١/ ١٩٢. مجلة نزوى، عدد٢، ص٢٣-٣٢. الحاج سليمان بابزيز: الإمام مُحَمَّد بن محبوب حياته وآثاره، بحث تخرج بمعهد العلوم الشرعية،١٤٢٣-٢٠٠٢، كله.

الكتاب مِمَّا يختص به الإباضية أكبر دليل علَى أن الكتاب لمؤلف إباضي، مثل: إطلاق اسم الكفر على الفاسق، وكذا أحكام زكاة البقر.

وهذه الأدلة تبين أن التفسير لأبي المؤثر، فيه إضافات لأبي الحواري، ويختلف عن تفسير مقاتل وهو الذي اعتمده البسيوي في جامعه.

- رغم أن البسيوي صرح بهذا الكتاب في موضع واحد، إلاَّ أَنَّهُ بعد المقارنة بين التفسير المنسوب لأبي الحواري وجامع البسيوي وجدت المؤلف يعتمد عليه في أكثر من خمسة مواضع، وينقل عنه عبارات كاملة، لكن كان ينقل ويختصر أحيانا، ويمحص ويصوب بعض الأخطاء التي وقع فيها المؤلف جراء نقل أقوال لا تتوافق مع آراء الإباضية دون أن يشير إلى ذَلِكَ[1].

وقد نقل عنه -أيضا- في باب الاستئذان[2]، وفي مسألة عن الحجاب[3]، وفي باب من يعطي ليعطى أكثر[4]، وفي باب الصوم[5]. كما وجدت أن أغلب الآثار التي ينقلها

---

١) انظر: أبو الحواري، الدراية وكنز الغناية، ص٢٦-٢٧. وقارن مع: البسيوي: الجامع، ص٣٩٤.

٢) انظر: أبو الحواري، الدراية، ص٢١٨-٢٢٤. وقارن مع: البسيوي: الجامع، ص٢٢٥-٢٣٢ مع التصرف والاختصار.

٣) انظر: أبو الحواري، الدراية، ص٢٢٩. وقارن مع: البسيوي: الجامع، ص٢٣٤.

٤) انظر: أبو الحواري، الدراية، ص٤٧-٤٩. وقارن مع: البسيوي: الجامع، ص ٤٠٨-٤١٠. مع التصرف والاختصار.

٥) انظر: أبو الحواري، الدراية وكنز الغناية، ص٤٩. وقارن مع: البسيوي: الجامع، ص٤١١.

البسيوي عن أبي عبد الله مُحَمَّد بن محبوب كان ينقلها من تفسير أبي الحواري[١].

المطلب الثاني: كتاب جامع ابن جعفر

وهو المصدر الثاني الذي اعتمده البسيوي وصرح باسمه، جاء في جامع البسيوي: «وفي قول محمَّد بن محبوب هذا، ما وافق الأثر عن ابن جعفر[٢]، وَكُلُّ هذا معناه واحد»[٣]. «قيل له: قد اختلف في معانيها، وصدقة البقر عند أصحابنا هي مثل صدقة الإبل، حَذْوَ النعلِ بالنعلِ. ووجدنا في جامع ابن جعفر[٤]: أَنَّهَا مثل الإبل»[٥].

ولا ريب أن جامع ابن جعفر من أجل كتب الإباضية التي اعتمدوا عليها في مصنفاتهم، ولا يكاد يخلو كتاب من الإشارة إليه كمصدر هام من المصادر التي يعتمد عليها المؤلفون. كما قام ابن بركة بوضع شرح له، وحذا أبو سعيد في تصنيف كتابه المعتبر على منوال جامع ابن جعفر[٦].

هذه مجمل المصادر التي جاء ذكرها صريحا في جامع البسيوي، وأخذ منها بعض الآثار، ولا شك أن هناك مصادر أخرى استقى منها ولم يذكرها؛ ولعل

---

١) انظر: أبو الحواري، الدراية وكنز الغناية، ص٢٩. وقارن مع: البسيوي: الجامع، ص٣٩٢.

٢) سبق التعريف به.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٩٣.

٤) انظر: ابن جعفر، الجامع، تحقيق: عبد المنعم عامر، ٣/ ١٤٩.

٥) البسيوي: الجامع، ص٣٩٤.

٦) انظر: ابن جعفر، مقدمة الجامع، ١/ ١٣-١٤.

ذلك بسبب منهجه التي يقلل من نسبة الأقوال إلى أصحابها، علما أن المصنفات الفقهية وغيرها تعتمد أساسا على النقل والاقتباس والتلخيص، فاللاحق يأخذ من السابق في غالب الأحيان.

وبعد قراءة جامع البسيوي وتخريج آثاره يتبين أن البسيوي اعتمد على جملة من كتب الحديث والسيرة والتاريخ، نذكر منها:

من كتب الحديث: الجامع الصحيح للإمام الربيع بن حبيب؛ إذ نجد أن الكثير من الأحاديث التي ذكرها الإمام البسيوي في جامعه إِمَّا مطابقة لألفاظ مسند الربيع أو قريبة منه، كما أن البسيوي ذكر الإمام الربيع وَأَنَّهُ يروي عن الثقات[1].

ومن كتب الحديث أيضا مسند الإمام أحمد، ومسند أبي يعلى، ومصنف ابن أبي شيبة، ومصنف عبد الرزاق، ومسند البزار، ومسند الطيالسي، إضافة إلى الكتب الستة: صحيح البخاري وصحيح مسلم وسنن أبي داود وسنن الترمذي وسنن النسائي (المجتبى)، وسنن ابن ماجه، وغيرها من كتب الحديث[2].

كما اتضح لنا من خلال التخريجات اعتماد بعض كتب السير والطبقات كسيرة ابن هشام وتاريخ الطبري، والطبقات الكبرى لابن سعد.

---

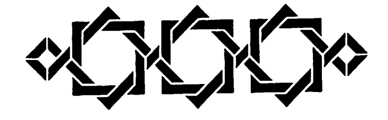
١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٧٣٤.

٢) انظر: خلفان المنذري، أحاديث جامع أبي الحسن البسيوي، تخريج ودراسة، مصادر الحديث عند البسيوي.

وإضافة إلى ما سبق فقد ذكر البسيوي في جامعه مسألة عن الفقيه المعتزلي جعفر بن مبشر في باب الغصب[1]، ولم نقف على نص المسألة في كتاب مطبوع.

وتجدر الإشارة إلى أن البسيوي قد اعتمد على بعض الكتب التي لم تر النور إلى المطابع أو طواها النسيان، كما أَنَّهُ قد يذكر بعض الأحاديث الشريفة ونقلب جل كتب الحديث المطبوعة أو أقراص الحديث المضغوطة ثُمَّ لا تجد لها وجودا. وأحيانا تجدها في كتب ألفت بعد وفاة البسيوي بسنوات أو قرون.

ولهذا يمكن القول: إن مصادر جامع البسيوي متعددة وغزيرة لكن غياب التوثيق ونسبة الأقوال لأصحابها عسر مهمة الوقوف على أكثرها إلاَّ من جهة التخمين والاجتهاد.



١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٧٢٣-٧٣٠.

الفصل الثاني:

الاستدلال بالأدلة المتفق عليها

المبحث التمهيدي:

مصادر الاستدلال عند الإباضية

قبل الحديث عن منهج البسيوي في الجامع لا بأس أن نقدم لمحة عن منهج المدرسة التي اغترف منها؛ لأَنَّ البسيوي لم يكن إمام مذهب، بل عاش بين أحضان مدرسة فقهية أثَّر وتأثر بها.

تعد المدرسة الفقهية الإباضية من أوَّل المدارس الفقهية نشوءا، وأقربها إلى عهد النبوة، أقام أركانها وأسس قواعدها التابعي الكبير والإمام الجليل أبو الشعثاء جابر بن زيد تلميذ حبر الأمَّة عبد الله بن عباس، ثُمَّ اقتفى أثره من حمل عنه العلم أمثال الإمام أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، والربيع بن حبيب، ومن جاء بعدهم من العلماء والفقهاء الذين حملوا العلم جيلا عن جيل وهو ما عرف عنهم بـ"إسناد الدين" أو "نسب الدين"[1].

الفقه الإباضي فقه متميز له قواعده وأصوله التي يعتمد عليها، جمع بين الأدلة النقلية والأدلة العقلية ضمن ضوابط وأسس، بعيدا عن الإفراط والتفريط، فاتسم بالاعتدال بين التزام النص وإعمال الرأي والتعليل، ويعود ذَلِكَ إلى عمدة

---

١) انظر: الشقصي، منهج الطالبين، ١/ ٦٤٠.

المذهب الإمام جابر بن زيد الذي عاش في البصرة بين مدرسة الرأي، ورحل إلى المدينة ومكة حيث مدرسة الأثر، فجلس إلى فقهاء الصحابة، وارتوى من معين النبوة، فكان جابر أشبه تلاميذ ابن عباس بابن عباس حيث أخذ منه الفقه، وورث المنهج الوسطي الجامع بين النقل والعقل.

وقد تبنى فقهاء المدرسة الإباضية هذا النهج قديما وحديثا، فقد بيَّن ابن بركة دور النقل والعقل في استنباط الأحكام، بقوله: «التعبد مأخوذ من عقل متبوع وشرع مسموع، فالعقل متبوع فيما لا يمنع منه الشرع[1]، والشرع مسموع فيما لا يمنع منه العقل؛ لأَنَّ الشرع لا يرد بما يمنع منه العقل، والعقل يتبع فيما لم يمنع منه الشرع»، ثُمَّ يضع ابن بركة قاعدة عامة للفصل بين المقامين، وهي أن: «الأحكام العقلية لا تكون أصلا للأحكام الشرعية، ولا تشبه الأحكام الشرعية الأحكام العقلية»[2].

ويقول السالمي في معارج الآمال: «ذهبَ جماعةٌ مِن أَصحابنَا مِنهُم بَشير[3]

---

١) المقصود بالشرع في هذه المسألة كُلّ ما ورد من طريق السمع والنقل.

٢) باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص١٤٩-١٥٠.

٣) بشير بن محمد بن محبوب الرحيلي المخزومي القرشي أبو المنذر (حي: ٢٧٣هـ): عالم أصولي فقيه إباضي من عُمان، من أسرة عريقة في العلم والفضل، عاصر الإمام الصلت بن مالك، أخذ عن: والده وعزان بن الصقر، والصلت بن خميس. له: المحاربة، وأسماء الدار وأحكامها، والرضف، والبستان في الأصول، والرضى في التوحيد، وكتاب الخزانة، وغيرها. انظر: البطاشي: إتحاف الأعيان، ١/ ١٩٤. دليل أعلام عمان، ٣٣-٣٤.

وأبو سَعِيد وابن بركة وصاحب الضيَاء[1] وأبو يعقُوب الوَارجلاَنِي[2] إِلى الْقول بتَحْكيم الْعقل عِند عَدم الشّرع، لكن لا على الْوجه الذي ذهبت إليه الْمعتزلة، فإنَّ الْمُعتزلة قالوا بتحْكيم الْعقل على الشرع، فلاَ يَصحُّ عِندهُم أن يرد الشرع بخلاف مقتضى الْعقل، فإذا ورد ما يخالف عقولهم جزموا بردِّه»[3]. وقد وضح معنى تحكيم العقل في قوله: «وَأَمَّا ما ذهبت إليه هذه الجماعة من أصحابنا فهو أن العقل حاكم عند عدم الشرع، فيلزم من لم يسمع شيئا من الشرائع أن يفعل ما يستحسن العقل فعله، وأن يترك ما يستقبحه العقل...فهم يثبتون حكم العقل حيث لا شرع، وَأَمَّا عند ورود الشرع فيوجبون الرجوع إلى أحكام الشرع... فبين ما ذهب إليه البعض منا وبين ما ذهبت إليه المعتزلة البون البعيد»[4].

---

١) سلمة بن مسلم العوتبي، أبو المنذر (ق: ٥هـ): عالم لغوي نسابة فقيه إباضي من صحار بعُمان، أخذ عن: الحسن بن سعيد بن قريش (ت: ٤٥٣هـ). له: كتاب الضياء في ٢٤ جزءا فِي الفقه، والإبانة فِي اللغة، والأنساب، والحكم والأمثال. ومعجم الخطابة وغيرها. انظر: البطاشي: إتحاف الأعيان، ١/ ٢٧٣. وقراءات في فكر العوتبي، المنتدى الأدبي، ١٩٩٨ (كله).

٢) أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم بن مناد السدراتي (٥٠٠-٥٧٠هـ): عالم أصولي متكلم فقيه إباضي، ولد فِي وارجلان بالجزائر، له: تفسير القرآن الكريم، والدليل والبرهان لأهل العقول، والعدل والإنصاف في أصول الفقه والاختلاف، وغيرها. انظر: معجم أعلام إباضية المغرب، تر: ١٠٤٩.

٣) السالمي، معارج الآمال، (مخ)١/ ٩٢. و(مط)١/ ١٧٥.

٤) السالمي، معارج الآمال، (مخ)١/ ٩٢. و(مط)١/ ١٧٦.

وقد نبه إلى هذا المنهج -أيضا- الإمام أبو العباس الشماخي[١] في قوله: «لا يحكم العقل بحسن شيء ولا قبحه في حكم الله تعالى، بل الحاكم الشرع، وليس التكليف من جهة المصلحة»[٢].

وخلاصة القول: أن الإباضية اعتبروا الشرع والعقل طريقين للأحكام الشرعية، فإن تعارضا ترك مقتضى العقل، وقدم الشرع.

وانطلاقا من هذا الاعتبار، لم تختلف المصادر التي اعتمد عليها الإباضية في إثبات الأحكام عما اعتمد عليه جمهور المسلمين. وقد تختلف -أحيانا- عبارات الإباضية في التعبير عن هذه المصادر وفي عددها، باختلاف وجهة النظر إليها، لكن بعد تدقيق النظر يظهر أن الخلاف لفظي.

وأفضل طريقة لإبراز الأدلة، وضبطها عند الإباضية هو إبراز أهم الاعتبارات

---

١) أحمد بن سعيد بن عبد الواحد الشماخي، أبو العباس (٩٢٨هـ): عالم فقيه من يفْرَن بجبل نفوسة ليبيا. أخذ عن: أبي عفيف صالح التندميرتي والبيدموري ويحيى بن عامر. وأخذ عنه: زكرياء بن إبراهيم الهواري. له عدة شروح منها: شرح العدل والإنصاف، وشرح مرج البحرين لأبي يعقوب، وشرح عقيدة عمرو بن جميع، وسير المشايخ، ومشكل إعراب الدعائم. توفي بجربة، وقبره بحومة تِيواجِين. انظر: معجم أعلام إبَاضِيّة المغرب، تر:٨٠.

٢) الشماخي، أحمد بن سعيد عبد الواحد، أبو العباس، كتاب مختصر العدل والإنصاف، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط١، ١٤٠٤-١٩٨٤، ص١٨.

التي اعتمدها الجمهور في تقسيمات الأدلة[1]:

أولا: باعتبار اتفاق العلماء أو اختلافهم فيها، تنقسم إلى قسمين:

١- **أدلة متفق عليها**، وهي: القرآن، والسنة، والإجماع، والقياس. وقد اتفق الإباضية مع الجمهور في هذه الأدلة الأربعة، يقول ابن بركة: «وحجج الله التي تعرف بها الأحكام في الكتاب والسنة واتفاق الأمة وحجة العقل»[2]، ولا ريب أن المقصود باتفاق الأمة هو الإجماع، وعند الرجوع إلى مبحث الإجماع في أصول الفقه يتبين أن التعبير عن الإجماع بعبارة "اتفاق الأمة" أولى وأسلم[3]. أما التعبير عن القياس بـ"حجة العقل" فهو ليس بالغريب عند الأصوليين، وهو التعبير الذي ذكره الإمام الغزالي في قوله: «أدلة الأحكام أربعة: الكتاب والسنة والإجماع ودليل العقل المقرر على النفي الأصلي»[4].

---

١) انظر: زيدان، عبد الكريم، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط٧، ١٤٢٢- ٢٠٠١، ص١٤٨.

٢) ابن بركة، كتاب التعارف، ص٦.

٣) لأنَّ الإجماع وفق شروط الأصوليين من النادر تحققه، واعتباره حجة عند اختلال أحد الشروط يحتاج إلى تحقيق، فلهذا كثيرا من المسائل التي يذكر فيها الفقهاء الإجماع لا تخلو من الخلاف، ويصدق عليها لفظ: الاتفاق.

٤) الغزالي، مُحَمَّد بن مُحَمَّد، أبو حامد، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٣، ١/ ٨٠.

وقد ذكر الملشوطي[1] هذه الأدلة في قوله: «فأمَّا السمع: فهو ما ثبت علمه بالكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس»[2]، ثُمَّ عبر عنها في موضع آخر، فذكر مصطلح العبرة بدل القياس، فقال: «اعلم أنَّ الحَلال والحَرَام يُدرك بِالسمع من أربعة أوجه: الكتاب، والسنة، والإجماع، والعبرة»[3].

أما السالمي من المتأخرين فيضيف دليلا خامسا وهو الاستدلال، قال: «الأدلة الشرعية خمسة: أحدها: الكتاب، ثانيها: السنة، ثالثها: الإجماع، رابعها: القياس، خامسها: الاستدلال، وإن أنكر بعضهم كونه من الأدلة الشرعية»[4]. ويشرح لنا السالمي مقصوده من الاستدلال: «والمراد به ما ليس بنص ولا إجماع ولا قياس... اعلم أَنَّهُ لَـمَّا كان كثير من الأحكام الشرعية خارجة عن ظاهر تلك الأدلة بمعنى أَنَّهُ لم يوجد من واحد من الأدلة ما يَدُلُّ على حكم فيها، استدل العلماء على ثبوت

---

١) تبغورين بن عيسى بن داود الملشوطي (ق: ٦هـ): عالم فقيه متكلم من ملشوطة بوارجلان، وسكن آجلو. أخذ عن: أبي الربيع سليمان بن يخلف (ت:٤٧١هـ)، وأبي محمد عبد الله اللنتي. له غار اتّخذه حلقة للتعليم في تِينْ يَسْلِي. أخذ عن عدد كبير منهم عائشة بنت معاذ. له: عقيدة تبغورين عليها شروح، والأدلَّة والبيان، وكتاب الجهالات. انظر: الجعبيري، فرحات: البعد الحضاري للعقيدة الإباضية، بدون ناشر، رقم الإيداع: ١٩٨٩، ص ١١٦. ومعجم أعلام إِبَاضِيّة المغرب، تر:٢٢١.

٢) الملشوطي، تيغورين بن عيسى بن داود، كتاب الأدلَّة والبيان، تأليف أهل المغرب، تحقيق: بابزيز الحاج سليمان، نسخة مرقونة معدة للطبع عند المحقق، ص٢٢.

٣) الملشوطي، كتاب الأدلَّة والبيان، ص٣٨.

٤) السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٢٦.

أحكامها بأمور منها: استصحاب حال الأصل، ومنها الاستقراء..»[١]، وقد تبع أبو مسلم السالميَّ في عدِّ الاستدلال خامس الأدلة[٢].

والمعنى الذي فسر به السالمي وأبو مسلم الاستدلال يصدق على القسم الثاني وهو:

٢- الأدلة المختلف فيها: وهي أدلة لا يصار إليها إلاَّ في حالة خلو المسألة من دليل في الأدلة المتفق عليها، التي هي أصول الأدلة كما صرّح بذلك أكثر الأصوليين. ولكن هذه الأصول غير كافية في تفصيل أحكام كل ما يجدّ من الوقائع؛ لأن النصوص محدودة، ومواضع الإجماع قليلة، والقياس يقوم على وجود النظيرِ مما نُص أو أُجمع عليه، وقد لا يوجد النظيرُ فيهما، فكان لابد من وجود مصادر أخرى محمولة على النصوص الشرعية بوجه من وجوه الحمْل، وليست مستقلة بالتشريع، أو منفصلة عن النص تمام الانفصال، وهي في عمومها محل خلاف بين الأصوليين في إقرارها أو إنكار الاحتجاج بها. ومنها: استصحاب حال الأصل، والاستقراء، والمصالح المرسلة، والاستحسان، والعرف، ومذهب الصحابي، وسد الذريعة، وشرع من قبلنا[٣].

---

١) السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٧٧.

٢) البهلاني، ناصر بن سالم، أبو مسلم، نثار الجوهر في علم الشرع الأزهر، مكتبة مسقط، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢١-٢٠٠١، ١/ ١٦٧.

٣) انظر: السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٧٧. البهلاني، نثار الجوهر، ١/ ١٦٧. زيدان، عبد الكريم، الوجيز في أصول الفقه، ص١٤٨.

وقد اعتبر جمهور أصوليي الإباضية أغلب هذه الأدلة، واختلفوا في شرع من قبلنا: فأنكره أكثرهم كابن بركة وأبي ستة[١] والسالمي[٢]، أما الوارجلاني فقيده بما ذكره الله تعالى عنهم حكاية في القرآن ولم ينسخه[٣]، وكذلك أنكروا حجية مذهب الصحابي[٤].

ثانيًا: انقسامها باعتبار استنادها إلى ذاتها أو إلى غيرها من أدلة الأحكام الأخرى، حيث تنقسم إلى قسمين:

١- **أدلة أصلية**: وهي التي لا تتوقف دلالتها على الأحكام على دليل

---

١) مُحَمَّد بن عمر بن محمد السدويكشي أبو عبد الله، المشهور بأبي ستة والمحشي الجربي (١٠٢٢-١٠٨٨هـ): عالم إباضي ورع، له حواشي عديدة بلغت عشرين حاشية، منها: حاشية على كتاب قواعد الإسلام، وعلى الوضع، وعلى الإيضاح، وغيرها. انظر: معجم أعلام إباضية المغرب، تر:٨٤١.

٢) انظر: ابن بركة، الجامع، ٢/ ٣٩٩-٤٠٠. وأبو ستة، مُحَمَّد بن عمرو، حاشية الترتيب، تحقيق: إبراهيم طلاي، دار البعث، الجزائر، ١٩٩٤، ١/ ١٣٧. والسالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ٦٤.

٣) الوارجلاني، يوسف بن إبراهيم، أبو يعقوب، العدل والإنصاف في معرفة أصول الفقه والاختلاف، مخطوطة مصورة رقميا، ضمن مجموعة مخطوطات منها: كتاب الأدلة والبيان وكتاب الجهالات لتبغورين بن عيسى الملشوطي، حصلت على نسخة منها، ص٤٠. ويقابله في المطبوع، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط١، ١٤٠٤-١٩٨٤، ١/ ٦٤.

٤) راجع هذه المباحث وأقوال الإباضية فيها: السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٧٧-١٨٨. والسيابي، خلفان بن جميل، كتاب فصول الأصول، تحقيق: سليم بن سالم آل ثاني، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، ط٢، ١٤٢٦-٢٠٠٥، ص٥٢٠-٥٣١.

آخر، وهي القرآن والسنة؛ لأنهما اللذان نزلا للبيان أولا، وهما أصل الأصول لا يحتاجان إلى سند في الاستدلال، لكن علماء الإباضية اعتبروا الإجماع الدليل الأصلي الثالث، يقول الملشوطي: «فالكتاب أصل للسنة، والسنة أصل للإجماع، والإجماع أصل للقياس»[1]. وقد صرح العوتبي بأن «الأصول ما جاء في كتاب الله والسنة والإجماع، فما وجد في هذه الثلاثة فهو أصل وما لم يوجد فهو فرع، ويقاس عليهن ما لم يذكر في إحداهن»[2].

وفي كون الإجماع من الأدلة الأصلية نظر؛ لأنَّه من شروط الاعتداد بالإجماع أن يكون مستندا إلى أصل يقوم عليه بنيانه من نص أو اجتهاد أو قياس[3]. ويمكن أن يستدل لمن جعله أصلا بأن الإجماع القولي حجة قطعية، وهو في مرتبة الكتاب والسنة المتواترة، كما أَنَّهُ يصلح أن يكون أصلا للقياس، وربما استندوا -أيضا- إِلَى قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[4]، فاعتبروا أن الآية دلت على أصول التشريع، إضافة إلى ذَلِكَ كون الإجماع من الأدلة النقلية، ولا يدرك

---

١) الملشوطي، كتاب الأدلّة والبيان، ص٢٢.

٢) العوتبي، الضياء، ٣/ ١٠.

٣) انظر: باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص٢٧٨-٢٧٩.

٤) انظر: سورة النساء: ١١٥.

بإعمال العقل.

٢- **أدلة تبعية**: وتشمل ما عدا القرآن والسنة والإجماع من أدلة الأحكام الأخرى، كالقياس والاستحسان وغيرها، فهي تفتقر إلى دليل آخر يسندها خلال تكوّنها.

٣- وقد قسم الوارجلاني الأدلة بهذا الاعتبار إلى: «ثلاثة أقسام: أصل، ومعقول أصل، واستصحاب حال الأصل، وينقسم الأصل إلى ثلاثة أقسام: الكتاب والسنة والإجماع. وينقسم معقول الأصل ثلاثة أقسام: لحن الخطاب، وفحوى الخطاب، ومعنى الخطاب (وهو العبرة). وينقسم استصحاب حال الأصل ثلاثة أقسام: براءة الذمة، وشغل الذمة، والاستحسان»[1].

والحقيقة التي لا يختلف فيه اثنان أن كتاب الله تعالى هو أصل الأصول والغاية التي تنتهي إليها أنظار النظار ومدارك أهل الاجتهاد وليس وراءه مرمى[2].

ثالثا: انقسامها باعتبار رجوعها إلى النقل أو العقل، حيث تنقسم الأدلة أيضا إلى قسمين:

١- **أدلة نقلية**: وهي التي يكون طريقها النقل، ولا دخل للمجتهد في تكوينها

---

١) الوارجلاني، العدل والإنصاف، (مط)١/ ١٤، (مخ)ص١٠-١١.

٢) انظر: الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، لبنان، ٣/ ٤٣.

وإيجادها، وإنما جهده مقتصر على أخذ الأحكام منها، وتشمل القرآن والسنة ثم الإجماع، ومذهب الصحابي، وشرع من قبلنا. وقد سبق الإشارة إلى عدم اعتبار مذهب الصحابي وشرع من قبلنا عند جمهور الإباضية، كما اختلفوا في دليل السنَّة بالنظر إلى ثبوتها، فعَدَّ ابن بركة والبسيوي والعوتبي الأخبار المتواترة دليلا مستقلا عن دليل السنة[1]، إلاَّ أن جمهور الإباضية لم يذكروا هذا التفصيل، وَإِنَّمَا عَدُّوا الأخبار المتواترة ضمن دليل السنة.

بينما ذهب البرادي إلى الفصل بين دليل السنة ودليل الأخبار، معلِّلا ذَلِكَ بأن مصطلح السنة لدى الإباضية يعني القطعي الثابت عن رسول الله ﷺ، وهو السنة المتواترة وتعدّ حجة قطعية يكفر جاحدها، أما الأخبار فهي ما دون ذَلِكَ، وتشمل المشهور والآحاد[2].

وهذا التفصيل بين السنة والأخبار، وبهذا التعليل ذكره إمام الحرمين الجويني بقوله في التلخيص: «فإن قيل: ذكرتم السنة مع خطاب الكتاب في صدر الأدلة ثُمَّ ذكرتم الأخبار في درجة أخرى فما الوجه فيه؟ قيل: أما ما يثبت عن الرسول ﷺ قطعا، فيعلم أن المقتضى للحكم نفس السنة،

---

١) انظر: مجموعة علماء، السير والجوابات، ٢/ ٦٥. والعوتبي، الضياء، ٣/ ٣-٩. وباجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص١٥٦.

٢) انظر: باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص١٥٦.

وهو المذكور في صدر الأدلة، وأمَّا الخبر الذي أطلقنا في الرتبة الأخرى فهو ما ينقل آحادا، فلا يمكننا أن نقول يثبت الحكم بسنة رسول الله ﷺ وهي مشكوك فيها، فالحكم ليس ثابتا تحقيقا، فقلنا يثبت الحكم المخبر عن رسول الله ﷺ فسمينا هذا القبيل خبرا وسمينا ما تقدم سنة»[1].

٢- **أدلة عقلية**: وهي التي تقوم على الرأي والاجتهاد العقلي، انطلاقا من الأدلة النقلية، وتشمل القياس والاستقراء، والاستحسان والذريعة والمصالح المرسلة والاستصحاب.

والخلاصة: أن كل أدلة الأحكام معتبرة شرعا سواء كانت نقلية أو عقلية، قطعية أو ظنية، أصلية أو تبعية، فالقرآن والسنة هما أصل الأصول؛ لأن استمداد الأحكام الشرعية يكون منهما مباشرة، وأما غيرُهما من الأدلة فهي تستمدّ حجيتها من هذين الأصلين، وليست مستقلة بالتشريع عنهما، ولا هي مؤسسة للأحكام دونهما، بل هي محمولة على النصوص الشرعية بوجه من وجوه الحمل، لذلك فهي ليست في مقامهما بل هي أدنى منهما مرتبة.

وقد أساء بعض المؤلفين فَهْم أدلة الأحكام عند الإباضية، فاتّهمهم بعضُهم بإنكار السنة والإجماع والقياس انطلاقا من إدراجهم الإباضية

---

١) الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف أبو المعالي، كتاب التلخيص في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله جولم النبالي،وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، لبنان، ط١، ١٤١٧- ١٩٩٦، ١/ ١٧٣-١٧٤.

ضمن فرق الخوارج، وبعضهم يضطرب بين الإثبات والنفي، يقول مصطفى الشكعة: «وعقيدة الإباضية تتفق مع أهل السنة في الكثير وتختلف في القليل؛ فهم يعترفون بالقرآن والحديث كمصدر للعلوم الدينية، ولكنهم يقولون بالرأي بدلا من الإجماع والقياس»[1].

ويقول في موضع آخر: «هذا، وإن مصادر العقيدة عند الإباضية: الكتاب والسنة والرأي والإجماع... ويتمسك الإباضية بالرأي تمسكا شديدا، وهو عندهم اجتهاد العلماء، وهم يدينون من أنكره بالكفر، والركن الرابع هو الإجماع، وهو أيضا: اجتهاد مأخوذ من الكتاب والسنة»[2].

وقد بينت فيما سبق -وفيما سيأتي- من كلام علماء الإباضية ما يضبط أو يفنِّد هذه المقولات، بما لا يدع مجالا للشك والارتياب.

هذا عن منهج الإباضية في الاستدلال تنظيرا وتقعيدا، فماذا عن التزامهم بذلك تعاملا وتطبيقا؟ هذا ما سنعرفه في المبحث الآتي مع الإمام البسيوي من خلال كتابه "الجامع".

---

١) الشكعة، مصطفى، إسلام بلا مذاهب، الدار المصرية اللبنانية، مصر، ط٧، ١٤٠٩-١٩٨٩، ص١٣٥.

٢) الشكعة، إسلام بلا مذاهب، ص١٤٧.

المبحث الأول:

دليل الكتاب

تمهيد: لا تختلف أدلة الأحكام التي اعتمد عليها البسيوي في كتابه عما قال به الإباضية وذهب إليه جمهور الأمة، وهي الأدلة المتفق عليها من: القرآن، والسنة، والإجماع، والقياس، وقد بين البسيوي ذَلِكَ بجلاء بما لا يسعه تأويل أو زيادة بيان، وذلك في أوّل مسألة من كتابه، وكأنه يضع المنهج والعدة قبل أن يخوض غمار المسائل، يقول أبو الحسن: «وقد نظرت فيما ذكرتَ فلم أر دليلا ولا هاديا أوضح من كتاب الله المنزل، وسنَّة نبيِّه المرسل ﷺ، فإنه السبيل الواضح لِمن سلكه، والضلالة عند من تركه»[1]، وفي قوله هذا تصريح بالأدلة النصية الأصلية، والتي تقوم عليها بقية الأدلة ولا تخرج عنها.

وفي موضع آخر صرح بالأدلة المتفق عليها، وأبرز العلاقة بينها، قائلا: «لأَنَّ جملة ما تعبَّد الله به عباده في كتابه، وفي سنَّة نبيه، ومن القياس عليهما، والإجماع على ذلك»[2]. فبين أن الكتاب والسنة أصل للأدلة والقياس ينبني عليهما، والإجماع سنده الكتاب والسنة والقياس.

وأحيانا يستدل على بعض الأحكام بالأدلة النقلية الثلاثة فقط، فعند الحديث عن

---

١) البسيوي: الجامع، ص١.

٢) البسيوي: الجامع، ص١٥٤.

طهارة الماء قال: «وقد قال الله: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾[1] يعني: مطهرا، فهو مطهر لكلِّ نجاسة لاقت الثياب والأبدان والأواني، لإجماع الأمَّة، والسنَّة دالَّة على ذلك بالاتِّفاق، وناطق الكتاب»[2]، حيث رتب هذه الأدلة من حيث الثبوت من الأضعف إلى الأقوى.

ويقول أيضا عند الحديث عن حكم الربا: «فما أجمعوا عليه أو جاء عن الله أو عن الرسول ﷺ أنَّهُ حَرام فهو حرام»[3].

هذا عن أدلة الأحكام المتفق عليها عند البسيوي إجمالا، وللوقوف على منهج المؤلف في الاستدلال بها أفردت كُلّ دليل منها بالبحث والتفصيل في المطالب الآتية، أبتدئ بتعريف الدليل ثُمَّ بحجيته ثُمَّ ذكر المسائل المتفرعة عنه، معتمدا على الاستقراء والتتبع للمسائل الفقهية.

المطلب الأوَّل: تعريف الكتاب

تعريف الكتاب: الكتاب والقرآن الكريم اسمان مترادفان عند الأصوليين، وأصل الكلمتين في استعمال اللغة يرجع إلى:

- الكتاب: اسم لِكُلِّ مكتوب ثُمَّ نقل في عرف أهل الشرع إلى كتاب الله تعالى،

---

1) سورة الفرقان: ٤٨.

2) البسيوي: الجامع، ص٤.

3) البسيوي: الجامع، ص٦٧٩.

وغلب إطلاقه عليه فيما بينهم، كما غلب إطلاق الكتاب عند النحاة على كتاب سيبويه.

- أما أصل القرآن فمِن: قرأ الشيء: إذا جمعه، ثُمَّ نقل إلى المجموع المعين من كلام الله تعالى[1].

والاسمان كلاهما ورد في القرآن الكريم، وفي آية واحدة ﴿ألر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾[2]. وهما مأخوذان -أيضا- من القراءة: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾[3].

ومن الكتابة: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لاَ رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾[4]، فهو مقروء ومكتوب[5].

أما في اصطلاح الأصوليين فعرف بعدة تعريفات، منها:

١ - «هو القرآن المنزل على رسول الله ﷺ، المكتوب في دفات المصاحف، المنقول إلينا على الأحرف السبعة المشهورة نقلا متواترا»[6].

---

١) السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٢٦.

٢) سورة الحجر: ١.

٣) سورة القيامة: ٢٢.

٤) سورة البقرة: ٢.

٥) العوتبي، الضياء: ٢/ ١٧٩.

٦) السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، أبو بكر، أصول السرخسي، دار المعرفة، لبنان، ١/ ٢٧٩. البزدوي، علي بن مُحَمَّد، أصول البزدوي- كنز الوصول الى معرفة الأصول-، مطبعة جاويد بريس، باكستان، ١/ ٥. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، دار الفكر، لبنان، ط١، ١٤١٢- ١٩٩، ١/ ٦٢.

وعرفه السالمي بـ: «النظم المنزل على نبينا مُحَمَّد ﷺ، المنقول عنه تواترا، والحال أن في إنزاله إعجاز من قصد معارضته في شيء من أحواله، من نحو بلاغته الباهرة، وتراكيبه الظاهرة، وبراهينه القاهرة»[1].

وتتفق جلّ تعريفات الأصوليين في أن القرآن:

١- كلام الله.

٢- منزل على رسول الله مُحَمَّد ﷺ.

٣- منقول بالتواتر.

وقد أهمل أغلبهم الإعجاز؛ لأَنَّ اسم الكتاب عند الأصوليين يصدق على الآية منه، والآيتين، والحرف الواحد، وتعد عندهم أدلة تستنبط منها الأحكام الشرعية[2]، في حين أن الإعجاز يتم بأقصر سورة كما جاء في القرآن: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾[3].

وقد استعمل البسيوي في كتابه: اسم القرآن واسم الكتاب في الدلالة على المصدر الأَوَّل للتشريع، فقد وردت مثلا: عبارة «بناطق القرآن» خمس مرات[4]،

١) السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٢٧. بنحو من هذا التعريف عرفه السيابي خلفان، كتاب فصول الأصول، ص١٣١.

٢) السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٢٧.

٣) سورة البقرة: ٢٣. وانظر: سورة يونس: ٣٨.

٤) البسيوي: الجامع، ص٢٥، ٥٢، ٦٥٢، ٦٨٧، ٦٩٩.

وعبارة: «بناطق الكتاب» تسع مرات[1]، وهما تعنيان معنى واحدا. هذا فضلا عن ورود لفظ "الكتاب" في أكثر من عشرين ومائتي مَرَّة (١٢٠)، وعبارة: "كتاب الله" في أكثر من ست وسبعين (٧٦) مَرَّة. أما لفظ "القرآن" ففي أكثر من خمس وستين ومائة (١٦٥) مَرَّة.

المطلب الثاني: حجية الكتاب

يرى البسيوي كغيره من علماء المسلمين أن القرآن الكريم هو المصدر الأَوَّل للتشريع واتباعه واجب، قال: «فالقرآن هو الدليل الهادي إلى الطريق المستقيم، وهو الْحَقّ الذي لا يضلُّ من سلكه، ولا يُهدى من تركه، فما أمرَكَ به فاتبع، وما نهاك عنه فارتَدِع»[2]، وقال أيضا: «فالقرآن اتِّباعه واجب»[3].

واستدل على حجيته: بأدلة من القرآن نفسه[4]، منها قوله تعالى: ﴿اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾[5]، وقوله: ﴿إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾[6]،

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥٢، ٢٥٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٤٩٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٥، ٦٧٣.

٢) البسيوي: الجامع، ص١.

٣) البسيوي: الجامع، ص١٤٠.

٤) البسيوي: الجامع، ص١٤٠.

٥) سورة النحل: ٨٩.

٦) سورة الإسراء: ٩.

وقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ﴾[1].

واستدلال البسيوي على القرآن بالقرآن فيه تداخل ودَوْر[2]؛ إذ استدلّ على حجية الكتاب بالكتاب نفسه، وكان من المنهج أن يستدلّ للقرآن بدليل خارجي عنه، كالعقل مثلا أو التواتر.

ولم يكتف البسيوي ببيان حجيّة القرآن؛ بل حكم بِشِرك من يَرُدّ شيئا من القرآن أو ينكر حرفا واحدا منه، قال: «ومن أنكر شيئا من كتاب الله أشرك؛ لأنّه نقض ما أقر به أنّه جاء من الله»[3]، وقال: «ومن رد شيئا من كتاب الله ولو حرفا واحدا فقد أشرك حَتَّى يؤمن بكلّ ما جاء من الله على لسان محمد ﷺ»[4].

وهذا الحكم ينبع من اعتبار الكتاب قطعي الورود، أما من حيث الدلالة فمنه: ما هو قطعي، ومنه: ما هو ظني الدلالة، ومن رد قطعي الدلالة منه كإنكار وجوب الصلاة فهو مشرك خارج من الملة عند جمهور الإباضية[5].

---

١) سورة الأنعام: ١٥٣.

٢) الدور: توقف كُلّ من الشيئين على الآخر. انظر: التهانوي، مُحَمَّد علي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، ط١، ١٩٩٦، ١/ ٨١١.

٣) البسيوي: الجامع، ص١٦٤.

٤) البسيوي: الجامع، ص١٦٥.

٥) الحضرمي، إبراهيم بن قيس أبو إسحاق، مختصر الخصال، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٤-١٩٨٤، ص٨، ٩.

وقد أكثر البسيوي من الاستدلال بالقرآن الكريم، إمَّا نصا أو استنباطا، وقد بلغت عدد الآيات التي استدل بها ما يربو على سبعمائة وألف (١٧٠٠) آية بما فيها المكررة[١].

إضافة إلى ذَلِكَ فلا يتعدى القرآن إلى غيره من الأدلة إلاَّ إذا لم يجد، وقد يلجأ إلى الاستنباط والجمع بين الآيات ليبين الحكم من القرآن، ومن الممتع جدا ما ذكره في استنباطه لمواقيت الصلوات الخمس من القرآن الكريم بالجمع بين الآيات[٢].

والبسيوي لا يقتصر في استدلاله على ذكر النص القرآني فقط، بل يقوم بشرح الآيات التي يستدل بها شرحا مختصرا يتخلل الآية، وذلك تبسيطا لمعانيها للقارئ،

---

١) مِمَّا يؤخذ على الإمام البسيوي قلة ضبطه للآيات، والسهو والخطأ فيها، بسبب انصراف الذهن إلى وجه الدلالة، ثُمَّ لا يلتفت إلى ما قبلها أو بعدها، وقد يلفق أحيانا بين آيتين من موضعين مختلفين. انظر: البسيوي: الجامع، ص٢٤٥، ٣١٣، ٣٩٦، ٧٨١ وغيرها.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٣٨-٢٣٩. قال أبو الحسن: «وقال: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ يعني: ظلمة الليل، ودلوك الشمس: زوال الشمس. عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قال: «هِيَ صَلاَةُ الأُولَى وَالْعَصْرِ». ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ يعني: ظلمة الليل، صلاة الْمغرب والعشاء الآخرة. ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ يعني: صلاة الغداة، ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾. وقال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ﴾ يعني: صلاة الفجر، وصلاة الظهر والعصر، ﴿وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾؛ يعني: الْمغرب والعشاء. وفي موضع آخر: ﴿فَسُبْحَانَ اللهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾؛ يعني: فصلوا لله ﴿حِينَ تُمْسُونَ﴾ يعني: صلاة الْمغرب وصلاة العشاء الآخرة. ﴿وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ يعني: صلاة الغداة، ﴿وَعَشِيًّا﴾ يعني: صلاة العصر، ﴿وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ يعني: الصلاة الأولى، وهي الظهر. وقال: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ فطرفي النهار: أوَّل وقت النهار، وهو طلوع الفجر، وصلاة العصر ما كانت الشمس بيضاء لم تغب. وقد روي أن النَّبِيّ ﷺ صلَّى الظهر حين زالت الشمس، وذلك أشبه لقول الله: ﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾».

ولو جمعت هذه الآيات وتفسيراتها لشكلت بحثا مستقلا. ومثال ذَلِكَ: «وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾؛ فمعناه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُم﴾ فرض عليكم، ﴿كَمَا كُتِبَ﴾ كما فرض، ﴿عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ وهم أهل الإنجيل أمة عيسى -صلوات الله عليه-، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ الطعام والشراب والجماع، ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ أيّام شهر رمضان»[١].

ومن المباحث المتعلقة بدليل الكتاب، والتي لا تنفك عنه، ولا يسع الفقيه جهلها: مبحث النسخ.

المطلب الثالث: النسخ في القرآن

معنى النسخ لغة: لفظ مشترك بين الإزالة والنقل، وقيل: للإزالة، وقيل: للنقل[٢]. والمعنى المستعمل في دلالة النسخ الاصطلاحية هو المعنى الأَوَّل.

واصطلاحا: «اللفظ الدال على انتهاء أمد الحكم الشرعي مع تأخير عن مورده»[٣]، وعرفه السالمي بأنه: «رفع حكم شرعي بعد ثبوته بحكم شرعي آخر»[٤].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٤١٠-٤١١.

٢) الشماخي أبو العباس، مختصر العدل والإنصاف، ص٤٣.

٣) الجويني عبد الملك بن عبد الله، أبو المعالي، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب، الوفاء، مصر، ط٤، ١٤١٨، ٢/ ٨٤٢.

٤) السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٢٦٩.

والنسخ عند البسيوي يقع في الأمر والنهي، ولا يقع في الأخبار، قال: «ومن حُجَّة الذي قال: إن كلامه له بالوحي منه قولُ الله: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾، وهذا خبر غير منسوخ؛ لأَنَّ الأخبارَ لا تنسخ»[1]. وعلى هذا القول اتفاق أصوليي الإباضية[2]؛ لأَنَّهُ لا يجوز أن يقول الله: إِنَّهُ يكون كذا وكذا، ثُمَّ ينسخ ذَلِكَ بأن يقول: إِنَّهُ لا يكون، وهذا هو الكذب، والله يتعالى عنه علوا كبيرا[3]. والمقصود بالأخبار عند الإباضية في مبحث النسخ: أصول الدين كالتوحيد وصفات الله ومسائل الوعد والوعيد[4].

والنسخ مِمَّا يتعلق بأدلة الوحي وهي القرآن والسنة، ولا يتعلق بالإجماع والقياس والاجتهاد، وبناء على ذَلِكَ فإن النسخ ينقسم إلى أنواع، كما قال الوارجلاني: «وجائز نسخ القرآن بالقرآن، والسنة بالسنة، ونسخ السنة بالقرآن، ونسخ القرآن بالسنة، وأخبار الآحاد بأخبار الآحاد، وأخبار الآحاد بالمتواتر، والمتواتر بالآحاد»[5]، وبعد التتبع والاستقراء لجامع البسيوي خلصت إلى الأنواع الآتية:

---

١) البسيوي: الجامع، ص٦٢.

٢) انظر: العوتبي، الضياء، ٢/ ٢١٤. الوارجلاني، العدل والإنصاف، (مخ)ص١٠٥. الشماخي أبو العباس، مختصر العدل والإنصاف، ص٤٣. السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٢٧٤.

٣) انظر: ابن بركة، الجامع، ١/ ٤٢.

٤) انظر: باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص٦٦٧-٦٧٠.

٥) الوارجلاني، العدل والإنصاف، (مخ)ص١٠٨.

١- نسخ القرآن بالقرآن:

المثال الأوَّل: «وقال: ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من الإطعام، ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، فقيل: إن هذا منسوخ، نسخه ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِيَ أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ يعني: أنزل فيه القرآن في اللوح الْـمحفوظ في ليلة القدر. ثُمَّ قال: ﴿أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ يعني: شهر رمضان، فأوجبَ فيه صومه على من شهده وأطاق صومه من جميع الْـمؤمنين»[1].

المثال الثاني: «وَأَمَّا قول الله تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ﴾، قيل: هذه كانت في أوَّل الإسلام، إذا طلّق الرجل زوجته ثلاثا وهي حبلى كان أحقّ بردِّها، نسختها ﴿الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ﴾، فمن طلّق أكثر من الثنتين فلا ترجع إليه حَتَّى تنكح زوجا غيره، كما قال تعالى وهو أحكم الحاكمين»[2].

المثال الثالث: «وكل آية في القرآن تحل الخمرة وترخص فيه فهي منسوخة بهذه الآية. قوله في تحليلها: ﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾، كُلّ هذا قبل نزول

---

١) البسيوي: الجامع، ص٤١٢.

٢) البسيوي: الجامع، ص٥٩٠. وانظر: ابن بركة، الجامع، ١/ ٣٨.

﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾، فإن هذه الآية ناسخة تحليل ذَلِكَ»[١].

٢- نسخ السنة بالقرآن:

المثال الأَوَّل: «فصارت قبلة بيت الْـمقدس منسوخة، فنسختها هذه الآية، وقال الله تعالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاء فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْـمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ يعني: فولِّ وجهك في الصلاة تلقاء المسجد الحرام، ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ﴾ في الصلاة ﴿شَطْرَهُ﴾ تلقاءه»[٢].

المثال الثاني: «فَأَمَّا من أجاز الوضوء بالنَّبِيذ، وتأوّل فيه أنّ النَّبِيّ ﷺ تَوَضَّأ به لَيلة الجنّ من الإداوة من عند ابن مسعود، فذلك -إن صحَّ- خبر مكِّي، وقد كان النَّبِيّذ لهم قبل تحريمه وتحريم السكر حَلالا، وذلك قبل نزول الوضوء بالْـماء، وذلك مكّي وسورة الْـمائدة مدنية، وفي الْـمدينة نزل فرض الوضوء بالْـماء، فذلك مَنسوخ الخبر»[٣].

٣- نسخ القرآن بالسنة: من أنواع النسخ المختلف فيها عند الإباضية، فقد أجازه جمهورهم[٤]، وأنكره أبو غانم الخراساني، في قوله: «ولا نعلَمُ في كتابِ الله

---

١) البسيوي: الجامع، ص٧٣٢.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٩١. تراجع تمام رواية نسخ قبلة بيت المقدس في: البسيوي: الجامع، ص٢٩٠.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٤٧-٢٤٨.

٤) انظر: ابن بركة، الجامع، ١/ ٦٦-٦٧. الوارجلاني، العدل والإنصاف، (مخ) ص١٠٨.

شيئًا نَزَلَ نَسخُه إلاَّ بالقرآنِ، ولا نَعلَمُ روايةً نَسَخَتْ القرآنَ»[١]، وذهب السالمي إلى أن القرآن ينسخ بالمتواتر فقط دون الآحاد[٢].

أما البسيوي فقد أورد رأي المانعين في مقام الاحتجاج، وظاهر كلامه يؤيد قولهم، قال: «وقد نَهَى النَّبيُّ ﷺ عَن أكلِ كلِّ ذِي نابٍ مِنَ السباعِ وَمخلَبٍ مِنَ الطيرِ»، وهو ﷺ أعلمُ بتأويل كتاب الله، والموكّل بالبيان لأمّته، وليس خبره ناسخا للآية كما ذكر من قال: إنَّ السنَّة لا تنسخ القرآن الكريم؛ لأنَّ الله يحرم ما شاء في كتابه وما شاء على لسان نبيِّه ﷺ، وهذه الآية زيادة فيما نهى الله عنه على لسان نبيه ﷺ، والله أعلم وأحكم وبه التوفيق»[٣]، فنفى البسيوي أن تكون الآية منسوخة بالرواية، وَإِنَّما جاءت الرواية مبينة ومكملة للمنهيات التي جاءت في الآية.

ومن الأمثلة التي يستدل بها القائلون بنسخ القرآن بالسنة قول النَّبِيِّ ﷺ «لا وصية لوارث»[٤]، حيث نسخ الحديث آية الوصية، وهي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوصِيَّةَ

---

١) الخراساني، بشر بن غانم الخراساني، المدونة، تحقيق: لعساكر إبراهيم ويحي النبهاني، مكتبة الجيل الواعد، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٧- ٢٠٠٦، ص٦٤.

٢) السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٢٩٢.

٣) البسيوي: الجامع، ص٦٦٤.

٤) رواه الربيع عن ابن عباس، باب المواريث، ر٦٦٧.

لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾[1].

أما البسيوي فله رأي آخر في المسألة وهو التخصيص، يقول: «والأقارب: هم الذين لا يرثون من ماله شَيئًا، وقد ضيَّع من فرائض الله حقًّا لله عليه إن كان من المتَّقين، فَأَمَّا الوالدان الوارثان فلا وصيَّة لهما؛ لقول الرسول ﷺ «لاَ وصيَّة لِوَارِثٍ»، وقد قيل: إن نصيبهما من الميراث نسخ ما لهما من الوصيَّة. فَأَمَّا ما عليه النسخ قال: إنَّ ذلك مَخصوص بالسنَّة؛ لأَنَّ من لم يَكن وارثا من الوالدين جائز له الوصيَّة، وإنَّما لم تثبت الوصيَّة للوارث بقولِ الرسول ﷺ»[2]، وهو نفس القول الذي ارتضاه ابن بركة[3].

مِمَّا سبق نخلص إلى أن رأي البسيوي في نسخ القرآن بالسنة غير واضح في كتابه، وما ظهر لي أن البسيوي يميل للتخصيص بدل القول بالنسخ، وهذا الرأي -عندي- أقرب للصواب؛ لأَنَّ في التخصيص إبقاء للأصل وبيان له؛ أي جمع بين الدليلين، أما النسخ فهو إزالة وإلغاء، وإعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما.

---

١) سورة البقرة: ١٨٠.

٢) البسيوي: الجامع، ص٥٠٤.

٣) انظر: ابن بركة، الجامع، ١/ ٤٥.

المطلب الرابع: القراءة الشاذة وحجيتها

ومن المباحث التي لها علاقة بالقرآن الكريم القراءة الشاذة وحكمها.

ومعنى القراءة الشاذة: كُلّ منقول من القرآن عنه ﷺ نقلا لم يبلغ حدّ التواتر، أو لم يعط حكم ما نقل بالتواتر، فهذا لا يسمى قرآنا، ولا تثبت له أحكام القرآنية من جواز قراءته في الصلاة وحرمة مسّ الجنب له ونحو ذَلِكَ[1].

واختلف في العمل بها على قولين[2]:

الأَوَّل: لا يعمل بها، وهو قول عطاء، ومالك وأحمد في رواية عنهما، والآمدي، والنووي وابن الحاجب، والغزالي.

والثاني: صحَّة العمل بها، وهو قول الإباضية، والنسفي من الحنفية، ونسب إلى أبي حنيفة، وأحمد في الرواية المشهورة عنه، وابن قدامة، وجمهور الشافعية.

يقول السالمي: «لكن يجب علينا العملُ بالمنقول الغير المتواتر في المواضع التي لم يعارض فيها المتواتر؛ لأَنَّ غير المتواتر يوجب العمل دون العلم، فيجوز لنا العمل بالشاذ من القراءات، بل يجب علينا ذلك في

---

١) السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٣١.

٢) السيابي، خالد بن سالم، الدور الفقهي للسالمي في المدرسة الإباضية من خلال كتابه معارج الآمال على مدارج الكمال بنظم مختصر الخصال، رسالة ماجستير مقدمة لجامعة آل البيت، قسم الفقه وأصوله، ١٤٢٤-٢٠٠٤، ص٦٩.

مواضع، وجواز عملنا بالشاذّ من القراءات لا يستلزم أن يعطى لغير المتواتر حكم المتواتر؛ لأنّا إنما ننزل الشاذ من القراءات منزلة خبر الآحاد»[١].

وقد عمل البسيوي بالقراءة الشاذة أيضا، قال: «ألاَ ترى أنَّ الله تعالى أوجبَ الصوم في الكفَّارة مُتتابعا، فقال: ﴿شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾، وفي القتل قال: ﴿شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾، وفي الأيمان: ﴿ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ﴾، في قول ابن مسعود «مُتَتَابِعَات»[٢]، فذلك متتابع، وقضاؤه متتابع، إلاَّ ما كان من سبب غير عمد لا يوجب غير بدل يوم»[٣].

المطلب الخامس: الاستشهاد ببعض القراءات المتواترة، وذكر أسباب النزول

لم يكتف البسيوي بقراءة عاصم قراءة أهل عمان، بل استشهد في جامعه ببعض القراءات المتواترة، ومن أمثلة ذَلِكَ:

«وقد قال الله: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، وقد قال: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾، فمن قرأ: ﴿أَن يُغَلَّ﴾ يقول: ما كان لنبي أن يخان،

---

١) السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٣١.

٢) قراءة ابن مسعود في كَفَّارَة اليمين: «فصيام ثلاثة أيَّام متتابعات». انظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: سعيد المندوب، دار الفكر، لبنان، ط١، ١٤١٦-١٩٩٦، ١/ ٢١٩.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٤٧-٢٤٨.

﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، ومن قرأ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ يقول: أن يأخذ ذلك لنفسه، ويخون الغنيمة، والله أعلم»[1].

فقد قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم (أن يغلّ) بفتح الياء وضم الغين، وقرأ الباقون بضم الياء وفتح الغين[2].

* ذكر أسباب النزول:

من الأمور التي ينبغي للفقيه أن يتزود بها عند الاستدلال بآيات الأحكام معرفة أسباب النزول، للوقوف على الدلالة الحقيقية للآية، وقد أورد البسيوي بعض الآيات وذكر أسباب نزولها، منها ما جاء في قوله:

١ - «وقد روي أنَّ هذه نزلت في ثابت بن قيس بن شمّاس الأنصاري وامرأته أمّ حبيبة بنت عبد الله بن أبي، وقد قيل: ابنة سهل، وقد قيل: إنّها كانت مبغضة له، وكانت كلّما شكته إلى أبيها لم يقبل شكواها، وقال لها: اتقي الله وارجعي إلى زوجك، فَلَمَّا رأته لا يشكيها شَكته إلى رسول الله ﷺ فأرسل إليه فقال: «يَا ثَابِت، مَالَكَ وَلأَهلِكَ؟» فقال: «يا رسول الله، ما أحدٌ أحبّ إليّ منها غيرك، وإنّي لمحسن إليها جهدي» -على ما

---

١) البسيوي: الجامع، ص١٧٢.

٢) انظر: ابن الجزري، محمد بن محمد بن علي، تحبير التيسير في القراءات العشر، تحقيق: أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان، الأردن، ط١، ١٤٢١ - ٢٠٠٠، ١/ ٣٢٩.

وجدنا، فقال لها رسول الله ﷺ: «مَا تَقُولِينَ فيها قال؟» قالت: «صدق، ولكني أخاف أن أعصي الله في الإسلام»، فأنزل الله هذه الآية: ﴿إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ الله فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ الله فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾، وكان قد أنقدها حديقة نخل، فقال: «أَتَرُدِّين عليهِ حَديقته؟» قالت: «نعم، وأزيده». فقال رسول الله ﷺ: «أَمَّا الزيادَةُ فلاَ»، فاختلعت إليه، وكان أوّل خلع في الإسلام، فأنزل الله الآية التي قدَّمنا ذكرها»[1].

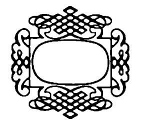
٢- «قال الله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ * وَمَا لَكُمْ أَلاَّ تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾، وقال: ﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ الله عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾، وذلك أن مشركي العرب قالوا للمسلمين: تزعمون أنكم تعبدون الله وأنكم على دينه، فما قتل الله لكم لم تأكلوا، وما قتلتم أنتم أكلتموه، -يعنون الذبائح-، أفأنتم أفضل صنعا أم الله؟ يعنون ما قتل من الميِّتة وما ذبح المسلمون؛ فأنزل الله هذه الآية: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾، يعني: الذبائح، ﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ الله عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾، يعني: الميتة، فالميتة

---

١) البسيوي: الجامع، ص٦٢٠.

فِسق حرام كما ذكر الله، وقال: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ في أكل الميِّتة ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ مثلهم»[1].

٣- وقد روي عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قال: «تَصَدَّقُوا وَلَو بِشقّ تَمَرَة تَكِنُّوا بِها وُجُوهَكُم عَن النارِ». قيل: لَـمَّا نزلت -على ما وجدنا-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾[2]، قيل: إن هذه نزلت في إبريق سارق الدرع، أو بشير بن إبريق، وهو أبو طعمة سارق الدرع، ثُمَّ خرج إلى مكَّة وارتدَّ، فأنزل الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾، وهي أيضا عامَّة نزلت هذه الآية دون الشرك والسيِّئات»[3].



١) البسيوي: الجامع، ص٦٦٦.

٢) سورة النساء: ٤٨، ١١٦.

٣) البسيوي: الجامع، ص٧٤٣.

المبحث الثاني:

دليل السنة النبوية

المطلب الأوَّل: مفهوم السنة والمصطلحات المتعلقة بها

السنة لغة: الطريقةُ المستقيمة المحمودة[١]، وقيل: السِّيرَةُ حسنة كانت أو قبيحة[٢]. ومنه قوله ﷺ: «من سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً كان له أَجْرُهَا وَمِثْلُ أَجْرِ من عَمِلَ بها من غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ من أُجُورِهِمْ شيئا وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كان عليه وِزْرُهَا وَوِزْرُ من عَمِلَ بها من غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ من أَوْزَارِهِمْ شيئا»[٣].

أما في اصطلاح المحدِّثين والأصوليين فهي: «ما صدر عن النبي -عليه الصلاة والسلام- غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير. والأول مختص باسم الحديث فإنه إذا أُطلق لا يُفهم منه إلاَّ السنة القولية، والمراد بالتقرير هو أن يرى فعلا أو قولا صدر عن أمته أو من بعضهم فلم يُنكره وسكت

---

١) انظر: الأزهري، محمد بن أحمد، أبو منصور، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط١، ٢٠٠١، مادة: سنن، ١٢/ ٢١٠.

٢) انظر: الزبيدي، تاج العروس، مادة: سنن.

٣) ابن أبي شيبة، عبد الله بن مُحَمَّد، أبو بكر، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، السعودية، ط١، ١٤٠٩، ٢/ ٣٥٠.

عليه مع القدرة على إنكاره»[1].

وهذا التعريف يصدق على مصطلح "الحديث" وليس "السنَّة"، وقد عاب مُحَمَّد رشيد رضا على الفقهاء المتأخرين «جَعْلهم الأحاديث القولية من السنن، وهو اصطلاح للعلماء توسعوا فيه بمعنى السنة، فجعلوها أعم مِمَّا كان يريده الصحابة من هذا اللفظ، وهي الطريقة المتبعة التي جرى عليها العمل»، وقال أيضا: «ومن العجائب أن يغبي بعض المحدثين أحيانا عن الفرق بين السنة والحديث في عرف الصحابة الموافق لأصل اللغة (الطريقة المتبعة) فيحملوا السنة على اصطلاحهم الذي أحدثوه بعد ذَلِكَ»[2].

وقد فرق الفقهاء بين المصطلحين قديما، يقول عبد الرحمن بن مهدي (ت: ١٩٨هـ):«سفيان الثوري إمام في الحديث، وليس بإمام في السنَّة، والأوزاعي إمام في السنة، وليس بإمام في الحديث، ومالك إمام فيهما جميعا»[3].

وهذا التفريق نجده أيضا عند الإمام الجويني، حين فرَّق بين السنة والأخبار (الأحاديث)، فاعتبر ما ثبت عن الرسول قطعا سنة، وما ورد

١) السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ٢.

٢) انظر: الوهيبي، خالد بن مبارك، أشراط الساعة -النص والتاريخ-، مكتبة الغبيراء، سلطنة عمان، ط١، ١٤٢٥-٢٠٠٤، ص١٠-١١. نقلا عن مجلة المنار، ١٠/ ٨٥٢-٨٥٣.

٣) أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، لبنان، ط٤، ١٤٠٥، ٦/ ٣٣٢.

آحادا فيمثل الأخبار[١].

ونجد فقهاء الإباضية -قديما- يستخدمون مصطلح السنة على ما ثبت عن النَّبِيّ ﷺ، أو على ما جرى عليه عمل الأمة، واستقرت عليه الشريعة، وما اجتمعت عليه من السنن، دون ما ينفرد به الأفراد القليلون[٢]. أما التعريف السابق فيصدق على مصطلح "الحديث" أو "الرواية"، وهو أعم من السنة، أي بين الحديث والسنة عموم وخصوص. وَمِمَّا يَدُلُّ على ذَلِكَ ما جاء عن الإمام أبي عبيدة أَنَّهُ قال: «كُلّ صاحب حديث ليس له إمام في الفقه فهو ضال، فلولا أن الله منَّ علينا بجابرَ بن زيد لضللنا»[٣].

ولعل هذا ما يفسر أن أغلب أئمة المذاهب كانوا من الفقهاء الذين يجمعون بين الحديث وما استقر عليه العمل، والقارئ في اجتهادات الإمام مالك وآرائه، ويقارنها بما جاء في كتابه الحديثي -الموطأ- ليدرك أن هناك فرقا بين الحديث والسنة، فمخالفة مالك لـمَا روى من الأحاديث لا يَدُلُّ على أَنَّهُ يخالف السنة.

وبعد الاستقراء والتتبع في جامع البسيوي اتضح لي أن معنى السنة ليس لفظا

---

١) انظر: الجويني، التلخيص، ١/ ١٧٣-١٧٤.

٢) الوهيبي، أشراط الساعة، ص٢٦، ٢٧. وقد بين المؤلف في كتابه مفهوم السنة عند الإباضية بتفصيل فليراجع هناك.

٣) الراشدي، مبارك بن عبد الله، الإمام أبو عبيدة مسلم بن كريمة وفقهه، بدون ناشر، ط١، ١٤١٣-١٩٩٣، ص٤٢٦.

مرادفا لمعنى الحديث أو الخبر؛ بل هو أرقى درجات الخبر، كما يلاحظ استعمال مصطلح السنة في معرض التقديم والاحتجاج، والجزم بصحة الحديث، أما في معرض الردّ والتضعيف، وذكر حجة المخالف، وكذا الشك في صحة الحديث فلا وجود للفظ السنة وإنما ألفاظ أخرى مثل: «وفي بعض الحديث»[1]، «والله أعلم بلفظ هذه الأخبار كيف كانت»[2]، «فهذه الأخبار مختلف فيها»[3]، «وقد روي في بعض الحديث على ما وجدنا»[4].

ويلمح هذا التفريق بين الخبر أو الحديث وبين السنة في عدة مواضع من جامع البسيوي، نذكر منها:

١ - «فهذه الأخبار قالوا: فِي كلّ خمس من الإبل شاة، فإذا بلغت خمس وعشرين ففيها ابن مخاض، وهو عَلَى ما وجدنا قول أبي بكر وعمر وابن مسعود. قال: **فهذه الأخبار مؤيّدة، وكلّها سنن، وأصحابنا عليها متّفقون في الصدقة على ما رسمناها**»[5]. فتبين هذه العبارة أن السنن هي الأخبار المتفق على صحتها وتواتر العمل بها.

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٢٧، ٢٣٨، ٢٤٧، ٢٦٣. وغيرها.

٢) البسيوي: الجامع، ص١٦٣، ٢٩٨، ٣٠٨.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٤٤، ٣٩٠.

٤) البسيوي: الجامع، ص٣١٢.

٥) البسيوي: الجامع، ص٣٩٣.

٢- «وقد روي عن النبيِّ ﷺ «أَنَّهُ لَمْ يَقنُتْ بَعْدَ قَتْلِ أَهْلِ بَيْتِ مُعَاوِيَة». وهذه الأحاديث تدلّ على أن القنوت كان دعاء منه على القوم الذين قتلوا الأنصار ثُمَّ تركه -إن صحَّ ذلك-، ولم يمت ﷺ على القنوت، والقنوت كلام». فالبسيوي وإن سلم -جدلا- بصحة الأحاديث الواردة في القنوت فَإِنَّهُ يرى أن النَّبِيّ ﷺ لم يمت على ذَلِكَ؛ أي: أن ذَلِكَ العمل كان لأمر مخصوص، وليس سُنَّة متبعة استمر عليها النَّبِيّ ﷺ إلى أن مات عليها. ويؤيد ذَلِكَ ما ورد من ألفاظ وأوصاف للسنة بالمفهوم الأصولي في جامع البسيوي، وهي:

المطلب الثاني: ألفاظ تفيد معنى السنة

١- **سنة مجتمع عليها**: وهي سنة استغني بالإجماع عن طلب صحتها[1]. وهذه تشمل ما تواتر من العبادات العملية، وبعض الأقوال عن الرسول ﷺ، وبلغ الكل علمها.

ونجد البسيوي يعتبرها دليلا، ويقرنها بالقرآن الكريم، يقول: «وقد روي عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قال: «إِنَّ صَلاَتَنَا هَذِهِ لاَ تَصلُحُ أَنْ يُتَكَلَّمَ فِيهَا بِشَيْءٍ مِن كَلاَمِ الآدَمِيينَ»، وقول «آمين» من كلام الآدميين، وليس ذَلِكَ نصًّا ولا سنَّة **مجتمعا عليها**، وقد جاء النهي عن الكلام في الصلاة»[2].

٢- **سنة متفق عليها**: وهي في المعنى لا تختلف عن اللفظ السابق، ونورد

---

١) ابن بركة، الجامع، ص٢٨٠. وابن بركة، التعارف، ص١٤.

٢) البسيوي: الجامع، ص٣٠٦.

مثالين للاستدلال بها:

أ- «وقال النبي ﷺ: «بعثت بكسر الصليب، وإراقة الخمر، وقتل الخنزير». فقد حرم ذلك -أيضا- بالسنة المتفق عليها، وقد قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾[1] وقد بين تحريم ذلك»[2].

ب- «فأما المسكر وما أسكر فحرام بسنة النبي ﷺ المتفق عليها في أيِّ وعاء عمل هذا النبيذ المسكر»[3].

٣- سنة متبعة: مثل ما جاء في قوله: «ألاَ ترى أن معاذًا أدركَ مِن صلاةِ النَّبِيِّ ﷺ بعضها وصلَّى معه ما أدرك، وأبدلَ ما فاته، فصارت سنَّة متَّبعة»[4].

وقال أيضا فيما روي عن عبد الله بن عمر عن النَّبِيِّ ﷺ: «وهذا يوافق قول موسى بن عَلي[5] وهو (الحديث) سنَّة متبعة؛ لأَنَّ جميع الأخبار -وإن

---

١) سورة التغابن: ١٢.

٢) البسيوي: الجامع، ص٧٣٢.

٣) البسيوي: الجامع، ص٧٣٤.

٤) البسيوي: الجامع، ص٣١٩.

٥) موسى بن علي بن عزرة، أبو علي (١٠/ ٦/ ١٧٧-٢٣٠هـ): عالم فقيه من إزكي بداخلية عمان. من أسرة علم وفضل، أخذ العلم عن: والده وهاشم بن غيلان. وأخذ عنه: أولاده موسى ومحمد، ومحمد بن محبوب... وغيرهم. تولى القضاء ومشيخة المسلمين في عهد الإمام عبد الملك بن حميد (٢٠٧-٢٢٦هـ). وشغل منصب القضاء في عهد الإمام المهنا بن جيفر (٢٢٦هـ) بعد مبايعته. له: كتاب الجامع (مفقود)، =

اختلف اللفظ- على هذا الـمعنى وهي السنَّة»[١].

ويظهر مِـمَّا سبق أن الأوصاف الثلاثة يعبر بها المؤلف عن الأحاديث التي اشتهرت وتواطأ جمهور الأمة على صحتها والعمل بمقتضاها.

وقد أطلق البسيوي أوصافا آخر للأخبار والأحاديث، وذَلِكَ باعتبار طريقة ورودها إلى:

١- **الأخبار المتواترة**: و الخبر المتواتر: هو الذي يرويه جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم من أوَّل السند إلى منتهاه، ويفيد هذا الخبر العلم الضروري[٢].

قال البسيوي: «والأخبار المتواترة عن النبي ﷺ مع اختلاف الرواة لها، وتفاوت ما بينهم، واختلاف معانيهم أَنَّهُ حرام السكر، وقد قال: «كُلّ مسكر حرام»[٣]. والتواتر الذي ذكره المؤلف ينطبق على التواتر المعنوي؛ أي ما تواتر معناه.

٢- **الخبر المستفيض**: وهو ما رواه ثلاثة فأكثر في كُلّ طبقة، ولم يبلغ حد التواتر، ويسمى أيضا: الخبر المشهور[٤]. يقول البسيوي:

وأجوبة وآراء كثيرة. انظر: إتحاف الأعيان، ١/ ١٨١. يحي بن مُحَمَّد البهلاني، نزهة المتأملين، ص٧٤.

١) البسيوي: الجامع، ص٣٩٢.

٢) سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه، ص١٩٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٧٣٤.

٤) سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه، ص١٩٤.

- «فَأَمَّـا الخبر الـذي مستفيض فَإِنَّـهُ قـال: «مَـن أَعتَـقَ نَـصِيبًا لَـهُ فِي عَبـدٍ قُـوِّمَ عَلَيهِ»[1].

- «وقد ورد نهي رسولِ الله ﷺ بالأخبار الشاهرة والمستفيضة وكثر نقلها، أن رسول الله ﷺ نهى عن أكلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَمخلَبٍ مِنَ الطيرِ، وأكلِ لحُومِ الحمُرِ الأَهلِيَّةِ»[2].

- «وقد قيل: إن النَّبِيّ ﷺ قال في بعض غزواته: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ»، وقال بعض أصحابنا: لا ندري هذا صحيح أم لا! فنحنُ عندنا أن هذا خبر مستفيضٌ أنّ النَّبِيّ ﷺ يوم خيبر قال: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ»[3].

المطلب الثالث: حجية السنة:

تتفق كلمة البسيوي مع رأي الإباضية والجمهور في اعتبار السنة مصدرا من مصادر التشريع بعد القرآن الكريم، قال البسيوي: «فلم أر دليلا ولا هاديا أوضح من كتاب الله المنزل، وسنَّة نبيِّه المرسل ﷺ»[4]، «فمن خالف أوامره وزاغ عن سنَّته لم يتَّبع الْحَقَّ الذي أنزل معه»[5].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥١٣.

٢) البسيوي: الجامع، ص٦٦٢، ٦٧٦.

٣) البسيوي: الجامع، ص٨٠٦-٨٠٧.

٤) البسيوي: الجامع، ص١.

٥) البسيوي: الجامع، ص ٤١٣.

وأولى البسيوي تعظيما بالغا للسنة، كما قرنها في الاستدلال مع القرآن الكريم في أكثر من عشرين موضعا[١].

وقد دعا -أيضا- إلى اتباع الرسول ﷺ وبين وجوب الاقتداء به، كما في قوله: «فيجب اتِّباع السنَّة»[٢]، «فعلَّمهم الله وعلَّمهم رسوله ﷺ، فالواجبُ الاقتداء به»[٣]، «فيجب الاقتداءُ برسول الله ﷺ في أفعاله وأقواله، واتِّباع أوامره، والانتهاء عن مناهيه»[٤].

وشدد البسيوي على الخوارج لإنكارهم أحكاما ثبتت بالسنة كالرجم: قال: «مع إنكارهم الرجم، وجلد شارب الخمر، وقتلهم من أخطأ محبتهم، وهم الأزارقة، وصنوف الخوارج. وهذا خروج من الحق، وخلاف لما جاء عن الرسول والمسلمين»، «وأما إنكارهم الرجم، فذلك خروج من السنة، فلهم بهذا من الخطأ ما فيه كفاية، وقد ضلوا فيما فعلوه وأخطأوا فيما انتحلوه»[٥].

* استدل على حجية السنة بأدلة من الكتاب والسنة:

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ

---

١) البسيوي: الجامع، ص٤٠، ١٣٤، ١٤٠، ١٥٨، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٦٠، ٢٧٤، ٢٨٩، ٣٧٣... وغيرها.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٧٨، ٣٤٤، ٤١٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٥٦، ٤٣٥، ٤٥٢.

٤) البسيوي: الجامع، ص٤١٣، ٤٢٧، ٤٣٣، ٧٥٢.

٥) البسيوي: الجامع، ص١٣٢-١٣٣. وص١٤٦.

يُوحَى﴾[1]. «وقال الله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾، فما نهى عنه رسول الله ﷺ فهو حَرام حَتَّى يصحَّ غير ذلك أَنَّهُ نهي أدب وترغيب؛ لأَنَّ عقب قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ في معصيته ومعصية رسول الله ﷺ»[2].

ومن السنة: ما جاء في قول المؤلف: «وقد روي عن النبي ﷺ أَنَّه قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي، وَلاَ أُمَّةَ بَعْدَكُمْ، والْحَلاَلُ مَا أَحَلَّهُ اللهُ عَلَى لِسَانِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى لِسَانِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، بِي خَتَمَ اللهُ النُّبُوَّةَ، وَبِي احْتَجَّ اللهُ عَلَى الْخَلْقِ»»[3].

* ردُّ البسيوي لبعض الأحاديث: رغم تمسك البسيوي بالاستدلال بالسنة، إلاَّ أَنَّهُ يردّ بعض الأحاديث؛ لأَنَّهَا لم تصح عنده، أو يراها معارضة لـمَا هو أصح منها، أو مخالفة روح الشريعة الغراء، منها:

المثال الأَوَّل: قوله: «فَأَمَّا من خالفنا: فقال: «إِنَّهُ كان يرفع يديه عند تكبيرة الإحرام» فَإِنَّهُ يُوافقنا أنّ رسول الله ﷺ نهى عن رَفع اليدين في الصلاة، وقال:

---

١) البسيوي: الجامع، ص١٥٤. الآية من: سورة النجم: ٣-٥.

٢) البسيوي: الجامع، ص٧٥٢. الآية من: سورة الحشر: ٧.

٣) البسيوي: الجامع، ص١٤٠. والحديث رواه الترمذي، وغيره عن أبي أمامة الباهلي بمعناه، أبواب الصلاة، باب ما ذكر في فضل الصلاة، ر٦١٦، ٢/ ٥١٦. والطبراني في الكبير، بلفظ قريب، ر٧٥٣٥، ٨/ ١١٥.

«ما لي أرى قوما يرفعون أيدهم في صلاتهم كأنَّها آذانُ خَيلٍ شُمُس، اسكنُوا في صَلاتِكُم»، فقد نهى عن رفع اليدينِ في الصلاة، ولم يصحّ أنَّهُ مات ﷺ على حكم رفع اليدين في الصلاة، وقد صحَّ الأمر من الله في الخشوع والتواضع لله في الصلاة»[١].

وقد ردَّ البسيوي هذا الحديث؛ لأنَّهُ لا يعدّ سُنَّة[٢]، حيث إنَّهُ لم يصحّ عنده موت النَّبِيّ ﷺ على حكم رفع اليدين. إضافة إلى ذَلِكَ فإن البسيوي يرى أن رفع اليدين حركة منافية للخشوع، وهي تعارض عمومات نصوص القرآن التي تدعو إلى الخشوع والتواضع في الصلاة.

المثال الثاني: «وَأَمَّا الحديث الذي جاءَ عن الرجلِ الذي كان له ستَّة أَعْبُد أَعتقهم عند موته، فأعلمَ وَرثته النَّبِيّ ﷺ «فَأعتق اثنين وَأرقَّ أَربَعَة»، فإنَّ الناس لم يتَّفقوا على هذا الخبر، وذلك إن كان الرجل أوصى أن يعتقوا عنه فعسى، وَأَمَّا إذا أعتقهم سيّدهم عتقوا، ولا يجوز عَلَى رسول الله ﷺ الغلط، وأن يردَّ إِلَى الرقِّ من قد عتق، ويردّ من وجب له الحريّة إلى حدِّ العبودية»[٣].

ووجه ردّ البسيوي للحديث مخالفته لروح الشريعة، والهدي النبوي، فكيف

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٠٣.

٢) في هذا الموضع يظهر أثر التفريق بين الحديث والسنة، فالبسيوي لم ينكر الحديث أصلا لكنه أنكر أن يكون سنة مات النَّبِيّ ﷺ عليها واستقر العمل بها.

٣) البسيوي: الجامع، ص٥١١.

يعقل أن يرد النَّبِيّ ﷺ إلى الرقّ من أنعم الله عليه بالحرية، وهو الرؤوف الرحيم بالمؤمنين.

وقد ذكر البسيوي قاعدة هامة في قبول الأحاديث وردّها، تقوم على عرض الأحاديث على القرآن الكريم، يقول البسيوي: «فمن حدَّثكم بحديث يخالف القرآن فلا تصدِّقوه واتَّهموه إلاَّ ما صحَّ عن الرسول ﷺ مِـمَّا يؤيِّد القرآن مثله»[1]. وأكّد ذَلِكَ في موضع آخر مع بيان الدليل، قال: «فمن أتاكم بِحديثٍ يخالف القرآن فلا تُصدِّقوه واتَّهموه على دينكم، قال الله: ﴿اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء﴾، وقال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾، ويدلّ على ما قلنا ما روي عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قال: «يا أيُّها الناس، سُعِّرَت النارُ وَأَقبَلَت الفِتَنُ كَقطَعِ الليلِ المظلِمِ، إنِّي والله لا تعقلون عَلَيَّ بِشَيء، إنِّي لَم أحلَّ إلاَّ مَا أَحَلَّ اللهُ، ولم أُحَرِّم إلاَّ مَا حَرَّمَ القُرآن»»[2].

وقد اعتمد أغلب فقهاء الإباضية هذا المنهج في التعامل مع الأحاديث، استنادا إلى الحديث الذي رواه الربيع في مسنده: «أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَخْتَلِفُونَ مِنْ بَعْدِي فَمَا جَاءَكُمْ عَنِّي فَاعْرِضُوهُ

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٣٢.

٢) البسيوي: الجامع، ص٧٥٩.

عَلَى كِتَابِ اللهِ فَمَا وَافَقَهُ فَعَنِّي وَمَا خَالَفَهُ فَلَيْسَ عَنِّي»»[١].

وهذا الحديث قد وقع فيه الأخذ والردّ بين علماء الأمة، فصححه بعض، وضعَّفه بعض، وادعى بعضهم أَنَّهُ موضوع[٢].

ويقول المحدِّث القنوبي: «وعلى كُلّ حال فالأمة مطبقة على مقتضى دلالته، وذلك دليل على صحته، وبيان ذَلِكَ أن الأمة متَّفقة على رد الحديث إذا خالف نصّ الكتاب، ولم يمكن الجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع المعروفة»[٣]. ومن ذَلِكَ ما ذكر الشيرازي في تعداد ما يرد به خبر الثقة: «والثاني: أن يخالف نص كتاب أو سنّة متواترة، فيعلم أنه لا أصل له أو منسوخ»[٤].

وخلاصة القول: أن هذه القاعدة تُطبَّق عند التعارض وتعذر الجمع بين القرآن والسنة بأي وجه من أوجه الجمع الآتية، والتي قد بيَّنها البسيوي في كتابه كما سيأتي في المطلب القادم.

---

١) الربيع، الجامع الصحيح، باب في الأمة، أمة مُحَمَّد ﷺ، ر: ٤٠. ويراجع شرحه في: أبي ستة، حاشية الترتيب، ١/ ٤٧-٤٨. والسالمي، شرح الجامع الصحيح، ١/ ٦٦.

٢) انظر: تفصيل هذه الأقوال ومناقشتها عند: القنوبي، سعيد بن مبروك، الإمام الربيع مكانته ومسنده، مكتبة الضامري، سلطنة عمان، ط١، ١٤١٦-١٩٩٥، ص١١٠- ١١٢.

٣) القنوبي، الإمام الربيع مكانته ومسنده، ص١١٢.

٤) الشيرازي، إبراهيم بن علي أبو إسحاق، اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٥-١٩٨٥، ١/ ٨٢.

المطلب الرابع: علاقة السنة بالقرآن الكريم:

حصرها ابن القيم في ثلاثة أوجه: «أحدها : أن تكون موافقة له من كل وجه ؛ فيكون توارد القرآن والسنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها. الثاني : أن تكون بيانا لما أريد بالقرآن وتفسيرا له. الثالث: أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه أو محرمة لما سكت عن تحريمه»[1].

ومن خلال تتبع فروع جامع البسيوي وجدت أن استدلاله بالسنة لايخرج عن هذه الأوجه الثلاثة:

الوجه الأوَّل: سُنَّة مؤكِّدَة لـمَا جاء به القرآن الكريم: ومن الأمثلة على ذَلِكَ:

١ - «وقد قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾... فعلى الـمؤمنين والـمؤمنات أن يغضّوا من أبصارهم مِمَّا لا يحلّ لهم النظر إليه، وحفظ فروجهم عمَّا لا يحلّ لهم. وقد جاء في الحديث عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قال: «مَلْعُونٌ مَنْ نَظَرَ إِلَى فَرْجِ أَخِيهِ»، أو قال: «عَورَةِ أَخِيهِ». وَأَمَّا نظر الفروج على العمد فقد وقع الاتِّفاق على تحريم ذلك بالكتاب والسنة»[2].

---

١) ابن القيم، محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، لبنان، ١٩٧٣، ٢/ ٣٠٧.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٢٧.

٢- «﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ فالأمّهات يحرمن بالكتاب، ﴿وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾ يحرمن بالكتاب والسنّة، وقال رسول الله ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»، فَأوجبَ هذا الخبر ما وجب تحريمه بالنسب من الأمهات»[1].

الوجه الثاني: السنة مبينة ومفسرة لما جاء به القرآن الكريم: يقول البسيوي: «وقد بيّن الله لعباده ولم يتركهم في عمى، وقد بلّغ رسوله رسالاته كما أرسل، وهو المبين لأمته»[2].

ووجوه بيان السنة للقرآن متعددة، وهي تختلف باختلاف وجوه إيراد النص القرآني لها، فقد يكون النص القرآني مجملا أو مطلقا أو عاما، فتأتي السنة لشرحه وكشف غموضه، لتتضح معانيه ويسهل استخراج الأحكام الشرعية منه.

ومن أمثلة تفصيل مجمل[3] **القرآن** ما ذكر البسيوي في قوله: «وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّواْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، وغير هذا في القرآن في غير موضع، أنزل الله فرض الصلاة والزكاة وقرنهما في غير موضع، وفسّر ذلك رسول الله ﷺ لأمته؛ لأَنَّهُ هو الْمبين عن الله لأمّته، وهو الْمكلّف بالبيان، ولولا

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥٦٦.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٣٢.

٣) المجمل: هو الذي لم تتضح دلالته، ولخفاء دلالته أسباب. انظر: السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٦.

تبيينه لـما عرف كيفية تلك الجملة، وَإِنَّـمَا أخـذت اقتـداء بالرسـول ﷺ، فبـيَّن ﷺ الصلوات الخمس وأوقاتها وعـدد ركوعهـا وسـجودها مـن تحريمهـا إلى تحليلهـا، وما يقال ويقرأ فيها، وبيّن مواضعها، وبيّن ما يقـرأ في الـصلاة وبـيّن مواضـعها... وبيّن ذلك كلّه وعمـل بـه، وأخـذت الأمَّـة ذلـك عنـه، ولـم يـترك أمتّـه في عمـى ﷺ»[1].

وأيـضا مـا جـاء في قولـه: «وقـد قـال الله تعـالى: ﴿يَـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـوا ارْكَعُـوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾. فالنبيُّ ﷺ هـو الـمبيِّن لأمّته ما جاء عن الله مِـمَّا أمر به كان أولى أن يعمل به»[2].

ومن أمثلة تخصيص[3] عموم القرآن بالسنة: قال البسيوي: «وسأل عن السارق، ما سرق قليلا أو كثيرا قطع، وفي ذَلِكَ تمييز بين السارب؟ قيـل لـه: فيـه تمييـز عنـد الفقهاء بين السرّاق، وما جاءت به السنَّة في ذلك. فَأَمَّا ما نطق به كتـاب الله تبـارك وتعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَـاقْطَعُواْ أَيْـدِيَهُمَا جَـزَاء بِـمَا كَـسَبَا نَكَـالاً مِّـنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَـإِنَّ اللهَ يَتُـوبُ عَلَيْـهِ إِنَّ اللهَ غَفُـورٌ رَّحِـيمٌ﴾. قـال بعـض المسلمين: إن الآيـة خاصـة لـبعض الـسرّاق دون بعـض،

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٨٨-٢٨٩.

٢) البسيوي: الجامع، ص٣٣٣.

٣) التخصيص: إخراج بعض ما يصلح له اللفظ العام من الأسماء من الحكم. انظر: الملشوطي، كتاب الأدلَّة والبيان، ص٤٩.

والرسول ﷺ هو المبين لأمَّته لمعنى الآية في السارق. وقد قطع سارقا سَرَقَ مِجَنًّا، وقد قيل: قيمة ذلك ربع دينار»[١].

ومثال آخر: «ومسّ كلّ دم ينقض الوضوء إلاّ الدم الذي جاءت به السنَّة بتحليله، من دم السمك والكبد وما كان مثله»[٢]. فالسنة خصصت الآية التي جاءت بتحريم الدم، وهو قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾[٣].

الوجه الثالث: السنة مستقلة بالتشريع[٤]: لا تقتصر السنة على موافقة ما جاء في القرآن وتأكيده، أو البيان؛ بل قد تكون مؤسسة لأحكام جديدة سكت عنها القرآن، فتستقل عنه بالتشريع في تلك المسائل، دون أن تعارض أحكامه في المسائل المنصوصة، بل تزيد عليها بتقرير أحكام مسائل أخرى.

ومن أمثلة ذَلِكَ: قوله: «وأمَّا جناية الصبيان والمجانين -وهي خطأ- فهي على عاقلة الجاني؛ لأَنَّ القلم عنهم مرفوع بسنَّة النبيِّ ﷺ، وإنَّما تعقل العاقلة ما كان

---

١) البسيوي: الجامع، ص٧٨٦.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٧٦.

٣) سورة المائدة: ٣.

٤) أنكر بعض الأصوليين استقلال السنة بالتشريع خلافا للجمهور، ولهذا فالمسألة خلافية. انظر تحرر هذا الاختلاف وحجج الفريقين في: الكندي، إبراهيم بن أحمد، مكتبة الضامري، سلطنة عمان، ط١، ١٤١٩-١٩٩٨، ص١٧٢-١٨٠.

نصف عشر الدية على حكم من حكم بذلك من المسلمين»[١].

وقوله: «ميراث الجدِّ والجدَّة: ميراثهما: السدس بالسنَّة، طعمة من الرسول ﷺ أعطاهَا السدس، وقد عمل السلف بذلك واتَّفقوا عليه»[٢].

ويزيد البسيوي وجها رابعا وهو أن ترد في السنَّة أحكام زائدة عما ورد في القرآن، ومكملة لبعض الأحكام:

من ذَلِكَ ما استدل به البسيوي على حرمة لحوم بعض البهائم التي لم يرد ذكرها في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ [إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ] وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾[٣]. استدل على ذَلِكَ بقوله: «وقد ورد نهي رسولِ الله ﷺ بالأخبار الشاهرة والمستفيضة وكثر نقلها، أن رسول الله ﷺ «نهى عن أكلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَمَخْلَبٍ مِنَ الطيرِ»، «وأكلِ لحومِ الحمُرِ الأَهلِيَّةِ»[٤]. وقال أيضا: «وقد نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَن أكلِ كلِّ ذِي نابٍ مِنَ السباعِ وَمَخْلَبٍ مِنَ الطيرِ، وهو ﷺ أعلمُ بتأويل كتاب الله، **والموكّل بالبيان**

١) البسيوي: الجامع، ص٢٠٤.

٢) البسيوي: الجامع، ص٤٩٧.

٣) سورة المائدة: ٣.

٤) البسيوي: الجامع، ص٦٦٢.

لأمّته...؛لأَنَّ الله يحرم ما شاء في كتابه وما شاء على لسان نبيِّه ﷺ»[١].

وأيضا ما جاء في قوله: «وقد مَضت السنَّة من رسول الله ﷺ «في حدِّ البكرِ مائة جلدَة من الرجالِ والنساءِ، والرجمُ على من أحصنَ... والرجم بالسنَّة بلا خلاف»[٢]. فالرجم ثبت بالسنة، ولم يرد له ذكر في القرآن.

ويزيد بعض الأصوليين نسخ السنة للقرآن الكريم، وقد تقدم الحديث عنه في مبحث القرآن الكريم.

المطلب الخامس: علاقة السنة بالسنة

١ - تخصيص السنة بالسنة: من أمثلة ذَلِكَ في جامع البسيوي ما احتَجَّ به على اشتراط النصاب في زكاة الثمار والحبوب، قال: «وقد روي عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «فيما سَقت السماء والأنهار العشر، وفيما سقي بالدلاءِ نصفُ العشُرِ». فهذا عموم فيما ذكرنا من آرائهم...فَأَمَّا قول من يحتجّ أنّ هذا الحديثَ يوجب العشر في القليل والكثير فإنَّ ذلك قد فسّر في الحديث عن النَّبيّ ﷺ أَنَّهُ قال: «ليسَ فيمَا دُونَ خَمسة أَوسُق صَدَقَة»، فلا يوجب فيما دون خمسة أوسق صدقة حَتَّى تتمّ خمسة أوسق، ثُمَّ فيه الصدقة على الحديث»[٣].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٦٦٤.

٢) البسيوي: الجامع، ص٧٧٢.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٦٧.

فالحديث الأَوَّل عام والثاني خاص يبين المقدار الذي يجب فيه إخراج العشر أو نصف العشر.

٢- نسخ السنة بالسنة:

«وَأَمَّا تأويل من قال: إن معاذا «صَلَّى مع رسول الله ﷺ العشاء»، ثُمَّ رجع إلى قومه فصلاها بهم فقد عارض ذلك -إن صحَّ- نهي النَّبِيّ ﷺ أن يُصَلِّي صلاة في يوم جماعة مرَّتين، فيجب أن يكون هذا نسخ ذلك»[1].

هذا عن منهج البسيوي في الاستدلال بالسنة، وهناك العديد من الأمثلة تركتها خشية الإطالة.

وقد تحدثت فيما سبق عن السنة باصطلاح الأصوليين، وقد وردت السنة في جامع البسيوي بمعنى ثان، وهو:

المطلب السادس: السنة بعرف الفقهاء

معنى السنة في اصطلاح الفقهاء: ما طلب الشارع من المكلّف فعله طلبا غير جازم، بأن كانت صيغة طلبه نفسها تدل على عدم تحتيمه، أو اقترنت بطلبه قرائن تدل على عدم التحتيم، وهذا المعنى للسنة يرادف المندوب[2]. يقول البسيوي:

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٢٤.

٢) سانو، قطب مصطفى، معجم مصطلحات أصول الفقه، دار الفكر، سوريا، ط٢، ١٤٢٣-٢٠٠٢، ص٢٣٥.

«وسأل عن صلاة العيدين، أفرض أم سنة؟ قيل له: صلاة العيدين سنَّة من فضائل سنن الصلاة»[١]. ويقول أيضا: «وقد قيل: إن تخليل اللحية سنَّة وليس بواجب»[٢].

ويقول أيضا: «ومن السنة عن الرسول ﷺ ستٌّ خصال في الوضوء: أولها: ذكر اسم الله على الوضوء، وغسل اليدين قبل أن يشرعهما في الْماء، والْمضمضة، والاستنشاق، ومسح الأذنين، والاستنجاء من البول والغائط»[٣].

وكذلك قوله: «وقد قيل: إن تخليل اللحية سنَّة وليس بواجب؛ ولأنَّ الوجه من الْمواجهة»[٤].

وثمرة إطلاق هذا المصطلح على بعض المندوبات عند البسيوي يكمن في أَنَّ ترك السنة ينقض عمل المكلف إذا تركها عمدا من غير نسيان، وقد بَيَّن ذَلِكَ المؤلف في قوله: «وقد اختلفوا في ترك التوجيه كله متعمدا، وأكثر القول: أن النقض على من ترك التوجيه متعمدا؛ لأَنَّهُ إن كان فرضا فعليه النقض، وإن كان سنة **فتارك السنة عمدا يلزمه النقض**. وَأَمَّا الناسي فلا نقض عليه عند الأكثر

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٥٣.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٤٥.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٤٤.

٤) البسيوي: الجامع، ص٢٤٥.

منهم، فأما إن ترك منه كلمة أو كلمتين ناسيا فلا نقض عليه»[١].

كما يقسّم السنة بالمعنى الفقهي إلى:

١- سنة واجبة: «وسأل عن صلاة الوتر أفريضة أم سنَّة؟ قيل له: قد اختلفوا فيها: فمنهم من قال: فريضة. ومنهم من قال: سنَّة. ونحن نحبُّ قول من قال: إنها سنَّة واجبة من توابع الصلاة»[٢].

٢- سنة مؤكدة: «وسنَّة الْمضمضة والاستنشاق مؤكَّدة؛ لقول النَّبِيّ ﷺ للقيط بن صَبُرَة: «إِذَا اسْتَنْشَقْتَ فَأَبْلِغْ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ صَائِمًا»، فذلك في الوضوء مؤكَّد، وهما في غسل الجنابة فرض، ولو لم يكن فرضًا ما نَقلته الأمَّة»[٣].

٣- سنة على الكفاية: «والذي عليه أصحابنا أن الأذان سنة على الكفاية، إذا قام به البعض سقط عمن لم يقم به. فأما الإقامة فهي على كل مصلٍّ أن يقيم إذا صَلَّى منفردا، وهي سنة، وعلى الكفاية في صلاة الجماعة، ألا ترى أن صلاة الإمام إذا صَلَّى بالناس وأقام أجزى من صَلَّى خلفه عن الإقامة، ولا يجزي من أتى من بعده، و الْمؤذن يجزئ أذانه من أتى من بعده»[٤].

٤- سنة مرغب فيها: «ومن بدأ بالسلام من الماشين كان أفضل، والماشي على

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٠١.

٢) البسيوي: الجامع، ص٣٣٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٤٥.

٤) البسيوي: الجامع، ص٢٩٧.

القاعد، وهذا تأديب مرغَّب فيه وفيه الفضيلة، وقد روي أَنَّ النَّبِيّ ﷺ قال: «مَن لم يُسَلِّم فلاَ تَأذَنُوا لَه»»[١].

٥- سنة فضيلة: «وسأل عن الاعتكاف أهو سنَّة؟ قيل له: نعم، هو سنَّة فضيلة، وقد اعتكف النَّبِيُّ ﷺ والمسلمون»[٢].

المطلب السابع: السنة بعرف المحدثين

إن الحديث عن السنة باصطلاح أهل الحديث ودراستها من خلال جامع البسيوي، فهذا يخرج البحث عن وجهته؛ لأَنَّ الغرض من البحث الدراسة الأصولية والفقهية، إضافة إلى ذَلِكَ فقد كفاني الباحث خلفان المنذري المؤنة ومشقة البحث في بحثه: "أحاديث جامع أبي الحسن البسيوي تخريج ودراسة". وحسبي أن ألخص بعض ما أورده الباحث عن السمات الحديثية في جامع البسيوي، مع التعليق على بعضها.

*** السمات الحديثية في جامع البسيوي[٣]:**

١- ذكر أَنَّ الكتاب خاليا من الأسانيد الحديثية، إذ يرفع المصنف ما أورده من أحاديث إلى رسول الله ﷺ مباشرة أو إلى صحابي من دون إسناد. أقول: بعد

---

١) البسيوي: الجامع، ص ٧٥٦.

٢) البسيوي: الجامع، ص٤٧٨.

٣) يراجع تفصيل ذَلِكَ مع الأمثلة عند: المنذري، أحاديث جامع البسيوي تخريجا ودراسة، ص٤٣-٥٢.

التتبع في جامع البسيوي ظفرتُ بذكر لبعض رواة الحديث مثل الإمامين: جابر بن زيد، والربيع بن حبيب، كما جاء في قوله: «وعن جابر قال عن النبيّ ﷺ»[١]. «وعن الربيع أن عمر بن عبد العزيز نهى عن نبيذ الجرّ، ويخبر أن النبي ﷺ نهى عنه»، «وعن الربيع يروي عن الثقات أنَّهُ قال: «أنهاكم عن المسكر»»[٢].

٢- ذكر عدم عزو الأحاديث إلى المصنفات الحديثية سواء الإباضية أو غيرها، فلا يوجد في الكتاب ذكر لأي كتاب من كتب الحديث سواء كان جامعا أو مسندا أو سننا. لكن وجدت البسيوي يبين أحيانا مصدر الحديث أنَّهُ ليس من رواية الإباضية: «والحديث المرويّ عن غير أصحابنا عن رسول الله ﷺ قال: «فِي الثَّلاَثِينَ مِن البقرِ تُدفَعُ جَذْعَة أو جَذَع، وفي الأَرْبَعِينَ بَقَرَةٌ مُسِنَّة»»، «وقد وجدت في بعض الكتب من غير أصحابنا أنَّهُ قال: «كنت نهيتكم أن تشربوا إلاَّ في الأديم، فاشربوا في كل وعاء، غير أنكم لا تشربوا مسكرا»»[٣].

٣- عدم الاهتمام ببيان درجة الأحاديث المحتجّ بها. وكنت أرجو لو بَيَّن الباحث

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٢٥. و٤٦٥، ٧٣٣، ٧٣٤. و٧٣٤.

٢) البسيوي: الجامع، ص٧٣٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٩٥، و٧٣٣.

صيغ التحديث عند الشيخ، ودلالتها على صحة الحديث أو ضعفه؛ لأَنَّ البسيوي عند ذكر الحديث استعمل عدة صيغ منها: «وقيل»، «وروي»، «وفي الرواية»، «وفي بعض الحديث»، «وفي الحديث»، «ومن السنة» وغيرها.

٤- رواية الأحاديث بالمعنى، مثل: «ولا صوم لمن لم ينوِ الصومَ من الليل؛ لِقول النَّبيّ ﷺ: «لاَ صَوْمَ لِمَنْ لَمْ يُبَيِّتْ الصَّوْمَ مِنَ اللَّيْلِ»، فهذا يوجب إثبات ذلك بالنيَّة والقصد له في الصوم... فَأَمَّا من تأوَّل قول النَّبيّ ﷺ: «لاَ صِيام لمن لاَ يُبَيِّت الصيامَ مِنَ الليلِ» عَلَى وَجه الفضيلة، فإنَّ في تأويله نظر»[1].

٥- التلفيق[2] في بعض الأحاديث: وهو الجمع بين ألفاظ حديثين في حديث واحد.

٦- ذكر أحاديث لا أصل لها؛ أي: ليس لها إسناد[3]، وفي معظمها من الأحاديث المشتهرة على ألسن الناس، أو من أحاديث الترغيب والرقائق. والأولى بالباحث ألا يكتفي بالبحث في كتب المحدثين فقط، بل عليه الرجوع إلى كتب الإباضية الحديثية ففيها جملة من الأحاديث الذي يقول عنها بعض المشتغلين بعلوم الحديث: لا أصل لها،

---

١) البسيوي: الجامع، ص٤١٤.

٢) التلفيق من: لفق الثوب، وهو أن يضم شقة إلى أخرى فيخيطها، انظر: الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، ١٤١٥ - ١٩٩٥، ١/ ٢٥١. الفيومي، المصباح المنير، ٢/ ٥٥٦.

٣) القاسمي، مُحَمَّد جمال الدين، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، دار الكتب العلمية، ط١، ١٣٩٩-١٩٧٩، ١/ ١٢٢.

وهي صحيحة مستفيضة عند الإباضية.

٧- السهو في عزو الحديث إلى الراوي الأعلى؛ أي إلى الصحابي. وهذا الحكم يصعب إصداره إلاَّ بعد تقليب كُلّ كتب الحديث بما فيها الإباضية؛ لأَنَّ الكثير من الأحاديث تروى عن أكثر من صحابي، وقد يتميز مذهب بروايتها عن صحابي، ويرويها مذهب آخر عن صحابي آخر. وخير مثال لذلك حديث النية: «الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى»، وقد رواه الربيع عن ابن عباس، وجاء في كتب السنة من رواية عمر بن الخطاب.

٨- ذكر أحاديث لا يوجد من ذكرها، لا في الصحاح ولا في كتب الأحاديث الضعيفة. وكان ينبغي على الباحث أن يطلبها في مدونات الحديث أو كتب الفقه في القرون الأولى عند الإباضية.

المبحث الثالث:

دليل الإجماع

المطلب الأوَّل: تعريف الإجماع

- الإجماع لغة: يطلق على معنيين: العزم والاتفاق، وقد نطق بهما القرآن جميعا، على لسان نوح ﷺ: قال: ﴿فَعَلَى اللهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُواْ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءكُمْ ثُمَّ لاَ يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُواْ إِلَيَّ وَلاَ تُنظِرُونِ﴾[1]، فإجماعهم أمرهم: عزما عليه، وشركاؤهم: اتفاقا منهم، وهذا الثاني هو المراد بإجماع الأمة عند الفقهاء وسواء كان إجماعهم على القول به أو الفعل له أو الترك، ولفظة الإجماع تجتمع على الْحَقّ والباطل، والخطأ والصواب، لكن هذه الأمة ثبتت من سائر الأمم، وثبت أن إجماعها كله صواب وحق[2].

وفي اصطلاح أهل الأصول: «اتفاق المجتهدين من أمة مُحَمَّد ﷺ بعد وفاة نبيهم في عصر على حكم»[3]، وزاد بعضهم: «ولم يسبقه خلاف مستمر؛ فيخرج على التعريف الأَوَّل عوام الأمة مِمَّن لا علم له، فلا

---

١) سورة يونس: ٧١.

٢) الوارجلاني، العدل والإنصاف، (مخ)ص١١٧.

٣) السيابي خلفان، كتاب فصول الأصول، ص٤٢٠. وانظر التفصيل في تعريفات الإجماع عند: الآمدي، علي بن محمد أبو الحسن، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، لبنان، ط١، ١٤٠٤-١٩٨٤، ١/ ٢٥٤.

يقدح خلافهم في انعقاد الإجماع»[1].

المطلب الثاني: حجية الإجماع:

ذهب جمهور الأمة إلى أن الإجماع حجة في الأحكام الشرعية كالكتاب والسنة، «وقال النظام من المعتزلة والرافضة وبعض الخوارج: ليس بحجة، واختلف الرواة عنهم، فمنهم من زعم أَنَّهُ إِنَّمَا خالفوا في ثبوته، لا في كونه حجَّة»[2]. أما الظاهرية فذهبوا إلى أَنَّهُ لا حجة في إجماع من بعد الصحابة[3].

وحتى يعتبر الإجماع حجّة لا بد له من شروط هي[4]:

١- أن يكون للإجماع مستند من كتاب أو سنة أو اجتهاد، يقول البسيوي: «لأَنَّ جملة ما تعبَّد الله به عباده في كتابه، وفي سنَّة نبيه، ومن القياس عليهما، والإجماع على ذلك»[5].

٢- أن لا يقع علَى شيء لا يوجد فيه نص من كتاب أو سنة أو اجتهاد.

٣- انقراض عصر المجتمعين.

---

١) السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ٦٥.

٢) ابن المرتضى، أحمد بن يحي المهدي، منهاج الوصول إلى معيار العقول في علم الأصول، دراسة وتحقيق: أحمد علي مطهر الماخذي، دار الحكمة اليمانية، اليمن، ط١، ١٤١٢-١٩٩٢، ص٥٩١.

٣) انظر: الغزالي، المستصفى، ١/ ١٤٩.

٤) انظر: السيابي خالد، دور السالمي الفقهي في المدرسة الإباضية، ص٨٠.

٥) البسيوي: الجامع، ص١٥٤.

والشرط الأخير محل خلاف، والصحيح عدم اشتراطه[١].

ويعتبر الإجماع الأصل الثالث من أصول التشريع عند الإباضية عامة، والبسيوي خاصة، قال فيه: «وما وقع عليه الإجماع كان حجَّة»[٢].

وقد استدل البسيوي على الإجماع بالسنَّة في قوله: «وقد أجمعت الأمَّة على تحريم الربا، وقد قال النبيّ ﷺ: «لاَ تَجتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلاَلٍ»[٣] فما أجمعوا عليه أو جاء عن الله أو عن الرسول ﷺ أَنَّهُ حَرام فهو حرام»[٤].

ألفاظ الإجماع عند البسيوي:

البسيوي يصدر الإجماع بألفاظ منها: «الإجماع من الأمة»، «أجمعوا»[٥]، «وأجمع المسلمون»[٦]، «واجتمعت الأمة»، «والمجتمع في رأي المسلمين»[٧].

---

١) انظر: السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار أبو المظفر، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤١٨ - ١٩٩٧، ٢/ ١٦. والسالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ٨٧.

٢) البسيوي: الجامع، ص٨٢٧.

٣) رواه الربيع عن ابن عباس، باب في الأمة، أمة مُحَمَّد ﷺ، ر٣٩. وأحمد في مسنده، مسند القبائل، ر٢٥٩٦٦. والترمذي، كتاب الفتن، ر٢٠٩٣. وابن ماجه، ر٣٩٤٠.

٤) البسيوي: الجامع، ص٦٧٩.

٥) البسيوي: الجامع، ص١، ٤٠، ١٤٠، ٣٢٢. و٢٤١، ٢٥٢، ٣٠٥، ٤٩٤، ٦٨٩، ٧٣٤،

٦) البسيوي: الجامع، ص٥٧١، ٣٤١.

٧) البسيوي: الجامع، ص٢١، ١٤٠، ١٤١، ٣٠٤، ٣٠٦، ٧٣٢. و٧٩٨.

المطلب الثالث: أنواع الإجماع التي ذكرها البسيوي هي:

أولا: إجماع الأمة:

وهو الذي يصدق عليه ما جاء في أول هذا المبحث في تعريف الإجماع، ومن أمثلة ذَلِكَ في الجامع:

١- «ومن لم يكن له عقل سقط عنه التكليف، بالإجماع من الأمَّة على ذلك»[١].

٢- «وقد اجتمعت الأمَّة أن ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ من القرآن، وقد قالَ الله: ﴿فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾»[٢].

٣- «وقد روي عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ القِرَاءَةِ وَالعِلْمِ، كَانَ أَفْضَلُهُم فِي التَّقْدِيمِ»، وأولى به بالإجماع من الأمة على تقديم الأفضل في الصلاة»[٣].

٤- «ألاَ ترى أنَّ المملوك بالإجماع لا يُعطى من الصدقة»[٤].

٥- «فإذا ركب الراكب نهي الله ووطئ في الحيض فقد ركب ما حرَّم الله ورسوله، وأجمع المسلمون على تحريمه»[٥].

---

١) البسيوي: الجامع، ص ١.

٢) البسيوي: الجامع، ص٣٠٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٢٢.

٤) البسيوي: الجامع، ص٥٢٩.

٥) البسيوي: الجامع، ص٥٧١.

٦- «لأَنَّ بالإجماع لا يجوز لأحد أن يشتري من عند أحد ما لا يملكه»[١].

٧- «وإذا وقع السلف في كيل معلوم أو وزن معلوم جاز إذا شرط كيلا معلوما، وضربا معلوما، كذلك في الوزن إلى أجل معلوم، فذلك جائز في الإجماع على ما وجدت. وأجمعت العلماء -فيما وجدت- أنه لا يكون سلما حتى يكون النقد حاضرا عينا، والسلم فيه غائب بالصفة التي حدثت المحيطة بالسلف فيه بوزنه وبكيله وبأجله»[٢].

ثانيا: إجماع الصحابة:

«وقد أجمع أصحاب النَّبِيّ ﷺ على صلاة القيام، وأمر بذلك عمر بن الخطاب، وجعلهم يصلُّون قياما جماعة، وما صلَّى من ذلك ثلاث تراويح أو خمسا فله الفضل، ويسلم في كُلّ ركعتين تسليمة»[٣].

١- «وروي عن النَّبِيّ ﷺ قال: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ العِشْرِينَ دِينَارًا صَدَقَة»، وعلى ذَلِكَ إجماع الصحابة، وهو نصف مثقال، فاستوى ربع العشر فِي ذَلِكَ، فعلى هذا يقوم كلُّ دينار مقام عشرة دراهم»[٤].

٢- «وقد كثرت الروايات في ذلك لاختلاف الرواية عن النبي ﷺ، وعن

---

١) البسيوي: الجامع، ص٧٠٠.

٢) البسيوي: الجامع، ص٦٨٧.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٣٦.

٤) البسيوي: الجامع، ص٣٧٣.

الصحابة في أمر الشراب، وأجمعوا جميعا على أن كل مسكر حرام، والأخبار المتواترة عن النبي ﷺ مع اختلاف الرواة لها، وتفاوت ما بينهم، واختلاف معانيهم أَنَّهُ حرام السكر»[1].

ثالثا: إجماع المذهب: أي إجماع فقهاء المذهب الإباضي، ونجد هذا المصطلح يتكرر عند فقهاء كل مذهب، حيث تجد لهم مسائل يجمعون عليها لا يحيد عنها أحد من علمائهم لمطابقة أصولهم لذلك، فإذا اتفقوا علَى مسألة ولم يعلموا أحدا منهم خالفها سموه إجماعا عندهم، لذلك يقع الوهم في كثير من الأحيان عندما ننسب حكاية ادعاء الإجماع إلَى أحد الفقهاء وهو لا يقصد إجماع الأمة كلها. وفي هذا البحث سنذكر ما صرح به البسيوي أَنَّهُ إجماع الإباضية، منها:

١- «وقد قال أصحابنا: بالأربعين والخمسين دلوا، وأمر بعضهم بغسل الدلو. ولا يجب غسل البئر بعد نزح مائها **للإجماع** فيه؛ لأنَّ الْماء الذي يلاقي جوانب البئر من الْماء النجس يزيله عنها ما ينبع من جوانب البئر من الْماء الطاهر»[2].

٢- «وقد أجمع أصحابنا على طهارة الشعر من بَهيمة الأنعام وهي حيَّة ولم يسمُّوه ميتة»[3].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٧٣٣-٧٣٤.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٥١.

٣) البسيوي: الجامع، ص٦٧٤.

المطلب الرابع: بعض المسائل التي صرح فيها المؤلف بالإجماع مع أن الخلاف مشهور فيها، منها:

١- قوله: «والأذنان داخلتان في الرأس، غير أنَّهما قد صارتا تمسحان على الانفراد بالإجماع من الأمَّة»[١].

والمسألة محل خلاف بين فقهاء المذهب الإباضي نفسه، ناهيك عن المذاهب الأخرى، قال السالمي: «سنَّ في الْوُضُوء مَسح الأُذُنين ظَاهرهُما وباطنهما بماء جديد غَيْر ماءِ الرأس، ولا يُجزئ في أداء هذه السنَّة إلا ذَلِكَ. وقِيلَ: بل يُجزي في مَسحها ما فَضُل من ماءِ الرأس؛ لأَنَّهما من الرأس بنصِّ الحديث المُروِي عن رسولِ الله ﷺ. وأوَّل الْقَولين هو القولُ الراجِح في القياس عَلَى سَائر أعضاءِ الْوُضُوء؛ لأَنَّهما جَارحتان مُستَقلَّتان سنَّ فيهما نَوع من الطَّهَارَة، فَهما كغيرهما من جوارح الْوُضُوء، والمعلوم أَنَّهُ لا يجزئ في جوارح الوضوء إلاَّ الماء الجديد، فكذلك في مسح الأُذُنين، لكنَّ الخبر المروِي عن رسول الله ﷺ وهو قَوله: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأسِ»[٢] يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُجزئ ذَلِكَ»[٣].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٤٥.

٢) رواه الربيع مرسلا عن جابر في كتاب الطهارة، باب (١٥) في آداب الوضوء وفرضه، ر٩٧، ١/ ٥٥. وأبو داود مرفوعا عن أبي أمامة بلفظه، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ، ر١٣٤، ١/ ٣٣. والترمذي عن أبي أمامة بلفظه، أبواب الطهارة، باب (٢٩) ما جاء أن الأذنين من الرأس، ر٣٧، ١/ ٥٣.

٣) السالمي، معارج الآمال، (مخ)١/ ١٦٥-١٦٦.

وقد حكى الخلاف في المسألة -أيضا- ابن قدامة: «ولنا أن إفرادهما بماء جديد قد روي عن ابن عمر، وقد ذهب الزهري: إلى أنهما من الوجه، وقال الشعبي: ما أقبل منهما من الوجه وظاهرهما من الرأس. وقال الشافعي وأبو ثور: ليسا من الوجه ولا من الرأس، ففي إفرادهما بماء جديد خروج من الخلاف، فكان أولى وإن مسحهما بماء الرأس أجزأه؛ لأن النَّبِيّ ﷺ فعله»[1].

٢- قوله: «والإجماع على إخراج زكاة الزرع من مال الطفل واليتيم والغائب والْمكاتب إذا كان له مال تجب فيه الزكاة»[2].

والخلاف في مسألة زكاة اليتيم مشهور بين النخعي والحسن وسعيد بن جبير والحنفية وبين الجمهور في كتب الفقه[3]. كما أن سياق العبارة التي أورد فيها المؤلف الإجماع يَدُلُّ على أن المسألة غير متفق عليها، وذلك

---

١) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي أبو محمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر، لبنان، ط١، ١٤٠٥، ١/ ٧٥. وانظر أيضا: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، دار الجيل، ١٩٧٣، ١/ ١٩٩-٢٠١.

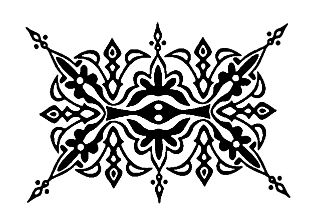
٢) البسيوي: الجامع، ص٣٩٠.

٣) الكاساني، علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، دار الكتاب العربي، لبنان، ط٢، ١٩٨٢، ٢/ ٤-٥. وابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد القرطبي أبو الوليد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الفكر، لبنان، ١/ ١٧٨.

عنـدما قـال: «وقـال النَّبِـيُّ ﷺ: «اتَّبِعُـوا أَمـوالَ اليتـامَى كَـي لاَ تَأْكُلَهـا الـصدَقَة، فـإنَّ كـلَّ معـروفٍ صَـدقَة»، فلـو كـان لا صـدقة في مـال اليتـيم مـا قال هذه الرواية»[1].

- وأحيانـا لا يحكـي الإجمـاع، وَإِنَّـمَا ينقلـه عـن بعـض أهـل الخـلاف دون أن يـذكرهم: قـال: «ومـن تَوَضَّـأ لـصلاة الفريـضة فهـو عـلى طهـارة، يـصلِّي بهـا مـا شـاء، مـا لـم يحـدث حـدثا أو يعلـم أن وضـوءه قـد انـتقض، كـذلك قال الْـمسلـمون. وقد روى بعض أهل الخلاف في هذا الإجماع»[2].

والمـسائل التـي حكـى البـسيوي فيهـا الإجمـاع كثـيرة، إِلاَّ أَنَّ الـدليل فيهـا الكتـاب أو الـسنة لا مجـرد الإجمـاع فقـط، لهـذا لم أوردهـا ولم أتطـرق إليهـا؛ لأني رأيت أَنَّهَا لا تدلّ على دور الإجماع في الاستدلال لها.



١) البسيوي: الجامع، ص٣٩٠.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٤٦.

المبحث الرابع:

دليل القياس

المطلب الأَوَّل: تعريف القياس وأركانه

تعريف القياس: لغة: التقدير، يقال: قاس الثوب هل يكون قميصا قياسا؛ أي قدره تقديرا. ويطلق أيضا على المساواة، يقال: هذا الشيء قياس هذا؛ أي مساو له[1].

وفي الاصطلاح: حَدُّه عند الملشوطي: «حمْلُ الفرعِ على الأصلِ بضربٍ من الشبه»[2]. وقال الوارجلاني: «حدّ القياس هو حمل أحد المعلومين على الآخر في حصول الحكم وإسقاطه بأمر يجمعهما...وقد قيل: «رد الفرع إلى الأصل بعلة توجب الجمع بينهما»[3]. وعرفه السالمي بتعريف أدق: «حمل مجهول الحكم على معلوم الحكم بجامع بينهما»[4].

يعتمد القياس على أربعة أركان[5]:

١ - الأصل.

---

١) ابن المرتضى، المنهاج، ص٦٤٥.

٢) الملشوطي، كتاب الأدلة والبيان، ص٣١.

٣) الوارجلاني، العدل والإنصاف، (مخ)ص١٦١. وذكر الوارجلاني أن للقياس زهاء عشرين تعريفا كلها قاصرة على التوفية لحده. وانظر تعريفه عند: ابن بركة، الجامع، ١/ ١٥٥. العوتبي، الضياء، ٣/ ٢٢.

٤) السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ٩١.

٥) الشماخي أبو العباس، مختصر العدل والإنصاف، ص٤٨. البهلاني، نثار الجوهر، ١/ ١٦٩.

٢- الفرع.

٣- حكم الأصل.

٤- الوصف الجامع (ويسمى المناط).

وقد وضع الأصوليون لكل ركن شروطا تضبط صحة القياس[١].

المطلب الثاني: حجية القياس:

ذهب جمهور علماء الأمة إلى أن القياس حجة في إثبات الأحكام الشرعية، وأنكر حجيته شرعا كُلّ من النظَّام وبعض المعتزلة البغداديين، والشيعة، وداود الظاهري، والقاساني، والنهرواني[٢]، وانتصر ابن حزم لرأي المنكرين أشد الانتصار[٣].

وزعم الجويني أن الإباضية يقولون بالقياس العقلي، ويجحدون القياس الشرعي[٤]، وهو قول بعيد عن الصواب، ومصادر الإباضية تثبت خلافه، وقد

---

١) تراجع هذه الشروط في : ابن السبكي، علي بن عبد الكافي، الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٤-١٩٨٤، ٣/ ١٣٨-٢٤٥. والسالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ٩٣-١٠٢، ١١٢-١١٩.

٢) انظر: الشيرازي، إبراهيم بن علي أبو إسحاق، اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٥-١٩٨٥، ١/ ٩٧. وابن السبكي، الإبهاج، ٣/ ٧.

٣) انظر: ابن حزم، علي بن أحمد أبو محمد، الإحكام في أصول الأحكام، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤٠٤-١٩٨٤، ٧/ ٣٦٨. و٨/ ٤٨٧-٥١٩.

٤) انظر: الجويني، البرهان في أصول الفقه، ٢/ ٤٩٠.

تحدث ابن بركة عن مبحث القياس في جامعه حديثا مستفيضا، وبنى عليه اجتهادات كثيرة، ونظر له الوارجلاني، وفصل مسائله بإسهاب، وحوصل السالمي في كتابه شرح طلعة الشمس جل المسائل التي طرقها الأصوليون. كما توسع الإباضية في هذا الدليل، فلم يقصروه على المعاملات، بل أجروه كذلك في أبواب العبادات، وكذا الكفارات[1].

ومستند الجويني -حسب ما يظهر من عبارته- هو ما دأب عليه مخالفو الإباضية من نسبة الإباضية إلى فرق الخوارج، وإلحاق آرائهم بآراء الإباضية.

والبسيوي من فقهاء الإباضية الذين يقولون بحجية القياس، وقد صرح بذلك في قوله:

١- «لأَنَّ جملة ما تعبَّد الله به عباده في كتابه، وفي سنَّة نبيه، ومن القياس عليهما»[2].

٢- وقال -أيضا-: «وما أصاب الثياب من الدم نجّسها إلاَّ ما كان من دم الكبد، ووخاضة اللحم من غير العروق، فقد قيل: لا بأس به بعد غسل الْـمذبحة، وقد أحلَّ رسول الله ﷺ الدَّمين: دم الكبد، ودم

---

١) انظر: باجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص٣٠٥-٣١٣.

٢) البسيوي: الجامع، ص١٥٤.

السمك، فعلى هذا طاهر بالقياس»[١].

٣- «قيلَ لَه: يحرم من النكاح كُلّ ما حرّم الله تعالى في كتابه، ورسوله ﷺ في سنته، وبالقياس عليهما»[٢].

وقد ورد لفظ: «القياس» أكثر من خمسين (٥٠) مَرَّة في جامع البسيوي.

المطلب الثالث: المسائل التي استدل فيها البسيوي بالقياس

أَوّلاً: في باب العبادات:

القياس في باب العبادات محل اختلاف بين العلماء، فتوسع فيه بعض وأحجم فيه بعض، والبسيوي كغيره من جمهور علماء الإباضية الذين أعملوا القياس في بعض المسائل، منها ما جاء في قوله:

١- «والكذبُ والغيبة ينقضان الوضوء؛ لِما روي عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قال: «الكَذِبُ وَالغَيْبَةُ يُفَطِّرَانِ الصَّائِمَ وَينقضَانِ الوُضُوءَ»[٣]. فإذا كان من اغتاب المسلمين بما فيهم مِمَّا هو منقصة لهم ينقض وضوؤه، فمن بهتهم بما ليس فيهم انتقض وضوؤه؛ لأَنَّ البهت أشدّ؛ لأَنَّ الله تعالى جعل البهتان

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٥٦.

٢) البسيوي: الجامع، ص٥٣٥.

٣) رواه الربيع عن ابن عباس بلفظ: «الغيبة تفطر الصائم وتنقض الوضوء»، كتاب الطهارة، باب (١٧) ما يجب منه الوضوء، ر١٠٥، ٣١٧.

عظيما»[1]. وهذا القياس جلِيٌّ[2] أو ما يسمى قياس الأولى، وهو الذي يكون الفرع فيه أولى بالحكم من الأصل، وذلك لقوة العلة وجلائها في الفرع، ويسميه بعض الأصوليين بمفهوم الموافقة، ويسميه آخرون بدلالة النص[3]

وقد قاس البسيوي كُلّ المعاصي بالغيبة في كونها تنقض الوضوء، قال: «ومن تجسّس لعورات الْمسلمين واغتابهم انتقض وضوؤه، وقد نهى الله عن التجسّس والاغتياب فقال: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾[4]. فهذا مِمَّا ينقض الوضوء. وإذا كان هذا ينقض الوضوء بالسنة، وهو من المعاصي، فكل معصية مثله تنقض الوضوء، مثل: من شتم الْمسلمين أو لعنهم أو قبّحهم أو أحدا منهم، أو قذفهم أو برئ منهم فقد انتقض وضوؤه»[5]. وأصل القياس في هذه المسألة السنة كما صرح بذلك، وهو قياس توفرت فيه جميع الأركان، واختلاف الفقهاء في الأخذ بهذا القياس هو في اعتبار العلة وإهمالها وهي المعصية. فمن اعتبرها قضى بنقض الوضوء بكل معصية، ومن أهملها فلا يقول بذلك.

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٧٢- ٢٧٣.

٢) القياس الجلي: هو الذي يعرف معناه من ظاهر النص وتسبق إليه الأفهام بغير استدلال. انظر: سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه، ص٣٤٩.

٣) انظر: سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه، ص٣٤٥.

٤) سورة الحجرات: ١٢.

٥) البسيوي: الجامع، ص٢٧٣. وانظر أيضًا: ص٤٢٣.

٢- قال: «ولا يصحُّ اتِّباع الإمام حَتَّى ينوي اتِّباعه في صلاته. أَوَلاَ ترى أنَّ الْـمأموم إذا افتتحَ القراءة قبل الإمام لم تَجز صلاته، أو كبَّر مُحرِما قبله. وإذا لم تكن للإمام صلاة إلاَّ بنيَّة، فصلاة الْمأموم أولى ألاَّ تجوز إلاَّ بها. أوَلا ترى إلى قول النَّبيّ ﷺ: «صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ مِنْهَا وَأَبْدِلْ مَا فَاتَكَ»، وكيف يُصَلِّي ما أدرك وهو ينويها؟!. وهذا قياس يوجب أن من كان جنبا وصلى بغير وضوء فلا صلاة لمن خلفه ولا له»[1].

ونلاحظ في هذا المثال أن البسيوي يناقش القياس مع القارئ «أولا ترى»، إضافة إلى استنباط الحكم من قياس مسألة أخرى؛ أي قياس القياس، والقياس الأَوّل جليّ فلهذا بنى عليه الحكم.

ثانيا: في باب النكاح:

وقد توسع البسيوي في القياس في هذا الباب، وخير دليل على ذَلِكَ ما جاء في العبارات الآتية:

١- في مسألة تحريم الموطوءة في الحيض على زوجها، قال: «فكذلك الحائض لَـمَّا نهى الله ورسوله ﷺ عن ذلك قد رَكب ما حرَّم الله ورسوله ﷺ، وأفسد على نفسه ما كان محلّلا له. ألا ترى أن القياس مطَّرِد في الفرج، والبعض[2] لا يحلّ استهلاكه إلاَّ من حيث أباح الله التزويج من غير نهي. وكذلك حرم الدماء كُلّها

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣١٨.

٢) كذا في الأصل، ولعل الصواب: البضع.

وارتكابها من غير حلِّها. فلو أنّ رجلا قتل من يرثه، أليس قد حُرِّم عليه ميراثه؛ لنهي الله عن الفعلِ وتحريم النَّبِيّ لَه بذلك، ولم يحلّ له إرثه، ولو لم يقتله حَتَّى مات ورثه، فَلَمَّا عجَّل حرّم ميراثه عليه؛ لنهي الله عن ذلك، كذلك الحيض حرام بالنهي، والبضع بالبضع، والدم بالدم، والمالُ بالمال، والقياس شَائع، والفروج بالفروج؛ فكان في هذا حجَّة لمن قال بتحريم الموطوءة في الحيض بما تلونا من الْحُجَّة والقياس. ألاَ ترى أن من وطئ في الاعتكاف أو الصومِ فقد أفسد الاعتكافَ والصوم؛ لنهي الله عن ذلك. وكذلك من جامع في الحجّ فسد حجّه؛ لنهي الله عن ذلك. وكذلك الفروج لِما نهى الله ورسوله عن الوطء في الحيض؛ فمن وطئ فيه فقد أفسد عليه امرأته مثل ما قد قدَّمنا ذكره عَلَى تحريم رَاكب النهي»[1].

والعلة الجامعة بين هذه القياسات هي قاعدة: "هل النهي يَدُلُّ على فساد المنهي عنه؟"، والمسألة خلافية، والظاهر أن البسيوي يسلم بهذه القاعدة والعلة، ويبني عليها الكثير من فروع الشريعة كما يظهر من المثال؛ فهو يستدل على تحريم الموطوءة في الحيض بقياسها على مسألة مختلفة عنها في الباب،وهذا يحتاج إلى نظر.

وفي حقيقة الأمر فإن هذه المسألة خلافية عند الإباضية، وقد قال بقول البسيوي معظم فقهاء الإباضية المشارقة، وخالف في ذَلِكَ المعاصرون كالسالمي، ورد هذا القياس لعدم اتحاد العلة، وللاختلاف على القاعدة

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥٧٢.

المبني عليها الحكم"[1].

٢- «ومن مسَّ فَرج امرأةٍ عمدا أو نظر إليه؛ فلا يتزوّج أمّها ولا ابنتها، ولا يتزوّجها هي. ولا بأس بالخطإ عند بعضهم في المسِّ، وقد جاء في الحديث: «مَلعُونٌ مَن نَظَرَ فَرجَ امرَأَةٍ وَابنَتَهَا». فأمّا أصحابنا فإنّما هذا معهم قياسٌ»[2]. وقد بين البسيوي أن هذا محض قياس، ويحتمل أن يكون القياس مبنيا على قاعدة "النهي يَدُلُّ على فساد المنهي عنه".

كذلك لم يذكر المقيس عليه، والظاهر أنهم قاسوها بمسألة الزاني الذي لا يحل له نكاح مزنيته ولا أمها ولا ابنتها. ويدل على ذَلِكَ أن هذه المسألة جاءت بعد مسألة الزاني، وعلّل ذَلِكَ البسيوي في قوله: «والذي قال به أصحابنا على القياس وبنوا عليه من التحريم؛ لأَنَّهُ [المس والنظر] عندهم من دَواعي الوطء»[3].

---

١) أورد الإمام السالمي هذه المسألة في كتابه: المعارج، وذكر جميع الأقوال في هذه المسألة، وهي خمسة كلها لعلماء الإباضية، بين محلل ومحرم وواقف ومفصل، ورجح السالمي التحليل؛ لأَنَّ هذا القياس لا يرقى لمعارضة الأدلة القطعية القاضية بتحليل المرأة، وهو قول الشيخ أحمد بن حمد الخليلي، وهو قول جمهور المغاربة قديما وحديثا. انظر: السالمي، معارج الآمال، (مخ) ٢/ ١٦٠-١٦٣. (مط)٤/ ٢٠٠-٢٠٣(في حكم الموطأة في الحيض عمدا). والجيطالي، قواعد الإسلام، ١/ ٢١٤-٢١٥.

٢) البسيوي: الجامع، ص٥٣٧.

٣) البسيوي: الجامع، ص ٥٣٧.

ثالثا: في باب المواريث:

قال البسيوي في تعليل إنزال الجد منزلة الأب: «والاختلاف بينهم في معنى الجدّ، وأخذنا بقول من جعله أبا ولم يرِث معه الإخوة شيئا، ألا ترى أن الإخوة لا يرثون مع الولد شيئا بالاتِّفَاق من ذلك، والجدُّ يرث كما يرث الأب مع الأولاد السدس إذا عدم الأب قام مَقامه، ولم يقم الإخوة مع الولد مقام الأب ولاَ الجدّ، فصحَّ القياس»[1]. ويظهر لي أن القياس عقلي وليس شرعيا؛ لأَنَّهُ انطلق من مقدمتين وهما: حالة وجود الجد مع الولد فقط، وحالة وجود الإخوة مع الولد فقط، فلا يرث الإخوة في وجود الولد، بينما يرث الجد مع الولد، وهذا لا يسوغ لأحد إِلاَّ للأب، فانطلاقا من المقدمتين نستخلص أن الجد ينزل منزلة الأب عند عدمه.

رابعا: في باب المعاملات:

«وسأل عن الزراعة في الأرض مِمَّا يخرج منها، أو غير ذلك من الزارعة؟ قيل له: قد اختلف في ذلك اختلافا كثيرا؛ لاختلاف الأخبار والأحاديث عن النبيِّ ﷺ وأكثرُ فقهاءِ عمان على: إِجازة أخذِ الأرضِ بجزءٍ مِمَّا يخرجُ منها. ولعلَّ الحجَّة لهم أن هذا مثل المضاربَة والمساقاة في النخلِ عِوضٌ مجهول جائز باتِّفاق. وكذلك الأرض عِندهم إن كان على

١) البسيوي: الجامع، ص٤٩٧.

هـذا قياسـهم، وإن كنتُ لم أجد ذلك عندهم. ولعلَّ حجَّة أخرى: «أنَّ النبيَّ ﷺ دَفع خيبَر إلى يَهودِها وعاملهم على النصف من ثِمارها» ومعلوم أن فيها نخلا وأرضا»[1].

يبين هذا المثال منهج البسيوي في تحري الدليل؛ إذ لم يكتف بنقل الحكم، بل سعى جاهدا في البحث عن الدليل، وقياسه في هذا المثال مبني على الإجماع، إلاَّ أن هذا القياس غير مسلم به؛ لأن الأصل المقيس عليه جاء على خلاف قاعدة بيع المعدوم، أي هو استثناء من القاعدة، وهو بذلك خارج عن سنن القياس، وقد ذكر السالمي أن من شروط حكم الأصل في القياس ألا يكون خارجا عن سنن القياس[2].

خامسا: في باب الحدود:

«وإن جرَّ العودَ الذي قد برز إليه أوّله حتَّى يخرجه إلى الطريق كلِّه ثُمَّ يأخذ منه ولم يدخل؛ فلا قطع عليه... وقياس هذا قد قيل: من أتى إلى منزل فهدمه كلّه ثمَّ أخذ ما فيه فلا قطع عليه، وكذلك الحصن»[3].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٧٢١.

٢) السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ٩٧، وتفصيل أنواع الأمور الخارجة عن سنن القياس في: ٢/ ٩٩-١٠٠.

٣) البسيوي: الجامع، ص٧٨٨.

المطلب الرابع: مواضع رد فيها البسيوي القياس

رغم توسع البسيوي في القياس إلاَّ أنَّهُ لا يلجأ إلى القياس إلاَّ عند استنفاد الوسع في إيجاد الدليل من الكتاب أو السنة أو الإجماع. وإذا وجد الدليل في هذه المصادر فإن البسيوي لا يجد بأسا في رد القياس، وصرح بهذا في قوله: «ومن ادعى بالقياس غير الإجماع وناطق القرآن فقد قال بغير برهان»[١].

ومن الأمثلة التي ردها بالقياس ما جاء في زكاة الفطر: «وقد اتفق أصحابنا أنها لا تكون أقل من صاع، ولا يؤخذ بقول من قال: في البر نصف صاع[٢]؛ لأَنَّ النَّبِيّ ﷺ قال: صاع. والقياس لا يدفع النص في ذلك»[٣]. ولم يورد البسيوي على أي شيء بنوا قياسهم، والظاهر من قول السالمي أنهم قاسوه على مقدار البر الذي يخرج في الكفارات[٤].

ولا يستنكف البسيوي في رد القياس المخالف للنص ولو كان صادرا من أهل مذهبه، ومثال ذَلِكَ:

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٥.

٢) قال السالمي: «فلا يُجزئ نصف صاع من برّ عندنا، وعند الشافعي، ومالك، وأحمد والعلماء من السّلف والخلف، وحكاه ابن المنذر عن الحسن البصري، وأبي العالية، وجابر بن زيد، وإسحاق بن راهويه. وقال أبو حنيفة: القدر الواجب نصف صاع من بُرّ». انظر: السالمي، معارج الآمال، (مخ) ٧/ ٤٧٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٩٨.

٤) انظر: السالمي، معارج الآمال، (مخ) ٧/ ٤٧٤.

ما جاء في قوله: «وأمّا من احتجَّ مِن أصحابنا بإجازة الانتفاعِ بشعرِ الخنزير؛ فَإِنَّهُ عنده مثل شعرِ الميتة؛ فالقياس ليس كذلك لمن زعمه؛ لأَنَّ الخنزيرَ حرام بكليّته في الأصل حيًّا وميّتًا، قال الله تعالى: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾، فجعلَ الخنزير رجسا حيًّا وميًّتا... ولم يَجِئ في الخنزير خبر من السنَّة، ولا أجمعت الأمَّة على إباحة شيء منه، ولا نطق القرآن بخبر عَنه؛ وَإِنَّمَا نَطق كتاب الله تعالى بتنجيسه بكلّيته، ووردت السنَّة عن نبيِّه ﷺ بقتله، وأجمعت الأمَّة على تَحريمه، فليسَ القياسُ بينهما واحدا لمن تعلّق به ومال إليه»[1].

وقد رد البسيوي القياس لمخالفته للكتاب والسنة والإجماع، كما رده لكون العلة في الأصل والفرع غير متحدة «لأَنَّ الخنزيرَ حرام بكليّته في الأصل حيًّا وميّتًا».

- رد القياس بقياس مثله:

وقد يردّ البسيوي القياس بقياس مثله لقوة العلة في أحدهما وخفائها في الآخر، ومثال ذَلِكَ:

ما جاء في حكم سؤر الحمار: «فَأَمَّا من ادَّعى تنجيس سؤر الحمار فإن طرحه طاهر بالسنَّة؛ لأنَّ رسول الله ﷺ «نهى أن يُستنجَى بِرَوثٍ أَو عَظمٍ»[2]، فصحَّ أنّ

---

١) البسيوي: الجامع، ص٦٧٣-٦٧٤.

٢) رواه الربيع عن أبي هريرة بمعناه، باب في الاستجمار، ر٨٠. والدار قطني عن أبي هريرة بلفظه، باب الاستنجاء، ر٩.

روثه طاهر؛ لأَنَّهُ نهى أن ينجّس، فما في سؤره من بأس إن شاء الله، وليس يقاس بالسباع؛ لأَنَّهُ يعتلف الشجر...ألاَ ترى أن حمر الوحش لا بأس بأكل لحومها وكلّها حُمُر، فدلَّ أن التحريم فيها لمعنى لا لنجاسة. والسباع جاء التحريم فيها بنجاسة؛ لأنها تأكل الخبائث والْميتة وغير ذلك من الأنجاس»(١).

ففي هذا المثال نجد أن البسيوي قاس الحمار بالحمر الوحشية بجامع أن طرح كُلّ منهما طاهر، نظرا إلى أَنَّهما تعتلف الشجر، فاقتضى أن يكون سؤر الحمار طاهر لطهارة روثه باتفاق، ورجحه على قياس الحمار بالسباع بجامع أن لحم كُلّ منهما حرام أكله، واعتبر أن هذه العلة قاصرة؛ لأَنَّ علة تحريم لحم الحمر غير منصوص عليها وخفية أو غير معقولة المعنى، وهذا مخالف لشروط حكم الأصل في القياس، كما أَنَّهَا تختلف عن علة تحريم السباع المتمثلة في أكلها للميتة والخبائث وغير ذَلِكَ من النجاسة. وفي هذا المثال تظهر براعة البسيوي في التمييز بين الأقيسة، وترجيح بعضها على بعض بالدليل المقنع. وهذا يقودنا إلى القول بأنَّ أركان القياس وشروط العلة كانت حاضرة في ذهن البسيوي، ويبني عليها الأقيسة وإن لم يصرح بها في كتابه، وهذا ما يؤيده المثال الآتي:

قال البسيوي: «فَأَمَّا لحم البغال فهي فيها من الحمار أصل وأبوها حمار، فلا يجوز أكل لحوم البغال. وَأَمَّا الخيل فقد اختلف في أكل لحومها، ولم

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٥٤.

ينطق القرآن فيها بتحليل ولا تحريم، وقد اختلف في الحديث فيها، وإذا كان كذلك وهي دواب ولم تكن من الأنعام الثمانية التي ذكرَ الله، فترك أكلِها أولى بالقياس للشبهة في أكلها؛ لأَنَّها جِنس من الدواب الأهلية، مثل الحمر تُركب ولا يُؤكل لحمها، وتلحق بها لا يجوز أكل لحمه. قال الله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾، فجمعها للركوبِ في هذه الآية، ونهى النَّبِيّ ﷺ عن أكلِ البعض وسكت عما سوى ذلك؛ فهي مثل الحمير في القياس لا يؤكل لحمها. ألا ترى أَنَّهَا لا زكاة فيها ولا في الحمير، وإنما تجرى فِي الركوب مجرى الحمير والبغال.

فَأَمَّا الفيل فلم يَرِد فيه نهي من الكتابِ ولا من السنَّة، وهو من الدواب وليس من السباع، وهو متَّخذ للركوب، ولم ينطق الكتاب أَنَّهُ من الأنعام ولا زكاة فيه؛ فيجب بالقياس ترك أكل لحمه؛ لأَنَّه من الدواب»[1].

في هذه النصوص يتناول البسيوي مجموعة من الحيوانات (البغال، والخيل، والفيل) التي لم يرد فيها نص شرعي يبين حكمها لا بالجواز ولا بالحظر، فإنه يستعمل هنا قياس غلبة الأشباه في الحكم والصفة[2]،ويمكن

---

١) البسيوي: الجامع، ص٦٦٣.

٢) قال خلفان السيابي: «هو إلحاق فرع متردد بين أصلين بأحدهما الغالب شبهه به في الحكم والصفة على شبهه بالآخر فيهما». السيابي خلفان، كتاب فصول الأصول، ص٤٨٢.

استحضار الصورة التي ذكرها في أركان القياس الآتية:

١- **الأصل**: متنازع بين اثنين: الأَوَّل: وهي الأنعام الثمانية، وفيها الزكاة، طاهرة الطرح والسؤر، جاء ذكرها جميعا في آية واحدة، ولم يذكر معها غيرها. والثاني: الدواب (الحمر الأهلية): تتخذ للركوب، لا زكاة فيها.

٢- **حكم الأصل**: في الأول مباح أكله. وفي الثاني: حرام أكله.

٣- **الفرع**: البغال والخيل والفيل.

٤- **الوصف الجامع**:

- في الأَوَّل: طهارة روثها وسؤرها.
- في الثاني: الركوب كالحمير، لا زكاة فيها، جمعت في آية واحدة، طهارة روثها وسؤرها.

٥- **حكم الفرع**: رجح البسيوي إلحاقها بالدواب لما فيها من الصفات الجامعة التي توجد في الحمير، ولا توجد في الأنعام كاتخاذها للركوب، وإعفائها من الزكاة. ط

وقد استدل -أيضا- بمفهوم المخالفة، ووجهه أن الآية ذكرت هذه الدوابّ وميزتها بالركوب، ولم تذكر إباحة أكلها. وهو دليل ضعيف، إلاَّ أن مفهوم المخالفة في الآية التي أباحت أنواعا من الأنعام يقوي هذا المفهوم.

لكن الملاحظ تردد البسيوي في التعبير عن الحكم الشرعي، فلم يصرح بالحرمة، وَإِنَّمَا عبر بالترك فقال: «فترك أكلِها أولى بالقياس للشبهة في أكلها»، «فهي مثل الحمير في القياس لا يؤكل لحمها»، «فيجب بالقياس ترك أكل لحمه»؛ لأَنَّ القياس ليس صريحا أو قطعيا في الحكم بالحرمة، ولعل بعضا يستدل على إباحتها بالبراءة الأصلية؛ لأن الأصل في الأشياء الإباحة. وهذا منهج كثير من علماء الإباضية في التردّد وعدم إطلاق الحرمة إذا لم يجدوا دليلا قطعيا يستدل به في الحكم.

هذا ما تيسر لي استنباطه في باب القياس من كتاب البسيوي، ومبحث القياس مبحث طويل ومتشعب خاصة عند تناول مسائل العلة، وحسبي أني أخذت بطرف منه حسب الطاقة والإمكان.



الفصل الثالث:

الأدلة المختلف فيها وتطبيقاتها عند البسيوي

المبحث الأول:

الأدلة التبعية المختلف فيها

المطلب الأَوَّل: الاستحسان

تعريف الاستحسان لغة: حسن الشيء: جعله حسنا، وزينه ورقاه وأحسن حالته. واستحسنه: عده حسنا[١].

واصطلاحا: «العدول عن موجب قياس إلى قياس أقوى منه»، وقيل: «تخصيص قياس بدليل أقوى منه»[٢].

وعرفه السالمي بأنه: «العدول عن دليل أوهى إلى دليل أقوى»[٣].

وقد أثار دليل الاستحسان جدلا حادا بين الحنفية والشافعية، واشتهرت

---

١) إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، مادة: حسن، ١/ ١٧٤.

٢) علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤١٨ - ١٩٩٧، ٤/ ٤.

٣) السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٨٧. وقد ذكر السالمي تعريفات عدة للاستحسان عند الأصوليين في شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٨٦-١٨٧.

مقولة الشافعي: «من استحسن فقد شَرَّع»[1]. وهذا الجدال مرده إلى اختلاف مفهوم الاستحسان.

* **حجية الاستحسان**

الاستحسان حجة عند الحنفية والمعتزلة، وحكي عن الإمام أحمد، وقال به بعض المالكية. وقال الشافعي وأصحابه بعدم صحة الاحتجاج به، وهو قول بشر الْمَرِيْسِي من الحنفية[2].

وذهب الإباضية إلى أَنَّهُ حجّة[3]، كما احتَجَّ به البسيوي في مثال، وقدَّم عليه القياس في مثال آخر. وقد ألفيت المثالين في الجامع، أحدهما صرح به، والآخر يفهم منه ضمنيا:

المثال الأوَّل: يقول البسيوي: «وقد استحسن من حيث لا منع منه[4]» بإجازة

---

١) الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد، المنخول في تعليقات الأصول، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، سوريا، ط٢، ١٤٠٠، ١/ ٣٧٤. والشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب، دار الفكر، لبنان، ط١، ١٤١٢ - ١٩٩٢، ١/ ٤٠٢.

٢) السيابي خالد، دور السالمي الفقهي في المدرسة الإباضية، ص٩٢.

٣) انظر: السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٨٧. وباجو، منهج الاجتهاد عند الإباضية، ص٧٢٥-٧٣١. والمسعودي، ابن بركة ودوره الفقهي، ص١١١.

٤) يقصد أنه يشق على الإنسان الاحتراز منه لكونه يتخفى ويتخذ أساليب ماكرة ثم يمج لعابه في السوائل المعرضة لعبثه. (الباحث)

سؤرِ السنور والفأر ونحوهما مِمَّا يأخذ بمنقاره، ولا يختلط لعابه بالْماء»[1].

ووجه الاستحسان في هذا المثال يكمن في استثناء سؤر السنور والفأر ونحوها من الطيور من النجاسة؛ إذ القياس فيها أن سؤرها نجس؛ لأَنَّ طرحها نجس، كما هو الحال في ذوات الناب من السباع، لكن استثني حكم سؤر السنور بالسنة لقوله ﷺ: «إنَّهُ لَيسَ مِنَ النَّجَاسَاتِ، هُوَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ»[2].

ويسمى هذا النوع من الاستحسان **باستحسان السُنَّة**[3].

واستثني الفأر ونحوها من الطيور لصعوبة الاحتراز منها، وهذا يسمى **استحسان الضرورة**[4].

المثال الثاني: قال البسيوي: «ومن قاء أو رعف فعند أصحابنا وغيرهم يبني على صلاته بعد أن يتوضَّأ، ولم يقيسوا عليها غيرها من

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٥٣.

٢) رواه الربيع عن أبي قتادة الأنصاري بمعناه، باب في أحكام المياه، ر١٥٩. وأبو دواد، عن أبي قتادة بلفظ قريب، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة، ر٧٥. والبيهقي، عن أبي قتادة بلفظ قريب، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة، ر١٠٩٢. والبسيوي: الجامع، ص٢٥٣.

٣) استحسان السنة: العدول عن مقتضى القياس إلى حكم آخر مخالف له ثابت في السنة. انظر: سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه، ص٥٣.

٤) استحسان الضرورة: مخالفة حكم القياس دفعا للحرج عن الناس. انظر: زيدان، الوجيز في أصول الفقه، ص٢٣٤.

النجاسات. والذين يقولون: إِنَّهُ يبني على صلاته لهم الحجَّة أنَّ النَّبيّ ﷺ قال: «مَنْ قَاءَ أَوْ رَعَفَ فَلْيَنْصَرِفْ يَتَوَضَّأْ، ثُمَّ يَبْنِي عَلَى صَلاَتِهِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ»[1]. فرووا هذا جوازا للبناء على الصلاة، ومضى على ذلك جماعة من الصحابة، والقياس معنا استئنافها، وَإِنَّمَا البناء استحبابا»[2].

واستحسان السنة واضح في هذا المثال؛ لأَنَّ الوضوء شرط في صحة الصلاة، ففساده يقضي بفساد الصلاة، إلاَّ أن السنة هنا جاءت مخالفة للقياس كما ألمح إلى ذَلِكَ البسيوي، فأقر صحة الصلاة مع فساد الوضوء وخروج النجاسة، لكن نلمح في هذا المثال ميل البسيوي إلى القياس.

كما بين البسيوي في هذا المثال أن الإباضية لم يقيسوا بهذا الاستحسان النجاسات الأخرى غير الرعاف والقيء، لأَنَّ الاستحسان مخالف لسنن القياس فلا يصح القياس عليه كما بينت سابقا في مبحث القياس.

هذا كُلّ ما وجدته عن الاستحسان في جامع البسيوي.

---

١) رواه البيهقي في السنن الكبرى عن عائشة، باب ترك الوضوء من خروج الدم من غير مخرج الحدث، ر٦٥٢، ١/ ١٤٢. ورواه الدار قطني عن عائشة، باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعاف والقيء والحجامة ونحوه، ر١١، ١/ ١٥٣.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٥٣.

المطلب الثاني: الاستصحاب

* تعريف الاستصحاب لغة واصطلاحا:

الاستصحاب لغة: من استصحب الرجل: إذا دعاه إلى الصحبة، وكل ما لازم شيئا فقد أستصحبه[1].

اصطلاحا: «إبقاء ما كان على أصوله التي كان عليها من وجود أو عدم أو نحو ذَلِكَ، ما لم يرد دليل ينقله عن حكم أصله إلى حكم آخر»[2].

* حجية الاستصحاب:

يقول الزركشي: «وهو حجة يفزع إليها المجتهد إذا لم يجد في الحادثة حجة خاصة، وبه قال الحنابلة والمالكية وأكثر الشافعية والظاهرية سواء كان في النفي أو الإثبات»[3].

وعند غالب علماء الحنفية ومن وافقهم أَنَّ الاستصحاب حجّة لإبقاء ما كان على ما كان، ودفع ما يخالفه، وهذا هو معنى قولهم: الاستصحاب حجة في الدفع لا في الإثبات[4].

---

١) ابن منظور، لسان العرب، مادة: صحب، ١/ ٥٢٠.

٢) السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٧٩. والسيابي خلفان، كتاب فصول الأصول، ص٥٢٢.

٣) الزركشي، محمد بن بهادر بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢١- ٢٠٠٠، ٤/ ٣٢٧.

٤) انظر: عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، ص٢٦٩.

وذكر السيابي أَنَّ الإباضية يرون استصحاب الأصل حجة في تقرير الأحكام[1].

وقد استدل البسيوي بالاستصحاب في مسائل الطهارات خاصة، منها:

١- «فهذه آراءٌ، والأصول أولى في الاحتياط؛ لأنَّ الطاهر طاهر حَتَّى يعلم أَنَّهُ نجس، والنجس نجس علَى حكمه»[2].

٢- «وَأَمَّا من توضّأ في نهر جار فطار به الْماء لم ينجّسه حَتَّى يعلم أن ذلك مِمَّا لاقى النجاسة؛ لأنَّ حكم ذلك على الطهارة»[3].

٣- «ومن وجد بللا في ذكره أو شيئا فظنَّ أَنَّهُ قد أفسد ثوبه، وكان إذا عناه ذلك فنظر فرأى شيئا وربما لم ير شيئا ولم يعلم خرج أم لم يخرج فلا بأس حَتَّى يعلم أَنَّهُ قد خرج منه ما قد أفسد عليه ثوبه»[4].

٤- «ومن كانت به رطوبة من وضوء أو غسل أو استنجاء ووجد رطوبة ولم يعلم ما هي، وشك أَنَّهَا خرجت منه فهي من الرطوبة الأولى، حَتَّى يعلم أَنَّهَا خرجت منه؛ لأنَّ الشك متروك، والطاهر على طهارته حَتَّى يصح فساده»[5].

---

١) انظر: السيابي خلفان، كتاب فصول الأصول، ص٥٢٢.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٥١.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٦١.

٤) البسيوي: الجامع، ص٢٦٦.

٥) البسيوي: الجامع، ص٢٦٦.

المطلب الثالث: العرف

* تعريف العرف لغة واصطلاحا:

العرف لغة: يُطلق على المعرفة، كما يفيد معنى المعروف ضد المنكر[1]، ومنه قوله تعالى: ﴿خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالعُرْفِ﴾[2].

اصطلاحا: اشتهر بين الأصوليين تعريف النسفي للعرف، وهو: «ما استقر في النفوس من جهة العقول، وتلقته الطباع السليمة بالقبول»[3].

* حجية العرف:

ويعد العرف دليلا معتبَرا في الشرع يصحّ تقرير الأحكام على أساسه، بشرط ألا يكون معارضا لدليل شرعي أقوى منه.

وقد عمل الإباضية بالعرف، وخصص له ابن بركة رسالة كاملة سماها: "التعارف"، وعادة ما يذكره الفقهاء في قاعدة "العادة محكمة" التي سيأتي ذكرها في مبحث القواعد الفقهية.

١- اعتبر البسيوي العرف دليلا استدل به على الإباحة في باب الاستئذان، وهو مِـمَّا يخضع لأعراف الناس وعاداتهم، قال البسيوي: «وقد أجاز بعضهم

---

١) الرازي، مختار الصحاح، ١/ ١٧٩.

٢) سورة الأعراف: ١٩٩.

٣) الزحيلي، وهبة، أصول الفقه الإسلامي، دار الفكر، سوريا، ١٩٩٢، ٢/ ٨٢٨.

الدخول بغير إذن في البيوت المباحة للدخول فيها **بالتعارف**، مثل: خانات التجّار، حيث مباح الدخول فيها للبيع والشراء. وكذلك بيت المآتم والعرس في وقت ذلك **بالعادة الجارية بين الناس** أن المأتم يدخل إليه بغير إذن. وكذلك العرس في وقت الدعوة والإطعام والدعوة في ذلك. وكذلك مجالس الحكّام للحكم، وَإِنَّمَا ذلك في النهار ليس في الليل؛ لأَنَّ الليل لا تعارف فيه ولا عادة، وقد عمل المسلمون بذلك. وكذلك كلُّ بيت أبيح الدخول فيه فجائز دخوله بالإباحة، وسكون القلب **والعادة**، وهذا إِنَّمَا جاز حيث لا يقع فيه تمانع»[1].

ومنع البسيوي اعتبار التعارف في الليل؛ لأَنَّهُ مخالف لنص الآية التي توجب الاستئذان في ثلاث أوقات، وهو ما جاء في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاء ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ﴾[2]. وإن كانت الآية تدعو الأطفال والعبيد إلى الاستئذان، فاستئذان البالغين مطلوب من باب أولى.

٢- المثال الثاني الذي اعتبر فيه البسيوي العرف كدليل ما يتعلّق صداق المرأة، قال: «من تزوَّج على صداق مَعروف ولم يشترط عاجلا ولا آجلا؛ فَالنكاح

---

١) البسيوي: الجامع، ص ٢٢٥.

٢) سورة النور: ٥٨.

جائز، والصداق عاجل. وفيها قول: إِنَّهَا ترجع إِلَى سنَّة بلادها. وإن اختلف في ذلك فهو عاجل»[1].

وحسب كلام البسيوي فإن العرف دليل ضعيف يسقط بمجرد الاختلاف بين الطرفين، فيقدم عليه دليل استصحاب الأصل؛ لأَنَّ الأصل في الصداق التعجيل فيؤخذ به عند الاختلاف.

المطلب الرابع: الاستقراء

*** تعريف الاستقراء لغة واصطلاحا:**

الاستقراء لغة: تتبع الجزئيات للوصول إلى نتيجة كلية[2].

واصطلاحا: «هو عبارة عن تتبع أفراد الجنس في حكم من الأحكام، فإذا وجدنا ذلك الحكم في جميع أفراد ذلك الجنس، قطعنا بأن حكم ذَلِكَ الجنس كذا»[3].

ويرى البسيوي أن الاستقراء دليل من الأدلة التي تستنبط بها الأحكام، وقد بنى على الاستقراء حكمين:

الأول: احتَجَّ البسيوي بالاستقراء على ترك قراءة السورة مع الفاتحة في الظهر

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥٥٠-٥٥١.

٢) إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، ٢/ ٧٢٢.

٣) السالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٨٣-١٨٤. والبهلاني، نثار الجوهر، ١/ ١٦٧.

والعصر، قال:

«وقد اختلفوا في قراءة السورة في الركعتين الأولتين في الظهر والعصر: فقال قومٌ: يقرأ مع فاتحة الكتاب سورة. وقال آخرون: الحمد وحدها، وهو قول أصحابنا وبه أخذنا. واتَّفق الجميع أن صلاة الظهر والعصر لا جَهر فيهما، وهي الحجَّة لِمن لم يقرأ فيهما إلاَّ الحمد وحدها، وذلك أنَّا وجدنا كلَّ صلاة كان يقرأ فيها الإمام سورة مع الحمد،فيقرأ في الصلاة جهرا بمن خلفه، وكلُّ صلاة لا يقرأ فيها مع الحمد سورة قرأ الحمد وحدها سرًّا في نفسه، وكان على ذلك الاتِّفاق.ألا ترى أن الركعتين الْـمؤخّرتين في صلاة العتمة لا يجهر فيها ويجهر في الأولتين، أوَلاَ ترى أن في صلاة الجمعة يقرأ الحمد وسورة يجهر فيها القراءة، كذلك صلاة الأعياد. والظهر والعصر إذا لم يجهر فيهما بالقراءة فليس إلاَّ الحمد وحدها. وقد روي عن النَّبِيّ ﷺ «أَنَّهُ لم يكن يَقرأ في الركعتين الآخرتين من صلاة العشاء إِلاَّ الحمد وحدها»، وعلى ذلك اتَّفق الكثير من الأمَّة»[1].

ثانيا: ما يرد كثيرا في كتب الأصوليين عند التمثيل للاستقراء الناقص[2]، ويتمثل ذَلِكَ في تحديد أقل مدة الحيض وأكثره، يقول البسيوي: «ويحتجون بقول

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٠٥.

٢) الاستقراء الناقص: أن يستتبع المستدل غالب أفراد الشيء،فإذا وجدها متفقة في حكم أجرى ذلك الحكم في جميع الأفراد؛ إذ في الظن أن أقل الأفراد حكمها حكم أغلبها. السالمي،شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٨٤.

النَّبِيّ ﷺ لحمنة بنت جحش: «اصْنَعِي فِي كُلِّ ذَلِكَ كَمَا تَصْنَعُ النِّسَاءُ إِذَا طَهُرْنَ»، وذلك على الأغلبِ من أحوال النساء، وذلك أن عندهم أن الحيض أقلّه ثلاثة أيّام بلياهنّ، وأكثره عشرة أيّام بلياهنّ؛ ولأنَّ الحيض مأخوذ من غالب عادة النساء وغالب أحواهنّ خمس وستّ وسبع وثمان وتسع وعشر أكثره عند الأكثر من قولهم»[1].

ودلالة الاستقراء الناقص على الحكم ظنية باتفاق الأصوليين[2]، ولهذا اختلفت آراؤهم في ضبط أقل مدة الحيض وأكثره إلى أقوال متعددة[3].

المطلب الخامس: مباحث الألفاظ ودورها في الاستدلال عند البسيوي

يلجأ البسيوي أحيانا إلى المعاني اللغوية لاستنباط الأحكام الشرعية، أو رد حجج المخالفين، وهذا الأمر ليس بغريب؛ لأَنَّ النصوص الشرعية وردت بلغة العرب، وأول ما يفسر نصوصها استعمال العرب لتلك الألفاظ. وعلى اعتبار استعمال الألفاظ في لغة العرب فإنها تنقسم إلى:

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٨٤.

٢) انظر: البهلاني، نثار الجوهر، ١/ ١٦٧.

٣) انظر: السالمي، شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، مكتبة الإمام نور الدين السالمي، سلطنة عمان، ط١، ٢٠٠٤، ٣/ ١١٩-١٢١.

أَوَّلاً: حمل الألفاظ على الحقيقة[1]

تحمل الألفاظ الواردة في النصوص الشرعية على حقيقتها ما لم يرد دليل شرعي يخصص تلك الألفاظ، وقد طبق البسيوي هذا المنهج في عدة مسائل منها:

١- في التيمم: قال: «فيمسح بهما يديه إلى الكوع (وهما الرسغان)، فإن خالف في ذلك بَعض وقال: إلى الْمرفقين، فلسنا نأخذ بذلك؛ لأَنَّ حكم اليد يقع على الكفّ إلى الرسغ»، وبين ذَلِكَ بتفصيل في موضع آخر بقوله: «فأخذ أصحابنا أن التيمّم إلى الكفين؛ لأَنَّ اسم اليد يقع إلى الكفّ، ومن قطعت كفّه قيل: قطعت يده، ومن تناول بكفه قيل: تناول بيده، ومن غسل كفه قيل: غسل يده، وإذا قطع الكفّ فله الدية كاملة. ومن غسل كفه فقد قيل غسل يده؛ فهذه حجّة لهم في التيمّم إلى الرسغ»[2].

٢- في الحيض والنفاس: قال: «وَأَمَّا إذا رأت الْمرأة الدم عند الْميلاد؛ فقال قومٌ: تدع الصلاة... وقال بعضهم: حَتَّى تلد ولا تترك الصلاة، وهذا تشديد، وألزموها أن تغتسل وتصلّي كما أمكن...والله لطيف بعباده، وقد سمّى الله ورسوله الدم من الحيض نَفَسًا، والعرب تُسمِّي الدم نَفسا لِما يعرف منها، والقياس مثله»[3].

---

١) الحقيقة: اللفظ المستعمل فيما وضع له أوّلاً في اللغة. الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، ١/ ٥٢.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٦٧، و٢٦٩.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٨٦.

وقال أيضا: «وأكثر قول أصحابنا: إن أقلَّ الحيض معهم ثلاثة أيَّام؛ لأَنَّ معهم الثلاث جمع أيَّام، كما يقال: يوم ويومان وثلاثة أيَّام؛ فالأيَّام لا تقع إلاَّ على الثلاث، ولا تقع على أقلّ من ذلك»[1].

ثانيا: اللفظ المشترك وأثره في اختلاف الحكم

تعريف اللفظ المشترك: هو اللفظ الذي يدل على معنيين أو أكثر بوضع مختلف على التبادل[2].

يتبين دور اللفظ المشترك في اختلاف الحكم ما أورده البسيوي في باب الطلاق والأيمان من أمثلة متعددة، نقتصر على مثال واحد، يقول البسيوي: «وإذا قال: أنت طالق إلى حين؛ فَإِنَّهَا تطلق من حينها في وقتها أَيضًا. والحين: قد قيل: مجهول الوقت أيضا. وقالَ قومٌ: أربعة أشهر في الزمان، وستَّة في الحين. وقد قيل في الحين: ثلاثة أيَّام؛ لقوله الله تعالى: ﴿تَمَتَّعُوا حَتَّى حِينٍ﴾، وقوله تعالى: ﴿تَمَتَّعُواْ [فِي دَارِكُمْ] ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ﴾. وقول آخر في الحين: تسعة أشهر؛ لقول الله تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئاً مَّذْكُوراً﴾، وهي تِسعة أشهر، وقوله: ﴿تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾. وقد قيل: في كُلّ سنَة مرَّة، وهذا مجهول والطلاق بِه واقع»[3].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥٧٣.

٢) أبو زهرة، مُحَمَّد، أصول الفقه، دار الفكر العربي، مصر، د ت ط، ص١٤٩.

٣) البسيوي: الجامع، ص٥٩٧.

***- ومن تقسيمات اللفظ باعتبار فهم المعنى منه ظهورا وخفاءً: "المجمل"،** وذكر البسيوي نوعا منه وهو:

الإجمال في مرجع الضمير: وأوضح مثال يذكره الأصوليون[1] في ذَلِكَ هو ما ذكره البسيوي في قوله: «قال الله تعالى: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾، فجعلَ الخنزير رجسا حيًّا وميِّتا، والرجسُ لا يكون إلاَّ رِجسًا. وقد رجع بالذكر إلى الخنزير كلّه أَنَّهُ رِجس، والهاءُ راجعة عليه، فهو حرام كُلّه شعر وَكُلُّ شيء منه، ولا يجوز أن ينتفع منه بعظمٍ ولا غيره»[2].

ووجه الإجمال: أن الضمير في "إنه" في عوده متردِّد بين لفظ "لحم" ولفظ "خنزير"، ويترتب على ذلك تردد الحكم بين الحرمة في أكل لحم الخنزير فقط، وبين حرمة عين الخنزير كلية.

*** ومن تقسيمات اللفظ باعتبار أخذ الحكم منه إلى:**

أَوَّلاً: دلالة الإشارة:

تعريف دلالة الإشارة: «ما دل على ما ليس له السياق بدلالة المطابقة أو التضمن أو الالتزام»[3].

---

١) انظر: السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ١٧٥. وللسالمي رأي آخر في صلاحية هذا المثال لمقام الإجمال.

٢) البسيوي: الجامع، ص٦٧٣.

٣) السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٢٥٦.

ومثال ذَلِكَ: ما جاء في الجامع: «أبو ذرّ الغفاري قال: إِنَّ رسول الله ﷺ قال له: «يا أبا ذر، كيفَ أنتَ إذا بقيتَ في قَومٍ يُؤَخِّرُونَ الصلاةَ عَن وَقتِهَا»؟!، قال: فما تَأمرني؟ قال له: «صلِّ الصلاةَ لِوَقتِهَا، ثُمَّ اذهَب إِلَى حَاجَتِكَ»، فأباحَ له الصلاة وحده، ولا بأس له أن يخرج من الْمسجد، هذا دليل على إجازة صلاة الْمنفرد»(١).

استدل البسيوي على جواز صلاة المنفرد بدليل سيق فيمن وُجِد في قوم يؤخرون الجمعة عن وقتها، وهذا المقصود بدليل المطابقة، وهذا المثال دليل على تمكن البسيوي من استنباط الأحكام من الأدلة ولو لم تكن نصا في الموضوع، كما يلاحظ أَنَّهُ لم يورد هذا الدليل في مسألة صلاة المنفرد، واستدركه في هذه المسألة إتماما للفائدة واستيفاء للحجة.

ومثال آخر: ما جاء في قوله: «وقد قيل: «إِنَّهُ وجدَ إِفَاقَةً في مَرضه الذي مات فيه، فأتى الْمسجد وأبو بكر يُصَلِّي بهم، فصفَّ عن يمين أبي بكر قاعدا، وأتمَّ بهم الصلاة». وقد قيل: إِنَّهُ صَلَّى بصلاةِ أبي بكر. وقد روي في بعض الأسفار: أَنَّهم سبقوه بالصلاة فأدركهم وهم يُصلُّون، فدخل في صلاتهم فصلَّى خلف أبي عبيدة -أو عبد الرحمن (الشك مني)-. وقد قيل: «إِنَّهُ صَلَّى بأصحابه وعليه شَملة صُوفٍ». ففي هذا ما يدلُّ على تقديم الأفضل في الصلاة، يُصَلِّي بمن هو دُونه، ويدلُّ على أن يُصَلِّيَ الأفضل خلف من هو دونه، ويدلُّ على إمامين في صلاة

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٥٢.

واحدة، إذا أحدث الأوّل حدثا ينقض صلاته أمر من يتمّ الصلاة بهم، وتأخَّر هو. ويدلُّ على صلاة الْمشتمل بالْمرتدِي أَنَّهُ لابس»[1].

ما تحته سطر في النص لم يرد منطوقه في النصوص السابقة، وَإِنَّمَا استدل البسيوي بدلالة التضمن على ما ذهب إليه من جواز إمامة إمامين في صلاة واحدة وغيره من الأحكام.

ثانيا: دلالة مفهوم المخالفة

مفهوم المخالفة: هو ما خالف حكمه حكم المنطوق به، ويسمى دليل الخطاب[2].

وقد ورد خلاف طويل بين الأصوليين في الاستدلال بدلالة الإشارة ومفهوم المخالفة لا يسع المقام لذكره فليراجع في مظانه[3].

وقد استدل البسيوي بمفهوم المخالفة على كراهية صلاة النافلة قبل المغرب حين قال: «وقد روي عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قال: «إِذَا صَلَّيْتَ الْمغْرِبَ فَالصَّلاَةُ مُتقَبَّلَةٌ مَشْهُودَة»، يَدُلُّ على أن الصلاة إذا كانت قبل صلاة الْمغرب غير مشهودة»[4].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٢٠.

٢) السيابي خلفان، كتاب فصول الأصول، ص١٤٤.

٣) انظر تفصيل ذلك مثلا في: السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٢٥٤-٢٥٦. وغيره من كتب الأصول.

٤) البسيوي: الجامع، ص٢٩٩.

المبحث الثاني:

القواعد الأصولية، والقواعد والضوابط الفقهية في جامع البسيوي

المطلب الأَوَّل: التعريف بالمصطلحات

تعريف القاعدة:

لغة: مأخوذة من قعدت قعودا، وامرأة قاعدة إن أرادت القعود، وقاعد عن الحيض والأزواج، والجمع قواعد[1]. والقاعدة أصل الأس، والقواعد الإساس، وقواعد البيت إساسه، قال الزجاج: القواعد أساطين البناء التي تعمده، و قواعد الهودج خشبات أربع معترضة في أسفله تركب عيدان الهودج[2]. وقد يستعمل معناها مجازا كقولهم: قاعدَةُ أَمْرِك وَاهِيَةٌ، وتَركوا مقاعِدَهم؛ أي مراكزهم[3].

واصطلاحا: وردت في تعريف القاعدة اصطلاحا عدة تعريفات، منها:

١- **تعريف الجرجاني**: القاعدة: هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها[4].

٢- **تعريف أبي البقاء**: القاعدة: قضية كلية من حيث اشتمالها بالقوة على أحكام

---

١) انظر: ابن فارس، أبو الحسين أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، لبنان، ط٢، ١٤٢٠ - ١٩٩٩، مادة: قعد، ٥/ ١٠٨.

٢) انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: قعد، ٣/ ٣٦٢.

٣) انظر: الزبيدي، تاج العروس، ٩/ ٦٠.

٤) الجرجاني، التعريفات، ١/ ٢١٩.

جزئيات موضوعها، وتسمى فروعا واستخراجها منها تفريعا»[1].

٣- **تعريف التفتازاني**: «والقاعدة حكم كلي ينطبق على جزئياته لتعرف أحكامها منه»[2].

٤- **تعريف الحموي**: «حكم أكثري لا كلي ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منه»[3]. والتعبير بلفظ "أكثري" بدل "كلي" يجعل هذا التعريف أدق من التعريفات السابقة؛ لأنّه يتفق مع الواقع والحقيقة؛ إذ معظم القواعد لا تخلو من استثناءات، سواء كانت في النحو أو في الفقه أو في الأصول.

وهذه التعاريف تصدق على أي قاعدة في أي علم من العلوم، سواء كان فقها أو أصولا أو منطقا، ولهذا فلا تتميز القاعدة إلاّ بإسنادها إلى العلم الذي تتناوله، فتسمى القاعدة فقهية نسبة إلى الفقه، أو قاعدة أصولية نسبة إلى أصول الفقه، أو كلامية نسبة إلى علم الكلام، وهكذا.

١- **تعريف الضابط**: **لغة**: الضبط: لزوم شيء لا يفارقه في كل شيء، وضبط

---

١) الكفوي، الكليات، ١/ ٧٢٨. وقريب من هذا التعريف تعريف السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ١٤.

٢) التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر، شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤١٦- ١٩٩٦، ١/ ٣٥.

٣) الحموي، شهاب الدين أحمد بن محمد مكي أبو العباس، غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري، تحقيق: أحمد بن محمد الحموي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٥-١٩٨٥، ١/ ٥١.

الشيء: حفظه بالحزم. والرجل ضابط؛ أي حازم. وضبط الرجل الشيء يضبطه ضبطا إذا أخذه أخذا شديدا[١].

واصطلاحا: ذكر الحموي في تعريف الضابط أنه: «أمر كلي ينطبق على جزئياته لتعرف أحكامها منه»[٢].

وذكر أن الضابط أعم من القاعدة. إلاَّ أن هذا التعريف هو تعريف القاعدة نفسه. لهذا اكتفى أغلب الأصوليين بالتفريق بين القاعدة الفقهية والضابط الفقهي، فعبر عنه السيوطي بأن: «القاعدة تجمع فروعا من أبواب شتى، والضابط يجمع فروعا من باب واحد»[٣]. وعرفه ابن السبكي بناء على هذا التفريق بأنه: «ما اختص بباب، وقصد به نظم صور مشابهة»[٤].

وما يعنينا في هذا المبحث هو إبراز القواعد الأصولية والفقهية التي استدلَّ بها البسيوي في جامعه على بعض المسائل، وقبل الولوج في غمار البحث عن هذه

---

١) انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: ضبط، ٧/ ٣٤٠. وابن دريد، جمهرة اللغة، مادة: ب ض ط، ١/ ٣٥٢.

٢) الحموي، غمز عيون البصائر، ٢/ ٥.

٣) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٣، ١/ ٤٧٦.وانظر: السالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ١٤.

٤) ابن السبكي، عبد الوهاب بن علي، الأشباه والنظائر، تحقيق: عادل أحمد الموجود، علي مُحَمَّد معوض، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١-١٩٩١، ١/ ١١.

القواعد يجدر بنا أن نشير إلى وجوه التقاطع والافتراق بين القواعد الفقهية والأصولية كي تتضح الرؤية، ويسهل التمييز بينها، وهي في ذاتها تفيدنا في تعريف القاعدة الأصولية والقاعدة الفقهية ومميزات كُلّ منهما.

المطلب الثاني: الفرق بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية

القواعد الأصولية تشترك مع القواعد الأصولية في أَنَّهَا قضايا أكثرية، وأصول عامة يندرج تحتها فروع وجزئيات متعددة فهما يقومان بتأصيل الفروع والجزئيات الفقهية التي لا تتناهى[١]، ولذلك اعتبرها القرافي من أصول الشريعة التي تضبط فروعها[٢].

وهذا مجال الاتفاق بين القواعد الأصولية والفقهية، أما نقاط الاختلاف فنجملها في نقاط مختصرة[٣]:

١- القواعد الأصولية ناشئة عن الألفاظ العربية وما يعرض لها من نسخ وترجيح

---

١) انظر: شبير، مُحَمَّد عثمان، القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية، دار النفائس، الأردن، ط١، ١٤٢٦-٢٠٠٦، ٢٧.

٢) انظر: القرافي، أحمد بن إدريس أبو العباس، الفروق، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٨- ١٩٩٨م، ١/ ٥-٦.

٣) لمزيد من التوسع في نقاط الاختلاف بين القواعد الأصولية والفقهية، والأمثلة التوضيحية، يراجع: شبير، القواعد الكلية والضوابط الفقهية، ص٢٨-٣٠. والباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، القواعد الفقهية، مكتبة الرشد، السعودية، ط٣، ١٤٢٤-٢٠٠٣، ص١٣٦-١٤٢. والبورنو، مُحَمَّد صدقي بن أحمد، موسوعة القواعد الفقهية، مكتبة التوبة، ص٢٦-٢٧. والندوي، علي أحمد، القواعد الفقهية، دار القلم، سوريا، ط٣، ١٤١٤-١٩٩٤، ص٣٣٠.

وعموم وخصوص. في حين أن القواعد الفقهية نشأت من الاستقراء، وذَلِكَ بتتبع الأحكام الواقعة على أفعال المكلفين.

٢- القواعد الأصولية سابقة للجزئيات والفروع الفقهية من حيث وجودها الذهني والواقعي؛ لأَنَّهَا في الأصل أدلة لاستنباط الأحكام. بينما القواعد الفقهية متأخرة عن الجزئيات والفروع في وجودها الذهني والواقعي؛ لأَنَّهَا مجموعة الضوابط التي تجمع الأحكام المتشابهة، والروابط التي تربط بين المسائل الجزئية.

٣- القواعد الأصولية وضعت لتضبط سير الفقيه وفق منهج يسير عليه ليتحصل على أحكام الشرع. بينما وضعت القواعد الفقهية لتشمل مجموعة من الفروع المختلفة برباط متحد وحكم واحد، هو الحكم الذي برزت القاعدة به.

٤- القواعد الأصولية لا يفهم منها أسرار الشرع ولا حكمته، بينما يمكن أخذ الأسرار والحكم من القواعد الفقهية.

٥- تكون النتيجة المستفادة من القواعد الأصولية من وظائف المجتهد كالأمر في حقيقته للوجوب، أما النتيجة المستفادة من القواعد الفقهية فهي من وظائف المقلد في الغالب كالمشقة تجلب التيسير.

٦- القواعد الأصولية أكثر اطرادا وعموما من القواعد الفقهية واستثناءاتها قليلة لا تكاد تذكر، في حين ترد على القواعد الفقهية كثير من الاستثناءات تجعلها قواعد أكثرية أو أغلبية.

٧- القواعد الأصولية لها من الـحُجية والقوة بحيث يمكن الاستناد إليها في استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، أما القواعد الفقهية فلا يصح الاعتماد عليها وحدها لبيان الحكم الشرعي، إلاَّ إذا كانت تستند إلى دليل شرعي يعضدها.

٨- القواعد الأصولية موضوعها الأدلة السمعية أو أعراض الأدلة، بينما القواعد الفقهية موضوعها فعل المكلف قولا أو فعلا.

المطلب الثالث: القواعد الأصولية في جامع البسيوي

وردت عدة قواعد أصولية في الجامع منها المتفق عليها ومنها المختلف فيها، وسوف أحاول أن أذكر هذه القواعد وكيف استدلَّ بها البسيوي، دون التعرض إلى الشرح التفصيلي للقاعدة، واختلاف العلماء في الأخذ بها أو ردها.

القاعدة الأولى: «الأمر بالشيء نهيٌ عن جميع أضداده، والنهي عن الشيء أمر بضدِّه»[1].

جاء في جامع البسيوي: «فإن قال: فمن أمر بالمعروف فقد نهى عن المنكر؟ قيل له: نعم؛ **لأَنَّ الأمر بالشيء نهيٌ عن جميع أضداده، والنهي عن الشيء أمر بضدِّه.** ألاَ

١) لمزيد من حيثيات هذه القاعدة وأقوال الإباضية في المسألة، انظر: الوارجلاني، العدل والإنصاف، (مخ)ص٥٥. والسالمي، شرح طلعة الشمس، ١/ ٥٦ (الأمر بالشيء لا يَدُلُّ على النهي عن ضد ذَلِكَ الشيء).

ترى أن رسول الله ﷺ قال: «تَصَدَّقُوا»، فقد يجب أَنَّهُ قال: "لا تتركوا الصدقة"، كما قال الله: ﴿وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ﴾، فأمر بالأكل ونهى عن الإسراف فيه»[1].

القاعدة الثانية: «فمن حدَّثكم بحديث يخالف القرآن فلا تصدِّقوه واتَّهموه إلاَّ ما صحَّ عن الرسول ﷺ مِمَّا يؤيِّد القرآن مثله»، و«فمن أتاكم بِحديثٍ يخالف القرآن فلا تُصدِّقوه واتَّهموه على دينكم»[2].

واستدلَّ البسيوي عل هذه القاعدة بقوله: «قال الله: ﴿اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء﴾، وقال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾، ويدلّ على ما قلنا ما روي عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قال: «يا أَيُّهَا الناس، سُعِّرَت النارُ وَأَقبَلَت الفِتَنُ كَقطَعِ الليلِ المظلِمِ، إنِّي والله لا تعقلون عَلَيَّ بِشَيء، إنِّي لَم أحلَّ إلاَّ مَا أَحَلَّ اللهُ، ولم أُحَرِّم إلاَّ مَا حَرَّمَ القُرآن»[3].

القاعدة الثالثة: «نهي رسول الله ﷺ يَدُلُّ عَلَى الوجوب».

قال البسيوي: «فلا يجوز صلاة فريضة ولا نافلة عند طلوع الشمس وعند غروبها؛ **لأَنَّ نهي رسول الله ﷺ عَلَى الوجوب**»[4].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢١٢.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٣٢، و٧٥٩.

٣) البسيوي: الجامع، ص٧٥٩.

٤) البسيوي: الجامع، ص٢٤٣.

القاعدة الرابعة: «القياس لا يدفع النص».

قال البسيوي: «وقد اتفق أصحابنا أَنَّهَا لا تكون أقلّ من صاع، ولا يؤخذ بقول من قال: في البرِّ نصف صاع؛ لأَنَّ النَّبِيّ ﷺ قال: «صاع». **والقياس لا يدفع النص في ذلك**»[1].

وقد صاغ هذه القاعدة في موضع آخر بقوله: «**ومن ادعى بالقياس غير الإجماع وناطق القرآن فقد قال بغير برهان**»[2].

القاعدة الخامسة: «النهي يعم التابع والمتبوع».

قال البسيوي: «وَلَـمَّا نهى الله عن المباشرة فِي الاعتكاف دلَّ ذَلِكَ عَلَى فساد الاعتكاف بالمباشرة فِيه، ولم يخصّ الله به توابعها دون متبوعها، فإذا كان من توابعها نزل حكمها حكم الجماع، كما قد قالوا بفساد الصوم، وكما عمَّ جميع الأوقات الاعتكاف، وعمَّ أحوال توابعه، فاشتبه الإحرام، **والنهي فِيه يعمّ التابع والمتبوع**، والاعتكاف لا يكون إِلاَّ بصوم، هكذا روي عن عائشة وابن عباس»[3].

القاعدة السادسة: السنَّة لا تنسخ القرآن الكريم

قال البسيوي: «وقد نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَن أكلِ كلِّ ذِي نابٍ مِنَ السباعِ وَمِخْلَبٍ مِنَ

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣٩٨. ويراجع تفصيل هذه المسألة في مبحث القياس من هذا البحث.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٥. وقدمت المثال السابق رغم تأخره في الكتاب؛ لأَنَّ القاعدة جاءت فيه بأقصر عبارة، وهذا من مميزات القاعدة.

٣) البسيوي: الجامع، ص٤٧٨.

الطيرِ»، وهو ﷺ أعلمُ بتأويل كتاب الله، والموكّل بالبيان لأمّته، وليس خبره ناسخا للآية كما ذكر من قال: إنَّ السنَّة لا تنسخ القرآن الكريم؛ لأَنَّ الله يحرم ما شاء في كتابه وما شاء على لسان نبيِّه ﷺ، وهذا [في] الآية زيادة فيما نهى الله عنه على لسان نبيه ﷺ، والله أعلم وأحكم وبه التوفيق»(١).

رغم أن البسيوي لم يصرح بهذا القاعدة، وَإِنَّمَا أوردها قولا بصيغة الغائب، إِلاَّ أَنَّهُ اعتمد عليها في توجيه تعارض الآية والحديث، ورد القول بالنسخ، وقد بينت في مبحث النسخ رأي البسيوي في المسألة.

المطلب الرابع: القواعد الفقهية في جامع البسيوي

اتفق جمهور علماء الأمة على خمس قواعد فقهية، سموها القواعد الأمهات أو القواعد الكلية الكبرى، وهذه القواعد عليها مدار الفقه، و تتفرع عنها معظم القواعد الفقهية الأخرى بوجه من الوجوه إما تقييدا أو تفصيلا، وفي رأيي أن مسألة اعتبار هَذِه القواعد الخمس فقط هي التي يكون عليها مدار الفقه مسألة فيها نظر؛ لأَنَّ هناك قواعد كثيرة غيرها لا ترجع إليها إِلاَّ بواسطة وتكلّف، كما ذكر ذَلِكَ السيوطي عن بعض الأصوليين(٢).

---

١) البسيوي: الجامع، ص٦٦٤.

٢) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر، ١/ ٧-٨.

والقواعد الكلية الكبرى الذي ذكرها الفقهاء هي[1]:

١- الأمور بمقاصدها.

٢- الضرر يزال.

٣- العادة محكمة.

٤- اليقين لا يزول بالشك.

٥- المشقة تجلب التيسير.

وقد وردت بعض هذه القواعد في جامع البسيوي لكن ليست بألفاظها، وَإِنَّمَا أوردها بمعناها غالبا، كما أنها كانت في الجامع قليلة جدا. وسأحاول أن أعرض هذه القواعد مع الإشارة إلى أصلها وعلاقتها بالقواعد الكلية الكبرى إن أمكن، وقد جمعتها كالآتي:

القاعدة الأولى: «الأمور بمقاصدها».

رغم أَنَّ البسيوي لم يورد القاعدة بلفظها، فَإِنَّهُ اعتمد عليها في صحّة وفساد الأحكام التعبدية، مِمَّا يتطلب النية عند أدائها، واعتبر البسيوي دليل هذه القاعدة هو القاعدة نفسها، وهو قوله ﷺ: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ

---

١) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر، ١/ ٧-٨. والزحيلي، وهبة، ظهور القواعد الفقهية من منظور مقارن، بحث ضمن سلسلة بحوث في كتاب: القواعد الفقهية بين التأصيل والتطبيق، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، ط١، ٢٠٠٥، ص١٠-١٣. والسالمي، شرح طلعة الشمس، ٢/ ١٩١.

وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»[1].

ومن تطبيقاته لهذه القاعدة:

١ - «والذي غسل بدنه وهو جنب ولا يَعلم بجنابته، فإذا هو جنب فلا يجزئه ذلك، وعليه إعادة الغسل بقصد ونية، لقول النَّبِيِّ ﷺ: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»[2]، وقد قيل: إِنَّهُ يجزئه. وإن غسل الجنب بدنه ولم يتوضَّأ وصلَّى أجزأه ذلك إذا نوى ذلك للصلاة، وإذا لم ينوه لمعروف ولا لصلاة لم يجزه. وإذا غسلَ الجنب من الجنابة ونواه للغسل والصلاة أجزأه إن شاء الله»[3].

٢- «فَأَمَّا مَن لم ينوِ صيام شهر رمضان ونواهُ تطوُّعا؛ فإنَّا نقول: إِنَّهُ لا يجزئه؛ لأَنَّهُ قال: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»، ولو كان ذلك يجزئه لم يكن معنى لقوله: «لاَ صَوْمَ لِمَنْ لَمْ يُثْبِتْ الصِّيَام مِنَ اللَّيْلِ»، وَلَمَّا أمَر بالنيَّة وأكَّد في إثباتها في الليل، فعلى هذا لا يجزئ صوم تطوّع عن فرض ولو نوى»[4].

---

١) رواه الربيع عن ابن عباس بلفظه، باب النية، ر١ . والبخاري عن عمر بلفظ قريب، باب النية في الأيمان، ر٦٦٨٩ . ومسلم عن عمر مثله، في كتاب الإمارة، باب «إنَّما الأعمال بالنية»، ر١٩٠٧ .

٢) رواه الربيع عن ابن عباس بلفظه، باب النية، ر١ . والبخاري عن عمر بلفظ قريب، باب النية في الأيمان، ر٦٦٨٩ . ومسلم عن عمر مثله، في كتاب الإمارة، باب «إنَّما الأعمال بالنية»، ر١٩٠٧ .

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٦٥.

٤) البسيوي: الجامع، ص٤٢٢.

القاعدة الثانية: «الضرر يزال».

وهذه القاعدة وردت في الجامع بلفظ: "الضرر مصروف"، واستدل لها بحديث: «لاَ ضَرَرَ وَلاَ إِضرَارَ فِي الإِسلاَمِ»[1]. ومن أمثلة الاستدلال بهذه القاعدة ما جاء في قوله:

١- «فالضمان على أهل الدواب فيما أكلت دوابهم بالليل، وَأَمَّا ما أكلت بالنهار فلا ضمان عليهم، وعلى المسلمين إصلاح ذاتِ بينِهم، وصرف الضرر عنهم، قال رسول الله ﷺ: «لاَ ضَرَرَ وَلاَ إِضْرَارَ فِي الإِسلاَمِ»»[2].

٢- «وإن أدرك في شيء من البيع بحقٍّ ثبت في يد المشتري ما بقي منه بقيمة العدول، ولم ينتقض البيع. **وقال قوم**: إِلاَّ أن يكون فيما أدرك طريق أو ساقية؛ فإِنَّه ينتقض فيما أدرك. وكذلك إن كان فيما أدرك ضرر فسد الجميع؛ **لأَنَّ الضرر مصروف**؛ لقول النبيِّ ﷺ: «لاَ ضَرَرَ وَلاَ إِضرَارَ فِي الإِسلاَمِ»»[3].

القاعدة الثالثة: «العادة محكمة»:

وهذه القاعدة تنبثق من دليل العرف، وقد فصلت القول فيها عند الحديث عن العرف وحجيته، فلا حاجة إلى إعادتها وتكرارها.

---

١) رواه أبو داود فِي مراسيله، عن واسع بن حبان بلفظ «ولا ضرار»، ر٤٠٧، ١/ ٢٩٤. وابن ماجه، عن ابن عباس بلفظ قريب، كتاب الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، ر٢٣٤١، ص٣٣٥.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٠٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٧٢١.

القاعدة الرابعة: «اليقين لا يزول بالشك».

لم ترد هذه القاعدة بلفظها، وَإِنَّمَا وردت بألفاظ قريبة منها، وذكر تطبيقاتها، وقد أفرد لها البسيوي مسألة وترجم لها بـ"الاستنجاء والشك فيه"، وقدم دونها أمثلة يأمر في جميعها المكلف بعدم الرجوع إلى الشك إذا خرج من الفعل بيقين[1].

ومن تطبيقات ذَلِكَ أيضا ما جاء في قوله:

١- «والأصول أولى في الاحتياط؛ **لأنَّ الطاهر طاهر حَتَّى يعلم أَنَّهُ نجس، والنجس نجس علَى حكمه**»[2].

٢- «من كانت به رطوبة من وضوء أو غسل أو استنجاء ووجد رطوبة ولم يعلم ما هي، وشك أَنَّهَا خرجت منه؛ فهي من الرطوبة الأولى حَتَّى يعلم أَنَّهَا خرجت منه؛ **لأنَّ الشك متروك، والطاهر على طهارته حَتَّى يصح فساده**»[3].

٣- «ومن خرج من الطواف ثُمَّ شكَّ؟ قال: **إذا خرج من الطواف على اليقين فلا يرجع إلى الشكّ**»[4].

---

١) انظر: البسيوي: الجامع، ص٢٦٠-٢٦١.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٥١.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٦٦.

٤) البسيوي: الجامع، ص٣٤٨.

القاعدة الخامسة: «المشقة تجلب التيسير».

لم ترد هذه القاعدة بلفظها في الجامع، وَإِنَّمَا ذكر مثالا يجسد هذه القاعدة بوضوح، وتتجلى فيه بقوة، وذلك في حديثه عن التيمم، ومتى يجب، قال: «**ومن كان به مرض وخاف على نفسه من الْماء لم يجز له أن يهلك نفسه، إذا أجنب ويخاطر بها فيتيمّم**». وكذلك إن كان به جرح أو جدري، للرواية التي وردت أن قوما غسّلوا مجدورا لهم بالْماء فماتَ، فقال النَّبِيّ ﷺ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمْ اللهُ، إِنَّمَا كَانَ يُجْزِئُهُ التَّيَمُّم»[1]... فعلى هذا يجب إحياء النفس، وألاّ يلقي بها إلى التهلكة، كما قال الله: ﴿**وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾...فبهذه الرخصة من الله ورسوله ﷺ في التيمّم رحمة للمؤمنين، ونعمة من الله عليهم يشكرونه عليها، إذ رخّص للمريض والْمسافر، ومن به جراحة، والجنب إذا خاف من برد الْماء يتصعّد بالتراب»[2].

إضافة إِلَى الاستدلال بالقاعدة فإننا نستشف من كلام البسيوي

---

١) رواه الربيع، مرسلا عن جابر بن زيد، كتاب الطهارة، باب (٢٦) الزجر عن غسل المريض، ر١٧٣-١٧٤، ١/ ٧٧. وأبو داود، عن جابر وابن عباس، كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيمم، ر٣٣٦، ٣٣٧، ١/ ٩٣. وابن ماجه، عن ابن عباس، أبواب (١) الطهارة، باب (٩٣) في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل، ر٥٧٢، ص٨١.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٦٨-٢٦٩.

مراعاته لمقاصد الشريعة وعلى رأسها مقصد حفظ النفس الذي قال فيه: «فعلى هذا يجب إحياء النفس».

وهناك قواعد ذكرها المؤلف بعضها لها علاقة بالقواعد الكلية الكبرى، وبعضها مستقلة، منها:

القاعدة السادسة: «من تعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه».

تتفرع هذه القاعدة في بعض جزئياتها من قاعدة «الأمور بمقاصدها»، كما هو الحال مع قاتل مورثه فيعاقب بنقيض مقصوده، وقد وردت القاعدة بألفاظ مختلفة، وفي أمثلة متعددة في الجامع، منها:

١-«ألاَ ترى في القياس أنَّ من قتل والده حرم الله عليه ميراثه بتعديه لتحريم الله ذلك عليه؛ لأَنَّهُ عَجَّل فركب الْمحرّم فحُرِم الْميراث، وهذا قد نُهي عن الوطء في الحيض، **فلمّا عجّل ووطئ في الحيض حرّمها على نفسه لنهي الله عن ذلك**. أَوَلاَ ترى أنَّ الْمرأة إذا زنت حرمت بالسنّة، كذلك الْمحيض»[1].

٢- وقال أيضا: «وكذلك حرم الدماء كُلّها وارتكابها من غير حلِّها. فلو أنّ رجلا قتل من يرثه، أليس قد حُرِّم عليه ميراثه؛ لنهي الله عن الفعلِ وتحريم النَّبِيّ لَه بذلك، ولم يحلّ له إرثه، ولو لم يقتله حَتَّى مات ورثه،

١) البسيوي: الجامع، ص٢٨٥.

فَلَمَّا عجَّل حرّم ميراثه عليه؛ لنهي الله عن ذلك، كذلك الحيض حرام بالنهي، والبضع بالبضع، والدم بالدم، والمالُ بالمال، والقياس شَائع، والفروج بالفروج؛ فكان في هذا حجَّة لمن قال بتحريم الموطوءة في الحيض بما تلونها من الْحُجَّة والقياس»[1].

٣- وقال في موضع آخر: «وقد وجدنا الله تعالى حرَّم فُروجا على الأبد بنهيه، وحرَّم منها أشياء إلى مدَّة؛ فمن تعدَّى قبل المدة أَو فيها قبل الإطلاق له حَرُم ذلك الشيء عليه، وكذلك الأموال والدماء، وَكُلُّ حرام حرَّمه الله ونهى عنه لم يحلّ في ذلك الحال حَتَّى يزول حكم ذلك، وتقع الإباحة له لمن تدبَّر ذلك وعلمه»[2].

القاعدة السابعة: «عند حضور العمل ينقطع العذر».

هذه القاعدة تندرج تحتها أبواب فقهية عديدة؛ وتتناول مسألة قيام الْحُجَّة على المكلف، وإلى متى يسعه جهل الأحكام واحتمال العذر له. فمثلا يسع المكلف جهل أحكام الصلاة والصوم، فإذا دخل وقت الصلاة وجب عليه العلم بهذه الأحكام، ويلزم بدخول شهر رمضان معرفة أحكام الصوم، وهكذا في جميع أبواب الفقه كالبيع والنكاح.

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥٤٧.

٢) البسيوي: الجامع، ص٥٧٢.

واستدل البسيوي لهذه القاعدة بقوله:

«وعند حضور العمل ينقطع العذر، ولا يسع الترك لمن أقرَّ بالإسلام؛ لأَنَّ اللهَ فرض الفرائض، وأثبت حقوقها وبيَّن حدودها من الصلاة وغيرها، وأوجب العمل بها في كتابه، وبيَّن ذلك رسول الله ﷺ لأُمَّته، فعلى الناس طلبه وتعليمه ومعرفته والعمل به، ولا ينقطع عذرهم في الوقت قبل أن يحضر وقته، وإن لم يعلمه هلك»[1].

القاعدة الثامنة: «ليس على مقهور عقد ولا عهدٌ»

أصل القاعدة حديث النَّبِيّ ﷺ: «لَيسَ على مَقهورٍ عَقدٌ ولاَ عَهد»[2]. والمقهور هو المكره. فالقاعدة تنفي صحة عقد المكره أو عهده أو يمينه؛ لأَنَّهُ مسلوب الإرادة، وهذه القاعدة تستغرق عدة أبواب فقهية كاليمين والطلاق والعتق والمعاملات المالية، وقد استدل بها البسيوي في الأمثلة الآتية:

«ومن حلّفه سلطان يخاف منه الظلم أن يفعل أو لا يفعل أو ما فعل؛ فحلف لَـمَّا خاف منه الطلاق أو غيره ما فعل وقد كانَ فعل؛ فقد جاءت

---

١) البسيوي: الجامع، ص١٥٥.

٢) رواه الدار قطني عن أبي أمامة بلفظ: «ليس على مقهور يمين»، كتاب النذور، ر٣٥، ٤/ ١٧١. واحتج بالحديث قطب الأئمة في أكثر من مسألة، انظر: اطفيش، شرح النيل، ٤/ ٣٥١، ٣٥٣، ٧/ ٥٠٩، ١٢/ ٧٧.

الآثـار: أن ذلـك لا يلزمـه. وفي الحـديث «أَنَّـهُ لاَ حِنـثَ عَـلَى مُغتَـصِبٍ، وَلَـيسَ عَـلَى مَقهُـورٍ عَقـدٌ وَلاَ عَهـدٌ». وكـذلك لـو أوثـقَ عبـد سـيِّدَه وقـال: اعتقنـي وإلاَّ قتلتك، فأعتقه لم يعتق»[1].

«فَأَمَّـا حجَّـة أصـحابنا أن المكـره عـلى الطـلاق لا يلزمـه. قـال النَّبِـيّ ﷺ: «لَيسَ على مَقهورٍ عَقدٌ ولاَ عَهد»[2].

القاعدة التاسعة: «والأبدالُ حُكمُها يَنتقض عندَ وجودِ الْـمبدلِ منه».

وخـير مثـال لـذلك مـا أورده البـسيوي في قولـه: «وقـال الله تعـالَى: ﴿فَلَـم تَجِـدُواْ مَـاء فَتيمّمـواْ صَـعِيدًا طَيِّبًـا﴾، فَـإِنَّمَا جعـل التـيمّم بـدلا، والأبـدالُ حُكمُهـا يَنـتقض عنـدَ وجـودِ الْـمبدلِ منـه. وفي بعـض الروايـات عـن النَّبِـيّ ﷺ أَنَّـهُ قـال لعـمار: «هَكَـذَا يُجزِئـكَ وَيَكفِيـكَ إِلاَّ أَنْ تَجِـدَ الْـماءَ»، وعـلى هـذا إذا وجد الْـماء انتقض تيمّمه»[3].

هـذه أبـرز القواعـد الفقهيـة التـي اسـتنبطتها مـن مـسائل الجـامع حـسب الجهـد والطاقة.

---

١) البسيوي: الجامع، ص٦٠٧- ٦٠٨، و ٨٣٦.

٢) البسيوي: الجامع، ص٦١٦.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٧٠.

المطلب الخامس: الضوابط الفقهية في جامع البسيوي

حاول البسيوي أن يقلل من التفريعات الفقهية وذِكرِ المسائل الجزئية، ولخصها في ضوابط يمكن الرجوع إليها لمعرفة الحكم الشرعي، وهذه الضوابط إمَّا نصوص حديثية أو استنتاجات توصل إليها بالاستقراء.

ورغبة في الاختصار جمعت هذه الضوابط دون شرح لوضوح معانيها، وألحقت كُلاًّ منها بالباب الذي تختص به وفقا لترتيب المؤلف، وأحيانا أرفق الضابط بالسياق الذي جاء فيه إذا كان الضابط غامضا، مبرزا الضابط بسطر تحته، وذلك على النحو الآتي:

في الجنايات:

١- «وفي كل عضو ليس في الإنسان منه إلَّا واحد الدية كاملة، وإن كانا اثنين فلكل واحد منهما نصف الدية»[1].

٢- «وكل نافذة[2] في عضو فلها ثلث دية ذلك العضو، كائنا ما كان من الأعضاء»[3].

٣- «والقصاص في كل ما يدرك فيه القياس»[4].

---

١) البسيوي: الجامع، ص١٨٤.

٢) يقال نافذة: إذا نفذت الضربة العضو من محل إلى آخر. السيابي، خلفان بن جميل، جلاء العمى شرح ميمية الدما، صححه وعلق عليه: عز الدين التنوخي، معهد القضاء الشرعي والوعظ والإرشاد، سلطنة عمان، ط٢، ١٤١١-١٩٩١، ص٥٦.

٣) البسيوي: الجامع، ص١٨٤.

٤) البسيوي: الجامع، ص١٨٨.

في الضمان:

٤- «وأمّا ما أكلت الدواب فِي النهار فلا ضمان فيه على أربابها، ويضمنون ما أكلت بالليل»[1].

٥- «وخطأ العبيد وعمدهم في الضمان سواء، هو في رقابهم»[2].

في الشهادة:

٦- «غير أهل العدالة لا تجوز بالاتّفاق شهادتهم في الحقوق، وَإِنَّما تجوز شهادة العدول، فإذا لم تجز شهادة الفاسق لم يجز حكمه. أولا ترى إلى قول الله في جزاء الصيد أَنَّهُ قال: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾، ولم يجعل الحكم فيه إلى غير العدول. وكذلك لا يجوز حكم غير العدول في دين الله ودماء المسلمين وأموالهم»[3].

في الصلاة:

٧- «وقد أجازوا العمل للصلاة في الصلاة، ولم يجيزوا العمل فيها لغيرها ولو قلَّ»[4].

٨- «فالأفضل أولى بالتقديم، والْمقيم أفضل صلاة من الْمسافر، وأتمّ

١) البسيوي: الجامع، ص٢٠٤.

٢) البسيوي: الجامع، ص٧٢٩.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢١٧.

٤) البسيوي: الجامع، ص٣١٣.

حدودا، فهو أولى بالتقديم»[١].

٩- «السنن إذا زال وقتها فإنَّ تأكيدها قد زال»[٢].

١٠- «فمن نسي شَيئًا من السنَّة فلا نقض عليه»[٣].

في الزكاة:

١١- «لا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق»[٤].

في الأيمان والنذور:

١٢- «وأيمان الغيب كلّها حنث»[٥].

١٣- «الحنث إِنَّمَا يقع مرَّة واحدة»[٦].

١٤- «وإن نذر أن يعطي فلانا وهو غير فقير ومات كفَّر نذره؛ لأَنَّهُ لا نذر عَلَى غنيٍّ»[٧].

١٥- «وَإِنَّمَا تجب اليمين على من حرّم على نفسه الحلال تحريما على الأبد،

---

١) البسيوي: الجامع، ص٣١٩.

٢) البسيوي: الجامع، ص٣٣٦.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٥٥.

٤) البسيوي: الجامع، ص٣٨٨.

٥) البسيوي: الجامع، ص٤٧٨، ٦٠٣.

٦) البسيوي: الجامع، ص٤٩٧.

٧) البسيوي: الجامع، ص٤٩٣.

وكـذلك مـن قـال: الحـرام لـه حـلال عـلى الأبـد، فـذلك يكـون بمنزلـة اليمين»[١].

في الميراث:

١٦- «ولا يزدن البنات على الثلثين شيئا»[٢].

١٧- «فعلى هذا ما صحَّ النسبُ يَرثُ الأقربُ فَالأقرب»[٣].

١٨- «ومن كان أقرب برحمين كان أولى من رَحِم واحد»[٤].

١٩- «والأخوات مع البنات عصبة»[٥].

٢٠- «فإن عُدِمن البنات فَمن بنات الابن مقامهنَّ»[٦].

٢١- «ومن أوصى لأقاربه وفيهم ذميّ دخل معهم»[٧].

٢٢- «ومـن أقـرَّ وقـال: كـلُّ شيء في يَـدي مِـن دينـار إلى درهـم ومتـاع فهـو لِفـلان، لـيس لي فيـه شيء، فـلا يجـوز إذا لم يعلـم ذلـك الـشيء؛ لأَنَّ الإقـرار

١) البسيوي: الجامع، ص٤٩٣-٤٩٤.

٢) البسيوي: الجامع، ص٤٩٥.

٣) البسيوي: الجامع، ص٤٩٧.

٤) البسيوي: الجامع، ص٤٩٧.

٥) البسيوي: الجامع، ص٤٩٨.

٦) البسيوي: الجامع، ص٤٩٩.

٧) البسيوي: الجامع، ص٥٠٩.

المجهولَ لا يثبت في الحكم»[١].

في العتق:

٢٣- «لاَ عِتق على ما لا يملك»[٢]

في النكاح:

٢٤- «من نظر فَرج امرأة عَمدا، لم يحلّ له تزويجها، ولا بأس بالخطإ»[٣].

٢٥- «ومن مسَّ فَرج امرأةٍ عمدا أَو نظر إليه؛ فلا يتزوّج أمّها ولا ابنتها، ولا يتزوّجها هي»[٤].

٢٦- «لا يحلُّ فَرج امرأة إلاَّ بعوض»[٥].

٢٧- «وَأَمَّا إن كانوا أهل حرب للمسلمين غنمت أموالهم وحل سباء ذراريهم ونسائهم وقتالهم، وحرمت مناكحتهم؛ لأَنَّه لا يحلّ نكاح امرأة وسباؤها للمسلمين»[٦].

٢٨- «فكل بائن لا ترد إلاَّ بنكاح جديد»[٧].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥١٤.

٢) البسيوي: الجامع، ص٥٢٤-٥٢٦.

٣) البسيوي: الجامع، ص٥٣٨.

٤) البسيوي: الجامع، ص٥٣٧.

٥) البسيوي: الجامع، ص٥٦٦.

٦) البسيوي: الجامع، ص٧٩٨.

٧) البسيوي: الجامع، ص٥٩٠.

٢٩- «الطلاق لا يتجزَّأ»[١].

٣٠- «الطلاق يتبع الطلاق»[٢].

٣١- «وإذا قال: أنت طالق إذا لم أطلّقك؛ فَإِنَّهُ إِذَا لم يطلقها حَتَّى تمضي أربعة أشهر بَانت منه بالإيلاَء ولا يطأ. وقوله: "إذا لم" و"ما لم" فهو إيلاَء»[٣].

٣٢- «طلاق الحكايات والأخبار لا يقع به طلاق حَتَّى يطلّق هو بقصد»[٤].

٣٣- «وقد قيل: إن لم تختر نفسها في المجلس حَتَّى يَتفرقا أو يجامعها ويرجع عليها خرج ذلك الخيار من يدها؛ ولأَنَّ الخيار تمليك، والتمليك يقتضي جوابا»[٥].

في المعاملات:

٣٤- «فِعل الوكيل جائز على من وكّله ويثبت عليه»[٦].

٣٥- «لا ربح للمضارِب إِلاَّ بَعد أن يردَّ رأس المال»[٧].

٣٦- «ما لا يُعرف له مثل فقيمته يوم التلف، وأفضل قيمة له»[٨].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٥٩١.

٢) البسيوي: الجامع، ص٥٩١.

٣) البسيوي: الجامع، ص٥٩٦.

٤) البسيوي: الجامع، ص٦١٦.

٥) البسيوي: الجامع، ص٦٤٤.

٦) البسيوي: الجامع، ص٦٩٢.

٧) البسيوي: الجامع، ص٦٩٧.

٨) البسيوي: الجامع، ص٧٢٧.

في الحدود:

٣٧- «وإذا رجمت المرأة فلا ميراث لزوجها منها، ويأخذ ماله عاجله وآجله، ومالها لورثتها غيره. وإن رجم هو أَخَذت صداقها من ماله ولم ترثه؛ لأَنَّ المرجومين لا يتوارثَان، وعدَّتها عدَّة المطلقة»[1].

٣٨- «من دخل بإذن لا قَطع عليه. وكلُّ بيتٍ أذن للناس الدخول فيه مثل عُرس أو غيره لا قطع على من دخل وسرق، وهو خائن وعليهِ الضمان»[2].

في الغصب:

٣٩- «لاَ عِرْقَ وَلاَ عَرقَ لِغَاصِبٍ»[3].

٤٠- «ليس لِعرقِ الظالمِ حقّ»[4].

في التقية:

٤١- «التقيَّة تجوز في القول لا في الفعل»[5].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٧٧٨.

٢) البسيوي: الجامع، ص٧٩١.

٣) البسيوي: الجامع، ص٧٢٣، ٧٢٥.

٤) البسيوي: الجامع، ص٧٢٥.

٥) البسيوي: الجامع، ص٨٠٦.

المطلب السادس: قواعد في الترجيح

ذكر البسيوي بضع قواعد للترجيح بين الأقوال المختلفة، واختيار الأولى منها، ومن أهمها:

القاعدة الأولى: «الأخذ بالأحوط والخروج من الخلاف».

ومن أمثلة تطبيقات هذه القاعدة عند البسيوي ما جاء في قوله:

١- «فأما ما وقع فيه الاختلاف فتركه من الاحتياط والتنزيه عنه، مثل دم الضّمج والقراد والحلم»[1].

٢- «فأمّا الدواب مثل الخيل والبغال والحمير والفيل فإن هؤلاء طاهر سؤرها وروثها إذا كانت حيّة، فأما البول منها والدم فنجس، ولحومها لا يجوز أكلها، وقد اختلف في لحم الفرس والفيل، والاحتياط تركه»[2].

٣- قال في مسألة المسح علَى الخفين: «ومن توضّأ بالْماء ولم يأت بغيره فقد أدّى ما افترض الله عليه، وإن لم يعمل بتلكَ الرخصة فلا إثم عليه، وكان أحوط له، ووافقَ القرآن في الوضوء. فنحن على الاحتياط في الوضوء وخروج من الاختلاف حَتَّى يتفقوا فيما بينهم»[3].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٥٢.

٢) البسيوي: الجامع، ص٢٥٤.

٣) البسيوي: الجامع، ص٢٨٠.

القاعدة الثانية: «والمختلفُ فيه يُرَدُّ إلى حكم المتَّفق عليه»، ووردت هذه القاعدة بلفظ آخر، وهو: «الاختلاف مردود إلى حكم المتفق عليه»[1].

ومن تطبيقات هذه القاعدة:

١- ترجيح ترك الرفع عند الإحرام للصلاة، يقول: «فَأَمَّا من خالفنا: فقال: إنه كان يرفع يديه عند تكبيرة الإحرام فَإِنَّهُ يُوافقنا أنّ رسول الله ﷺ نهى عن رَفع اليدين في الصلاة، وقال: «ما لي أرى قوما يرفعون أيدهم في صلاتهم كأنها آذانُ خَيل شمس، اسكنُوا في صَلاتِكُم»»[2].

٢- في مسألة التأمين بعد الفاتحة، قال: «وقد اختلف الناس في قول «آمين» في الصلاة، وقد روى ذلك بعض عن النَّبِيّ ﷺ، ولو كان ذلك مؤكّدا لكانَ شهرتها كشهرة «سمع الله لمن حمده»، فلمَّا لم يتّفق عليها كذلك رأينا قولها غير لازم لمن تركها؛...وقد جاء الحديث مختلفا عنهم: منهم من قال:يجهر بها.ومنهم من قال: يسرّ بها. ولو كان ثابتا لاتَّفقوا عليه. وقد روي عن النَّبِيّ ﷺ أَنَّهُ قال: «إِنَّ صَلاَتَنَا هَذِهِ لاَ تَصلُحُ أَنْ يُتَكَلَّمَ فِيهَا بِشَيْءٍ مِن كَلاَمِ الآدَمِيينَ»، وقول «آمين» من كلام الآدميين وليس ذَلِكَ نص ولا سنَّة مجتمع عليها. وقد جاء النهي عن الكلام في الصلاة»[3].

---

١) البسيوي: الجامع، ص٢٢، ٧٠، ٧٦، ١٤٥.

٢) البسيوي: الجامع، ص٣٠٣.

٣) البسيوي: الجامع، ص٣٠٦.

خاتمة الدراسة

بعد هذه الجولات الممتعة بين كتب التاريخ والأصول، وداخل رياض جامع البسيوي آن لنا أن نحطَّ الرحال، ويخط اليراع:

أهم نتائج البحث:

- اتَّسم عصر البسيوي بأحداثه التاريخية التي كانت محطّ تحوّل في التاريخ العماني، وأثرت على الحياة السياسية والاجتماعية، وظهر الأثر الكبير في الحياة الفكرية والعلمية.
- يعدّ البسيوي من أبرز علماء عمان في القرن الرابع الهجري بخلاف ما اشتهر عند المؤرخين أنَّهُ عاش في القرن الخامس، وأثرى المكتبة الإباضية بمؤلفات أبرزها كتاب "الجامع".
- يتميّز جامع البسيوي بطريقته الفريدة في التأليف، سواء كان في ترتيب الأبواب أو أسلوب الحوار، وهو كتاب جامع، وسط بين التطويل والاختصار يرتوي منه المقتصد، ولا يستغني عنه المجتهد.
- يتميَّز كتاب البسيوي باقتران الأحكام مع أدلتها، واعتمد البسيوي في استدلالاته على الأدلة الأربعة المتفق عليها بين جمهور الأمة، وبعض الأدلة المختلف فيها كالاستحسان والاستصحاب والعرف، وذلك في منهج متزن، يقدم فيه الدليل الأقوى على الأضعف.
- بعد الاستقراء والتتبع استخرجت من الجامع ست قواعد أصولية،

وتسع قواعد فقهية، وواحدا وأربعين ضابطا فقهيا، وقاعدتين في الترجيح.

- من أبرز مميزات الجامع ترجيح الأقوال، وبيان حكم كُلّ مسألة، وقد ألفيت أكثر من مائتي رأي للبسيوي، لو جمعت لشكلت بحثا مستقلا، فجمعتها عندي وتركت ذكرها خشية الإطالة.

- توصَّلت بعد الدراسة ومن خلال جامع البسيوي إلى أن الفقه الإباضي من أكثر المدارس الفقهية اعتناء بالأدلة والحجج، وتركا للتقليد واتباع أقوال الرجال العارية من الدليل.

هذه أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث والدراسة، نسأل الله أن يفيدني والمسلمين بها، وتصحح النظرة السلبية التي يحملها بعض أبناء المدرسة الإباضية عن مؤلفات مذهبهم، فضلا عن غيرهم.

وأخيرا: فإن التراث الإباضي فِي حاجة ماسة إلى جهود أبنائه وأبناء الأمة الإسلامية جميعا من الطلبة والباحثين لتحقيقه واستخراج كنوزه ولآلئه، لتستفيد منه الأمَّة بمختلف مذاهبها.

وعلى الذين يرغبون في أمثال هذه الدراسات التي تدرس مناهج المؤلفين ألا يكتفوا بالنسخ المطبوعة فقط؛ لأنَّ العديد منها لم يسلم من التحريف والمسخ أحيانا بقصد أو بغير قصد، والله المستعان.

كما يرجى من الوزارات وديار النشر إعادة طباعة هذه الكتب التراثية

العماني القيمة التي نفدت في المكتبات الجامعية فضلا عن الأسواق، بتحقيق علميّ أمين رصين.

ونسأل الله تعالى القبول إِنَّهُ ولي ذَلِكَ والقادر، ﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾[1]، وصلى الله على النَّبِيّ المصطفى وعلى آله وصحبه أجمعين.

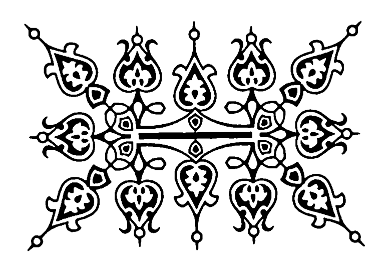
تم بحمد الله

١) سورة البقرة: ٢٨٦.

القسم الثاني:

قسم التحقيق

- أَوَّلاً: منهجنا في تحقيق نص الكتاب
- ثانيا: وصف النسخ المعتمدة في ضبط ومقارنة النص
- الخاتمة
- المصطلحات والرموز المستخدمَة في التحقيق



أَوَّلاً: منهجنا فِي تحقيق نص الكتاب

١. قسمنا الكتاب إِلَى قسمين: قسم الدراسة، وقسم التحقيق.

٢. ضبطنا النصّ بوضع علامات الترقيم المناسبة، مع تصحيح الأخطاء الإملائية والنحوية دون الإشارة إليها.

٣. اعتمدنا في التحقيق على ثلاث نسخ (ت، س، خ)، واتخذنا النسخة (ت) أُمَّ هذه النسخ وأصلها التي ترجع إليها النسخ الأخرى لعدَّة اعتبارات منها:

- قِدَم تاريخ نسخها مقارنة بالنسخة الأخرى (س)، وجهالة تاريخ نسخ النسخة (خ).

- حالتها الجيِّدة وخطّها الجميل المقروء، وقلة الخرمات فِيها، وأمانة الناسخ في النقل وقلَّة التصرُّف فيها إِلاَّ نادرا.

- كونها تامة وكاملة من حيث صفحاتها وتراجم الأبواب والمسائل، خلافا للنسختين الأخريين اللتين تذكر فيها تراجم الأبواب أَحيانا وتسقط في أحيان أخر.

٤. أدرجنا أرقام صفحات هَذِهِ المخطوطة (ت) الأصل بين خطين مائلين / .../ داخل نصّ الكتاب.

٥. أضفنا بَعض الكلمات والعبارات بين معقوفين [...] لِيستقيم الْمعنى، وذلك إذا كان المعنى غير واضح في جميع النسخ.

٦. وضعنا زيادات النسختين (س) و(خ) عمّا في النسخة (ت) -إذا كان المعنى غير واضح في الأصل- بين أربعة خطوط عمودية: ||....||.

٧. أما إذا كانت الزيادة في إحدى النسختين (س) أو (خ) فوضعناها بين خطين عمودين |....|.

٨. وهذا إذا كانت الزيادة ضرورية لاستقامة المعنى، أما إذا كانت الزيادة غير ضرورية ولا تضيف شيئا للنصّ فنثبتها في الهامش كالتالي: + في (س) و(خ). وإذا كانت في إحدى النسختين فنشير في الهامش: + في (س) أو + في (خ).

٩. أضفنا بعض العناوين التي أَغفلها أو غَفل عنها المؤلف أو النسَّاخ في النسخ الثلاث، ووضعناها بين معقوفين.

١٠. إذا كانت زيادة عنوان الباب أو المسألة من إحدى النسختين (س) أو (خ) نضعها بين خطين عموديين |....|، وإذا كان من النسختين (س) و(خ) فتوضع بين أربعة خطوط ||.....||.

١١. أبرزنا آراء المؤلف بخطٍّ غليظ حتَّى يتنبَّه القارئ إِلى ترجيحاته.

١٢. ضبطنا الآيات القُرآنية وأثبتناها بالرسم العثماني عَلَى رواية حفص عن عاصم. وأحيانا نجد الآية برواية أخرى فنثبتها على رواية حفص، ثُمَّ نشير إلى الرواية الأخرى في الهامش.

١٣. وجدنا أخطاء كثيرة في الآيات القرآنية، وقد أشرنا إِلَى بعضها في البداية وصحَّحناها، ثُمَّ أحجمنا عن ذلك إِلاَّ فيما أشكل.

١٤. إذا تكرَّرت الآية في أكثر من موضع نخرِّجها عند أوَّل ذكر، ونحجم عن تخريجها مَرَّة ثانية إِلاَّ إذا تكرَّرت الآية في موضعين متباعدين أو فِي أجزاء مختلفة.

١٥. الأحاديث ضبطنا أغلبها بالشكل الكامل، ثُمَّ عزوناها إِلَى مصدرين فأكثر من كتب السنَّة المختلفة، بداية بالجامع الصحيح للربيع بن حبيب، ثُمَّ كتب السنة الأخرى، ونكتفي بعزوها إِلَى الصحيحة إذا روته باللفظ أو قريبة منه، ونعزوها إِلَى المصادر الأخرى التي روتها بلفظها مع أحد الكتب الصحيحة التي روتها بالمعنى.

١٦. منهجنا في عزو الأحاديث تعتمد على ذِكر المصدر، ثُمَّ الراوي الأعلى (الصحابي غالبا) إن كان مرفوعا أو التابعي إن كان معلقا، ثُمَّ بيان اتِّفاق نصِّ الحديث أو اختلافه مع المصدر المخرّج منه، مع ذكر الكتاب أو الباب ثُمَّ رقم الحديث.

١٧. لم نتجرَّأ على الحكم على الأحاديث التي يستدلّ بها المؤلف من كتب التخريج، لعدَّة أسباب منها:

- الإمام البسيوي في أغلب أحاديث الكتاب لا يذكر الأسانيد التي يستدلّ بها، والحكم على الحديث لا يكون إلاَّ من خلال معرفة السند؛ لأنَّنا لو حكمنا على الحديث بصحَّته أو ضعفه من خلال كتب التخريج لكان تحكُّما بلا دليل؛ إذ رُبَّمَا ضعَّفه المحدثون بسبب إسناده والمصنّف قَد رواه بإسناد آخر صحَّ عنده.
- الإمام البسيوي قد يروي أحاديث لا توجد في مصنفات أئمَّة الحديث الذين سبقوه، ونجدها في مصنفات أئمَّة جاؤوا من بعده، مِمَّا يعني أنَّ المصنّف قد اعتمد على كتب كثيرة أخرى غير الكتب الموجودة بين أيدي الطلبة والباحثين.
- إذا لم نجد من أخرج الحديث في كتب الحديث لا باللفظ ولا بالمعنى القريب نُشير إلى ذلك بقولنا: "لم نجد من أخرجه بهذا اللفظ".

١٨. نخرِّج الحديث عند أوَّل ذكر، وإذا تكرَّر لا نشير إليه إلاَّ إذا اختلفت بِدايته، أو ذُكر جزء منه؛ فعندها نحيل إليه بذكر أوَّل الحديث بقولنا: "سبق تخريجه في حديث: «كذا»" ليرجع إليه من أراده في الفهارس الشاملة.

١٩. أحيانا ينقل الشيخ الآية أو الحديث باللفظ فيغفل عن بعض ألفاظه فنضيفها بين معقوفين [..].

٢٠. يتميَّز نصّ جامع البسيوي بندرة تصرّف النسَّاخ فيه والإضافة عليه من المصادر الأخرى كما هو مشاع فِي الكتب العمانية، وإذا أضاف الناسخ شَيئًا فَإِنَّهُ يشير إلى ذلك بالقول: "ومن غير الكتاب"، أو "ومن الحاشية" أو "قال الناظر"، وقد قمنا بحذف هذه الإضافات من النصِّ وإدراجها في الهوامش.

٢١. ترجمنا لِكُلِّ الأعلام المذكورة سواء كانوا صحابة أو تابعين وركَّزنا عَلَى ترجمة الأعلام الإباضية لندرة المصادر التي تعرفها.

٢٢. لم يستشهد البسيوي إلاَّ ببيتين اثنين لم نجد من ذكرهما أو نسبهما.

٢٣. حاولنا التعريف بالبلدان والأماكن، والتراجم والقبائل، وشرح جميع الكلمات الغامضة والمصطلحات الفقهية، وَكُلّ ما يمكن أن يشكل عَلَى طالب العلم، وقد حاولنا التركيز عَلَى المصطلحات المتعلقة بالتراث العماني خاصة،وأشرنا إِلَى ذَلِكَ.

٢٤. وضعنا بعض الألفاظ والمصطلحات التي شرحها المصنِّف بين قوسين.

٢٥. أضفنا بعض الكلمات والعبارات لتوضيح المعنى، ووضعناها بين معقوفين.

٢٦. أضفنا عناوين الأبواب والمسائل بين معقوفين؛ ليسهل التعامل مع الكتاب والوصول إِلَى المعلومة من أقرب طريق.

٢٧. عندما نحيل إِلَى صفحات «جامع البسيوي» فِي حواشي التحقيق أو فِي الدراسة فإننا نقصد بها صفحة المخطوط لا صفحة المطبوع، وقد أدرجناها داخل النص كما أشرنا إِلَى ذَلِكَ.

٢٨. أدرجنا الأبواب والمسائل تحت الكتب الفقهية المعروفة، عَلَى التصنيف الحديث، ودونًا عناوين الكتب عَلَى رؤوس الصفحات مرفقة بأرقام صفحات المخطوط التي يبدأ منها الكتاب وينتهي إِلَيها حتى يسهل الرجوع إِلَى الصفحة المشار إليها فِي الإحالات بالنظر إِلَى رؤوس الصفحات فقط.

٢٩. حاولنا تقسيم المجلدات قدر الإمكان على حسب الكتب، مع مراعاة عدد الصفحات.

٣٠. وَفي الأخير وضعنا فهارس شاملة لجميع أجزاء الجامع في الجزء الأخير، وهي: فهرس الآيات، والأحاديث، والأبيات، والأعلام، والأماكن، والقبائل والفرق، والمصادر والمراجع، والمحتويات.

ثانيا: وصف النسخ المعتمدة في ضبط ومقارنة النص

اعتمدنا في تحقيق نصِّ الكتاب على ثلاث نسخ، اثنتان كاملتان والثالثة ناقصة، ولم نجد غيرها بعد البحث والتقصي، ورتَّبنا هَذِهِ النسخ حسب صحَّتها وأهميتها، وتحمل المواصفات الآتية:

١- النسخة (ت): نسخة بمكتبة وزارة التراث القومي والثقافة

العنوان: جامع الشيخ أبي الحسن علي بن مُحَمَّد البسيوي.

الحجم: ٨٥٢ صفحة.

المقاس: ٢٨سم × ١٩سم.

المسطرة: عدد الأسطر في الصفحة الواحدة ٢٣.

الخطّ والمداد: كتب بخط مشرقي جميل، باللون الأحمر والبني المسود.

الناسخ: محبوب بن بشير بن ربيع بن خلف بن راشد الجحدري الرستاقي.

تاريخ النسخ: يوم الثلاثاء ١٦ جمادى الآخرة ١٠٨٢هـ. في عهد بلعرب بن سلطان بن سيف بن مالك بن أبي العرب اليعربي.

أول المخطوط: «عونك يا كريم، بسم الله الرحمن الرحيم، الحمدُ لله الأوَّلِ قبل كل شيء، والآخر بعد كل شيء، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، وأشهد أن لا إله إلا هو شهادة من وحده بإتقان...».

آخِرُ المخْطُوطِ: «... وأداؤه على ما يَجِب، والاستغفار والندم على ما ضَيَّعَ من حقوق الله وحقوق العباد، والله أعلم وبه التوفيق. تم الجامع المبارك وهو...».

الوصف والملاحظات: نسخة كاملة، عليها علامات مائية وتآكل بسيط من بعض الجوانب، تتميز بجودة خطها. توجد في أوّلها فهرس محتويات الكتاب. وفي آخر الكتاب زاد الناسخ إحدى عشرة صفحة من مسائل فقهية متفرقة. وتعد هَذِه النسخة أحسن النسخ من حيث الصحة والمقارنة وقلة الأخطاء الإملائية والنحوية.

٢-النسخة (س): نسخة بمكتبة الشيخ سالم بن حمد الحارثي، بدون رقم.

العنوان: جامع الشيخ العلامة الفقيه أبي الحسن علي بن محمد البسياني العماني.

الحجم: ٦٨٥ صفحة.

المقاس: ٢٩سم × ٢٠سم.

المسطرة: عدد الأسطر في الصفحة الواحدة ٢٣ سطرا.

الخط والمداد: كتب بخط مشرقي جميل، باللون الأحمر والبني المسود.

الناسخ: علي بن مسلم حمودة الخميسي.

تاريخ النسخ: يوم ٢ جمادى الأول سنة ١٣٤٧هـ.

أَوَّلُ المخْطُوطِ: «بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، رب يسر يا كريم، الحمدُ لله الأوَّلِ قبل كل شيء، والآخر بعد كل شيء، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، وأشهد أن لا إله إلا هو شهادة من وحده بإتقان...».

آخِرُ المخْطُوطِ: «... تم الكتاب بعون الملك الوهاب وهو جامع الشيخ العلامة الفقيه أبي الحسن علي بن محمد البسياني العماني رحمه الله تعالى في يوم ٢ جمادى الأول سنة ١٣٤٧ على يد العبد الفقير الراجي عفو مولاه القدير علي بن مسلم حمودة الخميسي [كلمة غير واضحة] الفانية، نسخته للشيخ العالم الورع النبيه الوالد سعيد بن عامر بن خلف الطيواني». انظر: جامع البسيوي، النسخة "س" ص٦٨٥.

الوصف الخارجي: نسخة كاملة وسليمة لحداثتها، وتتميز بجودة خطها وعدم تأثرها بالعوامل الخارجية الأخرى. توجد في أوّلها فهرس المحتويات. وذكر الناسخ أَنَّهُ نسخها للشيخ العالم الورع النبيه الوالد سعيد بن عامر بن خلف الطيواني. لكن بها أخطاء نحوية كثيرة، وسقط في العبارات، وخاصة في حالة التشابه بين عبارتين.

أدخل الناسخ بعض المسائل المضافة إلى الكتاب مع الكتاب، وأشار إليها (ص٦٨١) بقوله: "مسألة من غير الكتاب وجدتها في الحاشية"، فيها سؤال لأبي غسان، وجواب من مُحَمَّد بن عبد الله بن مداد، وأتبعه بمسألة عن محمد بن محبوب ثمّ بدعاء طويل ختم به الناسخ الكتاب.

ملاحظة: نظرا لاكتمال هذه النسخة واختلافها عن النسختين الأخريين فقد اعتمدناها في ذكر الاختلافات الموجودة بينها وبين النسخ الثانية، والأخذ بها في تصويب بعض العبارات أحيانا.

٣-النسخة (خ): نسخة بمكتبة الشيخ ناصر بن راشد الخروصيّ، تحت رقم ٣٥.

العنوان: جامع أبي الحسن.

الحجم: ٩٣٠ صفحة.

المقاس: لا يوجد.

المسطرة: عدد الأسطر في الصفحة الواحدة ٢٣ سطرا.

الخط والمداد: كتب بخط مشرقي جميل، باللون الأحمر والبني المسود.

الناسخ: مجهول.

تاريخ النسخ: مجهول.

الوصف الخارجي: نسخة مخرومة في وسطها. وتوجد في أوّلها فهرس المحتويات، وفي آخرها تختتم بمسائل متفرقة. بها تمليكات ووقفيّات وأختام: في أوله: « هذا الكتاب أخذه الأخ صالح بن نصر الله الكنديّ منّي بالعارية المردودة

لأربابها ؛ كي يعلم. وكتبه عبدالله بن الإمام سالم بيده يوم ٢٨ شعبان ١٣٦٦هـ »

ثمّ يليه: «هذا الكتاب لي وأنا ناصر بن راشد الخروصي بيده».

ملاحظة: في وسط النسخة آثار خرمٍ بسبب الرّمّة، وبها صفحة بيضاء تبرز الانقطاع والسقط الذي وقع فيها، حيث يتبين من خلال الخط أن الناسخ واحد إلا أن القسم الثاني نسخة قبل إتمام القسم الأول، ولم يجد جزءا من النص فترك جرءا من الصفحة بيضاء وأخرى كاملة بيضاء، ولولا هذا النقص لقدمناها على الأخرى (س) لأهميتها وصحتها ومراجعة ناسخها لها من نسخة أخرى غير التي نقل منها، رغم جهالة ناسخها وتاريخ نسخها.

أَوَّلُ المخْطُوطِ: «الحمدُ لله الأوَّلِ قبل كل شيء، والآخر بعد كل شيء، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، وأشهد أن لا إله إلا هو شهادة من وحده بإتقان...».

آخِرُ المخْطُوطِ: «... وأداؤه على ما يَجِب، والاستغفار والندم على ما ضَيَّعَ من حقوق الله وحقوق العباد، والله أعلم وبه التوفيق».

الخاتمة:

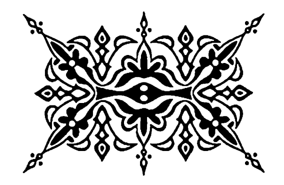
وبعد هذا العرض الموجز، والجهد المضني، فإنه قد آن الأوان أن يستريح القلم بعد رحلته الطويلة، وجولاته الممتعة، بين علوم نافعة وفوائد جمة، تناولت إخراج هذا العمل القيم بهذه الصورة.. نأمل أن نكون قد وفقنا في بلوغ الأمل الذي كان ينشده كل من اطلع عَلَى هذا التراث الراقي.. كما نرجو الله وهو غايتنا أن يتقبَّله منا خالصا لوجهه الكريم، وينال رضا الجميع، كما نترك هذا الجهد إِلَى اجتهاد الدارسين، واستنباط المهتمين ليستخرجوا جواهره ومكنوناته..

وَفِي الأخير نرى أنَّ هَذَا العَمل لا يَخلو مِن النقص والتقصير، وهذا جهد الْمُقلّ.. ولاَ يَسعنا إلاَّ أَن نبادر بالشكر الجزيلِ إلى كُلِّ مَن أَسدَى إلَينا يدَ العونِ، وَنعترف بالجميل لِكُلِّ من أفادنا باقتراح أَو مُلاحظة أو مراجعة؛ كَمَا لا ننسى شكرنا الموصول إِلَىَ كُلّ المخلصين في سبيل إعلاء كلمة الله بأنفسهم ونفائسهم.

نسأل الله أَن يَتقبَّل مِنَّا هَذا العملَ خالصا لوجهِه الكريم، كَمَا نعتذر عن كُلِّ خطأ أَو سهو أَو نسيان، ونرجو من كُلِّ قَارئ لِهذا الجامع أن يَدعوَ الله لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين، ويَتقدَّم إلَينا بِملاحظاته،وله جزيلُ الشكر والامتنان.

وصلَّى الله عَلَى سيِّدنا مُحَمَّد وعلَى آله وصحبه وسلّم.

والحمد لله ربّ العالمين..



صور النسخ المعتمدة

الصفحة الأولى من المخطوطة: (ت)

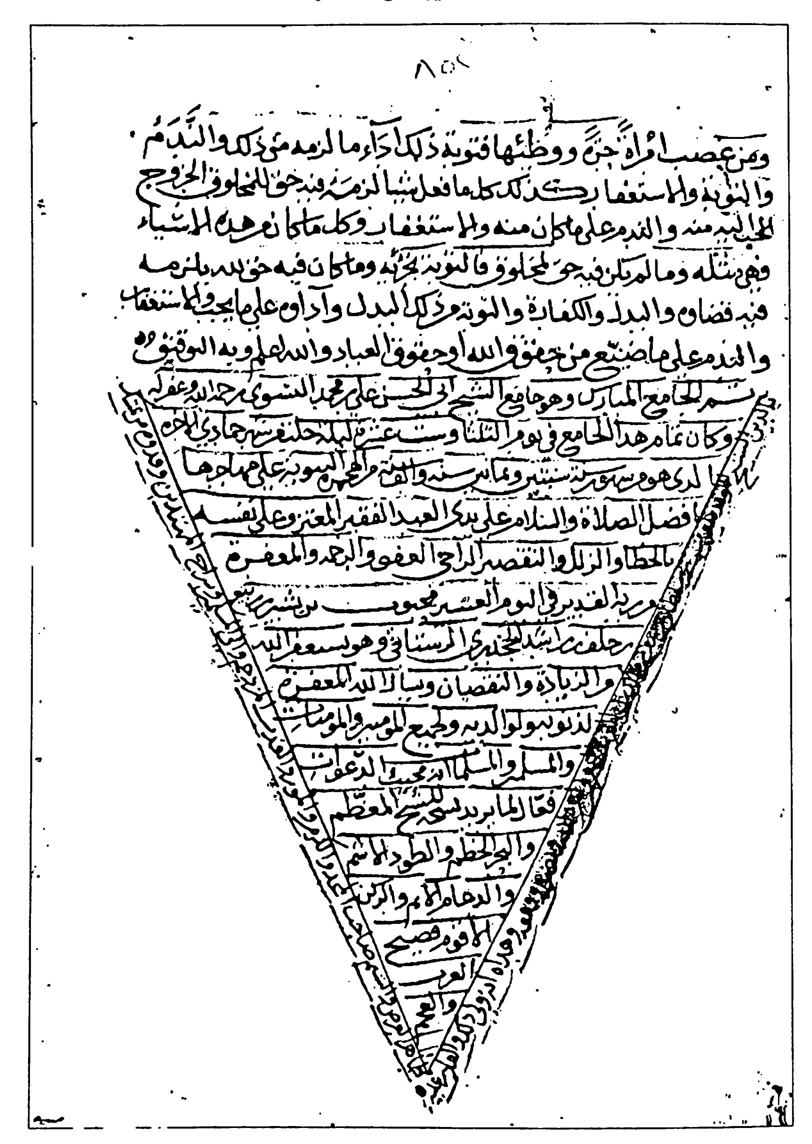
بعونك يا كريم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الأول قبل كل شيء والآخر بعد كل شيء بيده الخير وهو على كل شيء قدير
وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة من وجل بإتقان وعمل له بالحق ودان
وأشهد أن محمدا صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله أرسله بالحق داعيا
وعن الباطل ناهيا فصدع بأمر الله وجاهد في سبيل الله حتى أتاه اليقين
من عند صلى الله عليه وسلم سألت أن أوجد لك الدليل الهادي إلى
السبيل الذي من تبعه نجا ومن خالفه ضل وغوى وذلك ما لا يبلغه
أحد إلا بتوفيق الله ولا يناله إلا بهداية الله وقد نظرت فيما ذكرت
فلم أر دليلا ولا هاديا أوضح من كتاب الله المنزل وسنة نبيه المرسل
صلى الله عليه وسلم فإنه السبيل الواضح لمن سلكه والضلال لمن عدل عن
تركه وقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة
الحسنة وقال وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم وقال وأن هذا
صراطي مستقيما فاتبعوه والصراط المستقيم هو الحق والطريق الواضح وقال
ولا تتبعوا السبل والسبل هي الأهواء الضالة وقال إن هذا القرآن يهدي للتي
هي أقوم فالقرآن هو الدليل الهادي إلى الطريق المستقيم وهو الحق الذي لا يضل
من سلكه ولا يهتدي من تركه فما أمرك به فاتبعه وما نهاك عنه فانته
وما التوفيق إلا بالله وذكرت في نعم الله على خلقه فهي ما لا يحصى عدده
فأما أولها الخلقة إياهم أحياء لأن بالحياة ينالون الملاذ والنعم والمنافع لأن من
لم يكن حيا لم يجد لذة ولا نعمة وقد قال الله تعالى وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها
فهي مما لا يحصى غير أن الحياة من أول النعم وأما أفضلها فهو العقل الذي حسن الله
به الحسن وقبح به القبيح ووجب الحمد والذم وبه لزم التكليف لأن الله تعالى
إنما خاطب العقلاء لعلهم يعقلون ومن لم يكن له عقل سقط عنه التكليف بالإجماع
من الأمة على ذلك قال الله تعالى فاعتبروا يا أولي الأبصار وقال إن في ذلك لذكرى

لمن كان له قلب

الصفحة الأخيرة من المخطوطة: (ت)



ومن غصب امرأة حرة ووطئها فتوبته ذلك أداء ما لزمه من ذلك والندم
والتوبة والاستغفار وكذلك كلما فعل شيئا لزمه فيه حق للمخلوق الخروج
إليه منه والندم على ما كان منه والاستغفار وكلما كان من هذه الأشياء
وفي مثله وما لم يكن فيه حق لمخلوق فالتوبة تجزيه وما كان فيه حق لله يلزمه
فيه قضاؤه والبدل والكفارة والتوبة من ذلك البدل وأداء ما يجب والاستغفار
والندم على ما ضيع من حقوق الله أو حقوق العباد والله أعلم وبه التوفيق
تم الجامع المبارك وهو جامع الشيخ أبي الحسن علي بن محمد البسيوي رحمه الله وعفا له
وكان تمام هذا الجامع في يوم الثلاثاء وست عشر ليلة خلت من شهر جمادى الآخر
[illegible] من شهور سنة [illegible] ومائتين وألف من الهجرة النبوية على مهاجرها
أفضل الصلاة والسلام على يدي العبد الفقير المعترف على نفسه
بالخطأ والزلل والتقصير الراجي العفو والرحمة والمغفرة
من ربه القدير في اليوم العسير محبوب بن بشير بن [illegible]
بن خلف بن راشد [illegible] الرستاقي وهو يستغفر الله
والزيادة والنقصان ويسأل الله المغفرة
لذنوبه ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات إنه مجيب الدعوات
فعال لما يريد [illegible] للشيخ المعظم
والبحر الخضم والطود الأشم
والدعام الأعظم والركن
الأقوم فصيح
العرب
والعجم

الصفحة الأولى من المخطوطة (س)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الصفحَة الأخيرة من النسخة (س)

الصفحة الأولى من المخطوطة (خ)

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين. الحمد لله الأول قبل كل شيء والآخر بعد كل شيء
بيده الخير وهو على كل شيء قدير. وأشهد أن لا إله إلا هو شهادة
من وحّده بإتقان وعمل به بالحق ودان. وأشهد أن محمدا صلى
الله عليه وسلم عبده ورسوله أرسله بالحق داعيا وعن
الباطل ناهيا فقام وصدع بأمر الله وجاهد في سبيل الله حتى
أتاه اليقين من ربه صلى الله عليه وسلم. سألت أن أوجدك
الدليل الهادي إلى السبيل الذي من تبعه نجا ومن خالفه
ضل وغوى. وذلك ما لا يبلغه أحد إلا بتوفيق ربه ولا ينال إلا
بهداية الله. وقد نظرت فيما ذكرت فلم أر دليلا ولا هاديا أوضح
من كتاب الله المنزل وسنة نبيه المرسل صلى الله عليه وسلم فإنه
السبيل الواضح لمن سلكه والضلال عند من تركه. قال الله لنبيه
ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة. وقال وأنزلنا
إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم. وقال وأن هذا صراطي
مستقيما فاتبعوه. والصراط المستقيم هو الحق والطريق الواضح.
وقال ولا تتبعوا السبل. والسبل هي الأهواء المضلة. وقال إن
هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم. فالقرآن هو الدليل الهادي إلى
الطريق المستقيم وهو الحق الذي لا يضل من سلكه ولا يهتدي
من تركه. فما أمرك به فاتبع وما نهاك عنه فانته. وما
التوفيق إلا بالله. وذكرت نعم الله على خلقه على ما لا يحصى
عددها فأولها خلقها [خلقه] بأن جعلهم أحياء لأن بالحياة ينالون
المنافع والنعم والمنافع لأن من لم يكن حيا فلم يجد لذة ولا نعمة.

وقد قال

الصفحة الأخيرة من المخطوطة (خ)

في او اخذ عليه شيئا او زاد على بيع لخمر والخنزير فعليه [illegible] التوبة من ذلك الرد والاستغفار والندم

ومن غصب امراة ووطيها فتوبته من ذلك اذا ما لزمه من ذلك التوبة والندم والا

ستغفار لكن لكل ما فعل شيا لزمه فيه حق من المخلوق الخروج اليه

اليه منه ثم الندم على ما كان منه والاستغفار وكل ما كان من هذه

الاشيا فهي مثله وما لم يكن فيه حق لمخلوق فالتوبة تجزيه وما كان فيه

حق الله لزمه فيه قضاء او البدل او الكفارة والتوبة من ذلك البدل

والاداء على ما يجب والاستغفار والندم على ما ضيع من حقوق الله وحقوق

العباد والله اعلم وبه التوفيق

[illegible] سالني الحاج عثمان ان اخاه تزوج

امراة بالعار وجها ابوها وان تعصا من العومة او غيرهم سار الى الجبار

واعوانه وقالوا لحق هذه المراة من الزوج الذي اخذها الا ان امولها [illegible]

في اموال [illegible] الجبار الى الزوج وطلبوا منه اما ان يفارق هذه

المراة واما نيفع به الهوان والقبض سال الزوج ان فارق واخو هذه

المراة ايحل لها ان تزوج امراه [illegible] ان فارق وطلق على

هذه الصفة فهي امراته لا يحل لها ان تزوج وان تزوجت اخرجت رجعة

الاول لقوله عليه السلام لا طلاق ولا عتاق في اغلاق معنى يعني

ان المكره والمجبر المقهور لا طلاق عليهم ولا عتاق والله اعلم [illegible]

افقر خلق الله محمد بن عبد الله [illegible] الاسلام [illegible]

[illegible] من كتاب الاخ الثقة الولي سالم الله وفهم الخادم

ما ذكر من الحد [illegible] فاطمة بنت جامع بن خلف بعد الله بن خلف

ابو كاله من ولي لها قد مات وهو سالم بن خلف الثاني بن خلف [illegible] رحمه الله

فاعلم ان وكالة سالم بن خلف الثاني [illegible] زوجها [illegible]

[illegible] ولا يجوز له

المصطلحات والرموز المستخدمَة في التحقيق

/ .../ : تعني رقم صفحات المخطوطة (ت) التي اعتمدناها كأصل.

﴿...﴾: وضعنا الآيات بين الزهرتين.

«...»: وضعنا الأحاديث بين المزدوجين.

[...]: إضافات غير موجودة في جميع النسخ.

|...|: إضافات موجودة في النسخة (س).

||...||: إضافات موجودة في النسختين (س) و(خ) معا.

(+) : بمعنى زيادة في النسخة المذكورة بعد هذا الرمز.

(-): ناقص في النسخة المذكورة بعد هذا الرمز.

ر: رقم الحديث.

تر: ترجمة.

ج: الجزء.

ص: الصفحة.

ط: رقم الطبعة.

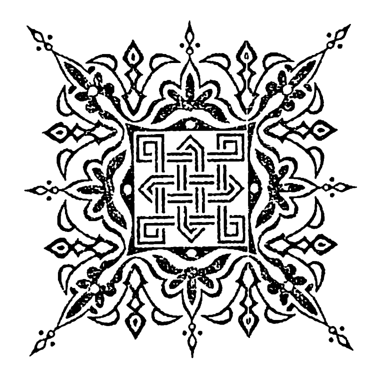
مج: المجلد.

مثله: يكون في تخريج الأحاديث، ويعني: مثل من سبقه في الراوي واللفظ.

د. ت. ط: دون تاريخ الطبع.



[كتاب
أصول الدين]



[مقدمة المؤلف]

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، رب يسّر يا كريم[١]

الحمد لله الأوّل قبل كلّ شيء، والآخر بعد كلّ شيء، بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير. وأشهد أن لا إله إلاّ الله[٢]، شهادة من وَحّدَه بإتقان، وعمل له بِالْحَقّ وَدَانَ. وأشهد أن مُحَمَّدًا ﷺ عبده ورسوله أرسله بِالْحَقّ داعيا، وعن الباطل ناهيا، فقام[٣] فصدع بأمر الله، وجاهد في سبيل الله حَتَّى أتاه اليقين من عنده، فصلّى الله عليه وسلم.

سألتَ أن أُوجِدكَ[٤] الدليل الهادي إلى السبيل، الذي من تبعه نجا، ومن خالفه ضلّ وغوى، وذلك ما لا يبلغه أحد إلاّ بتوفيق الله، ولا يناله إلاّ بهداية الله.

وقد نظرت فيما ذكرتَ فلم أر دليلا ولا هاديا أوضح من كتاب الله المنزل، وسنّة نبيّه المرسل ﷺ، فإنه السبيل الواضح لِمن سلكه، والضلالة عند من تركه.

---

١) في (ت): - "وبه نستعين، ربِّ يسِّر يا كريم". وفي (خ): -"رب يسر يا كريم".

٢) في (خ) و(س): هو الله.

٣) في (ت): - فقام.

٤) في (س): أوجد.

قال الله لِنَبيِّه ﷺ: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾[1]، وقال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[2]، وقال: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾[3]، والصراط المستقيم: هو الْحَقّ، والطريق الواضح.

وقال: ﴿وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ﴾[4]، والسبل: هي الأهواء الضالة.

وقال: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾[5]، فالقرآن هو الدليل الهادي إلى الطريق المستقيم، وهو الْحَقّ الذي لا يضلُّ من سلكه، ولا يُهدى من تركه، فما أمرَكَ به فاتبع، وما نهاك عنه فارتَدِع، وما التوفيق إلاَّ بالله.

[مَسألة: في نعم الله تعالى على خلقه]

وذكرتَ: في نعم الله على خلقه؟ فهي ما لا يُحصى عددها؛

فأما أوّلها: فخلقه إياهم أحياء؛ لأَنَّ بالحياة يَنالون الملاذ والنعم والمنافع؛ لأنَّ من لَم يَكن حيًّا لم يجد لذة ولا نعمة، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللهِ لاَ تُحْصُوهَا﴾[6] فهي ما لا يحصى، غير أن الحياة من أَوَّل[7] النعم.

---

١) سورة النحل: ١٢٥.

٢) سورة النحل: ٤٤.

٣) سورة الأنعام: ١٥٣.

٤) سورة الأنعام: ١٥٣.

٥) سورة الإسراء: ٩.

٦) سورة النحل: ١٨.

٧) في (س): أولى.

فأمّا أفضلها: فهو العقل الذي حسَّن الله به الحَسَن، وقبَّح به القبيح، وبه وجب الحمد والذمّ، وبه لزم التكليف؛ لأَنَّ الله تعالى إنَّما خاطب العقلاء بما يعقلون، ومن لم يكن له عقل سقط عنه التكليف، بالإجماع من الأمَّة على ذلك، قال الله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾[1]، وقال: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾[2]، / ٢/ يعني: لِمن كان له عقل. فالعقل أفضل نعمةٍ، ومن حُرم العقل فقد حرم النعمة، وتمام النعمة على هذه الأمة الإسلام الذي أنعم الله عليهم به، ورضيه لهم دينا، وأكمله لهم وأتَمَّ عليهم نعمته.

وكذلك قال الله ||تعالى|| في كتابه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾[3]. وقال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإِسْلاَمُ﴾[4]، فلا دين أرضى عند الله من الإسلام، فمن سلكه اهتدى، ومن تركه ضلَّ وغوى، وهو واضح سبيله لمن منَّ الله عليهم بقَبوله، والعمل به، والتدبر في معانيه، واتباع فرائضه، واجتناب محارمه.

---

١) سورة الحشر: ٢.

٢) سورة ق: ٣٧.

٣) سورة المائدة: ٣.

٤) سورة آل عمران: ١٩.

[مسألة في حقّ الله على العباد]

فَأَمَّا ما ذكرتَ: ما حقّ الله على عباده؟

فحقه عليهم: أن يعرفوه ويوحّدوه ||على ما أنعم||، ويعبدوه ويشكروه ولا يكفروه؛ لأنَّ على العبد أن يعرف المنعم عليه، ويشكره على ما أنعم عليه، ويعترف له بحقه الواجب عليه، ويطيعه فيما أمره ونهاه، وقد قال الله: ﴿وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾[1].

وقال الله تعالى: ﴿أَنُ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ﴾[3]، فأوجب عليهم الشكر والذكر، والاعتراف له بحقّه الذي أوجبه عليهم من المعرفة به، وأنّه لهم خالق ورازق، وهاد ومنعم، وأنّه بهم رؤوف رحيم.

وقلتَ: ما أوّل ما افترض الله على عباده الْمكلفين؟

قال: فأوّل ذلك المعرفة به أنّه لهم خالق ورازق على وجه الفكر[4] والنظر والاعتبار؛ لأنَّ[5] الله تعالى ليس بمشاهَد، ولا مرئي ولا محسوس،

---

١) سورة النمل: ٤٠.

٢) سورة لقمان: ١٤.

٣) سورة البقرة: ١٥٢.

٤) في (س): على وجه الكفر، لعله الفكرة.

٥) في (س): إلا أن.

ولكن بالشواهد يستدلّ عليه العاقل[1] من خلق نفسه، وخلق غيره، وخلق السموات والأرض وما بينهما، يعلم أن لها خالقًا لا يشبهها ولا تشبهه، وهو الله الواحد القَهَّار، وقد قال الله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُم أَنَّه الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّه عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾[2]، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللهُ مِن شَيْءٍ﴾[3]، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾[4]، وقال تعالى: ﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾[5].

وفي كتاب الله / ٣/ ما قد بَيَّن وعرَّف أنبياءه، وما دلَّت عليه آياته، وبَيَّن أَنَّه حُجَّة يستدلّ بها عليه مَا لا يحتمله كتابي هذا[6] في رقعتي هذه لو عَدَّدته، وبذلك دلَّت عليه الآيات فيما ذكرت.

فإذا شاهد هذا العبد من نفسه ومن العالم، ونظر من وجه النظر علم أَنَّه مُحدَث، ولابُدَّ للمُحْدَث من مُحْدِث أحدثه، ومُدَبِّر دَبَّره، وهو الله الواحد القَهَّار؛

---

١) في جميع النسخ إشارة إلى نسخة أخرى بقولهم: "نسخة الإنسان".

٢) سورة فصلت: ٥٣.

٣) سورة الأعراف: ١٨٥.

٤) سورة الروم: ٨.

٥) سورة الذاريات: ٢١.

٦) في (خ): - هذا.

لأنَّه لا يتصوَّر في وهمه أنَّه يكون مُحْدَثا إلاَّ من مُحدِثٍ أحدثه، كما أَنَّهُ لو رأى بناء علم أَنَّ له بانيا، ولو رأى كتابا علم أن له كاتبا، وأشباه هذه الأشياء، لا يَرى أثرا إلاَّ وأنّ له مُؤثِّرا دلَّ على أنَّ له خالقا، ولا بد من اعتقاد هذا من النظر والتفكُّر[1].

- وقُلتَ: فإن قال: وما يدلُّه أَنَّهُ مَخلوق؟

قيل له[2]: إذا رأى أنَّه في حال التمام والكمال، وقد كان نطفة، ثُمَّ علقة، ثُمَّ مضغة، ثُمَّ عظما، ثُمَّ لحما[3]، فقد علمنا أنَّه لَم ينقل نفسه من حال إلى حال، فدلَّ أنَّه مخلوق وأنَّ له خالقا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾[4]، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن نُّطْفَةٍ﴾[5]، وقال: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً﴾[6]، وقال: ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِن بَعْدِ خَلْقٍ﴾[7].

فقد دلَّ ذلك في العقل، ودلَّ الكتاب المنزَّل على أنَّ العبد مخلوق وله خالق، وهو الله الواحد القَهَّار.

---

١) في (خ): الفكر.

٢) في (خ): - له.

٣) في (س) و(ت): "ثم لحما ثم عظما".

٤) سورة يس: ٧٨.

٥) سورة يس: ٧٧.

٦) سورة الأحقاف: ٢٦.

٧) سورة الزمر: ٦.

[اختلاف الناس في المعرفة]

- وَأَمَّا ما ذكرت: من اختلاف الناس في المعرفة أَنَّها تقع اضطرارا، وقال قوم: تقع اكتسابا، وقد أوجب الله المعرفة به، فما الوجه في عدل ذلك؟ والدليل عليه؟

قال: الدليل على ذلك أنَّ الله تعالى قَد ذمَّ الجهل به، والفرية عليه، فلو لَمْ يأمر بمعرفته مَن قد أكملَ عقله، وألزمه ذلك لكان قد أباح له جهله، فَلَمَّا كان الله قد أنعم عليهم، ووضع لَهم الأدلَّة، وأمرهم بشكره ليشكروه على نعمه، كما قال الله[1]: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُم[2] * وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ﴾[3]، دلَّ ذلك أنَّ عليهم معرفته وشكره، وقد جعل لهم دليلا على معرفته؛ لأَنَّ العالم بما فيه من آثار الصنعة دليل على أن الله لا يجوز في حكمه[4] أن يهملهم وقد نصب لهم ما يُعرف به من آثار صنعته، فيُعرف ويستدلُّ به عليه؛ إذ لا تجوز عليه الرؤية، ولا المشاهدة، ولا الحسُّ، ولا اللمس، ولا يعرف بغير الاستدلال عليه، والاستدلال /٤/ لا يقع إلاَّ من وجه النظر والاكتساب بالدلائل، وليس ذلك من طريق الاضطرار، والله تعالى لا يخلق شيئا لا معنى له؛ إمَّا منفعة عاجلة أو آجلة.

---

١) في (ت): - الله.

٢) في (ت): - فاذكروني أذكركم.

٣) سورة البقرة: ١٥٢.

٤) في (خ): لا يجور في الحكمة.

كذلك أمرهم بالاستدلال عليه، والاستدلال لا يقع إلاّ من وجه النظر والعبرة، فقال: ﴿أَفَلَمْ يَنظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ * وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ * تَبْصِرَةً وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ * وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبَارَكًا فَأَنبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ * وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾[1]. وقال: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ * وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ * وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ * وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ * فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ﴾[2]، وأمثال هذا كثير مِمّا يَدُلُّ على أنّه أمر بالاستدلال الذي يُعرف به الخالق أنّه خالق، ورازق، ومُحيي، ومميت، فدلَّ ذلك في الكتاب والعقل أنَّ المعرفة[3] تدرك بالاستدلال على الْمدلول عليه، والدليل هو الهادي إلى الْحقّ، وقد قال الله تعالى: ﴿أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّي إِلاَّ أَن يُهْدَى﴾[4]، وقال: ﴿اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾[5].

وقد عرَّف في كتابه أنَّ السماوات والأرض، وما خلق من شيء دليل على ربوبيته ووحدانيته، وأنَّه ليس كمثله شيء.

---

١) سورة ق: ٦-١٠.

٢) سورة الغاشية: ١٧-٢١.

٣) في (خ): أن أمر المعرفة.

٤) سورة يونس: ٣٥.

٥) سورة الأعراف: ٣.

[كيف يُستدل بالشاهد على الغائب؟]

وأَمَّا ما ذكرتَ: كيف يُستدل بالشاهد على الغائب؟

فذلك أنَّا إذا شاهدنا نارا علمنا أن كلَّ نار كذلك حكمها، وإذا رأينا الحيوان لا يقع إلاَّ على التناسل حكمنا بذلك على ما غاب عنَّا من جنس الحيوان، ويُستدل بالأثر على الْمؤثر، والبناء على البَانِي، والكِتاب على الكاتِب، وقد بينَّا لك من الدلالات ما يكتفى بدونه.

[الدليل على معرفة حدوث الخلق]

وَأَمَّا ما ذكرتَ من الدليل على معرفة حدوث الخلق؟

فإنَّا وجدنا العالم أجساما[1] وجواهرَ[2] وأعراضًا[3] لا تنفك من الاجتماع والافتراق، ||والاجتماع والافتراق||

---

١) الأجسام: جمع جِسم: وهو الجوهر القابل للأبعاد الثلاثة، وقيل: هو المركب المؤلف من الجوهر. الجرجاني: التعريفات، ص٢٤.

٢) الجواهر: جمع جوهَر: وهو المتحيِّز القائم بنفسه غير منقسم قابل للأعراض، أو هو ماهية إذا وجدت في الأعيان كانت لا في موضوع، ومختصر في خمسة: هيولى وصورة وجسم ونفس وعقل. وينقسم إلى: بسيط روحاني كالعناصر، وإلى مركب في العقل دون الخارج كالماهيات الجوهرية المركبة. والْجوهرُ دليلٌ بعرضهِ، والعرضُ دليلٌ بِجوهرِهِ، وكلّ واحد منهما دليلٌ على نفسِهِ وعلى غيرِهِ، وغير مفارقٍ لأخيه. انظر: بشير بن مُحَمَّد بن محبوب: الرصف فِي التوحيد، باب٧. الجرجاني: التعريفات، ص٢٦. الثميني: النور، ص٧٠.

٣) الأعراض: جمع عَرَض: وهو الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع (محلّ) يقوم به، كاللون محتاج في وجوده إلى جسم يحله ويقوم به. وينقسم على نوعين: قار الذات، وهو الذي يجتمع أجزاؤه في الوجود

محدثان[1] كانا بعد أن لم يكونا، فما لم ينفك من الحدث محدَث[2]، ولا يتوهم الجسم خاليا[3] منها.

وقد صحَّ وثبت أنَّ الاجتماع والافتراق معنيان، بهما اجتمع الْـمجتمِع وافترق الْـمفترِق، وهُما مُجتمِعان بِجَامعٍ جَمعهما ومُفَرِّق فرَّقَهُما؛ فدلَّ بذلك على حدثهما، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾[4].

ومع أنَّ / ٥/ المحدَث هو كل ما لَم يكن فكان، فلـمَّا لَم ينفك الجسم قط مِـمَّا لم يكن فكان، فهو على[5] الذي دلَّ على حدَثه بعد إذ لَمْ يكن فكان، مع الإجماع أن الله كان ولا مكان، ثُمَّ خلق المكان، فكان المكان إذًا بعد أن لَمْ يكن مكان.

وَلَـمَّا دلَّ الدليل بالإجماع أنَّ الأعراض مُحدَثَة لَمْ تَنفك من الجواهر دلَّ على أنَّ الجواهر والأجسام محدَثة ما لَمْ ينفكّ منها.

[الدليل عَلَى أَنَّ للمحدَث محدِثًا]

وأمَّا ما ذكرتَ أنَّه إذا كانت الأشياء مُحدَثة، فما الدليل على أنَّ لها مُحدِثًا؟

كالبياض والسواد، وغير قار الذات كالحركة والسكون. والعرض عام ولازم ومفارق. الجرجاني: التعريفات، ص٤٧.

١) في (س): محدوثان.

٢) في (س): مِـمَّا لم ينفك من الْـمحدَث مُحدَث.

٣) في (س): خاليا.

٤) سورة القمر: ٤٩.

٥) في (ت): - عَلَى.

قيل له: الدليل على ذلك أنَّها لا تخلو من أن تكون أحدثت نفسها في حال وجودها أو في حال عدمها، فإن كانت أحدثت نفسها في حال وجودها فمحال إيجاد الموجود، وإن كانت أحدثت نفسها وهي معدومة فمحال أن يُوجِد المعدومُ شيئا، فدلَّ أنَّها محدَثة، وكالبناء لا يكون إلاَّ من بانٍ، والكتاب لا يكون إلاَّ من كاتِبٍ، فكذلك كل صنعة لا تكون إلاَّ من صانعٍ، فدلَّ ذلك أن الأشياء محدَثَةٌ مخلوقة مَصنوعة، وقد قال الله تعالى: ﴿خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾[1].

مسألة: [الخالق لا يشبه المخلوق]

وَأَمَّا ما ذكرتَ من الدليل على أن الخالق لا يشبه المخلوق؟

قِيلَ لَهُ: فذلك من قِبَلِ أنَّه لو أشبهها لكان حكمه حكمها في الحدث، ولو أشبهها لم يخل أن يشبهها من كل الجهات أو من بعضها، فلو أشبهها من كل الجهات كان محدَثًا مثلَها، ولو أشبهها من بعض الجهات كان محدَثًا من حيث أشبَهَها، فَلَمَّا استحال أن يكون المحدَثُ قَديما دلَّ ذلك على أن الخالق لا يشَبَّه بالمخلوق المحدَث من جهة من الجهات، وقد قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾[2]، ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾[3].

---

١) سورة العنكبوت: ٤٤.

٢) سورة الشورى: ١١.

٣) سورة الإخلاص: ٤.

مسألة: [في قول الثنوية]

وَأَمَّا ما ذكرتَ من قول الثنوية[1]:

فإن قال قائل: ما تنكر أن يكون العالم من أصلين قديمين: أحدهما نور، والآخر ظلمة؟

قِيلَ لَهُ: أنكرنا ذلك من قِبَلِ أن لا يخلو[2] الأمر أن يكونا متباينين أو متمازجين، فأيّهما كان فقد صحَّ بما يثبت لهما الحدث، والحد، والنهاية.

وقد دللنا أن الأجسام محدثة، فمتى صحَّ أَنَّهما جسمان فقد ثبت أَنَّهما مُحدَثان، والمحدَث مصنوع وله صانع.

ووجه آخر: لا يجوز أن يكونا متباينين ثُمَّ يصح امتزاجهما أبدا؛ لأَنَّهما عندهم، أحدهما نور والآخر ظلمة، وهما ضدان لا يزدادان إلا تباعدا، ولو كانا متباينين -على ما قالوا- ثُمَّ امتزجا لم يخلُ أن يكون التباين هما أو غيرهما، وكذلك الامتزاج، وقد ثبت أصل ثالث وفسد قولهم.

فإن قال: التباين والامتزاج /٦/ غيرهما وثبَّت أصلا ثالثا[3].

---

١) الثنوية: فرقة تقول بالاثنين الأزليين، وأنَّ النور والظلمة أزليان قديمان، بخلاف المجوس الذين قالوا بحدوث الظلام، واختلافهما في الجوهر والطبع و العقل، والحيّز والمكان والأجناس والأبدان والأرواح. التهانوي، مُحَمَّد علي: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ١/ ٥٤١. وجدي: دائرة المعارف القرن العشرين، (ثنو)، ٢/ ٧٧٠.

٢) في (س): أن يخلو.

٣) في (ت): وثبت أصل ثالث.

قِيلَ لَهُ: فقد تغيّر التباين والامتزاج، وإذا تغير فهو محدَث، وهما محدَثان، فقد ثبت أَنَّهما محدَثان، والقديم لا يتغير كالمحدَثات، وقد أكذبهم الله بقوله تعالى: ﴿الْـحَمْدُ لله الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِم يَعْدِلُونَ﴾[1]، فدلَّ أَنَّه خالق الظلمة والنور، وقد بطل ما قالوا وكَذَّبهم الله، وبَيَّنَ في كتابه أنَّ ادِّعاؤهم باطل مِمَّن قال بذلك من الثنوية وعُبَّادِ النيران.

مسألة: [إنكار أن العالم من صانعين قديمين]

وَأَمَّا ما ذكرتَ من قولهم: إن قال قائل: ما تنكر أن يكون العالم من صانعين قديمين؟

قِيلَ لَهُ: أنكرنا عليه أشد الإنكار؛ لأَنَّه لو كانا اثنين لكان لا يخلو أن يقع بينهما تمانع، وذلك أَنَّه لو أراد أحدهما أن يجعل جسما في مكان ويريد الآخر أن يجعل في ذلك جسما غير ذلك، أو يريد أحدهما تسكين جسم ويريد الآخر تحريكه، أو يريد أحدهما بقاء جسم ويريد الآخر فناءه، فلا يجوز أن يكون ما أراداه جميعا، فيكونا جسمين في مكان، أو يكون جسما متحرِّكا ساكنا في حال ووقت واحد، فَلَمَّا لم يصح ذلك ثبت وَصَحَّ أن الله إله واحد، ليس كمثله شيء، وقد قال الله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ

---

١) سورة الأنعام: ١.

لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾[1]، وَقَالَ: ﴿لاَ تَتَّخِذُواْ إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلهٌ وَاحِدٌ فَإيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾[2]. وقال: ﴿قُل لَّوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لاَّبْتَغَوْاْ إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلاً * سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾[3]، فدل هذا من القرآن وغيره ما يبطل حُجَّة الثنوية وغيرهم من الملل، وممن يزعم أن مع الله إلها آخر[4] غيره، وثبت بذلك وحدانيته.

ولو كانا اثنين لم يخل أن يقدر كل واحد منهما على الآخر أو لا يقدر، فإن كانا لا يقدران فهما ضعيفان، والضعيف ليس بإله، وإن كان يقدر أحدهما على الآخر فالمقدور عليه ضعيف عاجز، والضعيف لا يكون إلها، وإن كان لا يقدر أحدهما على الآخر فهما عاجزان، والعاجز لا يكون إلها، فبطل ما اعتلوا به.

ولو كانا اثنين لكان لا يخلو أن يريد أحدهما أن يستسر سرًّا دون صاحبه فيقدر أو لا يقدر، فإن كان يقدر على ذلك، فالمستسر دونه جاهل، /٧/ والجاهل ليس بإله، وإن كان لا يقدر فهو عاجز، والعاجز لا يكون

---

١) سورة الأنبياء: ٢٢.

٢) سورة النحل: ٥١.

٣) سورة الإسراء: ٤٢-٤٣.

٤) في (خ): - آخر.

إلها، فدل بذلك أن خالق الأشياء واحد، وهو الله الذي ليس كمثله شيء؛ لأَنَّ تدبير الاثنين لا يقع على نظام واحد، كما قال الله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾.

مسألة: [دليل إعادة الخلق]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما الدليل على إعادة الخلق؟

قِيلَ لَهُ: إن الله تعالى خلقه أَوَّلاً على غير مثال سبق، فإذا خلقه أَوَّلاً على غير مثال سبق لم يُعْيِه أن يعيدَه خلقا آخر، وقد قال الله تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ * قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾[١]، وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾[٢]، وقال: ﴿أَئِذَا كُنَّا تُرَابًا وَآبَاؤُنَا أَئِنَّا لَمُخْرَجُونَ﴾[٣]، و﴿... لَمَبْعُوثُونَ﴾[٤]، [وقال: ﴿فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا]‏[٥] قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[٦].

---

١) سورة يس: ٧٨-٧٩.

٢) سورة الحج: ٦٦.

٣) سورة النمل: ٦٧.

٤) سورة المؤمنون: ٨٢.

٥) في جميع النسخ: "وقالوا قل من يعيدنا"، وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا.

٦) سورة الإسراء: ٥١.

فدلَّ في القرآن في غير موضع أنَّه يعيدهم، وقال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَن تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنتُمْ تَخْرُجُونَ﴾[1]، وقال: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾[2].

وقال: قالوا: ﴿أَئِذَا كُنَّا عِظَاماً نَّخِرَةً * قَالُوا تِلْكَ إِذًا كَرَّةٌ خَاسِرَةٌ * فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ * فَإِذَا هُم بِالسَّاهِرَةِ﴾[3]، فدلَّ بما تلونا من كتاب ربِّنا، وحُجَّة النظر في ابتداء الخلق دليل على إعادته، كما قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾[4].

مسألة: [في معرفة الله تعالى]

- وَسَأَل فَقَال: إذا كان على العبد المعرفة بالله، على ما وقع عليه الدليل في الدلائل[5] من آية واحدة، فما المعرفة به؟ وما يجب على العبد من معرفة توحيده؟

قيل له: يجب على العبد من الاعتقاد والعلم بأن الله ـ تبارك وتعالى ـ واحد، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[6]، ﴿لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[7] كما قال.

---

١) سورة الروم: ٢٥.

٢) سورة طه: ٥٥.

٣) سورة النازعات: ١١-١٤.

٤) سورة الروم: ٢٧.

٥) في (خ): - في الدلائل. وفي (س): - الدليل.

٦) سورة الشورى: ١١.

٧) سورة الأنعام: ١٠٣.

وإنَّه العالم الذي لا يجهَل، والقادر الذي لا يعجز، وأنَّه الواحد القهَّار، وأنَّه الذي لا إله إلاَّ هو عالم الغيب والشهادة، هو الرحمن الرحيم، الملك القدوس السلام المؤمن، المهيمن العزيز الجبار المتكبر، سبحان الله عما يشركون، الخالق البارئ المصوّر، له الأسماء الحسنى، الحي القيوم، واحد أحد، فرد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد، كما وصف نفسه /٨/ في كتابه، ووصفه أنبياؤه، ودلَّت عليه آثار صنعته مِمَّا ذكرتُه أو لم أذكره.

فهذه الأسماء وما كان مثلها من أسماء الذات، أو كان من أسماء الصفات، الإيمان بتفسيرها إيمان بجملتها، ||والإيمان بجملتها|| إيمان بتفسيرها، والله بأسمائه يُعرَف، وتُعرَف أسماؤه بما وصف في كتابه، ويُستدَلّ عليه بآياته وآثار صنعته، وذلك قوله: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ * أَلَا إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَاءِ رَبِّهِمْ أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ﴾[1]، فهو على كلّ شيء شهيد، وهو بكلّ شيء محيط، فلا يخفى عليه شيء.

---

١) سورة فصلت: ٥٣-٥٤.

مسألة: [معنى قوله تعالى: ﴿لَيسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾[1]]

- وسَأَل فقال: ما معنى قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ ولم يرجعوا إلى واحد من طريق العدد، ولا هو محسوس، ولا متوهّم بمثال معروف؟

قِيلَ لَهُ: قلنا ذلك كما وصف نفسه أنَّه واحد، ليس كمثله شيء، اعتقدنا ذلك بقلوبنا، وأنَّه لا مِثل له، ولا نظير، ولا نهاية، وأنَّه ليس كمثله شيء مِمَّا خلق، ونفينا بذلك قول الثنوية "من قال بالاثنين"، وقول النصارى وغيرهم.

وأنَّه الواحد الكبير الـمُتعال، ليس كمثله شيء، كما قال: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادةً قُلِ اللهُ﴾[2]، فالله أكبر الأشياء، وهو الكبير المتعال، وليس كمثله شيء، وهو الواحد القَهَّار.

مسألة: [معنى الحي القيوم]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما معنى الحي القيوم؟

قال: الحيّ: هو الحيّ الذي لا يموت، والقيوم: الدائم الذي لا يزول، فالله هو الحي الذي لَمْ يزل كما وصف نفسه، والقيوم الذي لا يزول، ولو لم يكن حيًّا لوصف بضدّ الحياة.

---

١) سورة الشورى: ١١.

٢) سورة الأنعام: ١٩.

فإن قال: أفتقولون: إنَّ الله عالم؟

قلنا له: نعم، كذلك نقول: إنَّه عالم وعليم، كما قال في كتابه، لا نجاوز ذلك ولا نعدوه. وَلَـمَّا كانت أفعال الله ـ تبارك وتعالى ـ متَّسقة منتظمة غير متفاوتة ولا مختلفة علم أنَّه عالم.

- فإن سَأَل فَقَال: أفتقولون: إن الله قادر؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك نقول كما وصف نفسه أنَّه القادر، وأنَّه القدير، كلُّ ذلك سواء[1]، وكلُّ ذلك معنا.

وكما كانت أفعال الله توجد وتصحّ منه علمنا أنَّه قادر عليها، ولو لم نصفه بالقدرة لكنّا قد وصفناه بضدِّ القدرة، فَلَمَّا نفينا عنه الأضداد كلها وكان قادرا بالاتِّفاق وصفناه بها كما وصف نفسه بها مع اتِّفاق الأمَّة / ٩/ على ذلك.

مسألة: [في الدليل عَلَى صفات الله]

فإن قال: أفتقولون: إن الله تعالى ﷻ لم يزل حيا، عالما قادرا، سَمِيعا بَصِيرا؟ قِيلَ لَهُ: كذلك نقول.

فإن قال: فما الدليل؟

قِيلَ لَهُ: إن الحَيّ إذا لم يكن عالما كان موصوفا بضد العلم، ولو كان ﷻ لَمْ يزل حيًّا غير عالم لكان موصوفا بضد العلم ولاستحال أن يعلم، فلما دلَّ الدليل أن

---

١) كذا في جميع النسخ مشيرا إِلَى نسخة بقوله: "ومن نسخة أخرى كل ذلك سواء وكذلك معنا".

الأفعال توجد منه وتصح وتقع منتظمة ومتَّسقة صحَّ أنَّه لم يزل عالما بها، مع[1] أنَّ اللغة متَّفقة والأمَّة مجمعة عَلَى أنَّ الله تعالى لم يزل عالما لما يكون قبل كونه. وكذلك قال: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾[2]، وقال: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾[3]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُواْ عَلَى النَّارِ فَقَالُواْ يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلاَ نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمؤْمِنِينَ﴾[4]. فقد أخبر بما يقولون قبل أن يقولوا ذلك، وأخبر تعالى أنَّهم ﴿لَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾[5].

مسألة: [في معاني صفات الله]

فإن قال، وسَأَل وقال: أتقولون: إن الله سَمِيع بَصِير؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك نقول: إن الله سَمِيع بَصِير وسامع، وقد قال: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيع البَصِيرُ﴾[6].

فنصفه بما وصف به نفسه، وذلك من صفاته التي يستحيل أن يوصف بضدها؛ لأنَّه لو لم يوصف بأنَّه سَمِيع بَصِير لوصف بأنَّه غير سَمِيع وبَصِير، فلَمَّا ثبت وَصَحَّ

---

١) في جميع النسخ: + "ما".

٢) سورة الأنعام: ٣.

٣) سورة البقرة: ٢٥٥. سورة الأنبياء: ٢٨. سورة الحجّ: ٧٦. سورة طه: ١١٠.

٤) سورة الأنعام: ٢٧.

٥) سورة الأنعام: ٢٨.

٦) سورة الإسراء: ١.

أَنَّه هو السَّمِيع البَصِير لم تجز الصفة له بغير ذلك من الأضداد، ولم يزل الله تعالى سَمِيعا بنفسه، بَصِيرا بنفسه، عالما بنفسه، قادرا بنفسه، لا بآلة ولا بجارحة هي غيره، ولكن هو الحَيّ العالم السَّمِيع البَصِير، القادر الواحد القَهَّار، العزيز الجبار، الغني عن كل ما خلق، وكذلك وصف نفسه.

فإن قال: فما معنى العزيز؟

قيل: معناه: نفي الذلة عنه. ومعنى الغني: هو الغني عن الأشياء، فلا يجوز عليه منها نفع ولا ضرّ، فهو الغني عنها. وقد وصف نفسه أَنَّه العزيز الحكيم الغني الكريم، وكذلك يوصف كما وصف نفسه. والعزيز: هو الغالب القاهر، وكذلك قال: ﴿وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾[1][2].

فإن قال: أفتقولون: إن الله رب؟

قِيلَ لَهُ: نعم، ومعنى الرب هو المالك، ولا مالك إلاَّ رب، ولا رب إلاَّ مالك، وكذلك نطقت اللغة والإجماع على أن المالك للشيء هو ربه، والمالك هو القادر. / ١٠/

فإن قال: أفتقولون لم يزل الله ربًّا؟

قِيلَ لَهُ: نعم، لم يزل قادرا، ومالكا لما يقدر عليه. وأما العبد فمالك؛ لأَنَّه انتفع[3] باستخدام غيره، فسمّي في اللغة ربه ومولاه على المجاز، ومن ملك شيئا فهو ربّ

---

١) سورة الرعد: ١٦.

٢) في جميع النسخ: "إنه الواحد القَهَّار" والصحيح ما أثبتناه.

٣) في (خ): أنفع.

له، وأمّا الله فهو ربّ على الحقيقة كما قال: ﴿[وَهُوَ] رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾[1]، و﴿رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ﴾[2].

فإن قال: ما معنى قولكم الله، والإله، وإله[3]؟

قِيلَ لَهُ: معنى ذلك أن الإله هو المستحق للعبادة، والله هو الإله.

وقد قيل: هو اسم خاصّ مشتق له يسمى به، وقد سمَّى نفسه أنَّه إله، وأنَّه الله، وأنَّه الإله، وأنه ﴿لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[4]، كما وصف نفسه، لا نعدو ذلك.

فإن قال: أفتقولون: إن الله عظيم؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك هو سمى نفسه.

فإن قال: وما معنى قولكم: عظيم؟

قِيلَ لَهُ: معنى ذلك: عظيم الشأن والمنزلة.

فإن قال: وما معنى قولكم: حكيم؟

قال: هو من طريق العلم بمعنى عليم، وقد يكون في الفعل متقنا.

فإن قال: أفتقولون: لم يزل حكيما؟

---

١) سورة الأنعام: ١٦٤.

٢) سورة الشعراء: ٢٦.

٣) في (خ): - إله.

٤) سورة آل عمران: ٦.

قِيلَ لَهُ: نعم، لم يزل حكيما عليما؛ لأَنَّ الحكيم عالم، والعالم حكيم، فهو الحكيم من طريق أَنَّه العليم.

فإن قال: أفتسمونه جوادا؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك قال: «إنَّه جواد كريم»[1]، وقد يكون الجود والكرم في البذل، وقد يكون في النفس، فنسمِّيه كما وصف نفسه أَنَّه الجواد الكريم، ولو لم نصفه بذلك لكنَّا قد وصفناه ||تعالى|| بضدٍّ ذلك، فَلَمَّا نفينا عن الله تعالى الأضداد وصفناه بأَنَّه الجواد الكريم في الأزل.

مسألة: [في وصف الله بالعدل]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: أتقولون: إن الله عادل؟

قِيلَ لَهُ: نعم، ولو لم نصفه بالعدل لكان موصوفا بضده، فَلَمَّا نفينا عنه أن يكون جائرا وصفناه عادلا.

فإن قال: فما معنى العدل؟

قِيلَ لَهُ: هو فعل ما له أن يفعله[2] في الحكمة، وإعطاء المستحقِّ ما يجب له، والجور: ضدَّ العدل، وهو منع المستحقِّ ما يَجب له، فَلَمَّا نفينا عن الله الأضداد وصفناه عادلا.

---

١) لَمْ يرد ذكر الجواد في القرآن أبدا، وَإِنَّمَا جاء في الحديث عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله جواد كريم يستحي من العبد المسلم إذا دعاه أن يرد يديه صفرا..» انظر: حلية الأولياء، ٣/ ٢٦٣.

٢) في (خ): أن يكون يفعله.

فإن قال: أفتقولون: إن الله حقّ؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك قال: ﴿[بِـ]أَنَّ اللهَ هُوَ الْـحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْـموْتَى وَأَنَّه عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[1]. فهو الحقُّ على ما وصف نفسه في كتابه، ولو لم نصفه بأنّه الْـحَقُّ لوصفناه بضدِّه، والأضداد عن الله منفية.

وكذلك هو صادق الوعد، والقول كما قال: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾[2]، وقال: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً﴾[3]. / ١١/

فالله أصدق القائلين، فنصفه كما وصف نفسه، لا نجاوز ذلك ولا نعدوه إلى غيره، وننفي بذلك عنه الأضداد، تعالى ربنا وجلَّ.

ومعنى الصادق: أن يكون مخبره على ما أخبره، وضده أن يكون مخبره على خلاف ما أخبره.

مسألة: [في معنى صفات الله]

- **وَسَأَلَ فَقَالَ:** أتقولون[4]: إن الله هو المَلِك الجَبَّار؟

قِيلَ لَهُ: نعم.

فإن قال: فما معنى ذلك؟

١) سورة الحج: ٦.

٢) سورة البقرة: ٤٠.

٣) سورة النساء: ١٢٢.

٤) في (خ): وما تقولون.

قِيلَ لَهُ: المعنى أن الملك: هو الذي له المُلْك، والجبار: هو الذي لا يُقَاوَمُ في الحقيقة، وقد قال تعالى: ﴿الْـمَلِكُ... الْـجَبَّارُ﴾[1] فهو كما قال، وقال: ﴿بِيَدِهِ الْـمُلْكُ﴾[2]، و﴿بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾[3]، وقال: ﴿مَالِكَ الْـملْكُ﴾[4]، فهو مالك الملك، وبيده الملك، وبيده ملكوت كلِّ شيء، كما وصف نفسه نصفُه، وكذلك هو في الحقيقة.

فإن قال: ما معنى: القُدُّوس، السَّلاَم، الـمُؤْمِن، الـمُهَيْمِن؟

قِيلَ لَهُ: القدوس: هو الطاهر عن الأشياء، فليس له مثل ولا شبيه ولا نظير، نزَّه نفسه عن الأشباه[5]، فليس كمثله شيء.

ومعنى السَّلاَم: أن ذكره سلامة على من ذكره.

والمؤمن: أنَّه يؤمن منه الجور. والمهيمن: الشاهد[6] تعالى.

وقد قال: إنَّه ﴿السَّلاَمُ الْـمُؤْمِنُ الْـمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْـجَبَّارُ الْـمتَكَبِّرُ سُبْحَانَ الله عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[7]، فوصف نفسه بهذه الصفات، ثُمَّ نزَّه نفسه عما يشركون به؛ لأَنَّ

---

١) سورة الحشر: ٢٣.

٢) سورة الملك: ١.

٣) سورة يس: ٨٣.

٤) سورة آل عمران: ٢٦.

٥) في (خ): الأشياء.

٦) في (خ): المشاهد.

٧) سورة الحشر: ٢٣.

التسبيح تنزيه وتنزُّه، ونزِّه عن الأشباه[١]، فنحن نصفه كما وصف به نفسه، وذلك لا خلاف بين أحد فيه.

فإن قال: أفتصفونه بأنّه خالق بارئ مصوِّر؟

قِيلَ لَهُ: نعم هو كذلك، قد وصف نفسه في كتابه[٢]، فقال: ﴿الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[٣].

فنحن نصفه كما وصف نفسه بذلك؛ لأنّه خالق الخلق، وبارئ النسم، ومُصَوِّر الصوَر، يذرؤكم فيه، ويخلقكم في بطون أمهاتكم خلقا من بعدِ خلق، ليس كمثله شيء مِمَّا خلق، وهو السَّمِيع البَصِير، نزَّه نفسه عن أشباه الخلق كما قال: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[٤].

فإن قال: أفتقولون: لم يزل خالقا بارئا مصورا؟

قِيلَ لَهُ: لا نطلق بذلك؛ لأنّه يوجب بذلك اللفظ قِدَم الخَلْق، والخلق مُحدَث، والله خالقهم ومحدِثهم، وهو الله / ١٢/ الخالق البارئ المصوِّر

---

١) كذا في جميع النسخ مشيرا إلَى نسخة بقوله: "ونسخة الأشياء".

٢) في (خ): - "قد وصف نفسه".

٣) سورة الحشر: ٢٤.

٤) سورة الحشر: ٢٤.

لم يـزل، ثُـمَّ أحـدَث الخلـق، فهـو لم يـزل قبـل خَلْقِهـم ثُـمَّ خَلَقَهـم، فهـو الله لـه الأسماء الحسنى، فهو الحَيُّ الخالق العالم القادر الذي لم يزل -تعالى ربنا-.

مسألة: [في وصف الله تعالى]

- وَسَألَ فَقَالَ: أفتصفونه بأنَّه الرازق، والمحيي والمميت، الباعث الناشر، المثيب المعاقب؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك نقول، وكذلك وصف نفسه في كتابه فَقال تعالى ﴿الْخَالِقُ﴾، ﴿الرَّازِقُ﴾، وقال: ﴿يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ﴾[1]، فهو كما وصف نفسه.

فإن قال: أفتقولون: إنه لم يزل خالقا، رازقا، محييا مُميتا، مثيبا[2] معاقبا؟

قِيلَ لَهُ: لا نطلق ذلك[3]؛ لأَنَّ ذلك يوجب قِدَم الخلق، والرزق، والموت والحياة والمجازاة، والله تعالى لم يزل، ثُمَّ أحدث هذه الأشياء التي قد وصف في كتابه أَنَّه خلقها، وخلق خلقه، وأجرى عليهم الرزق، والحياة، والموت، والبعث، والثواب، والعقاب، والمجازاة.

فالله هو المحدِث لذلك في خلقه، وهو لم يزل، وهو الخالق الرازق، والمحيي والمميت الباعث، المثيب المعاقب، لا رازق ولا باعث ولا معاقب غير الله تعالى، وكلُّ ما وصف بأَنَّه خلقه وفعله وأحدثه فجائز أن يوصف بذلك أَنَّه أحدثه، ولا

---

١) سورة الجاثية: ٢٦. في جميع النسخ: "يبعثكم" بدل "يجمعكم".

٢) في (خ): - مثيبا.

٣) في (خ): لا يطلق بذلك.

يقال: إنَّه لم يزل يحدث ويخلق ||ويرزق|| ويغفرُ، وجائز أن يوصف أنَّه هو الغافر والخالق، والمنشئ النشأة الآخرة، فلم يزل ثُمَّ أحدث الأشياء ـ تعالى ربنا وجل ـ.

مسألة: [الله متفضِّل على خلقه]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: أتقولون: إن الله متفضِّل على خلقه؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك نقول، وقد قال: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾[1]، وقال: ﴿وَلَوْلاَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾[2].

فإن قال: ما معنى التفضُّل؟

قِيلَ لَهُ: هو من أعطى بغير استحقاق، فهو متفضِّل، وإذا كان له أن يفعل وله ألاَّ يفعل ثُمَّ فعل فهو متفضّل، وهو على ما وعده أن يفعله وأوجبه لخلقه تفضُّل منه.

فإن قال: فمن أين قلت: إِنَّهُ تفضُّل وقد استحقَّه العامل بعمله، ولو كان تفضّلا لكان من دَفَع إلى أجير أجرته متفضِّلا؟!!

قِيلَ لَهُ: الفرق بينهما من قِبَلِ أن الأجير قد نفع المستأجر بعمله كما نفعه المستأجر بأجرته، و[أما] العبد فلم يعمل لله شيئا ينفعه به، وَإِنَّما نفع نفسه بما عمل، فكان ما أعطاه من القوَّة على العمل تفضُّلاً، وهدايته إلى ذلك تفضُّلاً، وما

---

١) سورة يونس: ٥٨.

٢) سورة النساء: ٨٣.

أعطاه على عمله تفضّلا منه عليه. إذا كان الله تعالى غنيا عن جميع خلقه وعملهم لا يجوز عليه منهم نفع ولا ضرّ، تبارك وتعالى، وهو الحكيم العليم. / ١٣/

مسألة: [اختلاف الناس في صفات الله تعالى]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: أخبرنا عما اختلف الناس فيه من صفات الله، فزعم قوم أَنَّها مُحدَثَة مَخلوقة، ما الجواب عليه؟

قال: يقال لمن زعم أَنَّها مُحدثَة مخلوقة أخبرونا عن الصفة ما هي؟

فإن قالوا: هي الكلام الذي يتكلّم به الناس من قولهم: الله والسَّمِيع والبَصِير وجميع الأسماءِ التي يصفونه بها؛ قِيلَ لهم: إن كلام الناس وصفاتهم لم يختلف فيه أحد أَنَّه محدَثٌ مخلوق، وصفة الواصف هي كلام الواصف، ومن وصف شيئا فكلامه فعله، فإن كان معنى الصفة هي الكلام فإنّ كلامَ العبد فعلُ العبد، والعباد يذكرون الله في جميع أحوالهم.

وفي قياد هذا القول لا يجوز لأحد أن يقول: لم يزل الله، ولا عالم ولا سَمِيع ولا بَصِير؛ لأَنَّ الصفات في قولك: فعل العباد، وفعلهم محدث، والفاعل أقدمُ من فعله، فعلى قولك: قد كان الخلق ولا صفة لله، إذ كانت[1] صفته هي أفاعيلهم في قولك، وهذا ما لا يجوز في العقل.

---

١) في (خ): كان.

وَيُقال له: مَا دَلِيلُك على ما ادَّعيت أنَّ له اسما غيره مِـمَّا يسمع من قول القائل: "الله، الرحمن، الرحيم، العليم"، فإِنَّهُ لا يجد دليلا حَتَّى يرجع فيقول: "لم يزل الله، وهو السَّمِيع، العليم، الرحمن، الرحيم، وجميع صفاته".

فإذا قال ذلك، قِيلَ لَهُ: ففي قولك خطأ أن صفاته غيره، أنَّه لم يزل ومعه غيره؛ لأنَّك زعمت أن الله لم يزل وهو السَّمِيع العليم الرحمن الرحيم، وجميع صفاته، وزعمت أنَّها غيره، فجعلت معه غيره.

وقد أجمع أهل الصلاة أن الله واحد لم يزل، وما سواه مُحدث مَخلوق، فافهموا ما وصفنا، وبالله التوفيق.

واعلموا أن القوم مع ما قالوا من أسمائه أنَّها محدثة وقد فرَّقوا بين أسمائه فزعموا أن بعضها لم تَزل وهي له، وبعضها محدثة، وذلك أنَّهم لم يجدوا بُدًّا من أن يقولوا: إن الله لم يزل وهو الله السَّمِيع العليم البَصِير، القادرُ الأوَّل الحافظ الشاهد، فلَمَّا لم يجدوا بُدًّا من ذلك، قالوا: إن هذه أسماء ذاتية[1].

---

١) الأسماء الذاتية: هي الأسماء والمعاني والصفات الأزليَّة الأبديَّة القديمة التي يوصف بها الله تعالى ويسمى بها، إذ لا أوَّل لها ولا آخر، ولا تتجدَّد، ولا يتَّصف الله بضدِّها. ونسبت إلى الذات لاعتبار أنَّ الذات كافية في حصول معاني هذه الأسماء والصفات، وليست شيئا زائدا على الذات ولا قائمة بها، ولا مضافة لها. انظر: العوتبي: الضياء، ١/ ٣٦٣-٣٦٩. السالمي: مشارق الأنوار، ١٧٢-١٧٣، ١٨٥. وينتن: آراء الشيخ اطفيَّش، ١٢٠-١٢١.

يقَال لهم: ما تعنون بقولكم: أسماء ذاتية؟

فإن قالوا: يعنون أنَّه لم يزل، وهو الله السَّمِيع العليم، القادر القاهر الأوَّل، الآخر الشاهد الحافظ؟!

فإن قالوا: نعم. قِيلَ لهم: الْـحَقَّ قلتم، وقد أصبتم. وإن كنتم تعنون: أنَّ الله هو السَّمِيع البَصِير القادر القاهر الأوَّل، الآخر الحافظ الشاهد، هي الأسماء المعني بها الله، فإِنَّهَا أسماء لم تزل معه، فقد أثبتم أنَّ معه غيره لم يزل، وقد افتريتم إثما عظيما، وقلتم بما به خرجتم من موافقة أهل الصلاة.

فإن قالوا: إِنَّمَا أثبتنا له اسم العلم نفينا عنه بذلك الجهل، / ١٤/ وقلنا له: إِنَّهُ السَّمِيع نفَينا عنه الصمم، وبَصِير نفينا عنه العمى، وقادر نفينا عنه العجز، وحافظ نفينا عنه النسيان.

يُقال لهم: حدِّثونا عن قولكم: نفينا عنه الجهل فهل ينفي الجهل إلاَّ العلم؟! وقولكم: نفينا عنه الصمم فهل ينفي الصمم إلاَّ السمع؟! وقولكم: نفينا عنه العمى فهل ينفي العمى إلاَّ البصر؟! وقولكم: نفينا عنه الاستكراه فهل ينفي الاستكراه إلاَّ القدرة؟! وقولكم: نفينا عنه الغفلة فهل ينفي الغفلة إلاَّ التذكرة؟

وفي قياد قولكم هذا إثبات للأضداد، ونحن نسألكم عن هذه الأضداد التي أثبتموها أهي الله نفسه أم هي غيره؟

فإن قالوا: هي الله نفسه؛ فقد دخلوا في أشنع ما أنكروا على من خالفهم، إذ وصفوا الله بأنَّه علم، وأنَّه سمع، وأنَّه بصر، وأنَّه قدرة، وأنَّه حفظ، وأنَّه تذكرة،

والله لم يصف نفسه بشيء مِمَّا وصفتموه، إنها قال: هو السَّمِيع العليم البَصِير، وجميع ما وصف به نفسه. فمن وصفه بغير ما وصف به نفسه فقد افترى إثما عظيما.

وإن قلتم: هذه الأضداد غيره، فقد أثبتم معه غيره وجعلتموه ذا أجزاء كالخلق، تعالى الله عُلُوًّا كَبِيرًا.

واعلموا أن قولكم: نفينا عنه الجهل، لا يكون الجهل ضدَّ عالم، إِنَّمَا يكونُ الجهل ضدّ العلم، والجاهل ضد العالم، والصمم ضدَّ السمع، ولا يكون ضدَّ السَّمِيع، والعمى ضدَّ البصر، ولا يكون ضدَّ البَصِير؛ فتفَهَّموا الأضداد ومجاريها، وما نفى بعضها عن بعض تَعْلَمُوا أنَّ القوم ليسـ[ـوا] على طريق مستقيم.

فإن قالوا: إن العليم لم يزل وهذا من أسماء ذاته، والغفور من أسماء فعله، والخالق والرازق هذه من أسماء فعله، وأنَّ هذه الأسماء عندهم إِنَّمَا أضيفت إليه بفعله، فمن الْـحُجَّة عليهم أن يقال لهم: أليس الغفور هو العليم؟

فإن قالوا: نعم، تركوا قولهم.

وإن قالوا: هما اسمان، أحدهما قديم والآخر محدث، فلا يكون القديم هو المحدث، ولا المحدث هو القديم، وفي قَوْدِ هذا القول: إن الله هو غير الغفور، وإن الغفور هو غير الله؛ لأَنَّ الغفور عندهم مُحدَث، وهو اسم عندهم غير الله، والله عندهم هو اسم لم يزل. فتفَهَّموا تَعلَمُوا أن من قال: إن الله غير الغفور، وإن الله ليس هو الغفور، فقد افترى إثما عظيما.

مسألة: [زيادة بيان عما وصف الله به نفسه]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: زدني بيانا / ١٥/ في هذه الأمور؟

يُقَالُ لهم: نعم، اعلم أن كل ما وصف الله به نفسه من هذه الصفات في القرآن فإنَّما يخبر أنَّه هو الخالق، وأنَّه هو الرازق، وأنَّه هو العالم، وأنَّه هو السَّمِيع، وأنَّه هو البَصِير، وأنَّه هو القادر، وجميع ما وصف به نفسه كما وصف، لم يزل كما وصف به نفسه، لأنَّما وصف به نفسه غيره، وقد بينَّا لكم ذلك في صدر كتابنا فتفهَّموا وكونوا من أمركم على بيان.

ومِمَّا يَحتجُّون به أن يقولوا: لم يزل يخلق ويرزق ويغفر ويرحم وأشباه ذلك؟

فمن الْحُجَّة عليهم أن يقال لهم: إن الله تعالى وصف نفسه في كتابه أنَّه سَمِيع بَصِير عليم وأشباه ذلك، ووصف نفسه أنَّه يخلق ويرزق ويغفر ويرحم وأشباه ذلك.

فقوله: يعلمُ إنَّما يخبر أنَّه العليم بالأشياء، إنَّما هو مخبر عن نفسه أنَّه يعلم. ويسمع: يعني أنَّهُ السَّمِيع. وكذلك يبصر: يعني أنَّهُ هو البَصِير، وفي قوله: يخلق يخبر عن نفسه أنَّه الخالق.

ولا يجوز لقائل أن يقول: لم يزل يخلق؛ لأنَّه إنَّما أخبر أنَّهُ يخلق ويرزق ويغفر ويرحم، وليس في قول القائل: خالق خبر عن غير الخالق، إنَّما قوله: خالق صفة الله أنَّه هو الخالق، وأنَّه هو الرازق والرزاق، فتفهموا ذلك، ولا قوة إلاَّ بالله.

مسألة: [في معاني صفات الله]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: أتقولون: إن الله يسمع ويرى؟

قِيلَ لَهُ: نعم، نقول ذلك على أَنَّه السَّمِيع البَصِير، لا أنَّ له سمعا هو غيره، ولا أنَّ له بصرا هو غيره، ولكن نقول كما قال: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ﴾[1].

وقد قال لموسى وهارون: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾[2]. معنى ذلك: أنَّه لا يخفى عليه شيء من الأمور.

فإن قال: أفتقولون: إنَّ لله عِلْمًا؟

قِيلَ لَهُ: نعم، نقول إنَّ لله علما، يعني: إنه العالم بالأشياء، ولا نقول: له علم هو غيره بِهِ علم الأشياء، وَإِنَّمَا قلنا: إن لله علما، كما قال في كتابه: ﴿أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾[3]، أي: أنزله وهو العالم به.

فإن قال: أفتقولون: إن لله عِلْمًا وقدرةً؟

فَالجوَاب: أنا نقول: إن الله هو العالم، وهو القادر، ولا نقول: إنَّ له علما وقدرة هما غيره، وَإِنَّمَا قلنا على ما أطلقه الله: ﴿أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾، أي: أنزله وهو العالم به، وكما أطلقه المسلمون في كلامهم: كان هذا في علم الله؛ معناه: إنه هو العالم به ولا يخفى عليه.

---

١) سورة الإسراء: ١.

٢) سورة طه: ٤٦.

٣) سورة النساء: ١٦٦.

مسألة: [الْحُجَّة على من قال: إن الله عالم بعلم]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما الْـحُجَّة على من قال: إن الله عالم بعلم؟

قال: يقال لهم: إذا زعمتم أن الله عالم بعلم، /١٦/ فقولوا: إنَّه حيٌّ بحياة، وقديم بقدم.

فإن قالوا: هو قديم بقدم، وحيٌّ بحياة.

قِيلَ لهم: فحدِّثونا عن قِدمه، أهو قديم بقدم، وقديم بقدم حَتَّى نوجب عليهم أنَّه قديم بقدم وقديم بقدم إلى ما لا نهاية له، وكذلك حيٌّ بحياة وحياة بحياة إلى ما لا نهاية له، حَتَّى يرجع ويقول: إنه الحَيُّ بلا حياة هي غيره، وقديمٌ بلا شيء[1] هو غيره.

وقد قال الله: ﴿هُوَ الْـحَيُّ لَا إِلَـهَ إِلَّا هُوَ﴾[2]، والقديم: هو المتقدِّم الأشياءَ قبل كونها وهي عدم لم تكن، والله تعالى قبل كلِّ شيء.

مسألة: [الرد على من قال: إن أسماء الله لا هي هو]

- وسَأَل عن قول من قال: إن أسماء الله وصفاته لا هي هو[3] ولا هي غيره؟ وكذلك قول من قال: علمه لا يقال هو ولا غيره؟

---

١) في (خ): لا بشيء.

٢) سورة غافر:٦٥.

٣) في (خ): لا هو هي.

قِيلَ لَهُ: أفتقولون: لا هو موجود ولا هو معدوم ولا مجهول ولا معلوم ولا مدروك ولا غير مدروك[1]؟ فإن قالوا كذلك خرجوا من المعقول، فهذا ما يفسد قولهم.

وكذلك قول من يقول: لا يقال علم الله شيء، ولا يقال لا شيء، ولا قديم ولا مُحدَث؟

يقال لهم: ما الفرق بينكم وبين من قال: لا يقال: علم الله شيء، ولا يقال: لا شيء؛ لأَنَّ في هذا إثباتا لشيء ونفيه فلا يجوز[2]، ولو جاز أن يقال: علم الله شيء ولا لا شيء ولا قديم ولا محدث ولا مجهول ولا معلوم ولا موجود ولا معدوم، كان في هذا إثبات النفي، ونفيٌ للإثبات، ومن وصف الله بهذا فقد وصفه بالنفي والإبطال.

ويقال لهم: ما الفرق بينكم وبين من قال: علم الله هو هو لا هو غيره؟

فإن قالوا: إذا قلنا: هو هو أثبتناه علما، وإذا قلنا: هو غيره أثبتنا عنده غيره، فاستحال الكلام.

قِيلَ لهم: وهو اللهُ إثبات غيره في قولكم، ولا غيره إثبات أَنَّه هو، فهل من فرق؟ ولا يجدون إلى ذلك سبيلا.

فإن قال: أنتم قد قلتم: إن لله علما.

---

١) كذا في (خ) و(س)، وفي (ت): مذكور ولا غير مذكور.

٢) في (ت): "إثباتا للشيء إثباته ونفيه يقع فلا يجوز". خ: - يقع. والتصويب من س.

قيل: إِنَّما أطلقنا ذلك، على ما أطلقه الله في كتابه، وأطلقه المسلمون في كلامهم، ورجعنا في قولنا: "لله علم" إلى أَنَّه العالم ولم نُنكر ذلك، إِنَّما أنكرنا على من أثبت لله علما ثُمَّ ادَّعى فيه ما وصفنا.

والذي أطلقناه موجود في لغة العرب؛ حيث قالوا: وجه الأمر، وعين اليقين، ومثله في لغة العرب كثير.

وقال الله ـ تبارك وتعالى ـ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾[1] ولم يرجعوا بذلك إلى معنى هو غيره، وَإِنَّما قالوا: كلُّ شيء هالك إلاَّ هو.

وكذلك إن قالوا: إذا قلنا: علم الله شيء كان في إثبات شيء إثبات شيئين قديمين، وإذا قلنا: لا شيء، كان / ١٧/ آنفا العلم؟

قِيلَ لهم: فما الفرق بينكم وبين من قال: لا معدوم ولا موجود ولا معلوم ولا مجهول ولا شيء ولا لا شيء، وهل من فرق؟ وإذا ثبتوا على ذلك تجاهلوا؟ وكذلك من قال: علم الله غيره جعله[2] عالما بعلم هو غيره؟ وقد مضى الجواب فيما تقدَّم عليه.

ومن جعل علم الله مُحدَثا أثبت أَنَّه لم يكن يعلم ثُمَّ علم، وتعالى الله عن هذه الصفة عُلُوًّا كَبِيرًا، بل هو الله العالم الذي لم يزل عالما بما يكون، وقادرا حَيًّا قيُّوما سَمِيعا بَصِيرا كما وصف نفسه في كتابه، ولا نصفه إلاَّ كما وصف نفسه في كتابه من أسمائه، أَنَّه الله الذي ﴿لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْـحَيُّ الْقَيُّومُ لاَ تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ لَّهُ مَا فِي

---

١) سورة القصص: ٨٨.

٢) في (ت): وجعله.

السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾[١]، فأخبر الله أَنَّهُ الله الحي وأثبت له الحياة، ونفى أن يكون إله غيره بقوله: ﴿لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لاَ تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ﴾ نفى عن نفسه ما يجري على الخلق من السِّنَة والنَّوم، ﴿لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ يعني ذلك: له كله وبيده، كما قال: ﴿بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾، وقال: ﴿هُوَ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ * هُوَ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْملِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمؤْمِنُ الْمهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[٢].

نزَّه نفسه عن صفات المخلوقين في هذه الأسماء كلِّها وقال: ﴿هُوَ اللهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاء الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[٣]، وقال: ﴿ادْعُواْ اللهَ أَوِ ادْعُواْ الرَّحْمَنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾[٤]، وقال: ﴿وَللهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾[٥].

فهذه أسماؤه التي وصف بها نفسه في القرآن، وأمر أن يدعى بها، ووصفها وبيَّنها في كتابه فقال: ﴿لَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾، فهي له كما قال: إن له الأسماء

---

١) سورة البقرة: ٢٥٥.

٢) سورة الحشر: ٢٢، ٢٣.

٣) سورة الحشر: ٢٤.

٤) سورة الإسراء: ١١٠.

٥) في الأصل: "له الأسماء الحسنى..." وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة الأعراف: ١٨٠.

الحسنى، ونزّه نفسه أن يشبه المخلوقين؛ لأنَّ التسبيح تنزيه وتنزيه[1] عن الأشباه، فإن ما في السموات وما في الأرض يسبِّح له وينزه عن الأشباه، وأن كل ما في السموات والأرض دلالة عليه أنَّه الخالق وما سواه مخلوق، وأن أسماءه التي أمر أن يدعى بها لم تزل له، وأن يدعى بأسمائه الحسنى، كما أمر أن يدعى بها، فدعاء الداعي وكلامه وصفته لله / ١٨ / بما وصف به نفسه، كلام الواصف وهو مُحدَث مخلوق، والموصوف بأسمائه كما أمر لم يزل، وأسماؤه له كما وصف في كتابه، تعالى ربنا وجلَّ عن شبه المخلوقين.

مسألة: [معنى أن الله شيء ليس كمثله شيء]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: أتثبتون أن الله شيء؟

قِيلَ لَهُ: نعم، نثبته شيئا ليس كمثله شيء كما قال في كتابه: إنَّه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾[2]، وقال: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللهِ﴾[3] فهو كذلك، وكل من سماه شيئا فقد ثبته شيئا؛ إذ لا موجود إلاَّ شيء، ولا معلوم إلاَّ شيء، ولا حيَّ ولا عالم ولا قادر إلاَّ شيء، فَلَـمَّا كان تعالى حيًّا قادرًا عالِـمًا سَمِيعا بَصِيرا كان شيئا ليس كمثله شيء من الأشياء مِـمَّا خلق، جلَّ وعلا عُلُوًّا كَبِيرًا.

---

١) في (ت): - وتنزيه.

٢) سورة الشورى: ١١.

٣) سورة الأنعام: ١٩.

مسألة: [في معاني سورة الإخلاص]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما معنى: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ * اللهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾[1].

قِيلَ |اله|: ﴿أَحَدٌ﴾ لا ثاني معه، فهو واحد أحد، ﴿الصَّمَدُ﴾: السيِّد، ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ نفى عن نفسه الولد؛ لأَنَّ الولد شبيه الوالد، فنفى عن نفسه الشبيه، ﴿وَلَمْ يُولَدْ﴾؛ لأَنَّ المولود مُحدَث، فنفى الأشباه عنه، والمحدَثُ مقهور، ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾؛ لأَنَّ الأَكْفَاء متضادون بعضهم يكافئ بعضا، فنفى عنه الأَكْفَاء والأضداد؛ ولأنَّ المكافئ لكُفْوِهِ ذليلان ولهما قاهر، فنفى الأشباه والأمثال والأضداد عنه.

مسألة: [معنى أن الله سبحانه هو الواحد الأحد]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: أخبروني عن الله ما هو؟

قِيلَ لَهُ: إن أردت ما هو أن تسميه وتصفه، فهو الله الواحد الأحد، الصمد العالم القادر، الحَيُّ السَّمِيع البَصِير، الرحمن الرحيم، الرؤوف الكريم، اللطيف الخبير الجبار المتكبر، الملك القدوس، السلام المؤمن المهيمن، الخالق البارئ المصور، ﴿لَهُ الْأَسْمَاء الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[2].

---

١) سورة الإخلاص: ١-٤.

٢) سورة الحشر: ٢٤.

وإن أردت بقولك: الدلالة عليه؛ فالسموات والأرض وما بينهما من آثار صنعته، وتدبيره دلالة عليه، وقد قال: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾[1]، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللهُ مِن شَيْءٍ﴾[2]، وقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن نُّطْفَةٍ﴾[3]، وأشباه هذا في القرآن كثير دلالة على الله أَنَّه خالق وصانع ومُدَبِّر، وأَنَّه ليس له مثلٌ ولا شَبيه ولا نظير مِمَّا خلق. / ١٩/

وإن أردت ما هو (أيُّ الأجناس هو)؟ فالله تعالى ليس بذي جنس مؤلّف ولا صورة؛ لأَنَّه قال: إِنَّه الخالق المصور، وخالق كلِّ شيء، وقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾[4].

فإن قال: ولم أنكرتم أن يكون الله ـ تبارك وتعالى ـ جسما؟

قِيلَ لَهُ: أنكرنا ذلك أن يكون القائل أراد بقوله ما أنكرتم، أن يكون طويلا عريضا عميقا مجتمعا، أو يكون أراد تسمونه جسما وإن لم يكن طويلا عريضا عميقا مجتمعا، فإن أراد أن يكون كذلك كما يقال في الأجسام - فيما أثبتنا- فهذا لا يجوز؛ لأَنَّ المجتمِع لا يكون شيئا واحدا؛ *ولأَنَّ أقلَّ الاجتماع يكون بين الشيئين*؛

---

١) سورة الروم: ٨.

٢) سورة الأعراف: ١٨٥.

٣) سورة يس: ٧٧.

٤) سورة طه: ٦.

لأَنَّ الشيءَ الواحد لا يكون لنفسه جامعا، وقد ثبت بالاتفاق أن الله ﷻ واحد، فبطل بذلك أن يكون مُجتمِعا.

وإن أراد جسما: لِـم لا تسمُّونه جسما، وإن لم يكن طويلا عريضا عميقا مجتمعا؟

فالأسماء ليست إلينا، ولا يجوز لنا أن نسمِّي الله باسم لم يُسمِّ به نفسه في كتابه، ولا سمَّاه به رسوله، ولا أجمع المسلمون عليه، وليس لنا أن نصف الله بغير ما وصف به نفسه.

فإن قال: ما أنكرتم أن يكون جسما لا كالأجسام؟

قِيلَ لَهُ: أنكرنا ذلك؛ لأنا لم نشاهد جسما إلا طويلا عريضا محدودا، له أشكال وأمثال، محتمل للأعراض كالحركات والألوان والسكون والتفريق والتأليف. فَلَـمَّا لم يجز أن يكون الله بهذه الصفة لم يجز أن يكون جسما على هذا[1] المثال، فَلَـمَّا لم يوصف بحركة ولا سكون ولا عرض لم يوصف بأنَّه جسم.

وَلَـمَّا أن كان *الاستدلال بالشاهد على الغائب*، ولم يشاهد جسما إلاَّ على ما وصفنا، بطل أن يكون في الغائب جسما على خلاف ذلك.

فإن قال: أتقولون: إِنَّهُ شيء؟

---

١) في (ت): هذه.

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك نقول. وليس قولنا: شيء به صار الجسم شيئا؛ لأَنَّ الشيء لم يكن شيئا بمعنى هو فيه؛ لأنَّ الجوهر هو شيء، وما قام به شيء، والجسم طويل عريض عميق مؤلّف.

فإن قال: أليس أثبتم الحي عَلَى ضربين: حي بحياة فيه وحي بنفسه؟

قيل له: نعم.

فإن قال: فهلا أثبتم الجسم ضربين، جسما مؤلفا وجسما غير مؤلف؟

قيل له: الوجه التي استدللنا به على أن الله ـ تبارك وتعالى ـ حي هو ما ظهر من أفعاله، فثبت وَصَحَّ أن هذه الأفعال لا تكون إلاَّ من / ٢٠/ حيٍّ قادر، والقادر العالم لا يكون إلاَّ حَيًّا، وقد وصف نفسه أَنَّه هو الحيُّ، وقال: هو القادر، وأَنَّه الخلاَّق العليم والعظيم[١]، فصحَّ بها قلنا مع ما وصف به نفسه وصفناه.

ومن هذا الوجه إِنَّما استدللنا على الإنسان أَنَّه حي، والوجه الذي استدللنا به على الإنسان أَنَّه حي بحياة غيره هو بها صار حيا أَنَّه يجوز عليه الموت؛ لأَنَّا وجدناه تارة حيًّا، وتارة ميتا، وعينه قائمة، فعلمنا أَنَّه لم يكن حيًّا بنفسه، وإِنَّما كان حيًّا بحياة غيره، فَلَمَّا لم يجز هذا المعنى على الله ـ تبارك وتعالى ـ من الموت والتغيير ثبت أَنَّه حيّ بنفسه.

فالوجه الذي من أجله عُلم أَنَّه حيٌّ هو غير الوجه الذي من أجله عُلم أنَّ له حياة، وهذا الوجه عن الله منفيٌّ.

فإن قال: لِـم قلتم: إنَّه لا جسم إلاَّ مؤلَّف؟

---

١) في (خ): - والعظيم.

قِيلَ لَهُ: لأنَّا وجدنا التأليف والتركيب خاصة للجسم الذي به صار الجسم جسما، ولولا ذلك لم يكن جسما، وكانت [الأجسام] جواهر، ولو جاز لكم أن تثبتوا جسما، ثُمَّ تنفوا عنه معاني الأجسام الموجودة جاز لمن خالفكم أن يثبته صورة ثُمَّ ينفي عنه معنى الموت.

فإن قالوا: لا صورة ولا محدود مؤلَّف إلاَّ على ما شاهدنا، فمن نفى ذلك عن الصورة والمحدود فقد نفى عن غير حقيقة.

قِيلَ لَهُ: فأنتم إذا أثبتم جسما، ثُمَّ نفيتم عنه معاني الأجسام فقد علَّقتم على غير حقيقة.

فإن قال: فهل شاهدتم فعلا[1] إلاَّ جسما[2]؟

قِيلَ لَهُ: لم نشاهد فعلا[3] إلاَّ جسما[4]، ولم يكن فعالا؛ لأنَّه جسم؛ لأنَّا قد وجدنا جسما[5] غير فعال، فدلَّنا ذلك أن الفعّال لم يكن فعالا؛ لأنَّه جسم، ولا للجسمية التي فيه، إذا كانت الجسمية فيما هو فعّال، وفيما يستحيل أن يكون فعّالاً.

---

١) في (س) و(خ): فعالا. والفعل عند المتكلمين: هو صرف الممكن من الإمكان إِلَى الوجود، أو هو كون الشيء من شأنه أن يكون وهو كائن فِي وقت من الأوقات، سواء كان فِي الماضي أو المستقبل أو الحال. انظر: التهانوي: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ٢/ ١٢٨٠.

٢) في (س): جسام.

٣) في (س) و(خ): فعالا.

٤) في (س): جسام.

٥) في (خ): - جسما.

فإن قال: فهل شاهدتم فعَّالا ليس بجسم؟

قِيلَ لَهُ: نحن وإن لم نشاهد فعّالا ليس بجسم، فقد دلنا الدليل أن الفعّال لم يكن فعّالا من أجل أنّه جسم، ولو كان كذلك لم يكن جسما إلاّ والفعل صحيح منه، كما أنّه لـما كان فعالا من أجل أنّه حيّ قادر، فلا حي قادر إلاّ وقد صحّ أن يكون فعّالا، ولا يجب ذَلِكَ في الجسم؛ لأن الموات والجماد أجسام، ولا يصح منه الفعل.

فإن قال: إذا نفيتم أن يكون جسما؛ لأنّكم لم تشاهدوا جسما إلاّ بما /٢١/ وصفتم من الهيئات، فانفوا أن يكون شيئا؛ لأنّكم لم تشاهدوا شيئا إلاّ محدَثًا؟

قُلْنَا لَه: قد أخبرناك أن الشيء قد يعمُّ الأجناس المختلفة كلها، والجسم إِنَّما هو لخاصة هذه الهيئات من الطول والعرض، والعمق، والحركة والسكون، والافتراق والاجتماع، *وليس لأحد أن يسمِّي الله باسم لم يسمِّ به نفسَه.*

فإن قال: قد اجتمعت الأمَّة أنَّ الجسم محدود، واختلفوا فيما ليس بجسم، فثبَّته قوم، ونفاه آخرون؛ فوجب أن يكون القديم إذا كان مُثبَتًا داخلا في باب ما اجتمعوا عليه؟

قِيلَ لَهُ: وقد اجتمعت الأمَّة على أن المؤلَّف جسم، واختلفوا فيما ليس بمؤلَّف أن يكون جسما، فوجب أن يدخل القديم إذا كان مثبتا في باب ما لَمْ يختلفوا فيه، وإلاّ كان دليلكم ساقطا على ألسنتكم.

ويقال لمن ثبَّت لله جسما باقيا لا متحرِّكا ولا ساكنا، فإن زعم ذلك وادَّعى ما يكذِّبه الجنسُ.

فإن قال: لم نشاهد إلاَّ جسما متحرِّكًا أو ساكِنًا؟

قِيلَ لَهُ: فيثبت معبودك كذلك.

فإن أجاز عليه الحركة والسكون؟ **قِيلَ لَهُ:** فهل يجوز أن يكون متحرِّكا ساكنا في حالة واحدة؟ فإن أجاز ذلك خرج من حكم الشاهد، ونقض عليه قوله، ويطالب بأن يخرج القديم من جميع حكم الشاهد.

فإن لم يجز ذلك عليه في حال، قيل له: فيما لَمْ يزل أكان[1] ساكنا أو متحرِّكا، فأيّ ذَلِكَ ادَّعى فيه لزمه أن يكون قد تغيَّر من صفة إلى صفة، واحتمل الأعراض، فطولب بما طولب به أهل الدهر[2].

فإن ثبَّت له لونا أو طعما أو رائحة قياسا على ما شاهد من الأجسام والألوان، فأي لون ذكر طولب بإثباته على ما ذكر، قياسا على الشاهد، ولا يبلغ هذا أحد إلاَّ كفى خصمه مؤنته، والحمد لله على كل حال بالغدو والآصال.

---

١) في (ت): إن كان.

٢) هم الدهرية: الذين ينكرون اليوم الآخر، وما فيه من بعث وحساب وثواب وعقاب. انظر: قلعه جي: معجم لغة الفقهاء، (دهري).

١ - باب: في الرؤية

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما الْحُجَّة على من قال: إِنَّهُ يُرى اللهُ بالأبصار؟

قِيلَ لَهُ: الْحُجَّة عليه من كتاب الله تعالى، منها قوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾[1]، فنفى عن نفسه دَرك الأبصار، وامتُدِح بذلك أَنَّ الأبصار لا تدركه، كما امتدح أَنَّه لاَ تأخذه سنة ولا نوم، وامتدح بذلك كما امتدح أَنَّه لا يظلم الناس شيئا، وأَنَّه يُطعِمُ ولا يُطعَمُ، ومدائح الله لا تزول في الدنيا ولا في الآخرة، ولَـمَّا وقع الإجماع أَنَّه لا يُطعَم ولاَ تَأخذُه سنة ولا نوم، / ٢٢/ ولا يَظلم الناس شيئا، فكذلك لا تدركه الأبصار في الدنيا ولا في الآخرة، كما لا يظلم ولا يُطعَم في الدنيا ولا في الآخرة.

والإجماعُ أن الله لا يُرى في الدنيا، فهو لا يُرى في الدنيا ولا في الآخرة بالأبصار، *والمختلفُ فيه يُردُّ إلى حكم المُتَفق عليه* أنَّ اللهَ لا يُرى في الدنيا ولا تدركه الأبصار، وكذلك في الآخرة.

ولو جاز أن يُرى في الآخرة لجاز أن تأخذه السِّنَة والنوم في الآخرة، ويطعم في الآخرة ويَظلِم، فلَمَّا كان هذا مدائح الله وصفاته كان ذلك من صفاته التي قال: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾، فهي لا تدركه ولا تراه في الدنيا ولا في الآخرة.

---

١) سورة الأنعام: ١٠٣.

وقد قال الله تعالى في كتابه لموسى: ﴿لَن تَرَانِي﴾[١]، فهو لا يراه. وقول بني إسرائيل: ﴿أَرِنَا الله جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾[٢]، وقول الكفار: ﴿لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْـملَائِكَةُ أَوْ نَرَى رَبَّنَا﴾[٣]، قال الله: ﴿لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنفُسِهِمْ وَعَتَوْ عُتُوًّا كَبِيرًا﴾[٤].

فهذا ومثله في القرآن لمن احتج بأن الله لا يرى بالأبصار، وأَنَّه لا تدركه الأبصار في الدنيا ولا في الآخرة، وتعالى الله وجل وعلا عُلُوًّا كَبِيرًا.

فإن قال: من جوز الرؤية من الحشوية[٥]، وقال: يُرَى ولاَ يُدْرَك؟

قِيلَ لَهُ: لا يجب ما قلت، وذلك أنا رأينا ووجدنا الرؤية بالبصر، هي الإدراك بالبصر، فلو كان مرئيا كان مدركا.

فإن قال: لِـم قُلْتَ مَا قُلْتَ؟

قِيلَ لَهُ: إنَّا ندرك بأبصارنا ما نراه بها، كما نعلم بقلوبنا ما نعرفه بها، فلو كانت الرؤية بالبصر غير الإدراك بالبصر لكان العلم بالبصر غير المعرفة بالبصر، فَلَمَّا

---

١) سورة الأعراف: ١٤٣.

٢) سورة النساء: ١٥٣.

٣) سورة الفرقان: ٢١.

٤) سورة الفرقان: ٢١.

٥) الحشوية: قوم تَمَسَّكوا بظواهر النصوص فذهبوا إِلَى التجسيم وغيره، وهم من الفرق الضالة، وسموا بذلك لأنهم كانوا فِي حلقة الحسن البصري فوجدهم يتكلمون كلاما، فقال: ردوا هَؤُلاَءِ إِلَى حشاء الحلقة... انظر: التهانوي: كشاف الاصطلاحات، ١/ ٦٨٧.

كان قول من قال: علمت بقلبي ما لم أعرفه بقلبي محالا كان قول من قال: رأيت ببصري ما لم أدركه ببصري محالا.

فإن قال: الدرك: إحاطة.

قِيلَ لَهُ: وكذلك النظر إحاطة بالرؤية، [و]إحاطة بالمرئي.

فإن قال: قد نرى السماء ولا ندركها؟

قِيلَ لَهُ: وإن لم ندرك السماء كلها فقد أدركنا ما رأينا منها.

فإن قال: الدرك: إحاطة، ﴿قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرَكُونَ﴾[1] أي: محاط بنا.

قِيلَ لَهُ: الدرك على وجوه: منها: إحاطة. ومنها: انتهاء، يقال: أدرك الزرع، وأدركت الثمرة، وأدرك الغلام: إذا انتهى واحتلم.

والرؤية -أيضا- وجوه: فرؤية هي جنس، ورؤية هي علم. وقد نفيتم الدرك عن الله، وإن كان متصرفا في اللغة. فلذلك[2] يجب / ٢٣/ نفي الرؤية عن الله، وإن كانت متصرفة في اللغة، وقد قال الله تعالى لموسى: ﴿لَن تَرَانِي﴾[3]. ولا فرق بين أن يُرى بالبصر، ويُدرك بالبصر، ويحاط به النظر.

ووجه آخر: وَلَـمَّا كان لا يرى إلاَّ جسم أو قائم بجسم وكان الله تعالى ليس بجسم ولا قائم بجسم لم يجز أن يرى.

---

١) سورة القصص: ٦١.

٢) في (ت): وكذلك.

٣) سورة الأعراف: ١٤٣.

ووجه آخر: أنك لا ترى إلاَّ ما قابلك أو حاذاك، فكان بين الرائي والمرئي اتصال الصورة، ورفع الموانع عن الأبصار، فَلَمَّا لم يجز أن يقابَل ولا يحاذى ولا يتصل الضياء بينه وبين الرائي له لم يجز أن يرى.

ووجه آخر: لو جاز أن يرى جاز أن يشار إليه بالرائي، فَلَمَّا لم يجز أن يشار إليه بالرائي ويراه غيره لم يجز أن يرى.

ووجه آخر: هو أن الله - تبارك وتعالى - معنا، وهو بكل مكان، وذلك قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾[1] وليس يرى، ولا يخلو أَنَّه لا يرى؛ لأَنَّه لا تجوز الرؤية عليه، أو يكون ليس يُرى لساتر وحجاب بيننا وبينه، وليس يُرى لأَنَّه في أبصارنا لصغره ولطافته.

فلو كان لا يرى لحجاب لكان الحجاب أكبر منه، ولوجب أَنَّه جسم محدود؛ لأَنَّ الحجاب انقطاع الجسم ما بينك وبين المحجوب عنه، وقد قام الدليل أن الله ليس بجسم، ولا محدود.

ولو كان لا يرى لآفة في الأبصار لقد كان يجب أن يحبس تلك الآفة، وكانت تلك الآفة تمنع رؤية المرئيات، ولجاز أن ترتفع تلك الآفة فيُرى الله في الدنيا.

كذلك لا يجوز أن يوصف الله بصغر ولا لطافة ولا مسافة بعيدة فلم يبق إلاَّ أَنَّه لا يُرى لذاته، وما لا يجوز على الله في وقت، فهو لا يجوز عليه في وقت من الأوقات؛ لأَنَّه لا يتغير - تبارك وتعالى -.

---

١) سورة الحديد: ٤.

فإن قال: فما تنكر أن يُرى على خلاف المرئيات؟

قِيلَ لَهُ: لو جاز أن يُرى على خلاف ما يفعل، ويثبت رؤية على خلاف ما يفعل في الشاهد لجاز أن يثبت المشاهد بخلاف ما يفعل في الشاهد. وكذلك السمع والبصر وجميع الحواس حَتَّى يخبر على الله درك الحواس كلها بخلاف ما يعقل في الشاهد.

فإن قال: اللمس اشتغال اللامس للملموس.

قِيلَ لَهُ: وكذلك الرؤية مقابلة الرائي والمرئي.

فإن قال: أليس قد علمت أن الله عالم، وليس هو بمحدود، ولا قائم لمحدود، ولا يجوز أن يعلم شيئا سواه؟

قِيلَ لَهُ: بلى. / ٢٤/

فإن قال: ما تنكر أن يكون يَراه محدودا، ولا قائما بمحدود، ولا يُرى شيئا سواه؟

قِيلَ لَهُ: الفرق بين الرؤية والعلم بَيِّن؛ وذلك أَنَّه لا شيء إلاَّ وهو يُعلم، وليس لا شيء إلاَّ وهو لا يُرى؛ لأَنَّ الأشياء كلها مع اختلافها معلومة، وليس كلها مرئية؛ لأَنَّ المرئيات أجناس مخصوصة بأعيانها، وليس المعلومات كذلك، وقد علم المعدوم والموجود، ولا يجوز أن يرى المعدوم والموجود، وأعلم الشيءَ وبيني وبينه ساتر، ولا أراه وبيني وبينه ساتر، وأعلم ما كان أمس، وليس أرى ما كان أمس، وفرق كثير بين الرؤية والعلم.

فإن قال: قد قال الله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[1].

قِيلَ لَهُ: وقد قال: ﴿لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾، وهذه آية محكمة يعرفها السامع، والأخرى آية متشابهة، *والمتشابه يُردّ إلى المحكم*، فَلَمَّا كان معنى ناظرة يحتمل التأويل بمعان منها: نظر رؤية، ونظر علم، ونظر بصر، ونظر انتظار، ونظر فَرَجٍ، ونظر خير، ونظر انتظار شرٍّ، وانتظار نعمة، وانتظار فرح وسرور، وكان الله تعالى لا يُرى في الدنيا باتفاق لم يجز عليه أن يرى في الآخرة بتأويل لا يصح به قول المتأول، إذ لا تجوز الرؤية على الله بالأبصار كما قال: ﴿لاَّ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾، وقد قال لموسى: ﴿لَن تَرَانِي﴾[2]، وقالوا: ﴿أَرِنَا اللهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ[3]﴾[4]، وقد بينا فساد قول من قال بالرؤية ما يكتفى بدونه -إن شاء الله-.

وقد قلنا: إن الأمر في التسمية إلى الله تعالى، لا نسميه إلاَّ بما سمَّى به نفسه، وإذا امتنع من ذلك امتنعنا.

---

١) سورة القيامة: ٢٢، ٢٣.

٢) سورة الأعراف: ١٤٣.

٣) في (خ): -بظلمهم.

٤) سورة النساء: ١٥٣.

-وسَأَل عن حُجَّة من يحتج في الرؤية من ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[1] أنَّهم ينظرونه في الآخرة؟

قِيلَ لَهُ: قد قال الله في كتابه لموسى: ﴿لَن تَرَانِي﴾[2]، فإن كان معهم ناظرة رؤيته، فقد منع موسى من رؤيته.

فإن قالوا: ذلك في الدنيا دون الآخرة، كان عليهم إقامة الدليل. والنظر قد قلنا: يحتمل لمعان كثيرة، وقد قال الله تعالى: ﴿لاَ تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾، فهي لا تدركه في الدنيا ولا في الآخرة. و بالنظر رؤية بالبصر[3]، وقد قدمنا تفسير ذلك.

مسألة: [القرآن لا ينقض بعضه بعضا]

وَأَمَّا ما ذكرتَ من قولهم: إن القرآن لا ينقض بعضه بعضا، وأن الأبصار لا تدركه / ٢٥/ في الدنيا، وتراه في الآخرة؟

يقال لهم: هذان لفظان لا ينقض أحدهما الآخر فينقض القرآن؛ لأَنَّ قوله: ﴿لاَ تُدرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾ فهي ﴿لاَ تُدرِكُهُ﴾ *آية محكمة يُرَدُّ إليها حكم المشتبه و المتشابه،* وهو: ﴿نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ يحتمل التأويل والمعاني. وأولى ربنا أن نصفه كما وصف نفسه أن الأبصار لا تدركه؛ لأنَّه لا يخلو أن تكون الأبصار تقع على الكل أو البعض، فإن وقعت على الكل فقد حدَّته، والله تعالى ليس بمحدود، وإن

---

١) سورة القيامة: ٢٢، ٢٣.

٢) سورة الأعراف: ١٤٣.

٣) في ت وس: بالنظر.

وقعت على البعض فقد جزّأته، والله تعالى ليس بمتبعض ولا متجزئ، ولم يصف نفسه بشيء من هذه الأوصاف.

والنظر: يحتمل الرؤية، ويحتمل انتظارا، ويحتمل أن الوجوه مشرقة، وقد صح أنا لا نراه في الدنيا، *ومن ادعى بالقياس غير الإجماع وناطق القرآن فقد قال بغير برهان.*

وَإِنَّمَا قال: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ * وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ﴾[1]، و﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ﴾[2]، و﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ * ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ﴾، و﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾[3]، وَإِنَّمَا يراد بهذا الإنسانُ بكليته، لا أن[4] ذلك الوجه دون البدن. وبالله التوفيق.

مسألة: [معنى الاستواء]

-وَسَأَلَ فَقَالَ: ما معنى قوله: ﴿عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾[5]؟ واستواء العرش[6]؟

قِيلَ لَهُ: الاستواء على معان: فمنها استواء الشيء على ما هو عليه، ومنها استواء التدبير، ومنه استواء الْمُلك.

---

١) سورة القيامة: ٢٢-٢٤.

٢) سورة عبس: ٣٨-٤٠.

٣) سورة الغاشية: ٨.

٤) في (خ): لأن.

٥) سورة طه: ٥.

٦) في (س): - واستواء العرش.

فَلَمَّا كان الله - تبارك وتعالى - ليس بمحدود، ولا يشَبَّه بخلقه كاستواء الشيء مثل استواء المَلِكِ على السرير، وذلك عن الله منفيّ من شبه الخلق، والحلول على الشيء، دل ذلك أن استواءه على العرش بالمُلْكِ، استواء المُلْكِ والتدبير والقدرة، وذلَّ له العرش، واستوى له كل شيء، وأذعن له كل شيء، فليس شيء يمتنع منه، وهو الله رب العرش العظيم، المالك له، والقادر عليه، ولا يمتنع منه، وذل له العرش وأذعن له كل شيء.

وقوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاء وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ اِئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾[1]، لا يمتنعان مما يراد بهما.

واستوى إلى السماء بالمُلْكِ والتدبير؛ لا أنَّه[2] يتحول من مكان إلى مكان - تعالى ربنا وجَلَّ -، بل هو الغني عن العرش وعن السماء والأرض، وعن جميع خلقه؛ لأنَّه لا يشَبَّه بشيء من خلقه. / ٢٦/

فإن قال: ما معنى الغَنِيّ؟

قِيلَ لَهُ: هو الذي لا يجوز عليه ضرر ولا نفع، ولا به حاجة إلى شيء مِمَّا خلق، وهو الغني عن كل شيء، وعن جميع ما خلق.

فإن قال: قوله: ﴿أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاء﴾[3]؟

---

١) سورة فصلت: ١١.

٢) في خ و س: لأنه لا.

٣) سورة الملك: ١٦.

قالَ: معناه أأمنتم عقوبة من في السماء حافظ مدبِّر.

فإن قال: قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَٰهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾[1]، ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾[2]؟

قالَ: وهو الله في السماء، وهو الله في الأرض، وهو الله في السموات وفي الأرض، لا إله غيره، حافظ مدبر، رازق خالق مالك، قادر عالم، لا إله غيره، ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾[3].

فإن قال: فقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[4]، ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[5].

قِيلَ لَهُ: عالم بذلك كلّه لا يخفى عليه تعقّب ذلك بمقدمة قبله وصلة بعده؛ فالمقدمة قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ[6] أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ...﴾[7] إلى آخر الآية.

---

١) سورة الزخرف: ٨٤.

٢) سورة الأنعام: ٣.

٣) سورة الأنعام: ٣.

٤) سورة المجادلة: ٧.

٥) في الأصل: "والله بما تعملون خبير"، والصواب ما أثبتنا من سورة الحديد: ٤.

٦) في جميع النسخ: "ألم تعلم"، والصواب ما أثبتنا.

٧) سورة المجادلة: ٧.

وقوله: ﴿وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[1]. وقوله: ﴿وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلاَ يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾[2]. قال: لا يكلّمهم بما يسرُّهم ولا يُبشِّرهم ولا ينظر إليهم برحمته.

فإن قال: قوله تعالى: ﴿فَأَتَى اللهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ﴾[3]؟ قال: أتى أمره وعقوبته.

فإن قال: فقوله: ﴿يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلآئِكَةُ﴾[4].

قال: يأتي الله بالقضاء والفصل، وينزل الملائكة والغمام، وقضي الأمر بينهم.

قال: وقوله: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن تَأْتِيهُمُ الْمَلآئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ﴾[5].

قِيلَ لَهُ: يأتي أمر ربِّك بالقضاء وَالفَصْلِ، وليس ربُّنا بزائل ولا متحوّل ولا يُشَبَّه بخلقه في شيء من حالاتهم.

مسألة: [وما قدروا الله حق قدره]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما تأويل: ﴿مَا قَدَرُواْ اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾[6]؟

قِيلَ لَهُ: ما عرفوه حقَّ معرفته.

---

١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: ﴿وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ تبعا للآية التي قبلها من سورة الحديد.

٢) سورة آل عمران: ٧٧.

٣) سورة النحل: ٢٦.

٤) سورة البقرة: ٢١٠.

٥) سورة الأنعام: ١٥٨.

٦) سورة الحج: ٧٤.

وكـذلك سـأل عـن قولـه: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾[1]، فهـو أن لـيس لله مثـل ولا شـبه ولا نظـير، فـلا تـضربوا لله الأمثـال، ولا تـشبهوه بخلقـه في شيء مـن حـالاتهم، ولا في وجـه مـن الوجـوه، وإن اشـتبهت الأسـماء فـلا تـشبيه في الأجسام.

- وَسَأَلَ فَقَالَ: هل يجوز أن يقال: إنَّ الله قويّ؟

قِيلَ لَهُ: القـويّ[2] يحتمـل معـانٍ. فَـإِنْ قُلْـتَ: إِنَّـهُ قـوي قـادر فـنَعَمْ، وإن أردت بـالقوة الـملك / ٢٧/ والغِنـى فـالله تعـالى هـو الملـك القـاهر، وهـو الغني عن كلِّ شيء، وقد قال في كتابه تعالى: ﴿ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾[3].

وإن أردت بـالقوَّة شـدَّة الـبطش، فقـد قـال: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾[4]، وقـال: ﴿وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾[5]، فـالقوَّة مـن طريـق شَدِيدِ الْمحَالِ جائزة، وشدَّة البطش الأخذ.

وأمَّـا إن أردت أنَّـه قـويّ الجـسم، أو قـويّ مثـل العـرض الـذي في الأجـسام فتعالى الله عن ذلك.

---

١) سورة مريم: ٦٥.

٢) في جميع النسخ: القوي، وأشار إِلَى نسخة أخرى بقوله: "في نسخة القوة".

٣) سورة الذاريات: ٥٨.

٤) سورة الدخان: ١٦.

٥) سورة الرعد: ١٣.

مسألة: [وصف الله بالنور]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: أتصفون الله بأنَّه نور؟

قيل له: نعم، نصفه بأنَّه نور السموات والأرض يهدي من الضلالة لنوره من يَشاء، ولا نقول: إِنَّهُ ضياء مثلَ الأنوار الـمخلوقة؛ لأنَّه خلق الظلمات والنور.

فإن قال: أتصفونه بأنَّه عتيق؟

قِيلَ لَهُ: لا؛ لأنَّه لم يَصف نفسه بذلك، ولا يجوز أن يوصف البارئ بغير ما وصف به نفسه.

فإن قال: أفنصفه بأنَّه نفس؟

قِيلَ لَهُ: نعم، نصفه كما قال: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ﴾(١)، أي: يحذّركم إيَّاه أن يعاقبكم إن عصيتموه، ولا أذهب إلى غيره، ولا أن له نفسا منفوسة، تعالى الله عن الأشياء، كما يقول القائل: أخشى عليك نفسي، وكما يقول: حملت نفسي على الخطر، إِنَّما يعني (أي): أنا فعلت أو أنا أفعل، لا يذهب إلى النفس دون غيرها من الإنسان.

فإن قال: أفتصفونه بأنَّ له وجها؟

قِيلَ لَهُ: نَصفه كما وصف نفسه، كما قال: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ﴾(٢). قال بعض الـمسلمين(٣): ﴿فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ﴾ لا يذهب إلى الوجه دون غيره، وَإِنَّما خاطب

---

١) سورة آل عمران: ٢٨، ٣٠.

٢) سورة البقرة: ١١٥.

٣) في جميع النسخ: المسلمين، وأشار إِلَى نسخة بقوله: "نسخة المفسرين".

العرب بها يعقلونه ويعرفونه. يقول قائلهم: هذا وجه الأمر؛ يعني: هذا هو الأمر، يعني: الْحَقّ. وقال: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ﴾[1]؛ يعني: الإنسان بكلّيته.

وقال: ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾[2] إنّما ذلك أن يستقبل الإنسانُ الكعبة بكلّيته في صلاته؛ لأنّه يحبس وجهه، وإن كان مستديرا، ومثل هذا كثير في اللغة.

فإن قال: لَه عين؟

قِيلَ لَهُ: إن أردت عينا في الجسد مركبة فتعالى الله عن كل شبيه، وإن أردت عينا كما وصف في كتابه فجائز أن يقال كما قال: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾[3]؛ أي: بحفظي، كما يقال: أنت بعيني؛ أي: بحفظي، فذلك جائز أن يوصف كما وصف نفسه في كتابه، وما خالف الكتاب فلا يجوز. /٢٨/

فإن قال: قد قال: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾[4].

قِيلَ لَهُ: نعم، قد قال ذلك، ومعنى ذَلِكَ ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾ بِحفظنا؛ يعني: السفينة، وأنها في حفظنا وقدرتنا، فالعين والأعين على معانٍ في اللغة كثيرة؛ فمنه عين الحفظ، ومنه عين العدو، ومنه عين الأمر، وعين اليقين،

---

١) سورة القيامة: ٢٤.

٢) سورة البقرة: ١٤٤.

٣) سورة طه: ٣٩.

٤) سورة القمر: ١٤.

وعين الـمال، وغير ذلك، وقد قال ذلك، وهو الحافظ لموسى من عدوه، وحافظ لسفينة نوح حَتَّى نجاهما، وبالله التوفيق.

فإن قال: لَه يد؟

قِيلَ لَهُ: نعم، له يد، وله أيادٍ، و﴿يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[1]، فيدُه نعمته[2]، ويداه مِنَّته، مِنَّة الدين، ومِنَّة الدنيا، وقيل: نعمة الدنيا ونعمة الآخرة، وكله جائز، وليس له يدان كأيدي الخلق الـمصوَّرة، تعالى الله عن ذلك.

فإن قال: لَه يمين؟

قِيلَ لَهُ: نعم، له يمين، كما قال في كتابه: ﴿وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾[3]؛ أي: ذاهبات فانيات بقدرته. ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ﴾[4]؛ يعني: قدرته، فاليمين: ملكه، واليمين: قدرته، واليمين: مِنَّته. والقبضة ـ أيضا ـ: ملكه وقدرته. واليد: قدرته وحفظه وملكه، وهذا معروف في اللغة؛ يقول القائل: فلان قبض الدار؛ يعني: ملكها وصارت له، وقبض الـمال، وقبض غلته. وفلان في يد فلان؛ معناه قادر عليه. وهذا ملك اليمين، وملك يمين، وأمثال هذا في اللغة كثير، فيمين الله مُلكه ومِنَّته ونعمته، ويَدُه مُلْكُه، وقَبَضَتُه قدرته وملكه، فعلى هذا جائز كما قال الله، ولا

---

١) سورة المائدة: ٦٤.

٢) كذا في جميع النسخ مشيرا إِلَى نسخة بقوله: "فيده نعمته نسخة فاليد الرحمة".

٣) سورة الزمر: ٦٧.

٤) سورة الزمر: ٦٧.

نصفه كالخلق؛ لأَنَّه قد نفى عن نفسه شبه الخلق، وقد قال الله: ﴿فَلاَ تَضْرِبُواْ لله الأَمْثَالَ﴾[1]، وهؤلاء يضربون لله الأشباه، ولا نجعل لله شبها من خلقه.

مسألة: [وصف الله بأنه قديم]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: من أين جاز أن يوصف الله بأَنَّه قديم، ولم يصف نفسه في كتابه بأَنَّه قديم؟

قِيلَ لَهُ: قد وصف نفسه بأَنَّه الأَوَّل، فَلَمَّا كان هو الأَوَّل قبل كلِّ شيء، وكان الأَوَّل هو الأَوَّل المتقدِّم قبل خلقه سُمِّيَ قديما بِمعنَى المتَقَدِّم الأَوَّل قبل كلِّ شيء، وقد سمَّاه بذلك المسلمون.

وقد قال في كتابه ما يدلُّ على صِحَّة ذلك، قال: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾[2]، وذلك أن الهلالَ يبدو كالخيط أعوج كعَسَق[3] النخل، فلا يزال يمتلئ حَتَّى يكمل ثُمَّ يرجع /٢٩/ ينقص حَتَّى يرجع إلى الحال الأولى[4]، فسمَّاه الباري أَنَّه قدَّره منازل حَتَّى رجع أعوج كما كان العرجون الأَوَّل أعوج، وسمَّاه العرجون القديم بمعنى

---

١) سورة النحل: ٧٤.

٢) سورة يس: ٣٩.

٣) عَسَق النخل: جمع عُسُق، وهو: العُرْجونُ الرديء. ومنه أخذ في خلُقِه عَسَق: أي الْتِواءٌ وعُسر. انظر: الصاحب بن عباد (ق٤هـ): المحيط في اللغة، وانظر: تهذيب اللغة، والقاموس المحيط، مادة: عسق.

٤) في (خ): كالحال الأولى، وفي (س): إلى الحال الأول.

الأوَّل، وكلُّ شيء متقدِّم لشيء بعده[١] فهو يسمَّى القديم، فَلَمَّا كان الله هو الأوَّل قبْلَ خلقه سُمِّيَ قديما؛ لينفي عنه بذلك الضدّ الحديث عنه، إذ لا ضد له؛ ولأنَّه إذا لم يكن قديما كان حديثا، والحديث خَلْقُه، فهو عن الله منفيّ، تعالى الله عما يقول المفترون.

قال: وكذلك معنى قوله: لم يزل؟

قِيلَ لَهُ: وبصفاته يوصف، لم يزل ينفي الحديث عنه في الأزل[٢]، وأنَّه لم يزل بلا ابتداء له ولا انقضاء، وأنَّه الأوَّل لم يزل ثُمَّ أحدث الأشياء، فهي محدَثَة، والله أحدثها وهي عدم، وأنشأها ولم تكن، فهو لم يزل قبلها ولا يزال بعدها، ليس كمثله شيء من صفاتِ الخلق، ولا من معانيها، وإن اشتبهت الأسماء في مُسَمَّيَاتها فلم تشتبه في الأجسام.

مسألة: [الحجة عَلَى من شبه الله ببعض خلقه]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما الْـحُجَّة على من شبه الله ببعض خلقه، مِمَّنْ ضاهى بقوله قول الكافرين قبله؟

قِيلَ لَهُ: الْـحُجَّة عليه قول الله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾[٣]، وَإِنَّمَا قصد الله بذلك قصد خلقه، فانتفى أن يكون يشبه منه شيء.

---

١) في (ت): قبله، والتصويب من خ و س.

٢) في (خ) و(س): فالأزل.

٣) سورة الشورى: ١١.

فإن قالوا: نعم، قد انتفى من ذلك.

قِيلَ لهم: فإن الذي أقررتم به لا يعدو أن يكون الله ـ تبارك وتعالى ـ إِنَّما عنى أَنَّه ليس كمثله شيء في القَبْلِ والقِدَم، وإن كان لبعض خلقه مشبَّها في الصفة والمعنى، أو[1] يكون عَنَى ليس كمثله شيء في القَبْل والاسم، وإن كان لبعض خلقه مشبَّها في الصفة، تعالى الله عن ذَلِكَ في الصفة والمعنى، أو يكون[2] عنى بذلك ليس كمثله شيء في المعنى كله والصفة.

فإن قالوا: في المعنى كلّه من الصفة والقِدَم والقبل والاسم فليس كمثله شيء، وقد انقطعت حجَّتهم فيما شبّهوا الله في بعض كلامهم، وما أضافوا إليه من شبه خلقه؛ ولأن كل من وقع عليه المعنى مخلوق، فقد انتفى الله من ذلك.

مسألة: [في معنى التشبيه]

- **وَسَأَلَ فَقَالَ:** ما معنى التشبيه؟

قِيلَ لَهُ: هو أن يشَبَّهَ اللهُ ببعض خلقه فيما يصفه به أَنَّه يبصر ببصر، أو يسمع بسمع، أو يعلم بعلم كالخلق، فذلك التشبيه. ولأَنَّ الله تعالى ليس كالخلق، وَإِنَّما ذكر أَنَّه هو السَّمِيع البَصِير العليم.

فإن قال: هو علم وسمع وبصر.

---

١) في (ت): أن.

٢) في (ت): -" لبعض خلقه مشبَّها في الصفة، تعالى الله عن ذَلِكَ في الصفة والمعنى، أو يكون".

قِيلَ لهم: ولا يوصف بذلك؛ لأنَّه لم يصف نفسه أنَّه سَمْعٌ، ولاَ أنَّه بَصَرٌ، ولا أنَّه عِلمٌ، ولا دعاه بذلك أحدٌ من المسلمين.

وَإِنَّمَا قال / ٣٠/ : ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعِ البَصِيرُ﴾[1]، ولا تشبّهوا الله بشيء من المخلوقات، ولا تجعلوا أن له علما مثل علم خلقه؛ لأَنَّ علم خلقه محدَثٌ، وهو غيرهم به علموا، وعلمهم غيرهم وهو مخلوق، والله لم يزل عالما بلا استفادة، فلا يشبه بخلقه في ذلك ولا في شيء من حالاتهم؛ لأَنَّه الخالق لهم، فلا يخفى عليه شيء من أمورهم كما قال: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[2].

فإن قال: فالعلم والقوَّة واحد؟

قِيلَ لَهُ: قد وصف نفسه بذلك بأنَّه العالم، وأنَّه ذو القوة، وهو واحد لا يختلف، والعلم والقوة مِمَّا وصف نفسه بذلك أنَّه العالم ذو القوَّة.

فإن قال: أيقوى على أن يذهب بالدنيا ويجيء بالآخرة؟

قِيلَ لَهُ: نعم يذهب بالدنيا ويجيء بالآخرة في الوقت الذي علم أنَّه يكون، والمدة التي جعلها في ذلك، ولا يعجزه شيء، وليس ذلك يتقدَّم ولا يتأخر عن أوقاته التي قد قدَّرها وعلمها.

فإن قال: أيعلم أنَّ القيامة تقوم بكذا وكذا، ويكون فيها من القول كذا وكذا؟

يقال له: نعم، ولا يخفى عليه شيء من ذلك، ولا يُشَبَّه بخلقه، ولا يجوز عليه الجهل.

---

١) سورة الإسراء: ١.

٢) سورة الملك: ١٤.

فإن قال: أيبصر ما فيها ويسمع؟

قِيلَ لَهُ: البصر قد يكون في معنى العلم، والعالم يسمَّى بَصِيرا، وقد اتفقنا "أَنَّه قد علم ذلك" معناه: أَنَّه العالم به، فلا يخفى عليه شيء، وهو العالم السَّمِيع البَصِير، لا تخفى عليه المرئيات و||لا|| المسموعات ولا يشبّه بخلقه.

فإن قال: أيعلم الرائحة والذوق؟

قِيلَ لَهُ: لا يخفى عليه شيء، وهو يطعم ولا يطعم، ويدرك علم ما يدرك بالسمع، ولم يلزمه ذلك من جهة الشمّ والذوق، وما أشبه ذلك من المعاني، تعالى الله عن شبه خلقه.

فإن قال: أفتصفوه بأنَّ له جوارح، أو أَنَّه صورة؟

قِيلَ لَهُ: تعالى ربنا وجلَّ عن شبه خلقه وعلا عُلُوًّا كَبِيرًا، لا يوصف بذلك؛ لأَنَّه مصوِّر الصور، والجوارحُ خَلق من خلقه فلا يوصف بذلك، فقد أثبتنا من أمر الشبه على ما رجونا فيه كفاية إن شاء الله.

مسألة: [في ولاية الله لعباده]

- **وَسَأَلَ فَقَالَ:** ما الأصل الذي اختلف الناس فيه أن قال قوم منهم: إن ولاية الله تنقلب على تقلُّب أعمالهم، فإن عملوا بالإيمان فالله وليّهم، وإن عملوا بالكفر فالله عدوّهم، أيَّة حال انقلبوا كانوا بتلك المنزلة عند الله؟ / ٣١/

قال: الْحُجَّة على صاحب هذا القول أنَّ ولاية الله هي ثوابه وجنته، وذلك لا تنقلب أحواله، وعداوتُه عقابه، فهو المثيب لأهل طاعته، وهم على طاعته الجنَّة

التي وعدهم على أعمالهم التي علم الله أَنَّهم سيعملونها[١] ولا محالة عمَّا علم الله أَنَّهم سيعملونها[٢] من الطاعة، وعلى علمه تجري أعمالهم، ولا يخرجون من علم الله، وعلى أعمالهم الصالحة يتولاَّهم ويثيبهم جنَّته؛ لأَنَّ علمه لا ينقلب وإن تقلبت أعمالهم من الطاعة والمعصية، فهو العالم بأحوالهم، وَإِنَّمَا يثيبهم على خواتم أعمالهم التي علم الله أَنَّهم سيعملونها.

قُلْت: وقال آخرون: بل الذين علم الله أَنَّهم أهل الجنَّة[٣] لم يزل وهو يتولاهم، وهم عنده مؤمنون.

وَيُقال لصاحب هذا القول أيضا: إن الولاية[٤] ثواب الله وجنته، وهي مُحْدَثة؛ ولأنَّ الجنة مُحْدَثة، ولا يصلح لمن يقول: لم يزل يتولاهم، ولا يجوز له أن يقول: وهم في الشرك وهم مؤمنون؛ لأَنَّ إيمان المؤمن هو التصديق بالله وبما أمر به من الطاعة، فمن لم يكن مصدِّقًا لم يكن مؤمنا.

فإن قال: أليس قالوا: إنَّ الله لم يزل ساخطا على الكافرين، وراضيا عن المؤمنين؟

---

١) في (س): سيعلمونها.

٢) في س وخ: سيعملونه.

٣) في جميع النسخ أشار إِلَى نسخة أخرى بقوله: "نسخة الجنان".

٤) الوَلاَيَةُ عكس البراءة تماما: وهي العلم بأحوال المكلَّف التي يُعَلَّق بها خطاب الشارع. من العلوم الدينية التي أفرد لها الإباضية أبوابا ومصنفات خاصة ما بين مطيل ومختصر. انظر: السالمي: مشارق أنوار العقول، ٣٣٦-٣٣٧.

قِيلَ لَهُ: وهذا القول -أيضا- يوجب قدم السخط والرضا، والسخط عذاب الله، والرضا جنته، فلو كانا لم يَزَالاَ[1] لبَطَل التوحيد، ولكن يقال: إن الله لم يزل، وهو المعاقب للكافرين، وهو الراضي عن المؤمنين، يعاقب الكافرين على كفرهم الذي علم أَنَّهم سيعملونه، ولا محالة عما علم الله، ولَم يزل وهو المثيب للمؤمنين، ولا محالة عمَّا علم الله أَنَّهم سيعملونه من الإيمان، فيجزي كلّ عامل مِمَّا عمل فجائز؛ لأَنَّه لا معاقب ولا مثيب غير الله، وليس الولاية من الله لأهل الطاعة كولاية المخلوقين، ذلك عن الله منفيّ.

ولو جاز أن يقال: لَم يزل ساخطا على أهل المعصية راضيا على أهل الطاعة، والسخط غير الرضا، والثواب غير العقوبة، والنار غير الجنة، وهما مُحدَثان، وما دخل فيه التغاير خرج من أن يكون قديما، ولو كان ذلك لثبت الثلاثة وبطل التوحيد، فَلَمَّا لم يجز هذا وأن العقوبة لا تكون إلاَّ بعد الذنب، والذنب مُحدَث، والثواب لا يكون إلاَّ بعد الإيمان / ٣٢/ والعمل به، وهو مُحدَث. وَإِنَّمَا يجب بعد استحقاق العامل بفضل من الله بذلك على المؤمنين لِما علم الله[2] من أعمالهم، وجازى الكافرين على سوء أعمالهم دلَّ ذلك أَنَّهما لم يكونا إلاَّ بعد أن لَم يكونا ثُمَّ كانتا، والجنَّة ثواب للفعل الذي وجب به من الطاعة الذي لم يزل، ثُمَّ أحدث الأشياء؛ لأَنَّ عقوبته عذابه، وجنته ثوابه، وهما مُحدَثان بعد أن لم يكونا.

---

١) في جميع النسخ: "يزلا"، والصواب ما أثبتنا.

٢) في س وخ: -الله.

فإن قال: لم يزل ساخطا على الكافرين، راضيا على المؤمنين!.

قِيلَ لَهُ: فكيف يكون ذلك ورحمته سبقت غضبه، وإذا كان الشيء سابقا للشيء فالثاني مُحدَث، وما دخل فيه التغاير بطل أن يكون قديما؛ فإمَّا أن يقول: إن الله لَم يزل وهو الساخط على أهل المعصية، ولم يزل وهو الراضي عن أهل الطاعة فجائز ذلك. أو يقول: إن الله لم يزل عالما بأهل الطاعة وأعمالهم وما يستحِقُّونه من ذلك، وعالما بمن يعصيه وما استوجب بالعقوبة على معصيته، وكذلك نقول.

فإن قال: أليس قد قيل: إن الله لم يزل يبرأ مِمَّن برِئَ منه لا[1] ببراءة هي غيره، ولم يزل يتولَّى أولياءه لا بولاية هي غيره؟

قِيلَ لَهُ: لو جاز ذلك لكان هو ثواب وهو عقاب لا غيره، فَلَمَّا لم يجز أن يكون هو العقاب ولا الثواب وَإِنَّمَا هو المعاقِب والمثِيب على الطاعة والمعصية، وهما مُحدَثان، وَإِنَّمَا يحدثهما بما عملوا دلَّ أَنَّ ذلك غيره وهو مُحدَث، تعالى الله عن شبه خلقه.

ولو جاز ذلك لجاز أن يقال: لَم يزل الله مثيبا لِمُثَاب، ومعاقِبًا لِمُعَاقَب، فَلَمَّا لم يجز ذلك وكان المعاقَب خلقًا استحقَّ بِمعصيته، والمثاب خلقا استوجب بعمله[2]، وكله حَدَث أحدثه الله وكوّنه، فالله خالقهم ومخرجهم من العدم إلى الوجود، فسَد ما قالوا بأَنَّه لم يزل مثيبا ومعاقبا، وذلك كان بعد أن لم يكن.

---

١) في (س): إلاَّ.

٢) في (س): بعلمه.

فَأَمَّا إِنْ قَالَ: إن الله تعالى لم يزل وهو المثيب والمعاقب، والمتولي والساخط فذلك جائز.

مسألة: [الله عالم بأسماء أهل الجنة وأهل النار]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: قد قيل: إن أصل ما أجمع عليه أهل الصلاة أن الله لم يزل عالما بأسماء أهل الجنة، وأسماء آبائهم وعشائرهم وقبائلهم لا يزاد فيهم ولا ينقص منهم، وبأسماء أهل النار وأسماء آبائهم وعشائرهم وقبائلهم لا يزاد فيهم ولا ينقص منهم، ليس عند / ٣٣/ أهل الصلاة في هذا اختلاف؟

قِيلَ لَهُ: نعم، هو كذلك، هو العالم بخلقه وبأعمالهم، وما تجري عليه أمورهم، ومن يطيعه منهم ومن يعصيه، ومن يستحقّ الجنة ومن يستحقُّ النار بعمله، وعلى علمه كانت أعمالهم، وعلى ما علم من أعمالهم الصالحة أثاب أهل الجنة، وكذلك أهل المعصية، ولا محالة عما علم الله؛ لأنَّه لم يزل العالم بما يكون قبل كونه وبعد كونه، ولا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، سبحانه وتعالى.

فإن قال: وما عداوة الله للكافرين؟ قوله: ﴿إِنَّ اللهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا * خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾[1]، وقال: ﴿إِنَّ

١) سورة الأحزاب: ٦٤- ٦٥.

الَّـذِينَ كَفَـرُوا وَمَـاتُوا وَهُـمْ كُفَّـارٌ أُولَئِـكَ عَلَـيْهِمْ لَعْنَـةُ اللهِ وَالْـملآئِكَةِ وَالنَّـاسِ أَجْمَعِينَ * خَالِدِينَ فِيهَا لاَ يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلاَ هُمْ يُنظَرُونَ﴾(١).

وقال مخبرا عن جواب أهل الجنة لأهل النار: ﴿أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَـلْ وَجَـدتُّم مَّـا وَعَـدَ رَبُّكُـمْ حَقًّـا قَـالُواْ نَعَـمْ فَـأَذَّنَ مُـؤَذِّنٌ بَيْـنَهُمْ أَن لَّعْنَـةُ اللهِ عَـلَى الظَّـالِمِينَ﴾(٢) وأشباه هذا من القرآن كثير؟

قِيلَ لَهُ: هذا دليل على أن الله تعالى قد أخبر بـما يستحقُّه الكـافرون والظالـمون والـمصِرُّون على معصية الله، وتصديق لِـما أوعد من عقاب من عصاه وحرَّم عليه الجنة، ففي هذا تثبيت الوعيد، وقد أخبر بما هو عالـم من أمورهم، وبما يكـون مـن جوابهم عند ذلـك، وبـيَّن أنَّـه يعـاقبهم عـلى أعمالهـم القبيحـة، وهـو صـادق الوعـد والوعيد لا يخفى عليه شيء.

فإن قال: وكذلك الولاية من الله للمؤمنين؟ قولـه: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُـم بِرَحْمَـةٍ مِّنْـهُ وَرِضْـوَانٍ وَجَنَّـاتٍ لَّـهُم فِيهَـا نَعِـيمٌ مُّقِـيمٌ * خَالِـدِينَ فِيهَـا أَبَـدًا...﴾(٣)، وقـال: ﴿ادْخُلُوهَـا بِـسَلاَمٍ آمِنِـينَ﴾(٤)، ﴿وَقَـالُوا الْـحَمْدُ للهِ الَّـذِي صَـدَقَنَا وَعْـدَهُ وَأَوْرَثَنَـا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْـجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاء فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾(٥)؟

---

١) سورة البقرة: ١٦١-١٦٢.

٢) سورة الأعراف: ٤٤.

٣) سورة التوبة: ٢١-٢٢.

٤) سورة الحجر: ٤٦.

٥) سورة الزمر: ٧٤.

قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ قد بين أن ذلك وفاء لوعده، وأن لهم الجنَّة بما عملوا من الصالحات، ولا محالة عما علم الله أَنَّهم سيعملونه، وأن لهم الْـجَنَّة على طاعته.

قالوا: فالولاية لهم ثوابهم الْـجَنَّة.

مسألة[1]: [هل تتقلب ولاية الله لخلقه؟]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ولاية الله لخلقه تتقلّب على الأحوال؟

قِيلَ لَهُ: لا؛ لأَنَّ ولايته جنته، وهي لأهل طاعته التي علم الله أَنَّهم سيعملونها ويموتون على الوفاء، فهم أهل الْـجَنَّة، / ٣٤/ وكذلك عقوبته وعداوته لأهل الـمعاصي الذين يموتون على الكفر من غير توبة، لما علم الله منهم، وهو عالم لا يجهل، وقد علم أهل الثواب وأهل العقاب.

فإن قال: فمن عمل بالـمعصية يكون عدوا أو وليًّا[2]؟

قِيلَ لَهُ: إن الولاية قد اتَّفقنا أَنَّها ثواب، والثواب هو الْـجَنَّة، والْـجَنَّة في الآخرة ليس في الدنيا.

فإن قلنا: إِنَّهُ يثيبه على عمل الـمعصية خالفنا كتابه؛ لأَنَّه قال: ﴿ادْخُلُواْ الْـجَنَّةَ بِـمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[3]، وَإِنَّـمَا جعل لهم ذلك بعمل الـصالحات، فأمَّا

---

١) في (خ) و(س): - مسألة.

٢) في (خ) و(س): وليا أو عدوا.

٣) سورة النحل: ٣٢.

عمله بالمعصية فلا يثاب عليه بها، وقد علم الله أنّه تائب، وله بعد التوبة الجنَّة، والجنَّة في الآخرة، وما عمل بالمعصية قبل التوبة ثُمَّ تاب تاب الله عليه كما قال[1]، ولا نحكم في ذلك إلاَّ كما حكم الله أن من لقيه تائبا فله الجنَّة، ومن لقيه على الإصرار فله النار، وذلك كله على ما يلقونه به من أعمالهم التي علم أنَّهم سيعملونها ولا محالة عمَّا علم الله، وليست معاداة الله وولايته كما يكون من المخلوقين فتكون تتقلَّب، فتعالى الله عن كلِّ شبه.

والعداوة هي إيجاب العقاب، ولا يجب العقاب في الآخرة لمن علم أنَّه يصير إلى الثواب، وكذلك لا يصير إلى الثواب من علم الله أنَّه يصير إلى العقاب، ولا مخرج للخلق من علم الله السابق فيهم، فأمَّا ثوابهم وعقابهم فقد بيَّنا معناه في الآخرة أنَّه مجازاة لهم.

وأمَّا ولايته في الدنيا فَالنصر لهم، وقد قال: ﴿[ذَلِكَ بِـ]ـأَنَّ اللهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾[2]؛ أي: لا ناصر لهم.

---

١) إشارة إلى آيات التوبة بعد المعصية وهي كثيرة في القرآن الكريم، وسيأتي ذلك في باب التوبة من هذا الكتاب –إن شاء الله– فراجعه.

٢) سورة محمد: ١١.

مسألة: [من آمن وعلم الله أنّه من أهل الإيمان تولاه]

- وَسَأَلَ: قد قال المسلمون: إن مَنْ عَلِمَ الله أنّه يؤمن وهو يعمل بالمعاصي أنّه مؤمن، وهو في الولاية، وإن أبا بكر وعمر -رحمهما الله- كانا في الشرك وهما مؤمنان بالله؟

قِيلَ لَهُ: هذا تأويل إن صحّ ما رويته، فإن كان معنى أنّهُ في علم الله أنّه يؤمن وهو في الولاية بإيمانه، فذلك كذلك من آمن وعلم الله أنّه من أهل الإيمان تولاّه، أي: أثابه على إيمانه الْجَنَّة.

وَأَمَّا قولك: إن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا في الشرك وهما مؤمنان قبل أن يؤمنا ويصدّقا بالنبيّ ﷺ فذلك نقضٌ لِما قاله المسلمون؛ لأنّهم جميعا قالوا: إنّ الإيمان هو التصديق، والإيمان بالله وبما أنزل الله وأمر به من / ٣٥/ طاعته، ولم يكونا مصدِّقَين فيكونا مؤمنين، وإنّما جرى لهما اسم الإيمان بعد إقرارهما به وتصديقهما بما جاء به النبيّ ﷺ، إلاّ أن يعنِيَ أنّ الله قد عَلم أنّ أبا بكر وعمر يؤمنان، فذلك كذلك.

وإن قلت: إنّهُما مؤمنان بعد إيمانهما وإقرارهما فكذلك.

وإن قلت: لا يضُرُّهُما ذلك الذي كانا عليه قبل الإسلام فهو كذلك؛ لأنّ الإسلام يحبط ما قبله من الشرك، كذلك قال الله ورسوله[1]، ودعا إليه رسوله ونبيُّه لأمّته، وأبو بكر وعمر وغيرهما من خلق الله سواء.

---

١) والآيات في هذا المعنى في كتاب الله كثيرة منها قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُوْلَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (الفرقان: ٧٠)، وقوله ﷺ: «الإسلام يَجُبُّ ما قَبله».

وإن قلتَ: إنَّ اللهَ يتولاَّهم على شركهم وهم عنده مؤمنون قبل إقرارهم به فقد عرَّفْنَاك أنَّ ولاية الله هي ثوابه، وذلك على عمل الإيمان لا على عمل الشرك.

فَإِنْ قُلْتَ: إن شركهما قبل إسلامهما لم يضرهما حين أسلما، فنعم، قد محا الإسلامُ الشركَ.

وإن قلت: إن الله كان يتولاهما، ومن كان مشركا قبل إيمانه فقد أوجبت له الولاية على الشرك.

وإن قلت: إِنَّه كان في علمه أَنَّهم من أهل الْجَنَّة، وأَنَّهم يؤمنون، فكذلك نقول: إنَّ من آمن بالله ومات على إيمانه لم يضرُّه ما كان تقدَّم في حال شركه من عمله بالمعاصي.

فإن قال: أخبروني عن أبي بكر وعمر، هل كانا عندكم في غير الولاية؟

قِيلَ لَهُ: لم يكونا عندنا قط في غير ولاية؛ لأَنَّا أتانا خبر إسلامهما واستحقاق ولايتهما، فهما عندنا في الحكم كذلك.

فإن قال: أليس قد علمتم أَنَّهما قد عملا بالكفر قبل إسلامهما؟

قِيلَ لَهُ: قد عرَّفناك أن الإيمان والإسلام يحبط ما قبله، وقد أتانا ولايتهما ولم تأتِنا عداوتُهما، فنحن على ولايتِهما في الحكم متَّفقون.

فإن قال: كذلك نحن. قلنا: من علم الله أَنَّهُ ينقلب إلى الإيمان فهو وليُّه؛ يعني: إِنَّهُ من أهل الثواب.

قِيلَ لَهُ: إن كنت تقول: إنَّ من علم الله أنَّه يتوب ويؤمن، وأنَّه من أهل الثواب على الإيمان فكذلك.

وأما يثاب ويتولَّى على عمل الكفر فتعالى الله عن ذلك، فلسنا ننازعك في علم الله، والأمور كلُّهَا تجري على ما علم الله لا خلاف لِـمَا علم الله، ولا حكم بغير ما حكم، ولا تقديم لِـمَا أخَّر، ولا تأخير لِـمَا قدَّمَ، بيده الأمر كلّه والخير كلُّه والفضل كلُّه.

فإن قال: أخبرونا عمَّن علم الله أنَّه يصير /٣٦/ إلى النار ثُمَّ عمل بالإيمان، أليس الله وليُّه؟

قِيلَ لَهُ: قد عرَّفْنَاك أن ولاية الله هي ثوابه لمن علم أنَّه عمل بالإيمان ويموت عليه، فأمَّا من عمل بالإيمان وهو التصديق ثُمَّ نقض ذلك بركوب ما حرَّم الله عليه، وتعدى حدوده التي أوجب الله على أهلها النار، فقد نقض إيمانه وولاَّه الله ما تولَّى، وأصلاه جهنَّم وساءت مصيرا، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَـهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾[1].

فأمَّا من أَلبَس إيمانه بظلم فلم يعِدْه الله الْـجَنَّة، ولم يتولَّه على الظلم، فأمَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ كما قال[2]، وليس ولاية الله لخلقه تُشبه ولاية الـمخلوقين.

فإن قال: أخبرونا عن مَحَبَّة الله، ما هي؟

---

١) سورة الأنعام: ٨٢.

٢) إشارة إِلَى آية النمل: ﴿إِلاَّ مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (الآية: ١١).

قِيلَ لَهُ: محبته ثوابه، وإيجاب الكرامة لأهل طاعته، وجنته في الدار الآخرة، وفي العاجل مدحه لهم، وتزكيتهم وقَبول عملهم والنصر لهم.

فإن قال: فولايته للمؤمنين؟

قال: هو أن يتولَّى ثوابهم فيثيبهم على أعمالهم، ويتولَّى أيضا حفظهم ونصرهم وإنقاذهم من الهلكة التي يقع فيها أعداؤه.

فإن قال: فرِضَاه عنهم؟

قال: هو -أيضا- القبول لأعمالهم، ومجازاته لهم الْجَنَّة التي لا تبيد أبدا.

فإن قال: فسخطه على أعدائه؟ قِيلَ لَهُ: عقوبته وعذابه.

فإن قال: فقبحهم؟ قال: يُشَوِّه خلقهم.

فإن قال: فلعنة الله على الكافرين؟

قِيلَ لَهُ: إبعادهم من رحمته، والملعون: هو المطرود المبعد من الخير، والمقبوحُ: هو المشَوَّه بخَلقِه.



٢- باب[1]: [في الوعد والوعيد]

مسألة: في الوعيد

- وَسَأَلَ عن: الوعد والوعيد، ما هو؟

قِيلَ لَهُ: الوعد: ما وعد الله أهل طاعته من الثواب في الآخرة فهو حقٌّ، وما أوعد أهل الكبائر المصرِّين على معصيته من عذابه؛ فالوعد ثواب، والوعيد عقاب، وقد قال الله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً﴾[2].

فكلُّ ما قال الله حقٌّ، والإيمان بالوعد والوعيد واجب، وهما ثابتان على من استوجب في علم الله سخطه بمعصيته، ومن استحقَّ الثواب على طاعته، والإيمانُ والتصديق بالبعث والعقاب والثواب[3] واجب، / ٣٧/ قال الله: ﴿وأَنَّ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُم عَذَابًا أَلِيمًا﴾[4]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لاَ يَرْجُونَ لِقَاءنَا وَرَضُواْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّواْ بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ * أُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾[5]، والإيمان بالآخرة واجب، والإيمان بالوعد والوعيد واجب كذلك.

---

١) في (خ) و(س): - ٢ باب.

٢) سورة النساء: ١٢٢.

٣) في (خ) و(س): والثواب والعقاب.

٤) سورة الإسراء: ١٠.

٥) سورة يونس: ٧-٨.

قال الله تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُواْ عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ قَالُواْ إِنَّ اللهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾[1]، وقال: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُواْ نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾[2]، فقد ثبت بما تلونا من كتاب الله أن ما وعدَ حقٌّ، وحقٌّ ما أوعد، لا خلاف لوعده تعالى ربنا.

وقد قال في أهل النار: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾[3]، وقال ﴿[أُولَئِكَ] أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[4].

ولا خلاف لِما أوعد[5]، ومن قال: إِنَّهُ يكون خلاف ما أوعد فقد جَهَّلَ الله، تَعالى الله عن أن يقول خلاف ما يكون، والله تعالى أصدق القائلين.

وقد وعد أصحابَ الْجَنَّةِ الْجَنَّة، فإن كان وعدهم وعنده أَنَّه يفي لهم بما وعدهم فكذلك نقول، وإن كان وعدهم[6] وعنده أَنَّهُم لا يدخلون الْجَنَّة كما وعدهم فهذا هو الكذب، تعالى الله وجَلَّ عن الكذب.

---

١) سورة الأعراف: ٥٠.

٢) سورة الأعراف: ٤٤.

٣) سورة الحجر: ٤٨.

٤) سورة البقرة: ٨٢.

٥) في جميع النسخ أشار إِلَى نسخة أخرى فقال: "نسخة لمن أوعد".

٦) هنا انقطاع في نسخة خ إِلَى مسألة: [هل الكفر والشرك من قضاء الله؟]

فإن قال: فيقضي بهذا الوعيد على كلِّ فاجر، وكلُّ آكلٍ أموال اليتامى ظلما كما قال: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾[1]، ﴿وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾[2]، أوَيقضي بذلك لبعض دون بعض؟

قَالَ: الـمَخرجُ من هذا قريب -والحمد لله- أَنَّ الله تعالى قد أوجب الموجبات على أهلها لمن انتهكها إذا لقي الله على ذلك مصرًّا عليها ولم يتب منها.

فأمَّا التائب فإنَّ الله يتوب عليه، قال الله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ [وَلَن تَجِدَ لَهُم نَصِيرًا] * إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ...﴾[3] تمام الآية، وقال: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾[4]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللهِ وَالملاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ * خَالِدِينَ فِيهَا لاَ يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلاَ هُمْ يُنظَرُونَ﴾[5]، وأمثال هذا في القرآن كثير، فاستثنى أهل التوبة، وأوجب التخليد في النار للذين ماتوا على /٣٨/ الكفر.

---

١) سورة النساء: ١٠.

٢) سورة الانفطار: ١٤.

٣) سورة النساء: ١٤٥-١٤٦. وتمامها: ﴿ وَأَصْلَحُواْ وَاعْتَصَمُواْ بِاللهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ للهِ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

٤) سورة سبأ: ١٧.

٥) سورة البقرة: ١٦١-١٦٢.

وقال: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً﴾[1]، فأوجب المغفرة لمن تاب، وقال: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾[2].

قال المسلمون: من مات مصرًّا فقد أوجب على المصرّ العقاب، وأثبت لأهل التوبة النجاة مِمَّا وقع فيه أهل الإصرار، وقد قال: ﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أُوْلَئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾[3]، فأوجب المغفرة لمن لم يصرّ، وأوجب بذلك تمام الوعد على المصرِّ.

وقال النبيُّ ﷺ: «هَلَكَ الْمُصِرُّونَ»[4]. وقال ﷺ: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لاَ ذَنْبَ لَهُ»[5]، فأوجب لمن تاب أنَّه كمن لا ذنب له، وألزم الهلاك المصرِّين.

وفي بعض هذا كفاية في الوعيد لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، وقد قال الله في كتابه: ﴿إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾[6]وهو لمن أسلمَ وتاب، كما

---

١) سورة طه: ٨٢. في (ت): - ﴿وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً﴾.

٢) سورة طه: ١١١.

٣) سورة آل عمران: ١٣٥-١٣٦.

٤) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير، ج٤/ ص٢٠٤ مرفوعا إلى النبي ﷺ. ويروى أثرا عن قتادة. وقد أخرج أحمد وعبد بن حميد والبخاري في الأدب المفرد وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمرو عن النبي ﷺ: «..ويل للمصرين..»، انظر: تفسير الطبري، ٤/ ٩٧. الدر المنثور، ٢/ ٣٢٨.

٥) أخرجه الربيع بمعناه، ر٦٩١. وابن ماجه عن ابن مسعود وأَبِي عُبَيْدَةَ بنِ عَبد الله عَن أَبِيهِ بلفظه، كتاب الزهد، ر٤٢٥٠، ٤٣٩١. والبيهقي عن ابن مسعود وابن عباس والخولاني، كتاب الشهادات، ر٢١٠٧٠-٢١٠٧٢، ٣٠٣٤٨.

٦) سورة الزمر: ٥٣.

قال: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً﴾، وقال: ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[1]، فأثاب التوابين، وقال: ﴿تُوبُوا إِلَى اللهِ تَوْبَةً نَّصُوحاً عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾[2]، *وعسى من الله واجب*، فثبت أن الجنَّة لكلِّ تائب والوعد له واجب، والنار لكلِّ مصرّ، والوعيد له لازم، والعذاب عليه واصب[3] إذا لقي الله على معصيته[4]؛ لأَنَّ الله تعالى قد حرَّم المحارم، وحدَّ الحدود، وأوجبَ الحقوق، فكلُّ من ركب المحارم، وتعدَّى حدود الله، وترك فرائض الله، ولم يؤمن بالله ولم يتب[5] ولقي الله على ركوب الكبائر، والإصرار على الصغائر التي أوعد المصرين عليها النار، فلهم النار كما قال، لا خلف لِما قال.

وَأَمَّا من تاب توبة نصوحا، وتاب وآمن وعمل صالحا ثُمَّ اهتدى فذلك مغفور له كما قال الله ورسوله ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً

---

١) سورة البقرة: ٢٢٢.

٢) سورة التحريم: ٨.

٣) الوَاصِب والوُصُوب: ديمومة الشيء، فهو واصب دائم، من وَصَبَ وُصُوبا: دام، منه قوله تعالى: ﴿وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا﴾ (النحل:٥٢) ووصب الدين: وجب، ومفازة واصبة: بعيدة لا غاية لها. والوَصَب: السقم اللازم. انظر: الفراهيدي: العين، (وصب). الراغب: المفردات في غريب القرآن، ص٥٣٩.

٤) في (س): معصية.

٥) في (س): + بعد.

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلاَ الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُم عَذَابًا أَلِيمًا﴾(١).

والله أصدقُ الصادقين، قد أوجب المغفرة والرحمة، وهو أَنَّهُ يرحمهم ويغفر لهم إذا تابوا من قريب قبل أن ينزل بهم الموت، / ٣٩/ ولم يجعل التوبة لمن مات كافرا، ولا لمن أصرَّ حَتَّى يحضره الموت، فقد بَيَّنَ أن الوعد لكلٍّ من لقي الله مؤمنا تائبا كما قال، لا خلف لوعده، وأن العذاب الأليم لمن مات مصرًّا غير تائب، ولقي الله على الكفر.

فاللهُ تعالى قد أوعد أهل النارِ النارَ، ووَعد أهل الْجَنَّة الْجَنَّةَ، فلا خلف لوعده، وقد قال ممتدحا أن لا أحد أصدق منه قيلا: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً﴾(٢)، وما وعدَ من خير، وأوعدَ من شر فهو كائن كما قال: ﴿لاَّ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾(٣).

فإن قال: إن الوعيد خاص للمشركين كان عليه الدليل، وقد قال الله: ﴿أَلَا إِنَّ الظَّالمينَ فِي عَذَابٍ مُّقِيمٍ﴾(٤)، وقال: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾(٥)، وقال:

---

١) سورة النساء: ١٧-١٨.

٢) سورة النساء: ١٢٢.

٣) في جميع النسخ: ﴿لا تبديل لكلماته﴾ وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة الأنعام: ١١٥.

٤) في جميع النسخ: "إن الكافرين في عذاب مقيم" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة الشورى: ٤٥.

٥) سورة التوبة: ٣.

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾[١]، وقال: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾[٢]، وقال: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[٣]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾[٤]، وقال: ﴿إِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾[٥].

وقال: ﴿لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾[٦] يخاطب أهل الإقرار.

وقال: ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا﴾[٧].

وقال: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفاً لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾[٨].

وقال: ﴿وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾[٩] يعني: في قَسْم المواريث.

---

١) سورة النساء: ١٤٥.

٢) سورة النساء: ٩٣.

٣) سورة الزمر: ٦٥.

٤) سورة النساء: ١٠.

٥) سورة الانفطار: ١٤.

٦) سورة النساء: ٢٩.

٧) سورة النساء: ٢٩-٣٠.

٨) سورة الأنفال: ١٦.

٩) سورة النساء: ١٤.

وقال: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾[1]. وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُواْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُم عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[2]. وقال: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُم شَهَادَةً أَبَدًا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[3].

وقال: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[4] /٤٠/ وأمثال هذا في القرآن كثير.

وأوجب الحدود في الدنيا على السارق والزاني والقاتل؛ فالقاتل يقتل، والقاذف يجلد، والسارق يقطع، وقد بيَّن الله ذلك أنَّهم يصيبهم[5]، وقال: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ﴾[6]، وقال: ﴿ذُوقُواْ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾[7]،

---

١) سورة الفرقان: ٦٨-٦٩.

٢) سورة النور: ٢٣.

٣) سورة النور: ٤.

٤) سورة البقرة: ٢٧٥.

٥) في (س): أنه يصليهم.

٦) سورة الحج: ١٠.

٧) سورة آل عمران: ١٨١.

و﴿ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾[١]، ﴿وَلاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾[٢].

فأوجب الموجبات، وحدَّ الحدود، وأوعد العذاب، وبشَّر بالثواب لمن اجتنب الكبائر ولم يصرّ على الصغائر، فمن ركب الكبائر ولقي الله عليها مِن كلٍّ ما أوجب الله عليه حدًّا في الدنيا وعذابا في الآخرة ولم يتب فله ما قال الله، لا خُلف لِما أوجب الله.

فأمَّا من تاب وآمن وعمل صالحا وبما أمره الله فإنَّ الله يتوب عليه كما قال: ﴿إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾[٣].

وقوله: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الـمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[٤]، يعني: من جميع الذنوب.

وَإِنَّمَا خاطب المؤمنين فَقَال: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾[٥]، وقال النبيُّ ﷺ: «هَلَكَ الْمُصِرُّونَ»، وقال ﵇: «التائِبُ مِنَ الذنبِ كَمَن لاَ ذَنبَ لَهُ».

---

١) سورة السجدة: ٢٠.

٢) سورة الأعراف: ٤٠.

٣) سورة الزمر: ٥٣-٥٤.

٤) سورة النور: ٣١.

٥) سورة طه: ٨٢.

فمَن لقي الله تعالى بعمل الكبائر أو الإصرار على الصغائر ولم يتب من ذلك فله النار كما قال، لا خلف لوعيده في ذلك. وَأَمَّا من تاب وآمن وعمل صالحا ثُمَّ اهتدى، فإِنَّهُ يغفر له |الذنوب| كما قال، وقد استثنَى الله تعالى في كتابه في السارق والمحارب، ومن يَقتل النفس التي حرَّم الله، والزاني أَنَّه من تاب تاب الله عليه، وقال في الذين فرّوا من الزحف يوم أُحُد: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ﴾[1]، وقد قلنا: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «التائِبُ مِنَ الذنبِ كَمَن لاَ ذَنبَ لَهُ»، وهذه آيات غير متشابهات.

فإن قال أحد: إن هذا مخصوص في شيء من الذنوب أو[2] بعض الذنوب كان عليه إقامة الدليل بنصِّ الكتاب والسنَّة والإجماع من الأمَّة، ولكن قد ثبت الوعيد لا خلاف لمن لم يتب مع هذا القول: «هَلَكَ المصِرُّونَ»، مع قول الله: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾[3]، فمن مات مصرًّا فالإصرارُ مُهلك لأهله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[4]. / ٤١/

وقال: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدونَ الآمِرُونَ بِالمعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ الله وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[5]، تأويلها: يُبشّرهم بالْجَنَّة كما قال: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ

---

١) سورة آل عمران: ١٥٥.

٢) في (س): أي.

٣) سورة طه: ١١١.

٤) سورة الحجرات: ١١.

٥) سورة التوبة: ١١٢.

وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُم فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ * خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾[1].

وقد حذَّرهم الله عقوبته فقال: ﴿لاَ تَتَّخِذُواْ آبَاءكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاء إَنِ اسْتَحَبُّواْ الْكُفْرَ عَلَى الإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[2]، وقال: ﴿لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، وقال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[3].

وقال: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾[4]، يقول: لا تجد مؤمنا يوادُّ كافرا أبدا، فالعقوبة على من يفعل هذا إن لم يتب، ومن تاب فإن الله يتوب عليه، والجَنَّةُ للتائبين الذين ذكرناهم في أوَّل المسألة.

قال النبيّ ﷺ: «التائبُ مِنَ الذنبِ كَمَن لاَ ذَنبَ لَهُ»، وقد قال [الله] في المؤمنين: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾[5]، وقال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[6]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ

---

١) سورة التوبة: ٢١-٢٢.

٢) سورة التوبة: ٢٣.

٣) سورة المائدة: ٥١.

٤) سورة المجادلة: ٢٢. وفي (س): - ﴿أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾.

٥) سورة الأنعام: ٨٢.

٦) سورة التوبة: ١١٢. وفي (س): ﴿وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ من سورة الإسراء: ٩.

الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾[١]، وقال: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[٢].

ووصف هذا كثير مِمَّا أعدَّ الله للمتقين، كما قال: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[٣] الذين اتَّقوا الكفر ولم يلبسوا إيمانهم بظلم.

فقد بيَّن الله في أحكامه أن الْجَنَّة للمتقين، ولمن عمل الصالحات وتاب توبة نصوحا، كما قال: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾، وقال: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾[٤]، وكل تائب ومؤمن وعامل بالصالحات، ولقي الله على ذلك فله الْجَنَّة والثواب، وهم أهل ولاية الله وثوابه، وجنَّته التي أُعدَّت للمتقين.

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلاَ الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُم عَذَابًا أَلِيمًا﴾[٥]. / ٤٢ /

فقد بيَّن الله أحكامه في كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد.

---

١) سورة النساء: ٥٧.

٢) سورة البقرة: ٨٢. وفي (س): - أولئك.

٣) سورة آل عمران: ١٣٣.

٤) سورة غافر: ٧.

٥) سورة النساء: ١٨.

مسألة: [في تكفير السيئات باجتناب الكبائر]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: أليس قد قال الله: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا﴾[1]؟

قِيلَ لَهُ: نعم، قد وعد الله تكفير السيِّئَات لمن اجتنبَ الكبائر، ولم يُوقِفنا عَلَى هذه السيِّئَات فنعرفها بعينها، إلاَّ أنا قد علمنا أَنَّهُ حقّ كما قال: إِنَّهُ يكفِّر السيِّئَات التي ذكر لمن اجتنب الكبائر، وقد قال: ﴿مَن جَاء بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا﴾[2] ﴿وَمَن جَاء بِالسَّيِّئَةِ فَلاَ يُجْزَى إِلاَّ مِثْلَهَا﴾[3]، وقال: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾[4]، وقال: ﴿ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاؤُوا السُّوأَى أَن كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِؤُون﴾[5].

وقال المسلمون: إن السيِّئَات جَميع ما عُصِيَ الله به من قليل أو كثير، فَلَمَّا كان كذلك قلنا: إن السيِّئَات مكفَّرة مع التوبة لا مع الإصرار؛ لأَنَّه قال: ﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[6].

---

١) سورة النساء: ٣١.

٢) سورة النمل: ٨٩.

٣) سورة الأنعام: ١٦٠.

٤) سورة الشورى: ٤٠.

٥) سورة الروم: ١٠.

٦) سورة آل عمران: ١٣٥.

فَلَمَّا لم يجز الإصرار على الصغير من الذنب ولا الكبير، وقد قال الله: ﴿تُوبُوا إِلَى اللهِ تَوْبَةً نَّصُوحاً﴾[1]، ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ﴾[2] من جميع الذنوب، قلنا: كذلك، إلاَّ ما كان من الخطأ والنسيان من السيِّئات التي قال الله: ﴿لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[3]، وقال النبيُّ ﷺ: «عُفِيَ لأُمَّتِي مِنَ الخَطَأِ وَالنِّسْيَانِ»[4]، فذلك مُعفًى عنه.

فأمَّا من أصرَّ وظلم فإنَّما يعفى عنه بالتوبة، وقد قال الله تعالى: ﴿لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ﴾[5]، ﴿وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾[6]، وقال: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾[7].

وقال: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾[8] ولم يجُز من التطفيف قليلٌ ولا كثير. وقال: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾[9].

---

١) سورة التحريم. ٨.

٢) سورة النور: ٣١.

٣) سورة البقرة: ٢٨٦.

٤) رواه الربيع عن ابن عباس بلفظ: «رَفَعَ اللهُ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ...»، ما جاء في التقية، ر٧٩٤، ١/ ٣٠١. وابن ماجه، عن أبي ذر وابن عباس بمعناه، ر٢٠٤٣، ٢٠٤٥.

٥) سورة البقرة: ٢٧٩.

٦) سورة الأنبياء: ٤٧.

٧) سورة النساء: ٤٠.

٨) سورة المطففين: ١.

٩) سورة البقرة: ٢٧٥.

وقال: ﴿لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ...﴾ ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ﴾[1] فلو أربى درهما واحدا أو خردلة وجب له ما قال الله، كذلك لو طفَّف حبَّة، وكذلك حرام أموال الناس قليل ذلك وكثيره.

وكذلك الدماء قليلها وكثيرها، ولم يُبح الله ولا رسوله / ٤٣/ شيئا من ذلك، وقال النبيُّ ﷺ: «دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُم حَرَامٌ»[2]، حرَّم قليل ذلك وكثيره، فوجب أن ذلك لا يجوز الإصرار عليه، والمصرُّ عليه له ما قال الله |تعالى| في كتابه ورسوله؛ لأنَّه قد قال: «هَلَكَ الْمُصِرُّونَ»، وقال الله تعالى: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾[3]، إلاَّ ما كان من الخطأ والنسيان فيما يقع العبد مِمَّا يُعفى عنه، وإن لزمه ضمان بخطإ لم يأثم فيه وعفي عنه، وعليه الضمان إذا كان مثل ذلك له قيمة وحُكِم، فإن أصرَّ عليه واستخفَّ به لم يَسلم من ذلك ولم يَجز له، ألا ترى أنَّ رسول الله ﷺ قال: «رَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمخَاطَ فَإِنَّ الْغُلولَ نَارٌ يَوْم القِيَامَةِ»[4] فالغُلول[5] حرام قليله وكثيره.

---

١) سورة النساء: ٢٩.

٢) رواه الربيع عن ابن عباس بلفظه، باب (١٧) جامع الغزو في سبيل الله، ر٤٦٤.

٣) سورة طه: ١١١.

٤) رواه الربيع عن عبادة بن الصامت بلفظ: «رَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمخِيطَ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُولَ فَإِنَّهُ عَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، باب (٥٠) في الوعيد والأموال، ر٦٩٤. والبيهقي عن عمرو بن شعيب بسنده بلفظ: «...رَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمِخْيَطَ فَإِنَّ الْغُلُولَ عَارٌ وَنَارٌ وَشَنَارٌ».

٥) الغلول: خيانة الفيء، والسرقة من الغنيمة قبل قسمتها، جاء في الحديث: «لا إغلال ولا إسلال» أي: لا خيانة ولا سرقة. انظر: الفراهيدي: العين، (غل).

وقد رويَ عن رسول الله ﷺ أنَّ الأسود الذي كان يرفع رحل النبيِّ ﷺ وركابه أصابه سَهم فقتله، فَقَالَ أصحابه: هنيئا لكَ الْجَنَّة، قال النبيُّ ﷺ: «كَلاَّ، إِنَّ شَمْلَتَهُ لَتَحْتَرِقُ عَلَيْهِ بِهَا، كَان غَلَّهَا يَوْمَ خَيْبَرَ»، وجاءه ﷺ رجلٌ بِشِراكَيْنِ لِنَعْلَيْنِ، فَقَال -على ما روي-: «إن ذلك مثلها»[1].

وماتَ رجل من أصحابه فلم يصلِّ عليه، وقال: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ»، فنبشُوا رَحْلَهُ فَلَم يجدوا عنده إلاَّ خرزا من خرز[2] اليهود ما يَسوى درهمين فلم يُصلِّ عليه[3].

وأمثالُ هذا في الأخبار كثير، ولم يُرَخِّص الله في شيء من ذلك، فعلمنا أن الذي قال ذلك مِمَّا أَنَّهُ يُكفره إلاَّ ما بَيَّنَ من الخطأ والنسيان، وغير ذلك إِنَّمَا يكون مكفّرا بالتوبة ولا شكَّ أَنَّه يكفِّر السيِّئات التي قال لمن اجتنبَ الكبائر، إلاَّ أَنَّا لم نقف على ذنب بعينه.

فإن قال: قد قال الله: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾[4].

قِيلَ لَهُ: نعم، إن ربَّنا واسع المغفرة لمن تاب من كبائر الإثم والفواحش، ويكفِّر لمن اجتنب كبائر الإثم والفواحش ما لم يصرّ، وغافرٌ

---

١) رواه الربيع عن أبي هريرة بمعناه، ر٤٧٠، ومسلم مثله، ر١١٥. وابن حبان مثله، ر٤٨٥٢.

٢) في (ت) و(خ): حرزا من حروز، وفي (س): خرزا من خرز، وقد أثبتنا الصواب من كتب الحديث.

٣) رواه أبو داود عن زيد بن خالد الجهني، ر٢٧١٠. والنسائي مثله، ر١٩٥٩. و ابن ماجه مثله، ر٢٨٤٨. والحاكم في المستدرك مثله، ر٢٥٨٢.

٤) سورة النجم: ٣٢.

أيضا اللمم عند التوبة، لأنَّ معناه ﴿إِلَّا اللَّمَمَ﴾، فهو قد قيل: ما أَلَمَّ بالقلب من ذِكر المعصية، ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾ ما لَم يفعله[1] أو يعتقده.

مسألة: [في الجزاء]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: قال الله: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَاء بِالسَّيِّئَةِ فَلاَ يُجْزَى إِلاَّ مِثْلَهَا﴾[2]؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك قال: إِنَّهُ يَجْزي بالحسنة / ٤٤/ عشر أمثالها وبالسيِّئة مثلها، والمثل: هو عقوبة مثلها، إلاَّ أَنَّهُ من عمل من حسنة وعمل من سَيِّئَة ثَبت كلّه الإحسان والسيِّئات؛ لأَنَّه قال: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الْمتَّقِينَ﴾[3]، فمَن اتقَّى المعاصي واتَّقى السيِّئات قُبل إحسانه، ومن رَكِب المعاصي لم يقبل عمله، فإذا كان ذَلِكَ كذلك[4] لم يقبل إحسان مع السَيِّئَة؛ لأَنَّه لا يتقبَّل[5] إلاَّ من المتقين، وكيف يكون من المتقين مَنْ زنا وسَرق وقذف وشرب الخمر، وأكل أموال اليتامى ظلما وأموال الناس

---

١) في (ت): ما لم يفعله بقلبه.

٢) سورة الأنعام: ١٦٠.

٣) سورة المائدة: ٢٧.

٤) في جميع النسخ أشار إِلَى نسخة أخرى فقال: "نسخة فإذا كان كذلك".

٥) في (س): لم يقبل.

بالإثم، ليس ذلك من المتقين ولا يُقبل منه، كذلك دلَّ الكتاب أن الله لا يتقبَّل إلاَّ من المتقين.

فإن قال: قد قال الله: ﴿خَلَطُواْ عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1]، *وعسى من الله واجب*؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك قال الله، وعسى واجب من الله، وهذه الآية نزلت في رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، وهو على ما بلغنا: أنَّه أبو لبابة[2]، أشار بيده إلى حَلْقِه، وقال ليهود بني قريظة، وحين استشاروه أن ينزلوا على حكمِ النبيِّ ﷺ، فقال: "إِنَّهُ الذبح"[3]، فرأى أنَّه قد خانَ اللهَ ورسوله بهذه الكلمة، وربطَ نفسه بسارية المسجد، وندم وتاب، فأنزل الله فيه مع ندمه وتوبته: ﴿خَلَطُواْ عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾[4] فتابَ الله عليه.

---

١) سورة التوبة: ١٠٢.

٢) في جميع النسخ: أبو لبانة، والصحيح ما أثبتنا من كتب الحديث والتفاسير، وما في الجزء الرابع أيضًا من هذا الكتاب (ص٨٤٩). وهو: رفاعة بن عبد المنذر بن الزبير بن زيد بن أمية بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف الأنصاري المدني، أبو لبابة (ق١هـ): صحابي جليل، سمع النبي ﷺ. روى عنه: عبد الله بن عمر. وشهد بدرا هو وأخواه مبشر ومجمع. انظر: ابن حبان: الثقات، ر٤١٥، ٣/ ١٢٤. وابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، ر١٠٤٦٥.

٣) انظر: تفسير الآية والقصة في: تفسير هود بن محكم الهواري، ٢/ ٤٤. وجامع البيان في تأويل القرآن للطبري، ١٤/ ٤٤٧.

٤) سورة التوبة: ١٠٢.

وقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾(١)، وفي ذلك وغيره وفي المتخلفين الثلاثة حَتَّى تاب الله عليهم بذلك؛ لأَنَّه لا يَغفر ذنبا بغير توبة، وَإِنَّمَا يغفر لمن تاب وآمن وعمل صالحا.

فإن قال: إِنَّهُ يعذب العبد على قدر عمله ثُمَّ يخرجه من النار، كذلك قال كثير من الناس؟

قِيلَ لَهُ: لَم يأت كتاب الله بذلك، ولا دليل لهم في القرآن على ما ادعوه، وفي القرآن ما يكذِّب قولهم، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾(٢) يعنون: أَنَّا عند الله بمنزلة الولد إن عذَّبنا الله فإِنَّمَا يُعذِّبنا بقدرِ ذنوبنا، قال الله لِنَبِيِّه: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاء وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاء﴾(٣)، وقال في موضع آخر: ﴿وَقَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً﴾(٤)، وقال الله تكذيبا لقولهم: / ٤٥/ ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ * بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾(٥)، فقد بيَّن أن من كسب سَيِّئَة وأحاطت به خطيئته فهو مخلَّد في النار ما لم يلق الله تائبا منها.

---

١) سورة التوبة: ١٠٣.

٢) سورة المائدة: ١٨.

٣) سورة المائدة: ١٨.

٤) سورة البقرة: ٨٠.

٥) سورة البقرة: ٨٠-٨١.

وقال في المصرِّين من هذه الأمَّة: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلاَ أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلاَ نَصِيرًا﴾(١)، فساوى بينهم وبين أهل الكتاب في ذلك، ولا فَرق في ذَلِكَ، فالقرآنُ يَدُلُّ على أنَّ كلَّ من عمل سوءا أو سَيِّئَةً ولم يتب منها فله ما قال الحكيم في كتابه، وقوله الْحَقّ، وهو صادق الوعد والوعيد.

فإن قال: فمن ظلم حبَّة أو قتل نفسا كمن قتل مائة نفس، وغصب أموالا كثيرة، كلاهما سواء؟

قِيلَ لَهُ: كلاهما في حكم الذنب، والمجزيُّ كلٌّ بعمله سواء، ولكلٍّ ضعف كما قال الله: ﴿لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَكِن لاَّ تَعْلَمُونَ﴾(٢)، كذلك لأهل الْجَنَّة ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ﴾(٣)، وليس الأمر كما قال من ذكرت شأنه، وقد بيَّن الله أحكامه في كتابه ولا يختلف ذلك.

مسألة: [مدلول اسم الكفر]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: قد قيل: أن ليس في كتاب الله آية تدلُّ على عذاب الموحدين، وَإِنَّمَا أوجبَ الله العذاب على الكافرين؟

قِيلَ لَهُ: إن اسم الكفر قد جمع بين كلّ من عصى الله من خلقه موحِّدا أو غير موحّد، ويدلُّ على ذلك قوله: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ

---

١) سورة النساء: ١٢٣.

٢) سورة الأعراف: ٣٨.

٣) سورة الأنعام: ١٣٢.

سَمِيعاً بَصِيراً * إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً * إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلَاْ وَأَغْلَالاً وَسَعِيراً﴾(١)، فمن لم يكن شاكرا كان كافرا، ولا فرق في ذلك، وليس بينهما منزلة ثالثة.

وقال: ﴿وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ﴾(٢)، وقال: ﴿وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾(٣)، فمن لم يكن شاكرا كان كافرا.

وقال: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾(٤)، و﴿الظَّالِمونَ﴾ و﴿الْفَاسِقُونَ﴾(٥) فجمع بين الظلم والفسق والكفر، وكلُّ فاسقٍ وظالم كافرٌ.

وقال: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمونَ﴾(٦)، وقال: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾، فسمّاه كافرا فاسقا.

فصحَّ بما تلونا أن اسم الكفر يلحق بجميع مَن عمل بمعاصي الله.

/٤٦/

---

١) سورة الإنسان: ٢-٤.

٢) سورة البقرة: ١٥٢.

٣) سورة لقمان: ١٢.

٤) سورة المائدة: ٤٤.

٥) سورة المائدة: ٤٥، ٤٧، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وقوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

٦) سورة البقرة: ٢٥٤.

قال: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾[١]، وقال: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾[٢] فلا يجازى إلاَّ الكافر.

وقال: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُم شَهَادَةً أَبَدًا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[٣]، وهذا في الموحِّد بالاتِّفاق، عليه الحدُّ، وقد سمَّى الله الكافر فاسقا.

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾[٤] وهذا في الموحِّد.

وقد لعن الله الكافرين ولم يلعن مؤمنا، وقال في المنافقين المتخلِّفين: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُواْ مَعَ الْخَالِفِينَ * وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَىَ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُواْ وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾[٥]، فقد سمّاهم كفّارا فاسقين وهم موحِّدون.

وقال: ﴿إِذَا جَاءكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ المنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ * اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ

---

١) سورة سبأ: ١٧.

٢) سورة النساء: ١٢٣.

٣) سورة النور: ٤.

٤) سورة النور: ٢٣.

٥) سورة التوبة: ٨٣-٨٤.

الله إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لاَ يَفْقَهُونَ﴾[1].

وقد نهى الله عن الصلاة عليهم وسماهم فاسقين، ولم يقل: أشركوا، وسمَّاهم كفَّارا بخداعهم وهم من أهل التوحيد، فقد دلَّ من كتاب الله ما دلَّ على عذاب الموحِّد إذا كان عاصيا لله ولم يتب، وفي كتاب الله أكثر مِـمَّا تلونا، وقد بينا في كتابنا أَنَّ كلَّ عاص استوجب بمعصيته عقوبة الله أَنَّه كافر؛ لأَنَّ أهلَ السعادة هم الشاكرون، وأهل الشقاء هم الكافرون، وكذلك قال: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ﴾[2].

فإن قال: فأخبرونا عن الكفر؟

قِيلَ لَهُ: إن الكفر كُفرَان: كفر بالتنزيل، وكفر بالنعم والتأويل، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ الله مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُ فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[3].

فإن قال: فما معنى الشكر؟

قِيلَ لَهُ: الاعتراف بحقِّ المنعم عليه، فمن أقرَّ لله بذنبه[4] واعترف بنعم الله عليه كان شاكرا، ومن أنكر ذلك وجحده كان كافرا، ومن أقرَّ بالظاهر وخادع بالعمل

١) سورة المنافقون: ١-٣.

٢) سورة البقرة: ١٥٢.

٣) سورة البقرة: ٢١١.

٤) في (س): أقر الله بدينه.

كان منافقا فاسقا، وقد أوعدهم الله كلّهم النار / ٤٧/ إلاَّ من تاب، وقد سمَّاهم الله كافرين ظالمين فاسقين، وجميع ذلك في كتاب الله، وقد بيناه فيما تقدَّم قبله.

والكفر: هو الستر والتغطية على الْحَقّ، فمَن ستر الْحَقَّ وأظهر الباطل أو ترك الْحَقَّ وعمل بغيره كان كافرا.

فإن قال: النفاق ما هو؟

قِيلَ لَهُ: الخداع، فمن أقرَّ باللسان وخادع بالعمل سُمِّي منافقا بمخادعته الْحَقَّ، واسمه مأخوذ من السَّرب[1] في الأرض يكون لَه بابان، قال الله لِنَبِيِّه: ﴿فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاء فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾[2].

والنَّفَق: هو السرب الذي له بابان يَدخل في أحدهما ويخرج من الآخر، كَسرب اليربوع، وهو النافقاء[3].

فإن قال: فالفسق، والفاسق ما هو؟

قِيلَ لَهُ: هو من دخل في الاسم وعمل بخلافه خرج منه بفسقه وارتكابه ما لا يَحِلّ له، كما يقال: فسقت الرَّطْبَة[4]: إذا خرجت من قشرتها.

---

١) السَّرب: هو الذهاب في حدور، والمكان المنحدر. انظر: الراغب: المفردات، ص٢٣٥.

٢) سورة الأنعام: ٣٥.

٣) في (س): النفاق. والنافقاء: جُحْر اليَربوع؛ لأنه يدخل فيه ويخرج منه.

٤) الرَّطْبَة (بالفتح): القضب خاصة ما دام رطبا، والجمع رطاب. انظر: الرازي: مختار الصحاح، ١/ ١٠٤.

فإن قال: فالظلم ما هو؟

قال: هو ظلمات، وهو الكفر، وقد قال الله مَا بيَّن أنَّ الظلم من الكفر قوله: ﴿الْحَمْدُ للهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾[١]، جعل الإيمان نورا، والكفرَ ظلمة.

وكذلك قال: ﴿اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾[٢]، من الإيمان إلى الكفر، فجعلَ الكفر ظلمة وظلامًا، وهو الكفر والظلم، وقد اجتمعت الدلالة في كتاب الله صفةَ الظالم والكافر والفاسق والمنافق في معنى واحدٍ، وقد بيَّنه الله في كتابه، وقال: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾[٣].

فإن قال: فهل يلحقُ اسم الشرك اسمَ النفاق، إذ قد لحقهما اسم الكفر عندك؟

قِيلَ لَهُ: لا يلحقُ في التسمية؛ لأَنَّ المنافق أقرَّ ثُمَّ خادع في العمل، وكفَر إذ ركب النهي الذي أقرَّ به، وظلم إذ امتنع من العمل بالإيمان الذي أقرَّ به، ويلزمه الحدّ الذي ركب في الإسلام بنفاقه، ألاَ ترى أنَّ الحدود على المقرِّين بها، والمنافقُ عليه الحدود، ولو كان مشركا لسقط عنه الحدُّ؛ فلَمَّا كان عليه حدّ ما أقرَّ

---

١) سورة الأنعام: ١.

٢) سورة البقرة: ٢٥٧.

٣) سورة الأنعام: ٣٨.

به، باتِّفاق المسلمين زال[1] عنه اسم الشرك؛ لأنَّ المشركَ لا يلزمه الحدُّ، إذ الحدودُ ساقطة /٤٨/ عن المنكرين لها، لازمة المقرِّين بها.

كذلك الفاسق ساقط عنه اسم الشرك؛ لأنَّه يلزمه الحدّ باتّفاقِ المسلمين.

فأمَّا الظالم فإن كان منكرا لَم يلزمه حدّ، والمقرُّ يلزمه الحدّ باتِّفاق بإقراره وإن كان ظالما، كذلك الكافر إن كان منكرا جاحدا لم يلزمه الحدّ، وإن كان مقرًّا لزمه الحدّ، فهذا الفرق في التسمية، بين من سمَّينا من هذه الأسماء.

مسألة: [في معنى الفاسق]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما تقول فيمن قال: إن الفاسق لا مؤمن ولا كافر؟

قِيلَ لَهُ: لو كان كذلك لكان لا موحِّدا ولا ملحدًا، ولا كان منه كُفر ولا إيمان، ولكان لا وليّا ولا عدوّا، فَلَمَّا استحال ذلك فسد قول من قال: إنَّ الفاسق لا مؤمن ولا كافر؛ لِمَا بَيَّنَّا فيما تقدم قبل هذا الخبر معنى الفسق، وأن اسم الكفر لاَحِق.

وقد قال بعض المحتجِّين: إن الإجماع كان قبل حدوث واصل بن عطاء[2] أنَّ الناس على مقالتين:

فَقَال قوم: إن من ركب الكبيرة مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته.

---

١) في (ت): زايل.

٢) واصل بن عطاء الغزال، أبو حذيفة، من موالي بني ضبة أو بني مخزوم (٨٠ -١٣١هـ): إمام بليغ متكلم، وهو رأس المعتزلة. له: أصناف المرجئة، و المنزلة بين المنزلتين، ومعاني القرآن، وطبقات أهل العلم والجهل وغيرها. انظر: الزركلي: الأعلام، ٨ /١٠٨-١٠٩.

وقال آخرون: هو كافر بركوبه الكبيرة من الذنوب حَتَّى حدث واصل بن عطاء ففارق الإجماع، وقال: "إن راكب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر"، فخرج من الإجماع وما اتَّفق عليه المسلمون.

وقد بيَّنا أن راكب الكبيرة فاسق، والكفر به لاحق، واسم كافر وظالم وضالّ وفاسق به لاحق.

وقد قال الله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ﴾[1]، فأحبط إيمانهم بموادّة الكافر.

وقال: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا﴾ [قال الله لِنَبِيِّه]: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾[2] يعني: استسلمنا خشيةً على دمائنا، ولم يكن تصديقهم إيمانا يوجب لهم ثبوت الإيمان، حَتَّى يستكملوا التصديق به والعمل به والعملَ بما أقرُّوا به وصدقوا.

وقال الله: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾[3] فجعل ذلك مِمَّا يحبط أعمالهم.

---

١) سورة المجادلة: ٢٢.

٢) سورة الحجرات: ١٤.

٣) سورة الحجرات: ٢.

وقال: ﴿النَّارُ وَعَدَهَا اللهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾[1]، وقد وعد الفاسق النار.

وقد قال: ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا﴾[2]، وقال: ﴿وَعَدَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾[3]، / ٤٩/ وَإِنَّمَا وعد الْجَنَّة المؤمنين ولم يعدها الكافرين ولا الفاسقين، والذين قالوا: إن الفاسق الذي فسق لا مؤمن ولا كافر يوجبون على الفاسق العذاب بفسقه.

وقد قال الله في إبليس -لعنه الله-: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾[4]، فله النار بركوبه الذنب وإصراره عليه، وسماه الله كافرا فَقَال في إبليس: ﴿وَكَانَ مِنْ الْكَافِرِينَ﴾[5]، وقد بيَّن الله أحكامه في كتابه العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، ولا يرفع به الأهواء، وقد بَيَّن لكلِّ ذي لبٍّ بما تلونا أنَّ الفاسق لاحِقٌ به اسم الكافر بالنعم.

ولو جاز أن يقول قائل: إن من كان معه إيمان وركب كبيرة لا مؤمن ولا كافر لجاز لغيره أن يقول: هو لا مؤمن[6] ولا هو كافر

---

١) سورة الحج: ٧٢.

٢) في جميع النسخ: "تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ"، وهو خطأ، ولعل الصواب ما أثبتنا من سورة مريم: ٦٣.

٣) سورة التوبة: ٧٢.

٤) سورة الكهف: ٥٠.

٥) في جميع النسخ: "إنه كان من الكافرين"، والصواب: ما أثبتنا من سورة البقرة: ٣٤. وسورة ص: ٧٤.

٦) في (س): "هو مؤمن".

ولا فاسق، فَلَـمَّا فسد عندنا وعندهم أَنَّه لا يسمَّى مؤمنا فهو كافر؛ لأَنَّ الناس إمَّا مؤمن وإمَّا كافر، وإمَّا سعيد وإمَّا شقِيّ، وقد قال: ﴿إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً﴾[1]، وقد قال: ﴿وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾[2]، فليس [هناك] منزلة ثالثة كما قالت المعتزلة[3] في ذَلِكَ.

فإن قال قائل من الحشوية: إِنَّهُ مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته.

قِيلَ لَهُ: فإذًا لا يضرُّه ما ركب من الكبائر التي حرَّمها الله، قال الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ [إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ] وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾[4]، وهذا مُقِرٌّ مصدِّق قد ركب ما وصفناه، فإن كان مؤمنا له -عندهم- الْـجَنَّة، فقد نقضوا كتاب الله في قولهم.

---

١) سورة الإنسان: ٣.

٢) سورة النمل: ٤٠.

٣) الـمُعتَزِلة : هم أصحاب واصل بن عطاء (ت:١٣١هـ)، سموا بذلك لاعتزالهم مجلس الحسن البصري في مسألة مرتكب الكبيرة. وهم فئة من القدرية. ويسموا أنفسهم بأصحاب العدل والتوحيد؛ لقولهم يوجبون عَلَى الله العدل والأصلح والثواب لعباده. انظر: التهانوي: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ٢/ ١٥٧٤. وقلعه جي: معجم لغة الفقهاء، (مادة: معتزلة).

٤) سورة النساء: ٢٩- ٣٠.

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾[1]، فقد أوجب اللعنة على الظالمين، ولم يلعن مؤمنا، فكيف يكون مؤمنا فاسقا!؟ وقد قال الله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾. وقد نهى عن ولاية من ركب الكفر.

فإن قالوا: إِنَّهُ مؤمن بركوبه الكبائر وله الْجَنَّة؛ لأَنَّ الْجَنَّة للمؤمنين فقد نقضوا قول الله في القرآن، وما أعدّ لأهل الكبائر من الوعيد والحدود؛ لأَنَّ ذلك ليس لأهل الإيمان، وقد قال الله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ﴾[2]، فلو قتل مؤمن / ٥٠/ مؤمنا كان مؤمنا له بالإيمان الْجَنَّة، أم له بقتله النار، وقد زال عنه اسم الإيمان؟!.

فإن قالوا: هو مؤمن له الْجَنَّة فقد خالفوا كتاب الله. وإن قالوا: هو كافر له النار فقد قالوا الْحَقّ، قال الله: ﴿النَّارُ وَعَدَهَا اللهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾، ونقضوا قولهم: هو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، في قول الآخرين "لا مؤمن ولا كافر وله النار".

وَإِنَّمَا وعد الله النار الذين كفروا من أهل الكبائر، قال: ﴿وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا [أَبَداً]﴾[3] وقد ﴿وَعَدَ اللهُ الْمُنَافِقِينَ

---

١) سورة النور: ٢٣.

٢) سورة النساء: ٩٣.

٣) سورة الجن: ٢٣.

وَالْـمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ﴾[1] ولم يعدها مؤمنا، فقد بيَّن لكلِّ ذي لبٍّ أن النار لمن ركب الكبائر إذا لم يتب، وهو خارج من الإيمان بمعصيته.

فقد بيَّنا ما قلنا من آيات القرآن ما يَدُلّ عَلَى ما روينا أنَّ الفاسق كافر، وأن ما قالت المعتزلة: "إن الفاسق لا مؤمن ولا كافر"، وما قالت الحشوية والمرجئة[2] هو من الخطإ، والحقُّ ما أيَّده القرآن، وهو الدليل والبرهان.

[مسألة: في الإيمان]

فإن قال: فما الإيمان؟

قِيلَ لَهُ: الإيمان هو الطاعة لله فيما أمر به، والتصديق لذلك، فَلَمَّا كان المؤمن هو المطيع لله المصدِّق بما أمر كان مؤمنا، ومنه الأمن، وهو في اللغة: التصديق. قال الله: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ

---

١) سورة التوبة: ٦٨.

٢) المرجئة: من كبار الفرق الإسلاَمية؛ سموا بذلك لأنهم يرجئون (يؤخرون) العمل عن النيَّة والاعتقاد، ويقولون لا تضرُّ مع الإيمان معصية، ولا تنفع مع الكفر طاعة، فيعطون الرجاء، وقالوا بتأخير العقوبة للعبد إِلَى يوم القيامة. ومن فرقهم: اليونسية والعبيدية والغسانية والثوبانية والثومنية. انظر: التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون، ٢/ ١٥١٠. موسوعة الجماعات والمذاهب، ص٣٥١. معجم الفرق الإسلاَمية، ص٢١٩. قلعه جي: معجم لغة الفقهاء، (مرجئة).

بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾[1]، وقال قوم هود: ﴿وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾[2]. أي: بمصدِّقين.

وقال إخوة يوسف لأبيهم: ﴿وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾[3]، يعنون: بمصدِّق لنا فيما قلنا.

والإيمان: التصديق في اللغة، وهو الطاعة لله، ويدلُّ على أنَّه الطاعة قوله الله: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾[4]، فذلك أن الإيمان هو التصديق بالطاعة والعمل بها، فمن ترك شيئا من ذلك، أو ركب ما حرَّم الله عليه، أو ترك ما أوجب الله عليه خرج من الإيمان ولحق بضده، فافهم ذلك إن شاء الله؛ لأنَّ ضد الإيمان هو الكفر، وقد قال: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾[5].

فمن قال: "هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته" / ٥١/ فقد قال خلاف قول الله، وقد قال الله: إنَّهم ﴿لَّا يَسْتَوُونَ﴾، ثُمَّ قال: ﴿أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا

---

١) في جميع النسخ: "ومن يؤمن بالله ويكفر بالطاغوت" وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا من سورة البقرة: ٢٥٦.

٢) سورة هود: ٥٣.

٣) سورة يوسف: ١٧.

٤) سورة الأنفال: ٢-٤.

٥) سورة السجدة: ١٨.

أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُم ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ﴾[١].

فقد جعل الله النار للذين فسقوا، وسمى الكافر فاسقا، وأوعد الذين كفروا النار، وجعل المنافقين في الدرك الأسفل من النار، وقد بيَّن لأهل العقل أن الفاسق لا يكون مؤمنا، ولا يكون أحدٌ لا مؤمنا ولا كافرا، وقد بيَّنا فساد قول الفريقين لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد، ونسأل الله الهدى لما يرضى.

مسألة: [في الشفاعة]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما تقول في الشفاعة يوم القيامة، أهي حق؟

قِيلَ لَهُ: نعم، هي لمن قال الله تعالى: إنَّ له الشفاعة، كما قال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾[٢]، وقال: ﴿لَّا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾[٣]، فهم لا يشفعونَ إلاَّ لِمن ارتضى لا غير ذلك.

وقد أخبر تعالى عن أهل النار حيث يقولون: ﴿تَاللهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ * وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ * فَمَا لَنَا مِن شَافِعِينَ * وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾[٤]، أيسوا من رحمة الله.

---

١) سورة السجدة: ١٩-٢٠..

٢) سورة الأنبياء: ٢٨.

٣) سورة طه: ١٠٩.

٤) سورة الشعراء: ٩٧-١٠١.

وقد قال: ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لاَّ يُؤْخَذْ مِنْهَا﴾[١] [شفاعة]، وقال: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي الأَرْضِ لاَفْتَدَتْ بِهِ﴾[٢]، وقال: ﴿وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾[٣]. والشفاعة لأهل الطاعة، ولا شفاعة لأهل المعصية.

فإن قال: فما يشفع لمن ارتضى؟ قِيلَ لَهُ: زيادة في الثواب، وتشريفا لهم في المنازل.

وإن قال: فيخلدهم في النار؟ قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك قال: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾[٤]، و﴿أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[٥]، وقال: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾[٦].

وقد قال الله: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُواْ عَلَيْنَا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللهُ قَالُواْ إِنَّ اللهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾[٧]، والله أصدق القائلين، فقد بيَّن في كتابه.

---

١) سورة الأنعام: ٧٠.

٢) سورة يونس: ٥٤.

٣) سورة البقرة: ٤٨.

٤) سورة الحجر: ٤٨.

٥) سورة البقرة: ٣٩.

٦) سورة السجدة: ٢٠.

٧) سورة الأعراف: ٥٠.

[مسألة: في عذاب القبر]

فإن قال: فما تقول في عذاب القبر؟[1]

قِيلَ لَهُ: إن ذلك إلى الله، وهم عبيده، إن شاء عذبّهم في الدنيا وفي القبر وفي الآخرة.

فأمَّا عذاب الآخرة فلا شَكَّ فيه، ومن لم يؤمن بالجَنَّة / ٥٢/ والنار وعذاب الآخرة فليس بمؤمن، -وقد بينا ذَلِكَ فيما تقدَّم-، فقد قال الله في اليهود قوله: ﴿وَلَوْلَا أَن كَتَبَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاء لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ﴾[2]، فأمَّا عذاب النار فلابُدَّ لهم منه -كما قال-، وقد كتب عليهم في الدنيا الجلاء من المدينة.

وقد قال الله في [عذاب] الدنيا: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُم يَرْجِعُونَ﴾[3] فهو كذلك -كما قال-، إن شاء عذبهم في الدنيا بما يشاء، وعاقب فيها من شاء، لا يُسأَلُ عمَّا يفعل وهم يُسأَلُون.

---

١) اختلف الإباضية في عذاب القبر إِلَى ثلاثة آراء: منهم من يثبته وهم الجمهور، ومنهم من ينفيه، ومنهم من يتوقف فيه، وذلك الاختلاف نابع من تعارض الأدلة فيه، وفهمهم للنصوص القطعية الواردة في ذلك، واستدل الجمهور بأدلة من الكتاب والسنة، كما استدل النافون له من الكتاب، ويرون أنَّ الإيمان بالغيب لا يقطع به إلاَّ من طريق النصوص القطعية. لذلك ذهب المحققون منهم إِلَى أَنَّ هَذِهِ المسألة ليست من الأصول الواجب الإيمان بها؛ لظنِّيَّة دلالتها. انظر: هود: تفسير، ٢/ ٣٢٩-٣٣١. الوارجلاني: الدليل والبرهان، ٣/ ٣٢٢. الثميني: معالم الدين، ٢/ ١٧٢ - ١٧٣.

٢) سورة الحشر: ٣.

٣) سورة السجدة: ٢١.

وقد قال في قوم هود: ﴿لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْزَى وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ﴾[1] فهذا لا شكَّ فيه.

فأمَّا عذاب القبر فهو القادر على ذلك إن شاء عذَّب، وإن شاء عفا، وقد يوجد في الدعاء أن يسأل الله ويستعاذ به من الكفر والفقر وعذاب القبر، وموقف الخزي في الدنيا والآخرة[2].

وقد اختلف الناس اختلافا كثيرا في معنى عذاب القبر، وقولُنا قول المسلمين، ولا يعجز اللهَ شيءٌ من ذلك.

[مسألة: في سؤال منكر ونكير]

وأمَّا ما سألت: عن منكر ونكير وحساب القبر، فذلك إلى الله يفعل ما يشاء، وفي هذا اختلاف يطول، وقد قال الله: ﴿حَتَّى إِذَا جَاء أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لاَ يُفَرِّطُونَ * ثُمَّ رُدُّواْ إِلَى اللهِ مَوْلاَهُمُ الْحَقِّ أَلاَ لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾[3]. وقال: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ

---

١) سورة فصلت: ١٦.

٢) إشارة إلى حديث الربيع (ر٤٩٠) عن ابن عباس قال قال ﷺ: «اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» وغيرها من الأحاديث.

٣) سورة الأنعام: ٦١-٦٢.

﴿تُرْجَعُونَ﴾[١]، وقد قال الله: ﴿إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى﴾[٢]، ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ وفي القبر وفي الآخرة لا شك فيه، كيف شاء الله كان ذلك[٣].

فأمَّا قوله تعالى: ﴿إِلَى رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ﴾ فهو في الآخرة، وقوله: إِنَّهُ ﴿أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ في الآخرة، لا شك فيه أنَّه سريع الحساب في الآخرة، ولا شَكَّ في الحساب.

فأمَّا مُنكَر و نكير فذلك يوجد في الآثار عن ابن عباس وأيضا عن جابر[٤][٥]، وقد وجدنا -الشك مني- عن موسى بن أبي جابر[٦] -فالله أعلم بذلك-: *أنَّهما يجوز*

---

١) سورة السجدة: ١١.

٢) في جميع النسخ: "إن إليه الرجعى" والصواب ما أثبتنا من سورة العلق: ٨.

٣) في جميع النسخ أشار إِلَى نسخة أخرى فقال: " نسخة كيف شاء الله كان ذلك".

٤) هو الإمام جابر بن زيد اليحمدي الأزدي، أبو الشعثاء (ولد ٢١هـ-ت٩٣هـ): إمام عالم محدث فقيه من كبار التابعين، ولد في "فرق من ولاية نزوى" بعمان. تلقى العلم بالبصرة ومكة عن الصحابة، وروي عنه قولته: " لقيت سبعين من أهل بدر فحويت ما عندهم إلاَّ البحر ابن عباس". له آثار جليلة من أحاديث وروايات. انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٧/ ١٧٩-١٨٠. الدرجيني: الطبقات، ٢/ ٢١٣-٢١٤؛ الراشدي: الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة وفقهه: ص٣٧-٤٠.

٥) وجاء ذلك في مسند الربيع (ر٨١٢) قال: قَالَ جابر بن زيد: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاس عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِلْقَبْرِ مَلَكَيْنِ يُقَالُ لَهُمَا: مُنْكَرٌ وَنكِيرٌ، يَأْتِيَانِ كُلَّ إِنْسَانٍ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ، يَمْتَحِنَانِهِ ثُمَّ يُحَاكِمَانِهِ».

٦) موسى بن أبي جابر الإزكوي (٨٥- ١٨١هـ): عالم فقية من بني سامة بن لؤي بن غالب. وأحد حملة العلم إلى عمان. تتلمذ على يد الإمام الربيع بن حبيب بالبصرة، ثم رجع إلى عمان لإقامة الإمامة الثانية بعمان، واستطاع بتدبيره وذكائه جمع كلمة العمانيين. خلع محمد بن أبي عفان من الإمامة بعدما رأى الوارث بن كعب الخروصي أصلح منه. له سيرة جليلة، وآراء متناثرة. انظر: إتحاف الأعيان، ١/ ١٦٨. نزهة المتأملين، ص٧٣-٧٤.

لنا القول في الحكم على ناطق الكتاب أو الإجماع، فأمّا ما فيه الاختلاف ولم يقع فيه حكم بنص ينصُّونه، فقولنا فيه قول المسلمين ونحن سائلون.

مسألة: [في أطفال المؤمنين وأطفال المشركين]

- وسَأَل عن الأطفال: فأمّا أطفال المؤمنين، فهم لحق لآبائهم بناطق القرآن، قال الله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ[1] وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ﴾[2] فلا قول فيهم.

وأمّا /٥٣/ أطفال المنافقين والمشركين فقد اختلف الناس فيهم:

فقائل يقول: هم تَبَعٌ لآبائهم.

وقائل يقول: بالوقوف عنهم.

وقائل يقول: هم في الولاية.

والله تعالى لم يذكرهم في لحوق آبائهم في شيء من حكم الآخرة.

فأمّا في حكم الدنيا فعلى أطفال أهل الشرك في السبي والحكم بينهم في المواريث، وَأمَّا في حكم الآخرة فلم يذكرهم مع آبائهم، وقد قال النبيُّ ﷺ: «إِنَّ الْقَلَمَ مَرْفُوعٌ عَنِ الطِّفْلِ حَتَّى يُدْرِكَ»[3]، فإذا كان الطفل مرفوعا

---

١) في جميع النسخ: ذرياتهم، على قراءة نافع. ولكنا أثبتنا قراءة عاصم لِـمَا درج عليها المؤلِّف.

٢) سورة الطور: ٢١.

٣) رواه أبو داود عن علي، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا، ر٤٤٠٣، ٤/ ١٤١. والنسائي عن عائشة، كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه، ر٣٤٣٢، ٦/ ١٥٦.

عنه القلم فلا ذنب عليه. وقد قال الله في كتابه: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى * أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾(١)، وقال: ﴿وَلاَ تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلاَّ عَلَيْهَا﴾(٢)، وقال: ﴿لَّا يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ الله حَقٌّ﴾(٣)، وقال: ﴿لَن تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ﴾(٤)، وقال: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءلُونَ﴾(٥).

فَلَمَّا قال الله تعالى هذا، وكان الطفل لم يعمل شيئا من المعاصي، ولا يَزِر وزرا، ولا كَسب ذنبا، والقلم عنه مرفوع فلا يضرُّه مِن كَسْبِ أبيه شيء، وقال الله تعالى لأهل النار: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾(٦)، وذلك بما كنتم تعملون، وقال: ﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾(٧).

---

١) سورة النجم: ٣٧-٣٨.

٢) سورة الأنعام: ١٦٤.

٣) سورة لقمان: ٣٣.

٤) سورة الممتحنة: ٣.

٥) سورة المؤمنون: ١٠١.

٦) في جميع النسخ: "ذوقوا العذاب بما كنتم تعملون" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة آل عمران: ١٨٢.

٧) سورة السجدة: ١٤.

وقد قال: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾[1]، و﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾[2].

و[لَـمَّا] كان الطفل لم يُخَاطَب بأمر من طاعة ولا معصية، ولا قدَّمت يداه معصية ولا كسبت يداه ذنبا؛ لأَنَّ القلم عنه مرفوع، قلنا: بقول من قال: إِنَّهُم ليسوا لُـحقا لآبائهم، وإنَّ الله رؤوف رحيم، قادر على أن يتفضَّل عليهم برحمته ولا يعذِّبهم، ولم تكن لهم |معهم| معصية، ويدخلهم جنَّته كيف يشاء، والله حكيم عليم، غفور رحيم، لا يعاقب إلاَّ من عصاه، وقد بين ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾[3]، و﴿لَّا يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئًا﴾[4].

وقد روي عن النبيِّ ﷺ روايات، فمنها أَنَّه سئل عن أطفال الـمشركين والـمنافقين فقال: «خَدَمُ أَهْلِ الْـجَنَّة»[5]، وَالله قادر أَنْ يتفضّل عليهم كما تفضَّلَ على الوِلْدَانِ وَالْـحُورِ العين الْـحِسَانِ.

فإن قال قائل منهم: في قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِراً كَفَّاراً﴾[6]؟

---

١) سورة سبأ: ١٧.

٢) سورة الإسراء: ١٥.

٣) سورة النجم: ٣٧، ٣٨.

٤) سورة لقمان: ٣٣.

٥) رواه الطبراني في المعجم الكبير عن سمرة بن جندب بلفظ قريب، ر٦٩٩٣، ٧/ ٢٤٤. وفي المعجم الأوسط عن أنس بلفظ قريب، ر٢٩٧٢، ٣/ ٢٢٠.

٦) سورة نوح: ٢٤.

قِيلَ لَهُ: ذلك لَـمَّا قال لنوح: ﴿..أَنَّه لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلاَّ مَن قَدْ آمَنَ فَلاَ تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾[1]، / ٥٤/ ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّاراً * إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِراً كَفَّاراً﴾[2]، وإذا بلغ وعاند كان كافرا معاندا.

وقد قيل: إن زوجته خديجة[3] سألته عن أولادها من غيره، فقال: «هُمْ فِي النَّارِ»[4]، وأخبارُ النبيِّ ﷺ لا تتناقَض، ولكنَّ الطفل في اللغة: هو الذي يركب الخيل ويُقاتل، قال القائل:

لقينا بها أطفالهم وخيولَهم ... عليهم سرابيل الحديد المسرَّد[5]

يعني: الشجاع، قد سمِّي طفلا في اللغة، ولكن إِنَّـمَا قال لها النبيُّ ذلك لِعِلمه بأولادها أَنَّهم كانوا بالغين معاندين، ولسنا نقول في هذا بالقياس، وقد أخذنا بقولِ من لم ير عذابهم ولا تَبَعا لآبائهم، وقد بيَّن الله في كتابه ما فيه كفاية ما تلونا، وبالله التوفيق وبه نستعين.

---

١) سورة هود: ٣٦.

٢) سورة نوح: ٢٦-٢٧.

٣) خديجة بنت خويلد زوج النبيِّ ﷺ.

٤) رواه أحمد في مسنده عن علي بن أبي طالب مطولا، ر١١٣١، ١/ ١٣٤. والطبراني في الكبير عن عبد الله بن الحارث مطولا، مناقب خديجة رضي الله عنها، ر٢٧، ٢٣/ ١٦. وأبو يعلى في مسنده عن عبد الله بن نوفل مطولا، ر٧٠٧٧، ١٢/ ٥٠٥.

٥) لم نجد من ذكره أو نسبه فيما رجعنا إليه من المصادر.

وقد يوجد عن محمد بن محبوب[1] رحمه الله أنّه كانَ يقول بالوقوف عنهم؛ لأنّه كان يقول: هذا مِمَّا يسعه جهله حَتَّى تبلغه صحَّة ذلك.

مسألة: [ولاية الله لخلقه]

- وَسَأَلَ عن: ولاية الله لخلقه ما هي؟

قِيلَ لَهُ: قد تقدَّم القول في ذَلِكَ أَنَّ ولاية الله للمؤمنين ثوابهم الْـجَنَّة، وأن يوفِّقهم للحقِّ، وينصرهم ويخرجهم من الظلمات إلى النور، ويهديهم إلى صراط مستقيم.

فإن قال: فما ولاية الـمؤمنين لله؟

قيل: هي القيام بمدحه وتوحيده، والقيام بنصرة أوليائه والاعتراف له بنعمته.

فإن قال: فالولاية لرسوله محمد ﷺ؟

قِيلَ لَهُ: هو التولِّي لتعظيمه وتوقيره، والصلاة عليه والعمل بسنته والـمحبَّة له.

فإن قال: فما الولاية في الجملة، والاعتقاد لجميع أولياء الله؟

---

١) مُحَمَّد بن محبوب بن الرحيل بن سيف بن هبيرة المخزومي القرشي، المشهور بأبي عبد الله (ت: ٢٦٠هـ): عالم فقيه أصولي مجتهد من أسرة عريقة فِي العلم والفضل. أخذ عن: أبي صفرة وموسى بن علي... وأخذ عنه: ابناه عبد الله وبشير، وعزان بن الصقر، وأبو المؤثر.. قدم صحار ٢٤٩هـ وولي القضاء بها ٢٥١هـ للإمام الصلت، وتوفي بها. له: آراء كثيرة لا يخلو منها مصنف، وكتاب مختصر من السنة، وسير منها: سيرة إلى أهل المغرب، وإلى إمام حضرموت، وإلى أبي زياد خلف، ومختصر من السنة. انظر: البطاشي: إتحاف الأعيان/ ١٩٢. مجلة نزوى، ع٢/ ٢٣-٣٢. بابزيز: الإمام مُحَمَّد بن محبوب حياته وآثاره، كله...

قال: هو التولّي لمحبَّتهم وتعظيمهم، والردّ في مغيبهم والاستغفار لهم، والتسليم عليهم وتصويبهم.

فإن قال: فالولاية للمؤمنين في الجملة؟

قِيلَ لَهُ: هو التولّي لمحبَّتهم، وتصويبهم، والاستغفار لهم في المحيَا والممات، والردُّ في مغيبهم، وإعطاؤهم حقوقهم، والتسليم عليهم.

فإن قال: الولاية لأصحاب رسول الله ﷺ؟

قِيلَ لَهُ: هو كما وصفنا في التولّي لمحبتهم وتصويبهم، ومعرفة فضائلهم وسابقتهم، والاستغفار لهم، والردّ في مغيبهم وعنهم من طعن عليهم. / ٥٥/

فإن قال: فولاية المسلمين لبعضهم بعض؟

قِيلَ لَهُ: هو أن يُعلِّم بعضهم بعضا الإسلام والفضل والورع، فيتولَّى بعضهم بعضا، ويستغفرون لهم، وتقعُ المودَّة لهم في قلوبهم، والمواصلة لهم، والرأفة بهم، والرحمة لهم -وكذلك وصَفَهم اللهُ ﴿رُحَمَاء بَيْنَهُمْ﴾[1]-، والردّ في مغيبهم، والقيام بمدحهم، وتعظيمهم، وتصويبهم، وإعطائهم حقوقهم، والاستغفار لهم.

وكذلك قال اللهُ لقوم قالوا: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا﴾[2].

فإن قال: فولاية المسلمين بعضهم لبعض في الحكم؟

---

١) سورة الفتح: ٢٩.

٢) سورة الحشر: ١٠.

قِيلَ لَهُ: أن تعلَم منه الموافقة للمسلمين في دينهم وقَبول الإسلام، وتعرف منه الصلاح والورع والعفاف، وتعرف منه العمل بشرائع الإسلام، فتتولاَّه وتصوبه، وتردُّ في غيبته وتقع له المحبَّة في قلبه، وتواصله وتعطيه حقوقه وتعظِّمه، ولا يكون مسلما من لم يكن المسلم عنده بهذه المنزلة، وقد قال الله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَن يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾[1].

وقد قيل: «إنَّ مِنْ أَوْثَقِ عُرَى الإِسْلاَمِ: الْحُبُّ فِي الله، والبغض فِيهِ[2]»[3]، «وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا فِي الله فَكَأَنَّمَا أَحَبَّ اللهَ»[4]، «وَمَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُسْلِمٍ سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ»[5]، «وَمَنْ رَدَّ عَنْ مُسْلِمٍ فِي غَيْبَتِهِ فَلَهُ مِنَ الأَجْرِ مَا لاَ يُحْصَى»[6]، «وَمَنْ أَحَبَّ

---

١) سورة المائدة: ٥٥-٥٦.

٢) في (ت): "والنصرُ فِيهِ".

٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن البراء بن عازب بلفظه، باب: ذكر فيما يطوى عليه المؤمن من الخلال، ر٣٠٤٢٠، ٦/ ١٧٠. وعن عبد الله بن مسعود بلفظ قريب، في نفس الباب، ر٣٠٤٤٣، ٦/ ١٧٢. والطبراني في الكبير عن ابن مسعود بلفظ قريب، ر١٠٥٣١، ١٠/ ٢٢٠.

٤) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ أو بلفظ قريب منه.

٥) رواه ابن ماجه عن ابن عباس بلفظ: «من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة»، باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات، ر٢٥٤٦، ٢/ ٨٥٠.

٦) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ أو بلفظ قريب منه.

قَوْمًا فَهُوَ مِنْهُم»[1]، «وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَومٍ يَكُونُ مِنْهُمْ»[2]، وقد قيل: «لاَ يَجِدُ المسْلِمُ حَلاَوَةَ الإِسْلاَمِ حَتَّى يُحِبَّ فِي اللهِ، وَيُعَادِيَ فِي اللهِ»[3].

وَإِنَّمَا تعبَّدهم الله فيما بينهم بحكم ما ظهر من بعضهم إلى بعض، على العلم منهم لبعضهم بعضا، ولم يكلِّفهم علم ما غاب عنهم من سرائر خلقه؛ لأَنَّ ذلك ما لا يطاق.

فإن قال بعض من الناس: إنَّا لا نتولَّى إلاَّ بشرط إن كان وليًّا لله؛ لأنَّا لا ندري ما حاله عند الله، لعلَّه عند الله كافر؟

يقال له: إنَّ اللهَ لَم يُكلِّف عباده حكم ما غاب عنهم، وَإِنَّما عليهم في الحكم ما ظهر، وقد نقضتم قولكم: إن كلَّ من عَلِمتُموه يعمل بالإسلام فهو مُسلم، وقد قلنا: إنَّ وَلاَيَة العبادِ بعضهم لبعض على علمِهم بإيمان من آمن، فمن علموا منه ذلك تَولَّوْه على ذلك، / ٥٦/ وليس عليهم علم ما غاب عنهم.

ويدلُّك على أنَّ الحكم بالظاهر: لو أنَّ رجلين شهدا بالزور عند الحاكم على رجل أنَّه قتل رجلا فقتله الحاكم، والله تعالى يعلم أَنَّهما شهدا

---

١) رواه الطبراني في الكبير عن أبي قِرصافة بلفظ: «من أحب قوما حشره الله في زمرتهم»، ر٢٥١٩، ٣/ ١٩.

٢) رواه أبو داود عن ابن عمر بلفظ قريب، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، ر٤٠٣١، ٤/ ٤٤. وأحمد في مسنده، عن ابن عمر بلفظ قريب، ر٥١٠٦، ٢/ ٥٠.

٣) رواه النسائي في المجتبى عن أنس بمعناه، باب حلاوة الإسلام، ر٤٩٨٩، ٨/ ٩٧. وأحمد في مسنده ن أنس بمعناه، ر١٤١٠٢، ٣/ ١٠٣.

زورا[١] كان الحاكم قد أدَّى ما افترض الله عليه، ولم يضرُّه[٢] ذلك عند الله، إذ عمل بها أمره الله في الحكم بالظاهر.

إِنَّمَا أجرى الله الأمور بين العباد على علمهم، وأمرهم أن يعملوا[٣] بعلمهم من الولاية والعداوة، والله يقضي بينهم بما علم، فليست لهم الْـحُجَّة في الشريطة[٤]، ولا في قولهم: هل يأمر الله بعداوة أوليائه؟!.

وقد قلنا: إن الله إِنَّمَا أجرى الولاية والعداوة بين العباد على علمهم فيما بينهم، وقد علمنا أن الأمور قد تكون في الحكم عند الله خلاف ما هي عند العباد في الولاية والبراءة، وَإِنَّمَا هما حكمان يحكم بهما العباد على علمهم بما ظهر، فيثبتون لأهل الولاية حقوقهم من التواصل والترحُّم والتودُّد، ويحكمون على أهل العداوة بما يجري من الأحكام، من البغض لهم والهجر، واستقباح فعلهم، ومفارقتهم وتخطئتهم وعداوتهم حَتَّى يتوبوا، ويقاتلون أهل البغي منهم حَتَّى يفيئوا إلى أمر الله.

فإن قال: فيأمر الله بقتل أوليائه؟

---

١) في (ت): بزور.

٢) في (س): "ما فرض... ولم يضروه".

٣) في (ت): يعلموا.

٤) براءة وولاية الشريطة: هي معاداة أعداء الله وموالاة أوليائه جملة، ومعاداة جميع أهل معصيته وموالاة جميع أهل طاعته، ومعاداة جميع الكافرين وموالاة جميع المؤمنين. انظر: الكدمي: الاستقامة، ١/ ٢٩-٣٩. المحروقي: الدلائل عَلَى اللوازم والوسائل، ص٤٢-٤٣.

قِيلَ لَهُ: إِنَّمَا أمر بقتال أهل البغي حَتَّى يفيئوا إلى أمر الله، أو يتوبوا من شركهم.

فأمَّا من قتل على الشرك والبغي فقد علمنا أنَّه ليس بولي، فليس لك علينا حُجَّة، فأمَّا من تاب من بغيه فإن الله يتوب عليه، وَإِنَّمَا قاتله المسلمون بما ظهر من بغيه وشركه في حكم الظاهر، وفارقوه وبرئوا منه في حكم الظاهر، وهذا حكم أنزله الله لِنَبِيِّه ولمن أتى من بعده، وعلما جعله الله له ولمن أتى من بعده.

ومن أظهر خلاف الإسلام مِمَّنْ قتله رسول الله ﷺ والمؤمنون على شِركه علمنا أَنَّه عدوٌّ لله، ومن مات [و]عَلِمنا أن الله أمر بقتاله قَاتلناه حَتَّى يفيء إلى أمر الله، ويرجع المشرك عن شركه.

وقد قال بعضهم: إن معي معنى كافر هو اسم البدن، ومعنى كفر هو اسم الفعل، ومؤمن اسم البدن، وإيمان اسم الفعل، وقد يعمل العبد بعمل أهل الإيمان وهو عند الله من أهل النار، ولا يضرُّ من تولاَّه في الحكم، وهو عند الله في علمه كافر[1]؛ لأَنَّ الله [قال]: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ المتَّقِينَ﴾[2]، وليس على العباد علم الغيب.

كذلك من ظهر منه عمل الكفر فارقوه في الحكم، وخطَّؤوه وقاتلوه على ما يجب عليه في الحكم، ولم يضرُّهم ما يكون عنده / ٥٧/ من حاله إن كان من أهل التوبة وتاب عند الله.

---

١) في (س): في عمله كافرا.

٢) سورة المائدة: ٢٧.

فالـمعاداة من الـمسلمين للكافرين على ما وصفنا، إذا علموا منهم العمل بالكفر أغلظوا لهم في القول إن قدروا، وأبغضوهم، وفارقوهم، ولم يجالسوهم، وقاتلوهم حَتَّى يفيئوا إلى أمر الله، فإن اتقوا منهم تقيَّة[1] فارقوهم في السريرة، وأبغضوهم وخطَّؤوهم ولم يصوِّبوهم.

ولا يكون مسلما عند الله من لم يكن بهذه الـمنزلة، فكلُّ من ركب شيئا من كبائر الذنوب، وأصرَّ على شيء من معاصي الله كائنا ما كان من خلق الله، حيا وميتا، أبا أو ولدا، بعيدا أو قريبا، كلُّ مَن عَلِم ذلك، وَصَحَّ معه ذلك فَعليه مفارقته، وتَخطئته، والبراءة منه، والتبرِّي إلى الله من سوء عمله في حكم ما ظهر له من ذلك. قال الله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ...﴾[2] إِلَى آخر الآية، وقال: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[3]، وقال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾[4]،

---

١) التَّقِيَّة: من الوقاية والحذر. وهي: إظهار الإنسان غير ما يعتقد من قول أو فعل مخافة لحوق ضرر أو أذى يصيبه، وقد أخذت من قوله تعالى: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ (آل عمران:٢٨)، وهي عند الإباضية مرادفة للإكراه ولها نفس أحكامه كما في قوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ (سورة النحل: ١٠٦). انظر: الوارجلاني: العدل والإنصاف، ٢/ ٥٤-٥٥. السالمي: مشارق أنوار العقول، ٤٥١-٤٥٥. بابزيز: مفهوم التقية وأحكامها (مخ).

٢) سورة المجادلة: ٢٢.

٣) سورة آل عمران: ٢٨.

٤) سورة المائدة: ٥١.

وقال: ﴿لاَ تَتَّخِذُواْ آبَاءكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّواْ الْكُفْرَ عَلَى الإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[1]، وأمثال هذا في القرآن كثير.

فإن قال: فبماذا يقع الحكم في العداوة؟

قال: المعاينةُ للفعل المحرَّم مِمَّنْ أحدثه، أو إقرار المحدِث بالحدث المكفِّر، أو الشاهدين العدلين[2] على الفعل، والشهرة التي لا تُرَدّ ولا تُدفع، ولا يحولها مُكذِّب؛ فبهذا يقع صحَّة ذلك، والولاية بالموافقة[3]، وبالرفيعة[4]، وبالشاهدين، والشهرة في الحكم بهذا يجب.

وكلَّما لم يصحّ بما قد وصفتُ لك فالإمساك حَتَّى يتبيَّن حكم ذلك في الظاهر.

وقد بَيَّنَ الله في كتابه معنى البراءة، فقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ﴾[5]، وليس كفرهم بالطاغوت إنكارا

---

١) سورة التوبة: ٢٣.

٢) في (س): الشاهدان العدلان.

٣) ولاية الموافقة: من طرق إثبات ولاية الأشخاص، وتكون بموافقة المسلمين فيما دانوا به لله تعالى من القول والعمل. انظر: العوتبي: الضياء، ٣/ ٦٧.

٤) ولاية الرفيعة: من طرق إثبات ولاية الأشخاص عند المشارقة، وهي: إخبار الواحد العدل بولاية شخص ولها شروط، منها: اشتراط العلم بأحكامها، وثبوتها بخبر الواحد بخلاف براءة الرفيعة، وذكر سبب الولاية لغير العالم. انظر: الكدمي: الاستقامة، ١/ ١٠٤-١٠٦. السالمي: مشارق أنوار العقول، ص٣٥٤.

٥) سورة النساء: ٦٠.

لـذلك، ولا جحـودا بـه أَنَّـه لـيس بالطـاغوت، وَإِنَّـمَا أمـروا أن إيكفـروا بـأن| يـبرؤُوا منـه، فقـد أوجـب الـبراءة مـن الطـاغوت، ودلَّ ذلـك أنَّ الكفـر قـد يكون غير الشرك.

وكـذلك قولـه: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾[1]؛ معناه: مـن يَـبرأ مـنَ الطـاغوت ويـصدِّق بتوحيـد الله وطاعتـه فقـد استمسكَ بالعورة الوثقى، / ٥٨/ وهي العصمة عن[2] الضلالة.

وقـول إبـراهيم عليه السلام لقومـه: ﴿إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ...﴾[3] يَـدُلُّ عـلى أَنَّـه قـد بَـرئ مـنهم، وكُفْـره بهـم لـيس إنكـارا أَنَّهـم ليـسوا مـن قومـه، ولا جحـودا بهـم، ولكـن كفـره بهـم في ديـنهم مفارقـة لهـم في ديـنهم، وبـراءة منهم[4] ولأعمالهم.

فـدلَّ أن مـن الكفـر مـا لا يكـون شركـا ولا جحـودا، فـصحَّ أن مـن الكفـر ما هو غير الشرك، وأنَّ من كَفَر النعمة وركبَ الـمعاصي قد كفر.

والكفــر: مــأخوذ مــن كَفَــرتُ الــشيءَ: إذا غطَّيتــه؛ كــما يقــال: كَــافورة النخلــة للقَــبِّ الــذي كــان عــلى الطلــع، وكــلُّ كــافر منــافق

١) سورة البقرة: ٢٥٦.

٢) في (س): من.

٣) سورة الممتحنة: ٤.

٤) في (ت): لهم.

مُفارق، وقد لعن الله الظالمين ولم يلعن المؤمنين، فدلَّ أنَّ من ظَلَم فليس بمؤمن كما زعم مَن ذَهب عنه دليل الصواب أنَّ راكب الكبيرة مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته.

مسألة: [في معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾]

- وسأل، فقال: قوله: ﴿إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[1]، ما معناه؟

قال: الله يغفر للنبيِّ وتستغفر له الملائكة، والذين آمنوا يصلُّون عليه ويسلِّموا تسليما، والسلام: مأخوذ من التحيَّة، والسلامَة سَلِمْت.

فإن قال: فالصلاة على النبيّ فريضة؟

قِيلَ لَهُ: نعم، قد قيل: إنَّها فريضة؛ فَقَال قوم: إن الفرض من ذلك واحدة. وقال آخرون: عند كلِّ صلاة، وما كان بعدها فهو تطوّع ونوافل وفضائل، وكُلَّما صَلَّى عليه أكثر كان أفضل، وقد قيل: إنَّهُ قال: «إنَّ أَبخَلَ النَّاسِ مَن ذُكِرتُ عِندَهُ فَلَم يُصلِّ عَلَيَّ»[2]، صلَّى الله عليه وسلَّم تسليما.

---

١) سورة الأحزاب: ٥٦.

٢) رواه الترمذي، عن الحسين بن علي بن أبي طالب بلفظ قريب، كتاب الدعوات، باب قول الرسول ﷺ رغم أنف رجل، ر٣٥٤٦، ٥/ ٥٥١. والنسائي في الكبرى، مثله بلفظ: «البخيل»، ر٨١٠٠، ٥/ ٣٤.

فإن قال: قول الله: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾[1]؟

قِيلَ لَهُ: هو الذي يغفر لكم، وتستغفر لكم ملائكته؛ ليخرجكم بذلك من الكفر إلى الإيمان، وكان رحيما بالمؤمنين، وهي مِن الولاية، وقد قال الله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾[2]، يقول من يصدِّق بتوحيد الله ويعمل بطاعته، فإنَّهم الغالبون في الْجَنَّة.

وقد قال الله: ﴿فَاللهُ هُوَ الْوَلِيُّ وَهُوَ يُحْيِي الْموْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[3]، فالوليُّ: هو المتولِّي لثواب المؤمنين، والمولَى: من الموالاة والنصر لهم، والمولَى أيضا: المالك. / ٥٩/

ويدلُّ على أن الموالاة النصرة لهم قوله: ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمؤْمِنِينَ وَالْملآئِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾[4]؛ يعني: ناصره، والملائكة والمؤمنون يؤازرونه وينصرونه على عدوه.

---

١) سورة الأحزاب: ٤٣.

٢) سورة المائدة: ٥٦.

٣) سورة الشورى: ٩.

٤) سورة التحريم: ٤.

قال: ﴿إِن تَنصُرُوا اللهَ يَنصُرْكُمْ﴾[1]، ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللهُ مَن يَنصُرُهُ...﴾[2].

وقد قيل: مَن ينصر رسوله على عدوه ينصره الله ويوفقه لذلك.

مسألة: [في معنى الموازين والصراط]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما معنى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾؟

قال: هو الْحَقُّ، قال الله: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾[3].

يقول عندنا: الْحَقّ، ونضع القسط: الْحَقّ، فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا، ولاَ مثقال حبَّة مِن خردل إلاَّ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ.

فإن قال: ما معنى الصراط المستقيم؟

قِيلَ لَهُ: هو الْحَقُّ -أيضا- المستقيم، والصراطُ: هو الطريق للحقِّ الواضح، النهج الذي لا عِوج فيه، فقد بيَّن الله أحكامه في كتابه العزيز الذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ.

مسألة: [في معرفة الله برسله]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: أخبرونا عن الله أَعُرِفَ برُسُلِه، أم رُسُله بِه عُرِفُوا؟

---

١) سورة محمد: ٧.

٢) في جميع النسخ: "ولَيَنصُرَنَّ اللهُ مَن يَنصُرُهُ ورسله.." والتصويب من سورة الحج: ٤٠. ولعله يقصد قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ﴾ من سورة الحديد: ٢٥.

٣) سورة الأنبياء: ٤٧.

يقال لَهُ: لا، بل رُسُله به عُرِفُوا أنَّه حكيم لا يَبعث بكتب الْحَقّ كاذبا، تعالى الله، وَإِنَّمَا دعت الرسل إلى الله من قد عَرَفه ثُمَّ جَحَدَه، وقد يكون بعضٌ يعرفه، وبعضٌ لا يعلم بذلك، فبيَّنت الرسل ذلك، ودَعَوا إلى الله بالدلائل والعلامات.

ألا ترى أنَّ نوحا قال: ﴿أَلَا تَتَّقُونَ * إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَاتَّقُوا اللهَ وَأَطِيعُونِ * وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ * فَاتَّقُوا اللهَ وَأَطِيعُونِ * قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ﴾[1]، ولم يجحدوا الله، وَإِنَّمَا هو أتاهم داعيا إلى الطاعة، ويحذرهم العقوبة التي لم يكونوا يعرفونها، والبعث الذي أنكروه.

وكذلك جميع الأنبياء قالوا: ﴿أَفِي اللهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ﴾[2].

وكانت العرب يَحُجُّون البيت ويعظِّمونه، وَإِنَّمَا يعبدون الأصنام لتقرِّبهم إلى الله زُلفى، وقالوا: ﴿شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ﴾[3]، وَإِنَّمَا دعاهم رسول الله ﷺ إلى ترك الأصنام وعبادة الرحمن فلم يصدِّقوه، وقال قائلهم: "لو نعلم أنك رسول الله لاتبعناك"، وقال المنافقون: / ٦٠/ ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ

---

١) في جميع النسخ: "قد جئتكم بآية من ربكم قالوا أنؤمن لك..." وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة الشعراء: ١٠٦-١١١.

٢) سورة إبراهيم: ١٠.

٣) سورة يونس: ١٨.

لَرَسُولُهُ﴾[1] فقد عرفوا الله، وَإِنَّمَا هم كذّبوا أن يكون النبيُّ رسول الله، وذلك قول الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللهُ﴾[2].

كذلك عُبَّاد النيران إِنَّمَا جعلوا الله نورا فعبدوا النار وأخطؤوا فأكذبهم الله.

ألا ترى أن الإنسان إِنَّمَا يرسل رسوله فيما يريد إلى غيره إذا كان المرسَلُ إليه يَعرِف المرسِل، فإن أنكر الرسولَ أتاه بالعلامة والدلالَة التي تقع له الصحَّة، ولو كان لا يعرف الرَّسولَ ولا المرسِلَ لم يلتفت إلى ما أرسله إليه به وأنكره قبله؛ لأَنَّه لا يعرف المرسِلَ ولا العلاَمَة.

فهذا قول بعض المسلمين الذين قالوا: إن رسلَ الله عُرِفُوا به.

وقال آخرون: إِنَّهم بِهِ عُرِفُوا وبِهم عُرف، وهذا يوجب أَنَّهم دَعَوْا إليه من عَرَفَه ومن لم يَعرِفْه، فعُرِفوا بالله عند من عَرَفَ اللهَ، وعَرَّفوا الله عندَ من لم يكن به عارفا، والله أعلم.

وإن قال قائل: بماذا عُرِف رسولُ الله ﷺ؟

قِيلَ لَهُ: إن المعجزات في ذلك، والعلامات التي أتى بها عند من أُرسِلَ إليه كثيرة مِمَّا لَمْ يُوقَف على جملتها، وأوضحُ المعجزات التي جاء بها والدلالة التي لا يرتاب فيها هذا القرآن الذي جاء به محمد ﷺ مُعجِزٌ نظمه عن كلام البشر؛ لأَنَّهم لا يأتون بمثله، وقد قال الله: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَـذَا الْقُرْآنِ لاَ

---

١) سورة المنافقون: ١.

٢) سورة الزخرف: ٨٧.

يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾[1]، وقال: ﴿قُلْ فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُواْ مَنِ اسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ اللهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾[2]. فقرعهم بالعجز عنه، فَلَمَّا عجزوا قهرهم به، ولم يقدروا أن يجيبوه بمثله أو بقصيدة ولا أرجوزة ولا غير ذلك.

صحَّت رسالته بالمعجز من القرآن فاتَّبعه متَّبِعون، وكذَّبه مكذِّبون، فلما لم يقدروا على جوابه، وبذلوا فيه الأموال والأنفس، فأعجزهم حَتَّى بذلوا فيه مُهَج أنفسهم على إطفاء نوره وحاربوه، وحاربهم بمن صدَّقه حَتَّى أظهر الله دينه، وتَمَّت كلمته، وأكمل دينه، صلى الله على رسوله محمَّد كما بلَّغ رسالة ربِّه، وجاهد في سبيله حَتَّى أتاه اليقين. ومن المعجزات -أيضا-: كلامُ الذئب[3]، وكلام العجل[4]، وكلام

١) سورة الإسراء: ٨٨.

٢) في جميع النسخ: "قل فاتوا بسورة مثله إن كنتم صادقين" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة يونس: ٣٨.

٣) قصة كلام الذئب رواها أحمد في مسنده: «عن أبي سعيد الخدري قَالَ: عدا الذئب على شاة فأخذها فطلبه الراعي فانتزعها منه فأقعى الذئب على ذنبه، قال: ألا تتقي الله تنزع مني رزقا ساقه الله إلي؟ فقال: يا عجبي ذئب مُقعٍ على ذنبه يكلمني كلام الإنس؟ فقال الذئب: ألا أخبرك بأعجب من ذلك محمَّد ﷺ بيثرب يخبر الناس بأنباء ما قد سبق. قال: فأقبل الراعي يسوق غنمه حتى دخل المدينة فزواها إلى زاوية من زواياها، ثم أتى رسول الله ﷺ فأخبره فأمر رسول الله ﷺ فنودي: الصلاة جامعة، ثم خرج فقال للراعي: أخبرهم فأخبرهم، فقال رسول الله ﷺ: صدق، والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى يكلم السباع الإنس، ويكلم الرجل عذبة سوطه، وشراك نعله ويخبره فخذه بما أحدث أهله بعده» انظر: أحمد: المسند، ر١١٨٠٩، ٣/ ٨٣. وابن حبان: الصحيح، ر٦٦٨٦. والبيهقي: دلائل النبوة، ر٢٢٨٩.

٤) قصة كلام العجل رواها البخاري في صحيحه: «عن عبد الله بن عمر قال: ما سمعت عمر لشيء قطّ يقول: إني لأظنه كذا إلاَّ كان كما يظنّ، بينما عمر جالس إذ مرَّ به رجل جميل فقال: لقد أخطأ ظني -أو إن هذا على دينه في الجاهلية- أو لقد كان كاهنهم على الرجل فدعي له فقال له ذلك، فقال: ما رأيت كاليوم استقبل به رجل مسلم

الجمل[1]، والميضأة التي كان الماء يفورُ من بين أصابعه[2]، وخبَرُ القُليب الذي غرزَ فيه السهم / ٦١/ حَتَّى خرج الماء[3]، وشاةُ أُمِّ معبد[4]، وتسبيح الحصى في

قال: فإني أعزم عليك إلا ما أخبرتني قال: كنت كاهنهم في الجاهلية قال فما أعجب ما جاءتك به جنيتك قال بينما أنا يوما في السوق جاءتني فيها الفزع فقالت ألم تر الجن وإبلاسها ويأسها من بعد إنكاسها ولحوقها بالقلاص وأحلاسها . قال عمر صدق بينما أنا عند آلهتهم إذ جاء رجل بعجل فذبحه فصرخ به صارخ لم أسمع صارخا قط أشد صوتا منه يقول يا جليح أمر نجيح رجل فصيح يقول لا إله إلا أنت فوثب القوم قلت لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا ثم نادى: يا جليح أمر نجيح رجل فصيح يقول لا إله إلا الله. فقمت فما نشبنا أن قيل: هذا نبي». البخاري: باب إسلام عمر بن الخطاب، ر٣٦٥٣. والبيهقي: دلائل النبوة عن ابن عمر، ر٥٤٤.

١) قصة كلام الجمل لم نجد من ذكرها أو خرجها.

٢) الميضأة والميضاءة: على وزن مِفعَالة ومِفعَلة: وهي مطهرة كبيرة يُتوضَّأ منها أو فيها. (انظر: الزمخشري: الفائق، ٢/ ١٥٤. والتهذيب؛ واللسان، وضأ). وذكرها البخاري في صحيحه: «عن جابر ﷺ قال: عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله ﷺ بين يديه ركوة فتوضأ منها ثم أقبل الناس نحوه، فقال رسول الله ﷺ: ما لكم! قالوا: يا رسول الله ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا نشرب إلا ما في ركوتك. قال: فوضع النبي ﷺ يده في الركوة فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون. قال: فشربنا وتوضأنا...». انظر: البخاري: باب غزوة الحديبية...، ر٣٩٢١. وابن حبان: في صحيحه، ذكر خبر بأن الماء المغسول به ﷺ كثر بعد فراغه من وضوئه، ر٦٥٤٢، ١٤/ ٤٨٠.

٣) قال ابن أبي شيبة في مصنفه (ر٣٦٨٥٥، ٧/ ٣٨٧): «... فرجع من حيث جاء عوده على بدئه حتى نزل بالناس على ثمد من ثماد الحديبية ظنون قليل الماء يتبرض الناس ماءها تبرضا، فشكوا إلى رسول الله ﷺ قلة الماء فانتزع سهما من كنانته فأمر رجلا فغرزه في جوف القليب فجاش بالماء...».

٤) وتمام القصة: «...أن رسول الله ﷺ خرج من مكة مهاجرا إلى المدينة وأبو بكر ﷺ ومولى أبي بكر عامر بن فهيرة ودليلهما الليثي عبد الله بن أريقط، مروا على خيمتي أم معبد الخزاعية، وكانت امرأة برزة جلدة تحتبي بفناء الخيمة ثم تسقي وتطعم، فسألوها لحما وتمرا ليشتروا منها فلم يصيبوا عندها شيئا من ذلك. وكان القوم مرملين مسنتين فنظر رسول الله ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة فقال: "ما هذه الشاة يا أم معبد". قالت: شاة

كَفِّه(١)، وإجابة الشجرة إلى شجرة أخرى حَتَّى استظلّ بهما(٢)، وكلام عضدِ الشاة المشويَّة المسمومة(٣)، وغير ذلك مِـمَّا لا يحصى مِـمَّا أتاهم من العلامات والآيات، والطعام القليل الذي أتي به إليه، فأكل منه هو وأصحابه حَتَّى شبعوا، ولم يروه نقص منه شيء(٤)، وأشباه هذا مِـمَّا روي ووجد في الآثار والأخبار كثير.

خلفها الجهد عن الغنم. قال: "هل بها من لبن". قالت: هي أجهد من ذلك. قال: "أتأذنين لي أن أحلبها". قالت: بأبي أنت وأمي إن رأيت بها حلبا فاحلبها. فدعا بها رسول الله ﷺ فمسح بيده ضرعها، وسمى الله تعالى، ودعا لها في شاتها، فتفاجت عليه ودرت فاجترت، فدعا بإناء يربض الرهط فحلب فيه ثجا حتى علاه البهاء، ثم سقاها حتى رويت وسقى أصحابه حتى رووا وشرب آخرهم حتى أراضوا، ثم حلب فيه الثانية على هدة حتى ملأ الإناء ثم غادره عندها ثم بايعها وارتحلوا...». رواه الحاكم في المستدرك عن حبيش بن خويلد، كتاب الهجرة، ر٤٢٧٤، ٣/ ١٠. ورواه الطبراني في الكبير عن حبيش، ر٣٦٠٥، ٤/ ٤٨.

١) وقصة تسبيح الحصى كالآتي: «... فتناول النبي ﷺ سبع حصيات أو تسع حصيات فسبحن في يده حتى سمعت لهن حنينا كحنين النحل، ثم وضعهن فخرسن، ثم وضعهن في يد أبي بكر فسبحن في يده...». رواه البزار في مسنده عن أبي ذر، ر٤٠٤٠، ٩/ ٤٣١. والطبراني في المعجم الأوسط عن أبي ذر، ر١٢٤٣، ٢/ ٥٩.

٢) لم نجد من ذكر هذه الحادثة.

٣) وردت قصة الشاة المسمومة بألفاظ ومعان عدة ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد، ٦/ ٢٩١، ٨/ ٢٩٥-٢٩٦. ومن الروايات التي ذكر فيها كلام عضد الشاة كما ذكر ذلك المصنف ما جاء عن أبي سعيد الخدري ﷺ: «أن يهودية أهدت شاة إلى رسول الله ﷺ سميطا فلما بسط القوم أيديهم قال لهم النبي ﷺ كفوا أيديكم فإن عضوا من أعضائها يخبرني أنها مسمومة قال فأرسل إلى صاحبتها فقال أسممت طعامك هذا قالت نعم أحببت إن كنت كاذبا أن أريح الناس منك وإن كنت صادقا علمت أن الله سيطلعك عليه».رواه الحاكم في المستدرك، ر٧٠٩٠، ٤/ ١٢٢.

٤) وردت عدة روايات تذكر أن النَّبِيّ ﷺ دعي إلى طعام قليل فكثره الله على يديه وأكل منه هو وأصحابه. وقد ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد، ٨/ ٣٠٧-٣١٠.

فَأَمَّا معجز القرآن فكفاية، مع إجماع الأمَّة من الآفاق أن الذي بعث بِتهامة[1] في مَكَّة وأتى بهذا القرآن هو محمَّد ﷺ، وأنَّه رسولُ من الله، ولا يجتمع أهلُ الآفاق إلاَّ على الصواب، فدلَّ بما تلونا صِحَّة نبوَّة محمَّد ﷺ.

فإن قال قائل: إن اليهود والنصارى ينكرونه؟

قِيلَ لَهُ: إن اليهود والنصارى يعرفونه كما يعرفونَ أبناءهم، كما قال الله: ﴿وَإِنَّ فَرِيقاً مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[2]، وقد وجدوا صفته ونعته في كتابهم، فهم وإن لم يقرُّوا به في الظاهر فهو عندهم رسول الله، وأنَّه نبيُّ الله في الباطن، فلا يُغيِّر جحدانهم وكتمانُهم شيئا إلاَّ أنفسهم.

---

١) تِهَامة (بالكسر)، جمعها تهائم: وهي اسم لكلّ ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز ومكة من تهامة، وقال ابن فارس في المجمل: سمِّيت تهامة من التَّهَم (بفتح التاء والهاء) وهو شدَّة الحر وركود الريح، وقال صاحب المطالع: سمِّيت بذلك لتغيّر هوائها، يقال: تَهِم الدهر إذا تغيَّر. وأوَّل تِهامة من قبل نجد ذات عرق المدارج الثنايا الغلاظ، وقال المدائني: تهامة من اليمن وهو ما أصحر منها إلى حد في باديتها. تهامة: هي الأرض المنكفئة إلى البحر الأحمر من الشرق، من العقبة بالأردن إلى المخا في اليمن. ففي اليمن تسمى تهامة اليمن، وهي كثيرة القرى والزروع، وتسمى في الحجاز تهامة الحجاز، وهي أضيق أرضا وأقلّ مياها، ومنها مكة المكرمة، وجدة، والعقبة. وفي تهامة: أودية فحول تأخذ مياه سروات الحجاز واليمن فتصبها في البحر، وكثير منها خصب كثير الزرع والأهل، من هذه الأودية : وادي إضم « وادي المدينة »، ووادي ينبع، ووادي الصفراء، ووادي أمج، ومر الظهران، والليث، وقنونا، وحلي، وعتود وبيض، وجازان، وخلب، وحرض ومور، وزبيد . وغيرها كثير. انظر: الحموي: معجم البلدان، ٢/ ٦٣-٦٤. النووي: تهذيب الأسماء واللغات، ٣/ ٤١. عاتق البلادي: المعالم الجغرافية الواردة في السنة النبوية .

٢) سورة البقرة: ١٤٦.

فإن قال أحدٌ منهم: دلُّونا على ما تدَّعون .

قِيلَ لَهُ: الدليل لكم أنَّه النبيُّ الذي بشَّر به موسى وعيسى في التوراة والإنجيل.

فإن قالوا: فإنَّا لا نعرف ذلك!؟

قِيلَ لهم: فأنتم أيضا على غير الهدى، فما دليلكم على ما في أيديكم؟

فإن قالوا: إنَّا على دين موسى وعيسى اللذين تقرُّون بهما .

قِيلَ لهم: فإنَّا لا نعرف موسى وعيسى اللذين تقولون إلاَّ اللذين أخبرنا بهما نبيُّنا محمَّد ﷺ، فإن يكن صادقا عندكم فعليكم اتِّباعه، وإن يكن كاذبا عندكم فيما قال فأنتم على الضلال عندنا؛ لأنَّا لا نعرفهما إلاَّ بما جاء به محمَّد، فليس لكم علينا حُجَّة في أن تصحَّ لكم علينا نبوته، فعليكم الدليل أن موسى وعيسى نبيَّان كما تزعمون.

فإن قالوا: أَتيَانا بالتوراة والإنجيل.

قِيلَ لهم: ومحمَّد أتانا بالقرآن المفرِّق بين الْحَقّ والباطل.

فإن قالوا: لا نعرف ذلك!.

قِيلَ لهم: ولا نعرف نحن ما تقولون مِمَّا في أيديكم أنَّه من الله، ولا أن موسى وعيسى أتيا بشيء مِمَّا في أيديكم، وَإِنَّمَا عرفنا بمحمد ﷺ خبر موسى وعيسى، والتوراة والإنجيل، فإن صدَّقتموه فاتَّبِعوه، وإن أنكرتم ما في كتابكم فنحن لا نعرف ذلك إلاَّ عن / ٦٢/ محمد ﷺ، فإن كان

صادقا عندكم فعليكم تصديق ذلك، وإن كان كاذبا ولم يصدق عندكم في موسى وعيسى فليس هما نَبِيَّيْن عندنا، وَإِنَّمَا النبيَّان اللذان أخبر بهما محمَّد الصادق -صلى الله عليه وعلى جميع الأنبياء والمرسلين-، فهم حق وقولهم حقّ، آمنا بجميعهم وصدقنا بما جاؤوا به عن ربِّهم.

مسألة: [في كلام الله لموسى عليه السلام]

- وَسَأَلَ عن: اختلاف الناس في كلام الله لموسى عليه السلام؟

قِيلَ لَهُ: إن الناس قد اختلفوا في ذلك؛ فَقَالَ قوم: إِنَّهُ أسمعه نفسه متكلِّمًا. وقال آخرون: أسمعه صوتا أفهمه به الكلام. وقال قوم: إِنَّهُ كلَّمه بالوحي، وقد قال الله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾[1]، وذلك حقّ من الله، وقد كلَّمَه كما قال، كما شاء على ما شاء من ذلك.

ومن حُجَّة الذي قال: إن كلامه له بالوحي منه قول الله: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾[2]، وهذا خبر غير منسوخ؛ لأَنَّ الأخبار لا تنسخ، فيجوزُ أن يكونَ كلَّمه بالوحي منه إليه، وقد سمَّى الله التوراةَ نورا، وسمَّاها كلامه،

---

١) سورة النساء: ١٦٤.

٢) سورة الشورى: ٥١.

وذلك قوله لِنَبِيِّه محمد ﷺ في أهل الكتاب فقال: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلاَمَ اللهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[1].

فَالله أعلم، قد سمَّى التوراة كلامه، كما ذكر أنَّه كلَّم موسى، وذكر أنَّه أنزل التوراة والإنجيل وأنزل الفرقان، وقد سمَّى القرآنَ كلامه؛ لقوله: ﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾[2]، وسمَّاه نُورا، وذكر أنَّه أنزله في الحكم في ذَلِكَ، لا يختلف في ذَلِكَ أَنَّهُ أنزل ذَلِكَ على رُسله، وهو كلامه.

وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاء حِجَابٍ﴾[3]، فذلك أن الكلام لا يكون إلا بالوحي كما قال.

ألا ترى أن الوحي كان ينزل إلى النبيِّ ﷺ، بالاتِّفاق أن القرآن وحيٌ، وقد سمَّاه الله كلامه، وقال الله لِنَبِيِّه: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ﴾[4]، إلى تَمام القصة، فذلك بالوحي كما قال الله تعالى.

---

١) سورة البقرة: ٧٥.

٢) سورة التوبة: ٦.

٣) سورة الشورى: ٥١.

٤) سورة النساء: ١٦٣.

مسألة: [في خلق كلام الله][1]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: كلام الله مخلوق أو غير مخلوق؟

قِيلَ لَهُ: قد اختلف الناس في ذلك؛ فَقَالَ قوم: إنَّ كلام الله مخلوق. /٦٣/

وقال آخرون -وهم أكثر الأمَّة-: إنَّ كلام الله ليس بمخلوق.

ووقف في ذلك واقفون.

---

١) مسألة خلق القرآن أو كلام الله تعالى من المسائل المدسوسة عَلَى الفكر الإسلامي بعد وفاة الرسول ﷺ وانقضاء عهد الصحابة ﷺ والتابعين، ولم تبرز إلاَّ في نهاية القرن الثاني وبداية الثالث الهجري. وقد افتتن بها المسلمون واختلفوا فِيها أيّما اختلاف؛ لعدم اتفاقهم عَلَى أصل الخلاف وتحديد مصطلحات المسألة. ولم يسلم الإباضيَّة من الخلاف فِي هَذِهِ المشكلة الكلاميَّة، وآراؤهم ملخَّصة فِي ثلاثة أقوال -كما اختلفت فِيها الأمَّة وذكرها الشيخ- وهي: أوَّلاً: القول بخلق القرآن، وهذا قول المغاربة وجمهور الإباضيَّة فِيما بعد واستدلوا بمفاهيم آيات كثيرة. ثانيا: الوقوف: بأن الله خالق كلِّ شيء، وما سوى الله فهو مخلوق، وأنَّ القرآن كلام الله ووحيه وتنزيله على سيِّدنا محمَّد ﷺ، وهذا قول جمهور إباضية المشرق في القرن الثالث الهجري. ثالثا: القول بأنَّ القرآن كلام الله ليس بمخلوق، وهو قول الأشاعرة وبعض المشارقة منهم الشيخ البسيوي كما سنرى استدلاله عَلَى ذَلِكَ. ورغم كُلّ هَذِهِ الاختلافات إلاَّ أَنَّهُ لا يجوز قطع عذر المخالف في المسألة؛ لأنَّ الجميع متَّفق على أنَّ الله تعالى متكلِّم بكلام أزليٍّ، وأنَّ القرآن الكريم هو الكلام المعجز المنزَّل بحروفه وكلماته على النبيِّ الكريم ﷺ، المنقول إلينا بالتواتر القطعيِّ، ومتفقون بأنَّ الله متَّصف بصفات الكمال وعدم الحدوث، وأن غيره حادث، والغاية كلها تنزيه الباري جلَّ جلاله. انظر: العوتبي: الضياء، ٢/ ١٢١-٢٠٨. الوارجلاني: الدليل والبرهان، ٢/ ٦٠. السالمي: مشارق أنوار العقول، ص٢٤٢ - ٢٤٧، وروض البيان على فيض المنّان في الردِّ على من ادَّعى قدم القرآن، كُلّه. الخليلي: الحقّ الدامغ، ص١٦٣-١٨١. الجعبيري: البعد الحضاري، ١/ ٣٩٠-٣٩٥.

وكلام الله تعالى من صفاته، وصفاتُه لم تزل له، ولو جاز لقائل أن يقول: إنَّ الله لم يكن متكلِّما ثُمَّ تكلَّم لجاز لقائل أن يَقُول: لم يكن الله عالـما ثُمَّ عَلِم.

فلمَّا فسد هذا القول عَلَى قائله، وكان الإجماع أَنَّ الله لَمْ يزل الرحمن الرحيم، الحَيُّ العالـم القادر السَّمِيع البَصِير الـمتكلِّم فسد قول من يقول: إنَّ كلام الله مخلوق؛ إذ هو الـمتكلِّم كما أَنَّه هو العالـم، والكلام صفته، فدلَّ بذلك أنَّ كلامه غير مخلوق.

ولو جاز أن يكون غيرَ متكلِّم ثُمَّ تكلَّم لجاز أن يقول: لم يكن عالـما ثُمَّ علم، فَلَـمَّا كان موصوفا بالعلم كان موصوفا بالكلام، ولو لم يوصف بالكلام لوصف بضدِّه من السكوت والآفة، فَلَـمَّا لم يجز أن يوصف الله بذلك وجب أن يكون متكلِّما، وكلامه غير مخلوق.

ولو جاز أن يكون الله تعالى موصوفا بأَنَّه حيّ غير متكلِّم لكان موصوفا بضدِّ الكلام، ولو لم يوصف بالحياة لوصف بضدِّ ذلك، فَلَـمَّا فسد ذلك لم يجز ما قالوا؛ *لأَنَّ الأضداد عن الله منفية.*

وإن قال: فإذا كان الله تعالى غير فاعل فيما لم يزل، وجب أن يكون عاجزا أو تاركا؟

قِيلَ لَهُ: ليس العجز مضادّا للفعل، وذلك أَنَّه ليس جنس من أجناس الفعل يُضادِدُ العجز، وقد يكون الشيء مع العجز.

ومن الدلالة على أنَّ كلام الله تعالى هو شيء غير مُحدَث ولا مخلوق؛ لأنَّ الكلام لا يخلو من أن يكون قديما أو مُحدَثا، فإن كان مُحدَثا لم يخلُ أن يكون أَحدَثه في نفسه، أو قائما بنفسه أو في غيره، فيستحيل أن يحدثه في نفسه؛ لأنَّه ليس بمحلٍّ للحوادث بالاتِّفاق، ويستحيلُ أن يحدثه قائما بنفسه؛ لأنَّه صفَة، والصفةُ لا تقوم بنفسها.

ويستحيلُ أن يحدثه في غيره؛ لأَنَّهُ لو أحدثه في غيره[1] لوجب أن يسبق لذلك الجسم الذي فيه الكلام[2] من أخصِّ أوصاف الكلام اللازمة لنفسه.

فإن كان أخصّ أوصافه أنَّه أمرٌ وَجَب أن يكون ذلك الجسمُ آمرا أو ناهيا، فَلَمَّا استحالَ أن يكون متكلِّما بكلام غيره استحال أن يحدث كلام الله في غيره، وَأَنَّهُ يكون إبه| متكلِّما، فَلَمَّا فسدت هذه الوجوه التي لا يخلو الكلام منها صحَّ أنَّه لم يزل / ٦٤/ متكلِّما؛ لأنَّ من صفته الكلام.

فإن قال: يجوز أن يُحدث في غيره كلاما، يكون به متكلِّما؟!

قِيلَ لَهُ: لو لزم ذلك للزم أن يعلم ويقدِر بعلم وقدرة يُحدثهما في غيره، كما يتفضَّل ويُنعم بما يحدثه في غيره، فإن لم يجز هذا لم يجز ما قلتموه.

فإن قالوا: أفليس جائز أن يحدث الله كتابه في غيره، ولا يكون الشيء الذي قامت به الكتابة كاتبا؟

---

١) في (س): - " لأنه لو أحدثه في غيره".

٢) كذا في جميع النسخ.

قِيلَ لهم: إذا أحدثَ كتابه في غير ضرورة كان ذلك الغير كائنا باضطرار، وإن كانت الكتابةُ كسبا كان ذلك الغير كائنا باكتساب؛ فيجبُ إذا أحدث الله كلامه في غيره كان ذلك الغير متكلما بكلام الله، فَلَمَّا لم يجز ذلك كان هذا دليلا على قِدَم الكلام.

فإن قال: فكيف يكون كلام الله تعالى؟

قيل له: كلامه ليس يكونُ من مخارج الكلام، ولا كلامه بِلَهَوَات[1] ولا شفتين كالخلق -تعالى الله-، ولم يكن الكلام كلاما؛ لأنَّه حرف ولا أنَّه حروف، والكلام معروف، وهو البيان، وقد قال الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ * عَلَّمَ الْقُرْآنَ * خَلَقَ الْإِنسَانَ * عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾[2].

فإن قالَ قائل: لِم جاز لكم أن تقولوا: إنَّ الله ﷻ لم يزل متكلِّما، وأنَّ كلام الله غير مخلوق؟

قِيلَ لَهُ: لأَنَّ من صفته الكلام، وصفته لم تزل له، فهو المتكلِّم، وكلامه غير مخلوق، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾[3].

---

١) لَهَوات ولَهًا: مفردها لَهَاة: وهي أقصىَ الفَمِ، ولَحمة مشرفة على الحَلْق. ويقال: لكل ذي حلقٍ لَهاة. انظر: العين، مادة: لهو.

٢) سورة الرحمن: ١-٤.

٣) سورة النحل: ٤٠.

ولو كان قوله مخلوقا لكان الله قائلا له: "كن"، والقرآن قوله ويستحيل أن يكون قوله مَقُولا[1] له؛ لأَنَّ هذا يوجب قولا ثانيا، والقول في القول الثاني وفي تعلُّقه بقول ثالث كقوله في القول الأوَّل، وهذا يُفضي إلى ما لا نهاية له، وذلك فاسد، فإذًا فسدَ أن يكون كلامُه مخلوقا.

فإن قال: القرآن مخلوق أم لم يزل؟

قِيلَ لَهُ: قد اتَّفقنا أنَّ القرآن كلام الله، وأنَّ الله قد سمَّاه كلامه، وقد قام الدليل أنَّ كلام الله غير مخلوق؛ فالقرآن لا يكون مخلوقا وهو كلام الله بالاتِّفاق، وكلامه من صفاته التي لا تجوز عليها الأضداد، ولو كان القرآن الذي هو كلام الله مخلوقا لم يخل أن يكون خَلَقه في نفسه أو في غيره، أو خلقه لا في نفسه ولا في غيره، والقرآن صفة.

فَإِنْ قُلْتَ: خلقه في نفسه أَحَلت؛ لأَنَّ نفسه ليست بمحلٍّ للحوادث ولا للمخلوقات.

وإن قلت: خلقه لا في نفسه / ٦٥/ ولا في غيره أَحَلْت؛ *لأَنَّ الصفةَ لا تقوم بنفسها*، والقرآن صفة.

وإن قلت: خلقه في غيره لم يجز أن يكون متكلِّما بكلامه غيره، ولا يكون كلامُ غيره هو كلامه، فكان قوله لشيء مخلوق: "كن مخلوقا" بقول ثان: "كن"، والثاني بالثالث، والثالث بالرابع، وذلك ما لا نهاية له.

---

١) في (س): معقولا.

وأيضا: قد اتَّفقنا أنَّ أسماءَ الله التي تصفونه بها أسماء ذاتية في القرآن، والأسماءُ الذاتية لا تجوز عِندنا وَعندكم أن تكون مخلوقة، فَلَمَّا كانت صفات الله الذاتية غير مخلوقة، وهي في القرآن، كان القرآنُ غير مخلوق، إلاَّ أن يقولوا: إنَّ أسماءه وصفاته الذاتية مخلوقة وهي ثابتة معه، فقد جعلتم معه غيره مخلوقا، وقد سمَّيتموه ذاتيا، وفي هذا فساد.

وَإِنْ قَالَ: إن أسماءَه غيرُه، وهي مُحْدَثة مخلوقة، فَسد قوله: إِنَّهَا أسماء ذاتية؛ لأَنَّ صفات الله التي لذاته غير مخلوقة، ولا تكون ذاتية مخلوقة، ولو كان كذلك كان الله في قِياد قولهم مَخلوقا.

فإن قال: أتقولون: إِنَّهُ هو الصفات؟

قِيلَ لَهُ: إن كنتَ تعني أن الصفات كلام الناس: الله، والرحمن، والقادر، والعالم، والمتكلم، والسَّمِيع، والبَصِير، فكلام الناس وألفاظهم بذلك مُحْدَثة.

وإن أردتَ أنَّ الأسماء أَنَّه اسم أو صفة فتعالى الله، ولكن صفاته له، كما قال: ﴿وَلِلهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾[1]، والموصوف بهذه الصفات لم يزل هو الله الرحمن الرحيم، العالم القادر الحَيُّ، الخالق البارئ، السَّمِيع البَصِير المتكلم، الملك الجبار الغني، فهذه صفاته لم تزل له، وأسماؤه له؛ لأَنَّ الله لم يزل هو العالم الرحمن الرحيم، لا أَنَّ معه شيء غيره، بل هو الله الواحد القَهَّار.

---

١) في جميع النسخ: "له الأسماء الحسنى..." وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة الأعراف: ١٨٠.

فأمّا صفة العبد لربه الله الخالق الغنيُّ الرحمن، فذلك قول العباد لا يختلف في حدوثته[١]، والموصوف بهذه الأسماء والمعنيُّ بها هو الله الذي لم يزل له أحسن الأسماء، وأشرف المدح، وأتقن[٢] التدبير.

وقد أقررتم معنا أنَّ أسماءه ذاتية، وأنَّها لم تزل له، فقد نقضتم قولكم؛ لأَنَّ عندكم أنّ صفاته بعضها صفة ذات، وبعضها صفة فعل، ولم تجعلوها واحدة، والموصوف بها واحد، فلا تلبسوا الْحَقَّ بالباطل، وتكتموا الْحَقَّ وأنتم تعلمون.

فإن قال قائل: القرآن مُحدَث، والمحدَث مخلوق؛ لقول الله: / ٦٦/ ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾[٣]، ﴿وَمَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ مُحْدَثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ﴾[٤].

قِيلَ لَهُ: أتقولون: إن هؤلاء المشركين الذين كانوا في عصر النبيِّ ﷺ وأنزل الله عليه هذه الآية لم يكن لله ذكر إلاَّ أتاهم به، وهم لاهية قلوبهم وهم يلعبون؟

فإن قال: نعم، قِيلَ لَهُ: وما دليلك على ما قلت، وقد كان الذكر قبل أولئك، وقد أنزل الله التوراة والإنجيل، وقد سمَّى التوراة كلامَه ونورا وكتابا، وفيها حكم الله، وكذلك الإنجيل والزبور، وكذلك الفرقان وهو

---

١) في (س): حدوثه.

٢) في (س): وأرقى.

٣) سورة الشعراء: ٢.

٤) سورة الشعراء: ٥.

ذكر، وقد قال الله لِنَبِيِّه: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ...﴾ إِلَى تمام القصَّة كلّها.

فإن قال: أتى[1] هؤلاء وهؤلائك وهو كلام مخلوق؟

قِيلَ لَهُ: فالقرآن إِنَّمَا أوتي النبيّ، وأولئك أتاهم ذكر ونور غير القرآن الذي يقرؤونه.

فإن قال: المعنى واحد، وهو خلق، فقد نقض قوله.

وإن قال: القرآن مخلوق؟

يقال لَهُ أيضا: إن كان خلقه في ذاته فليس هو مَحلّ للحوادث، والذكر قد أتى قبل هذا مِمَّا تقدَّم قبل هؤلاء الكفار، وقد قال: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ﴾[2]، وَإِنَّمَا سُمِّيَ قرآنا لا قرآن[3] حروف التلاوة، فالتلاوة له والقراءة هي كلام المخلوقين، والقراءة مخلوقة لا خلاف بين أحد أن كلام العباد وقراءتهم مخلوقة، فأمَّا القرآن نفسه فهو لم يتفق أَنَّه مخلوق؛ لأَنَّه كلام الله، وقد بينَّا أَنَّه غير مخلوق، وَإِنَّمَا سُمِّيَ قرآنا في اللغة؛ لاقتران بعضه إلى بعض، وهو اقتران كتابته وتلاوته.

---

١) في (س): - أتى.

٢) سورة يس: ٦٩.

٣) في (ت): والقرآن.

وقوله: ﴿عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ﴾[1]، فإنَّهُ لَـمَّا كانت قراءته وتلاوته بالعربية، سُمِّيَ عربيًّا. وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ﴾[2]، وزُبُر الأوَّلين غير العربية.

وقال: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾[3]، وبنو إسرائيل يقصُّ عليهم التوراة بالعبرانية، فدلَّ ذَلِكَ أنَّ هذه الأسماء إِنَّمَا هي بالصفة تلاوة بالعربية والعبرانية وغير ذلك، يتلى بكلِّ لغة قوم نبيّ على ما ينزل عليهم، وهو كلام الله الذي لا يختلف، وَإِنَّمَا يختلف لتغاير قراءته وتلاوته وإحداث تلاوة الـمتغاير، والحروف الـمكتوبة إلى الأنبياء، نبيّ بعد نبي، إِنَّمَا تحدث إليهم التلاوة؛ لأَنَّ الله خلق كلامه في ذاته، ثُمَّ أنزله بعد خلقه؛ لأَنَّه ليس بمحلٍّ للحوادث، -تعالى الله عن ذلك عُلُوًّا كَبِيرًا-. / ٦٧/

فلا يشبَّه الله بشيء من خلقه، ولا أن كلامه كلام الخلق، ولا أن علمه[4] وقدرته مثل الخلق -جل وعلا-. ولا خلاف بين أحد أن الله هو الـمتكلم، كما أَنَّه هو العالـم، وإذا كان الله هو العالـم لذاته كان هو الـمتكلم لذاته، ولَـمَّا كان الإجماع على أَنَّه هو العالـم الـمتكلم صحَّ أَنَّه لَمْ يزل العالـم الـمتكلِّم لذاته، وعلى من يدَّعي الفرقَ بين الكلام والعلم الدليل أنَّ أحدهما مُحْدَث والآخر قديم.

---

١) سورة النحل: ١٠٣.

٢) سورة الشعراء: ١٩٦.

٣) سورة النمل: ٧٦.

٤) في (س): عمله.

ولَـمَّا كان الله -تعالى- ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، ولا يوصف بأشباه خلقه، ولا بشيء من حالاتهم لَمْ يَجُزْ أن يشبّه علمه بهم، ولا كلامه بكلامهم.

ولما كانَ الإجماع أنَّ كلام العبادِ وعلمهم[1] اكتساب، وهو غيرهم [وهو] مخلوق وهم مخلوقون، فصحَّ حدثهم.

ولَـمَّا كان الإجماع أنَّ علـمَ الله غير مكتسب، ولا كلامه باكتساب، ولا يشبّه بكلام العباد لَمْ يجز أن يقال: إن كلامه مخلوق، فيقع الاشتباه في ذلك بقول القائل: إنَّ كلامه مخلوق، ويشبَّه بخلقه؛ لأَنَّ معاني الـمخلوق تشتبه، فناقض القائل ما وقع من الإجماع أنَّ الله لا يشبه بشيء من خلقه، ولا كلامهم مثل كلامه في شيء، ولا كلامه مكتسب بشيء، ولم يجز لقائل هذا.

ولَـمَّا نطق القرآن أن الله واحد ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، وهو الله الواحد القَهَّار العالـم الـمتكلِّم بالإجماع، فسد قول من أوجب الله حدثا في صفته، ووصفه بصفة خلقه، وقد قال الله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾[2]، وقال: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللهِ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[3].

---

١) في (س): عملهم.

٢) سورة الكهف: ١٠٩.

٣) سورة لقمان: ٢٧.

فكلمات الله ـ كما قال ـ لا تنفد، وكلامه لا ينقطع، ولو جاز لقائل أن يقول: "إن الله خلق كلاما به تكلم" لجاز لقائل أن يقول: "إن الله خلق علما به علم".

فَلَمَّا لم يجز هذا لقائله بإجماع الأمَّة، و"أن الله هو العالـم ولم يزل" جاز لقائل أن يقول: "إن الله هو الـمتكلم لم يزل"، وإذا ثبت أن الله هو العالـم الـمتكلِّم لم يزل عالـما متكلما، وإذا ثبت أَنَّهُ هو العالـم الـمتكلم[1] صحَّ أَنَّ كلامه من صفته، كما أن علمه من صفته ولا يشبه بخلقه -تَعَالَى الله وجلَّ-. / ٦٨/

باب: مسألة: في الإرادة

- وَسَأَلَ عن: اختلاف الناس في الإرادة، فَقَالَ قائلون: إن إرادة الله فِعلٌ مِن فِعله؟

قِيلَ لَهُ: لو جاز أن يقال: إن إرادة الله تعالى هي فعل من فعله لجاز لقائل أن يقول: إن عِلم الله هو فعل مِن فعله، ولو جاز أن يقال: إن الله خلق إرادة بها خلق الأشياء لجاز لقائل أن يقول: إنَّ الله خلق علما به علم الأشياء؛ فَلَمَّا لم يجز هذا القول لقائله لَمْ يَجُزْ أن يُقال: إن إرادة الله مَخلوقة بها خَلَق الأشياء.

فإن قال: فما الوجه في ذلك؟

قِيلَ لَهُ: الوجه أن الله هو العالـم القادر الـمريد لِـما يَشاء، وبذلك وصف نفسه، ولا يجوز أن يُوصف بغير ما وصف به نفسه، فإذا صحَّ وثبت أَنَّه هو العالـم

---

١) في (س): -" عالـما متكلما، وإذا ثبت أَنَّهُ هو العالـم الـمتكلم".

المريد صَحَّ أَنَّهَا صفة قُدْرَة، وهو القادر، وَإِنَّمَا نَصِفُه بالقدرة كما وصف نفسه بالقدرة، فهو القادر المريد.

فَلَمَّا كان هذا من صفاته فسد أن يكون فِعلا، ولو كان فعل إرادة كان فعل قُدرة، وعلما به علم وقدرة وإرادة؛ فَلَمَّا فسد هذا فسد أن يكون فِعلا.

ولما لَمْ يجز أن يقال: له عِلم هو غيره به عَلم، وقُدرة هي غيره بها قدر لَمْ يجز أن يقال: له إرادة بها أراد هي غيره؛ لأَنَّه قال: ﴿إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾[1]، فلو كان فاعلا إرادةً مُحْدَثةً بِها خلق، لَمْ يَخْلُ أن يكون أحدث إرادةً في نفسه أو في غيره.

فإن قال: أحدثها في نفسه؟ فليس هو محلاً للحوادث.

فإن قال: إِنَّهُ أحدثها في غيره كان ذلك الغير هو المريد.

فَلَمَّا فسد هذان الوجهان صَحَّ أن الله لَمْ يزل مريدا كما أَنَّه لَمْ يزل قادرا عالما.

ومِمَّا يَدُلّ على فساد ما قالوا من أنَّ الله تعالى خلق إرادة بِها أراد قوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾[2]، فَلَمَّا لَمْ يجز أن يقول قوله مقولا له[3] لَمْ يجز أن يخلق إرادة بها أراد. فلو جاز أن يقول بقوله لجَاز

---

١) سورة يس: ٨٢.

٢) سورة النحل: ٤٠.

٣) في (س): معقولا.

أن يُريد بإرادته، وكان قد أراد إرادة بإرادة، وإرادة بإرادة إلى ما لا نهاية له، وهذا قول فاسد لا يجوز لقائله.

ولَـمَّا كان لا يجوز أن يكون قوله مقولا له، ولا أراد بإرادة مُحدَثة بطل اعتلالهم الذي ذكروه.

فإن قال قائل: إن قوله: ﴿أَرَدْنَاهُ﴾ إِنَّما هو فعلناه؟!

قِيلَ لَهُ: إن كان معنى قوله أن الله أراد فعل الشيء أنَّه فعله، ومعنى أراد / ٦٩/ حركة الشيء أنَّه حرَّكه، ولم تكن له إرادة في الحقيقة، وقد بطل قولكم: إِنَّهُ خلق إرادة بها أراد، إذا كان إِنَّما هو فعل من غير إرادة.

فإن قال: ما أنكرتم أنَّ الله لم يكن مريدا ثُمَّ أراد؟

قِيلَ لَهُ: أنكرنا؛ لأَنَّه لو لَمْ يكن مريدا لكان موصوفا بضد الإرادة من الترك، *والأضداد عن الله منفية.*

ولو جاز لقائل أن يقول: إن الله تعالى لم يكن مريدا، ثُمَّ خلق إرادةً بها أرادَ المرادَ لجاز لقائل أن يقول: إنَّ الله لَمْ يكن قادرا ثُمَّ خلق قُدرة بها خلقَ المقدور عليه، ولم يكن عالـما حَتَّى خلق عِلما به عَلِم، فَلَمَّا لم يجز هذا لقائله، وكان قولا فاسدا، وكان القائل في هذا جاهلا كانَ من قال: "إن الله لَمْ يُرِدْ ثُمَّ أحدث إرادة بها أراد" جاهلا؛ لأَنَّ الذي أرادَ كون الشيء هو الذي علم كونه، وهو القادر على كونه كما شاء وأراد وعلم، لا مخرج للعباد من عِلم الله وقُدرته، والخلقُ إِنَّما يكون بإرادة الله كما قال: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾، يدلُّك

عَلَى أَنَّ الله هو المريد، وإذا كان هو المريدُ [فلم يزل هو المريد] لِما علم أَنَّهُ يكون في حين كونه، ولَـمَّا استحال فيما بَيَّنَّا أن يوصف اللهُ بضدِّ العلم استحالَ أن يوصف بأَنَّه غير مُريد؛ لأَنَّ من وصف الله بذلك وصفه بالأضداد، والله جلَّ وعلا عن كلِّ ضدٍّ من الجهل والسهو والغفلة.

ومِـمَّا يَدُلُّك على أن الله هو المريد بنفسه لا بشيءٍ غيره مَا تقدَّم مِـمَّا قد قلنا: إنه لا يخلو أَنَّهُ أحدث إرادة في نفسه أو في غيره أو قائمة بنفسها، فَلَـمَّا لم يجز واستحالَ أن يُحدثها في نفسه؛ لأَنَّه ليس بمحل للحوادث، ويستحيل أن يحدثها قائمة بنفسها؛ لأَنَّها صفة لا تقوم[1] بنفسها، وكما لا يجوز أن يحدث علما وقدرة له قائمتين بأنفسهما، ويستحيل أن يحدثهما في غيره؛ لأَنَّ هذا يوجب أن يكون ذلك الغيرُ مُريدا بإرادة الله، فَلَـمَّا استحال ذلك أَجْمَع، صَحَّ وثبت أن الله لَمْ يزل مريدا.

فإن قال: إنَّ المرِيدَ غيرُ العالم، أَكْذَبَهُ الإجماع؛ لأَنَّ الاتفاق أن الله هو المريد العالم القادر، وهذه الصفات له ثابتة في كتابه، ووصف بها نفسه، وأَنَّه إذا أراد شيئا أن يقول له: كن فيكون. وأيضا فإنه قال: ﴿فَعَّالٌ لِّـمَا يُرِيدُ﴾[2]، وكان قوله: ﴿إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ وكان هو المريد لذاته كانت من صفة القدرة.

---

١) في (س): لا تقدم.

٢) في جميع النسخ: "إنه لفعال لِما يريد" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة البروج: ١٦.

وكان قوله: ﴿يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾[1]، و﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾[2]، / ٧٠/ ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللهُ﴾[3]، وقوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾[4] كان ذلك من صفته أنَّه القادر، وكان الله موصوفا بأنَّه لم يزل قادرا وصف بأنَّه لَمْ يَزَل مريدا، كما لَمْ يَزَل عالـما.

فإن قال قائل: بل لَمْ يكن مريدا ثُمَّ أراد.

قِيلَ لَهُ: ما الفرق بينك وبين من قال: إِنَّهُ لَمْ يكن عالـما ثُمَّ علم.

فإن قال: إن ذلك لا يجوز؛ لأنا قد اتَّفقنا أنَّه لَمْ يزل عالـما.

قِيلَ لَهُ: وكذلك لَمْ يزل مريدا؛ لأنا اتَّفقنا أنَّه هو الـمريد كـما[5] أنَّـه هـو العالـم، *والـمختلفُ فيه يُرَدُّ إلى حكم الـمتَّفق عليه*، ولو كانت الإرادة فعلا من فعله كـان هو غير مريد؛ لأنَّه قد كان وهو غير فَاعل. ولو كان كذلك لَمْ يكـن مُريـدا ثُـمَّ أراد، وقد كان غير مريدٍ للشيء ثُمَّ بدَا له لا يعدو منزلتين:

إمَّا أن يكون مصيبا في ألاَّ يريد ثُمَّ أراد، وقـد رجـع عـن الـصواب إلى الخطـأ إذا كان في ألاَّ يريد مُصيبا فهو في أن يريد بعد ألاَّ يريد مخطئا.

---

١) سورة آل عمران: ٤٠.

٢) سورة البقرة: ٤٧.

٣) سورة الإنسان: ٣٠.

٤) سورة القمر: ٤٩.

٥) في (س): -" اتَّفقنا أنَّه هو الـمريد كما"

وإن كان مخطئا في ألاَّ يريد ثُمَّ أصابَ بأن أراد فقد انتقل عن الخطأ إلى الصواب، أو من الصواب إلى الخطإ؛ فقد دخله الخطأ في الوجهين جميعا.

فَلَمَّا كان هكذا مخطئا فسد قول من يقول: إِنَّهُ لَمْ يُرِدْ ثُمَّ أراد؛ لأَنَّ هذا موضع البداء[1]. والله تَعالى عَن أن يحلَّه الخطأ، ولا البداء، ولا البدوات، ولا الغفلة، ولا السهو، ولا النسيان، ولا الاستكراه، ولا يشبَّه بشيء من خلقه، فَلَمَّا كان ما وصفنا ثبت أَنَّه لم يزل مريدا، وأن تكون الأشياء في أوقاتها.

وقد وجدنا كل من بدا له أمر فإن ذلك لجهله بعواقبِ الأمور، وَإِنَّما تبدو لَهم الأشياء بجهلهم بعواقب الأمور قبل أن تبدوَ لهم مصالحها.

فَلَمَّا كان هذا هكذا وكان ذلك عن الله منفيًّا علمنا أن الله هو المريد لا بإرادة هي غيره، كما أَنَّه هو العالم والقادر، لا أَنَّ له[2] علما وقدرة هُمَا غيره، ولم يصف الله نفسه بإرادة هي غيره، إِنَّما قال: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾[3]،

---

١) البداء لغة: من بدا الشيء يبدو بدوا وبداءة: إذا ظهر، وبدا له الأمر: إذا خطر له فيه رأي. واصطلاحا: "أن يريد المريد أن يفعل أو يترك، ثُمَّ هو لم يفعل ولم يترك"، ويستحيل البداء في حقِّ الله تعالى؛ لأنَّه أحاط بكلِّ شيء علما، والله مُنَزَّه عن البدوات وعن البَداء، وإرادته صفة ذات لا صفة فعل. انظر: ابن بركة: الجامع، ١/ ٤٥-٤٦. وأبو عمار عبد الكافي: شرح الجهالات، ص٦٢. و قلعه جي: معجم لغة الفقهاء، بدا.

٢) في (س): لأنه له.

٣) سورة الإسراء: ١٦.

وقال: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ﴾، ﴿وَمَن يُرِدِ اللهُ فِتْنَتَهُ﴾[1]، كَمَا قال: إِنَّهُ عالم وقادر، ولا فرق فيما وصف به نفسه.

وقد أجمعت[2] الأمَّةُ أنَّ الله لَمْ يزل عالما بخلقه قبل أن يَخلقهم وأعمالهم وأرزاقهم وإرادتهم وأعمارهم وأسماءهم وأسماءِ / ٧١/ آبائهم، وما يأتون في ليلهم ونهارهم، وطاعاتهم ومعاصيهم.

وأجمعوا أنَّ علم الله لا يبطل في خلقه، وأَنَّهم لِمَا علم منهم مَاضون، وعلى ما أراد وشاء يعملون.

وإذا كان هذا هكذا، وكانوا لا يخرجون من علم الله، وأَنَّهم لا يعلمون خلاف ما علم فقد صحَّ إنفاذ ما علم عَلَى ما عَلِم وأراد وشاء، كذلك سَمَّى نفسه "الفَعَّال لِمَا يُريد".

فإن تجاهل وقال: إن الله قَد علم الشيء، ولَمْ يُرِدْ كلَّ شيء؟

قِيلَ لَهُ: ما الفرق بينك وبين من زعم أَنَّه أراد كون الشيء ولم يعلمه؛ لأَنَّ فيما بَيَّنَا أنَّ الإنسان قد يُريدُ يَفعلُ الشيء ولا يَعلمه كيف يفعله، فإن لَمْ يَجِب هذا لَمْ يَجِبْ ما قُلتموه.

فإن قالوا: إن القدرة والعلم لا يجوز أن يُوصف اللهُ بالقدرة عليها ولا على خلافها، والإرادة قد يوصف بِها وبخلافها.

---

١) سورة المائدة: ٤١.

٢) في (س): اجتمعت.

قِيلَ لَهُ: وكيف يكون ذلك؟

فإن قالوا: يجوز أن يقال: أراد ولَمْ يُرد، ولا يجوز أن يقال: عَلِم ولَمْ يعلم.

قِيلَ لَهُ: قد قال: ﴿أَتُنَبِّئُونَ اللهَ بِمَا لاَ يَعْلَمُ...﴾[1]. **وَيقال لهم**: وما دليلكم على ذلك، وما الْـحُجَّة فيه؟ وهو الـمريد بنفسه، والعالـم بنفسه، ولا فرق فيما اعتللتم به؟

وَيقال لهم: أتقولون: إِنَّهُ يريد كون خلاف ما عَلِم؟

فإن قالوا: نعم، كفروا.

وإن قالوا: لا يريد إلاَّ ما عَلِم.

قِيلَ لهم: أفتقولون: إِنَّهُ يعلم خلاف ما أراد؟

فإن قالوا: نعم. **قِيلَ لهم**: وما ذلك؟

فإن قالوا: أراد الطاعةَ ولَمْ يُرِد الـمعصية، وقد يعلم الطاعة والـمعصية.

قِيلَ لهم: فعلى قولكم هذا لَمْ يرد إنفاذ ما علم، ونقضوا قولهم: إِنَّهُ لا يكون إلاَّ ما علم أَنَّه لا يكون خلاف ما علم، وكفروا بقولهم: إن الله لَمْ يرد كون ما علم أَنَّه يكون، وخرجوا بذلك من لسان الأمَّة أَنَّه لا يكون خلاف ما علم.

وإن رجعوا فقد أقرُّوا أَنَّه لا يكون خلاف ما علم الله أَنَّه يكون، وقد علم الله أنَّ الـمعاصي تكون من العصاة، فقد أقرُّوا بأَنَّه يريد إنفاذ ما علم.

وإن رجعوا فقالوا: إن الله لَمْ يرد ذلك كما علم؛ فقد قالوا: إن الله قد أراد خلافا لِـما علم، ولَمْ يُرِد إنفاذ ما علم كما علم، وقد أخطؤوا في ذلك، كيف وهو يقول:

---

١) سورة يونس: ١٨.

﴿فَعَّال لِّمَا يُرِيدُ﴾[١]، وقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾، وقد خالفوا كتاب الله، وذلك قوله: / ٧٢/ ﴿فَمَن يُرِدِ اللهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلاَمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاء كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾[٢]، وقد قال المسلمون في هذه: من عَلِم الله أَنَّه يَضِلّ لم يهتد، ومن علم أَنَّه يهتدي لَمْ يَضِلّ، وبهذا بَطل قولهم: إِنَّهُ يريد خلاف ما علم.

وَيُقال لِمن زعم أن الله يعلم الطاعة مِمَّنْ يطيعه، والمعصية مِمَّنْ يعصيه، يقال لهم: أراد إنفاذ ما علم أو إبطاله.

فإن قالوا: أراد إنفاذه وكونه فقد أقرُّوا بأنَّه المريد لكون ما علم من الطاعة والمعصية، وانتقض قولهم: إِنَّهُ لَمْ يرد المعصية.

وإن قالوا: أراد الطاعة ولَم يرد المعصية، فقد قالوا: إِنَّهُ أراد إبطال ما علم أَنَّه يكون.

وَيقال لهم: أتقولونَ: إنَّ الله قد علم الطاعة من المطيع، والمعصية من العاصي؟!

فإذا قالوا: نعم.

قِيلَ لهم: فأراد المعصية من العاصي، والطاعة من المطيع.

---

١) سورة البروج: ١٦.

٢) سورة الأنعام: ١٢٥.

فإن قالوا: أراد الطاعة، ولم يرد المعصية.

قِيلَ لهم: وقد علم الطاعة، ولم يعلم المعصية.

فإن قالوا: نعم، كفروا. **وإن قالوا:** لا، قد علم جميع ذلك.

قِيلَ لهم: فأراد إنفاذ ذلك أم[1] إبطاله؟

فإن قالوا: أراد إبطاله كفروا، وإن قالوا: إنفاذه نقضوا قولهم.

وقد قال بعض من أبطل القدر من أهلِ الخذلان: إنَّ الله أمر بالطاعة وأرادها، ونهى عن المعصية ولم يُردها، وإنَّ العباد أرادوا المعصية ولم يريدوا الطاعةَ، وأن العباد أرادوا ما لم يُرِد الله، فكانت إرادتهم غالبةً لإرادة الله، ومشيئتهم غالبة لمشيئة الله، تعالى الله عما يقول المفترون.

وقالوا: إنَّ لله إرَادة هِي مِن صفات فِعله؛ لقوله: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[2]، فانظر إلى تجاهلهم، هل هنا مُريد[3] غير الله لقوله: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ إِنَّمَا هو المريد، لا أَنَّ هنالك إرادة هي غيره، ولم يَصف نفسه بذلك، إِنَّمَا وصف نفسه أَنَّه الفَعَّال لما يريد فهو المريد لا غيره.

فإن قال: ما معنى قوله: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾؟

---

١) في (س): أو.

٢) سورة البقرة: ١٨٥.

٣) في (س): يريد.

قِيلَ لَهُ: معنى ذلك: مِن أمرِ الصوم رُخِّص للمريض وللمسافر أن يفطرا في شهر رمضان، وقال في كتابه: إنَّه يُريد بهم اليسر / ٧٣/ في التخفيف عليهم، ولم يرد بهم العسر (الشدَّة) في تكليف المريض والمسافرِ الصوم، فكان من إرادته التخفيف، ولم يكن في إرادته العسر في التكليف، وليس ذلك مِـمَّا يَدُلّ على أَنَّه مريد بإرادة هي غيره؛ لأَنَّه قال: ﴿يُرِيدُ﴾ فهو المخاطِب بأَنَّه المريدُ لذلك، كما أَنَّه العالم بذلك وبما أنزل.

فإن قال: الله يوصف بالقدرة على الإرادة وضدِّها.

قِيلَ لَهُ: وكيف ذلك؟

فإن قال: يريد ولا يريد.

قِيلَ لَهُ: ليس ذلك ضدًّا فيما ذكرتَ، إِنَّـمَا يخرج معنى الضدِّ أَنَّه إذا لم يقدر أن يُريد وُصف بضدِّ ذلك، وهو العجز والسهو، وذلك عن الله منفيّ.

فأمَّا يريد ولا يريد كقوله: ﴿أَتُنَبِّئُونَ اللهَ بِمَا لاَ يَعْلَمُ﴾[1]، ولا يكون شيئا إلاَّ بعلمه[2]، وَإِنَّمَا أرادَ أتنبئون الله بخلافِ ما يعلم، كذلك قوله: يريد ولا يريد، إِنَّـمَا هو يريد كون ما علم أَنَّه يَكون، ولا يريد كون ما علم أَنَّه لا يكون، فليس لهم في هذا حُجَّة، والحمد لله على كلِّ حال.

---

١) سورة يونس: ١٨.

٢) في (س): يعلمه.

مسألة: [في الإرادة]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: إن قال قائل: لا يصحُّ أن يكون اللهُ مُريدا ولا مُرادا؛ لأَنَّ معنى مريد هو أن يريدَ المراد، فإذا لَمْ يكن يريد المرادَ، فإِنَّما يكونُ على التمنِّي والعزم، ولا يجوز أن يوصف الله تعالى بالتمنّي، فإذا لم يجز ذلك لَمْ يَجُز أن يكون الله يريد ولا يكون المراد.

قِيلَ لَهُ: وليس هذا له حُجَّة أيضا، بل هو الله المريد لكَونِ[1] المراد في الوقت الذي أراد وعلم أَنَّه يكون فيه، وإن لم يُرد كَون المراد كلّه في الوقت.

والمريدُ القادر العالم إذا أراد كون ذلك كما علم في الوقت الذي أراد كونه فيه، وهو المريد لكونه، والعالم والقادر على كونه كما علم لَمْ يزل تعالى.

فإن قال: لو جاز أن يكون مريدا، *والمراد معدوم قياسا على المعلوم*؛ لكان لنا مُرادات معلومة، كما جاز أن يكون لنا معلومات معدومة.

قِيلَ لَهُ: وليس صفات الله تعالى فيما أراد وعلم كصفات العباد في إرادتهم وعلمهم، وقد انتفى الله من الأشباهِ بشيء من خلقه في صفاته

---

١) في (س): ليكون.

وعلمه وإرادته بقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، فلا تكون له علّة؛ لأَنَّ إرادةَ العباد وعلمَهم هو شيء غَيرهم، والله هو المريد العالم بلا شيء هو غيره.

وقوله: لكان لنا إرادات [معدومة] كما لنا معلومات معدومة.

قِيلَ لَهُ: فإرادتنا وعلمنا أعراض، والله / ٧٤/ تعالى بريء من كلِّ ذلك -جل وعلا- لا يُشبَّه بخلقه، ومرادُ الله للشيء لا يُشَبَّه بِمُرادنا، وعلمه لا يُشَبَّه بعلمنا، لا يشبهه خلقه. والله تعالى إِنَّما وصف نفسه بأَنَّه العالم الْحَيّ القادر المريد الخالق، إذا أراد شيئا أن يقول له: كن فيكون.

فهذه صفته لنفسه، فإحداثه للأشياء على ما علم وأراد في أوقات كونها. ألاَ ترى أَنَّه لَمْ يزل عالما بها قبل كونها، كذلك قادر عليها في حين كونها، وهو القادر قبل كونها، فكذلك مريد لها في حال كونها، وهو المريد لِما يكون قبل كونه، وهو الله لا إله غيره، فهذه الصفةُ وصفَ نفسه أَنَّه الفَعَّال لِما يريد، والعالم والقادر على ما يريدُ، وهو الله السَّمِيع الرحمن الرحيم، الخالق الرازق المصوِّر ﴿لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[1].

---

١) سورة الحشر: ٢٤.

٣ - باب:

مسألة: في الضلال

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما معنى قول الله: ﴿مَن يُضْلِلِ اللهُ فَلاَ هَادِيَ لَهُ﴾[1]؟

قِيلَ لَهُ: من عَلِم اللهُ أَنَّه يَضِلّ لم يكن له هَادٍ.

- وَعن قوله: ﴿مَن يَشَإِ اللهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[2]؟

قِيلَ لَهُ: من علم أَنَّه يضلّ لَمْ يهتد، ومن علم أَنَّه يهتدي لَمْ يَضلّ.

- وعن قوله: ﴿فَمَن يُرِدِ اللهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلاَمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾[3]؟

قِيلَ لَهُ: من علم أَنَّه يَضلّ لم يهتد، ومن علم أَنَّه يهتدي لَمْ يضلّ، ويدلُّك على أَنَّه قد أراد وشاء ضلال من ضلَّ عن الْحَقّ، وكذلك قد أراد أن يهتدي من اهتدى، وأَنَّهم لا يخرجون عما[4] أراد الله فيهم، ولا مَخرج لَهم من مشيئته فيهم، وعلمه بأمورهم.

---

١) سورة الأعراف: ١٨٦.

٢) سورة الأنعام: ٣٩.

٣) سورة الأنعام: ١٢٥.

٤) في (س): مِمَّا.

ونقض القول[1] مَن يزعم أنَّه أراد الهدى ولم يُرد الضلالة، وقد أكذبهم الله في هذه الآية، وأخبر أنَّه من شاء وأراد هُداه اهتدى، ومن أراد أن يُضلّه لَمْ يهتد.

ويكذِّب قول من قال: أراد الإيمان ولم يرد الكفر، وأراد الطاعة ولم يرد المعصية، فصحَّ بهاتين الآيتين بطلان قولهم: ﴿مَن يَشَإِ اللهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾، وقوله: ﴿فَمَن يُرِدِ اللهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلاَمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾، فلا خُلف لِما قال جلَّ وعلا.

فإن قال: قد قال الله: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[2]؟

فقل له: قد بيَّنا فيما / ٧٥/ تقدَّم من القول في ذلك أنَّه في الصوم وأوضحنا معناه.

فإن قال: قد قال الله: ﴿وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾[3]، ﴿وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾[4]؟

قِيلَ لَهُ: صدقَ الله فيما قال؛ فأمَّا قوله تعالى: ﴿وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾ فأخبر عن الرجل المؤمن من آل فرعون في خطابه لقومه: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُم مِّثْلَ يَوْمِ الأَحْزَابِ * مِثْلَ دَأْبِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْمًا

---

١) في (س): "ونقضا لقول".

٢) سورة البقرة: ١٨٥.

٣) سورة غافر: ٣١.

٤) سورة آل عمران: ١٠٨.

لِّلْعِبَادِ﴾[1] فبيّن أنّه يَخاف أن يصيبهم بمعصيتهم مثل ما أصاب أولئك من العذاب، وَإِنَّمَا أصابهم الله بذلك بظلمهم وكُفرهم، وما الله في ذلك بظالـم لَهم فيما أصابهم من العقوبة التي عاقبهم بها؛ فقال الـمؤمن: وما الله يريد فيما دعاكم إليه من الإيمان به ظلما لكم، وإن لم تؤمنوا أصابكم مثل ما أصاب أولئك.

كذلك العالـمون لم يُرد الله أن يظلمهم فيما دعاهم إليه من الإيمان.

ويدلُّك على [ذلك] قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُواْ الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * تِلْكَ آيَاتُ اللهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْـحَقِّ وَمَا اللهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَـمِينَ﴾[2].

لم يرد ظلمهم فيما دعاهم إليه، وَإِنَّمَا عاقب من لم يؤمن به وسَوَّدَ وجهه عدلا منه لا ظلما، فهذا معناه أنّه لم يُرد عقوبة من عاقب ظُلما منه لهم، ولم يظلمهم، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[3].

وإن كان الله قَد أراد أنَّ معصيتهم التي استحقُّوا بها عقوبته معصية لا طاعة، وقبح لا عدل[4]، فقد أراد الله ذلك قبيحا وظلما وجُورا، به عاقبهم ولم يظلمهم.

---

١) سورة غافر: ٣٠-٣١.

٢) سورة آل عمران: ١٠٦-١٠٨.

٣) سورة فصلت: ٤٦.

٤) في (ت): وقبحا لا عدلا.

ألا ترى أنَّه أراد الجور من الجائرين معصية، وأراد الكفر من الكافرين معصية، وأراد كون المعصية من العاصين خلافا للطاعة، وأراد الطاعة خلافا للمعصية، والمعصية خلافا للطاعة، والإيمان خلافا للكفر، وقد أرادَ الإيمان مِمَّنْ آمنَ به طاعة، وأراد الكفر معصية، وكذلك عَلِمه وشاءَه وجعله قبيحا.

ألا ترى أن من خالفنا يقرُّ بأنَّ الله أراد أن يكون الإيمانُ طاعةً، وقالوا: لَمْ يُرِد أن يكون الكفر معصية فناقضوا / ٧٦/ قولهم؛ لأنَّه إذا أراد الإيمان طاعة كان قد أراد ما هو خلاف للإيمان من الكفر معصية، *والمختلفُ فيه يُردُّ إلى حكمِ المتَّفقِ عليه*، وإذا أراد الإيمانَ حَسَنا فقد أراد[1] الكفر قبيحا.

ألا ترى أنَّ العباد الذينَ عملوا المعاصي وكانوا يقولون: إنَّ أعمالنا[2] حسنة وهي قبيحة، لم يستطيعوا أن ترجع حسنة ولا طاعة، ولو جدُّوا[3] في ذلك وبذلوا الأموال.

ألا ترى أنَّ عُبَّاد الأصنام قد كانوا يريدون أن تكونَ عبادتهم طاعةً، وأنَّها شفعاؤهم عند الله، فلم يكن حسنا مَا أرادوا، وكان ذلك قبيحا من فعلهم، ذلك لَـمَّا أن جعله الله قبيحا مسخوطا، وعلمه قبيحا، وشاءه وأراده قبيحا، وأوجب عليهم [الجزاء و] الحدَّ في ذلك والعقوبة.

---

١) في (ت): أدرك، وذكر في الهامش: "لعله أراد".

٢) في (ت): أعمالهم.

٣) في (ت): جهدوا.

وقـد أراد الكفَّـارُ إطفـاءَ نـورِ الله وألاَّ يؤمنـوا، وبـذلوا في ذلـك(١) أمـوالهم وأنفسهم، يُقاتلون أهـل الإيـمان عـلى إطفـاء الْـحَقِّ فلـم يبلغـوا إرادتهـم، وأتـمَّ الله نـوره ولـو كـره الكـافرون، ولم يكـن مـا أرادَ العبـاد في الـوجهين جميعـا، وكـان مـا أراد الله كونـه مـن حسن وقبـيح، وفاسـد وَصَـحِيح، كـما شـاء وعلِـم تعالى الله وجل وعلا عُلُوًّا كَبِيرًا.

مسألة: [الآمر الناهي هو الله تعالى]

- وسَـأَل عـن قـول مـن قـال: إن الله أمـر بـالإيمان ولم يـرده، ونهـى عـن الكفـر وأراده؟

قِيلَ لَهُ: هنا |هذا| قولُ فُحشٍ وقُبحٍ مـن قائلـه، وتعـالى الله وجـلَّ عـن هـذا؛ لأَنَّ هذه الصفة لا تكون صفة حكيم عليم، ولا يصف الله تعالى بهذه الصفة إلاَّ جاهل بالقولِ: إنَّ الله تعالى أمر بطاعتـه، ونهـى عـن معـصيته، وأراد الطاعـة مِمَّنْ أتـى بهـا طائعا لا مكرها، ولم يردهـا مِـمَّن لَمْ يـأت بهـا، ونهـى عـن معـصيته وقبحهـا، فمـن عمل بالـمعصية فقـد عمـل بـما نهـاه الله عنـه وقبَّحـه، وأراده فعـلا قبيحـا لا طاعـة مِمَّنْ أتى به، وأراد الطاعة حسنة، وأراد الـمعـصية قبيحـة، ولا مخرج للعبـاد مِـمَّا علم الله وأراد فيهم.

فإن قال: فإن الله أراد الطاعة ولَم يرد الـمعصية؟!

---

١) في (س): + بيان.

قِيلَ لَهُ: قد عرَّفناك أنَّه أراد المعصية قبيحة مسخوطة، ولَم يردها طاعة ولا حسنة، والله حكيم لم يزل، ولم يزل تعالى عالما بما يعمل العباد من طاعة ومعصية، وعلمه ماض في خلقه، مُريدا لإنفاذ ما علم، لا أَنَّ المريد غير العالم، بل هو المريد العالم الراضي / ٧٧/ الساخط الآمر الناهي لا غيره.

فإن قال: الرضا والسخط مُحدَثان، وكذلك الأمر والنهي؟

قِيلَ لَهُ: إن الرضا من الله هو الثواب، والسخط عقاب، وهو غير الراضي؛ لأَنَّ الراضي والساخط هو الله الذي لَمْ يزل، ثُمَّ جعل الثواب لأهل طاعته، والعقاب لأهل معصيته.

فأمَّا الأمر والنهي فهما غير الله؛ لأَنَّ الله هو الآمر والناهي، وقد قلنا: إنَّ الأمر والنهي هو كلام الله، وقد قام الدليل أنَّ الله هو المتكلِّم الآمر الناهي، وكلامه غير مخلوق؛ لأَنَّه لا يخلو أن يكون أحدثه في نفسه ثُمَّ تكلَّم به، فليس هو محلا للحوادث أو أحدثه في غيره، وإن كان في غيره كان الغير هو المتكلِّم الآمر الناهي، وإذا كان الغير هو المتكلم الآمر الناهي لَمْ يكن لله أمر ولا نهي، فَلَمَّا فسد ذلك وكان الله هو الآمر الناهي، وكان كلامه من صفاته دلَّ أن كلامه غير مخلوق؛ لأَنَّ المتكلِّم العالم القادر القاهر هذه صفة مَن لَمْ يزل له أحسن الأسماء، وأشرف المدح، وأتقن التدبير.

ومِمَّا يَدُلّ على أن الله لَمْ يُرد الإيمان من العاصين له الذين ماتوا على معصيته قوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾(١)، فَلَم يشأ أن يؤتي كلَّ نفس هداها.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾(٢)، وَإِنَّمَا فعلوا ما شاء الله فعله مِمَّا افتروا.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِم﴾(٣) يَدُلّ على أَنَّه شاء أن يقتتلوا.

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾(٤)، فدلَّ على أَنَّه لَمْ يشأ الإيمان من جميع أهل الأرض وَإِنَّمَا شاء الإيمان مِمَّنْ أقرَّ من المؤمنين المطيعين، فلا يكون إلاَّ ما شاء وأراد وعلِم -جلَّ وعلا وعز-، له الملك والأمر والخلق يفعل ما يشاء.

وقد قال: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾(٥)، ففي هذا تثبيت لِمشيئته وإرادته، وإبطال قول من قال: إن العباد يفعلون خلاف ما شاء الله وأراد، ولو جاز قولهم لكانوا قد فعلوا خلافا لِما علم الله -

---

١) سورة السجدة: ١٣.

٢) سورة الأنعام: ١٣٧.

٣) في جميع النسخ: "ما اقتتل الذين أوتوا الكتاب" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة البقرة: ٢٥٣.

٤) سورة يونس: ٩٩.

٥) سورة التكوير: ٢٩.

تعالى عن ذلك-، وهذا كثير في القرآن مِمَّا يطول ذكره مِمَّا يدحض حُجَّة المبطلين لِما أراد، وأن المشيئة لله وحده.

مسألة: [في معنى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: إذا كان مِمَّا وصفت، / ٧٨/ فأين معنى قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[1]، هذا يَدُلُّ أَنَّما خلقهم لعبادته؟

قِيلَ لَهُ: إن الله صادق فيما قال، وهذا قد تأوله من قد تأوله، وقال: إن قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾: ما أمرتهم إلاَّ بذلك.

وقال بعض المتفقهين من مخالفينا: إن هذا مخصوص في أهل الطاعة دون غيرهم؛ لأَنَّ القرآن لا يتناقض. والحُجَّة فيما رأيت من قول الله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾[2]، إِنَّما قيل: إنَّ الذين أسلموا من أهل الأرض طوعا وفد عبد القيس[3]، وفيهم نَزلت على مَا قيل. وقال النبيُّ ﷺ: «أَنْتُمْ وَإِخْوَانُكُمْ الأَنصَار»[4] فصاروا مخصوصين؛ لأَنَّه لَمْ يسلم من في الأرض كلُّهم

---

١) سورة الذاريات: ٥٦.

٢) سورة آل عمران: ٨٣.

٣) قال النَّبِيّ ﷺ: «أسلمت عبد القيس طوعا، وأسلم الناس كرها، فبارك الله في عبد القيس، وموالي عبد القيس». رواه الطبراني في الأوسط، ر٣٩٧١، ٤/ ٢٠٠.

٤) جاء في مسند أحمد، ٣/ ٤٣٢: «ثُمَّ أَقْبَلَ [النبي ﷺ] عَلَى الأَنصَارِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الأَنصَارِ أَكْرِمُوا إِخْوَانَكُمْ [وفد عبد القيس] فَإِنَّهُمْ أَشْبَاهُكُمْ فِي الإِسْلاَمِ أَشْبَهُ شَيْئاً بِكُمْ أَشْعَاراً وَأَبْشَاراً أَسْلَمُوا طَائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ وَلاَ مَوْتُورِينَ إِذْ أَبَى قَوْمٌ أَنْ يُسْلِمُوا حَتَّى قُتِلُوا».

جميعا طوعا، ولا أسلموا جميعا طوعا وكرها، وهذا له معنيان؛ لأَنَّ القرآن لا ينقضُ بعضه بعضا؛ لأَنَّ قول من قال: إن قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ معناه: إلاَّ[1] ليُطيعون جميعا، ولم يطيعوا جميعا، وكان قوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ[2] إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾[3]، وقد أراد الطاعة كما قال مَن زعم أَنَّه أرادَ الطاعة من الجميع، وأراد العبادة من الجميع؛ لأَنَّه خلقهم لذلك ولم يفعلوا. كان في قيادِ قول هذا القائل: إنَّ الجنَّ والإنس قد فعلوا خلاف ما أراد الله منهم، وكانت إرادتهم غالبة لإرادة الله فيهم، وفعلهم خلافا لما خلقهم له، وكانوا قد أكرهوا عليه، وكان في قوله ذلك غير صادق، جلَّ الله وعزَّ .

فَلَـمَّا لَم يجز هذا القول لقائله، وكان قول الله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾[4] صِدقا، وهو صادق غير كاذب، ولم ينقض القرآنُ بعضه بعضا، دلَّ ذلك أَنَّه لو أراد الإيمان من العاصين مِمَّنْ خلق من الجنِّ والإنس لآمنوا كلهم جميعا، ولكن لم يُرِد ذلك؛ لأَنَّه قال: ﴿وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾ يدلُّ أَنَّه لَمْ يشأ الإيمان من الجميع، وكان قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ له معَانٍ :

---

١) في (س): - إلاَّ .

٢) في (ت): + "للشيء".

٣) سورة يس: ٨٢ .

٤) سورة يس: ٨٢ .

- إمَّا مخصوص في بعض المؤمنين .

- أو معنى ذلك أنَّهم[1] لا يمتنعون من مراد الله فيهم، وَإِنَّمَا خلقهم دلالة على قدرته لمن يعتبر، وأراد العبادة ونظر خَلقهم علم أن لهم معبودا.

- أو أراد بقوله: ما أمرتهم إلاَّ ليعبدون: إلاَّ لعبادتي، وما أمرتهم بمعصيتي. / ٧٩/

فهذه معانٍ تحتمل[2]، والقرآن لا يتناقض.

وقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾[3] يَدُلّ على ما قلنا، وإنَّه لا يكون غير ما أراد - تبارك وتعالى -.

وكذلك قوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ فلو أراد الطاعة من الجميع ولم يكن ذلك لَمْ يكن قوله هذا حقا، فَلَمَّا كان حقا مع الجميع والمكذب له[4] كافر دلَّ أنَّه لَمْ يُرد الإيمان إلاَّ مِمَّنْ آمن طائعا، ولم يُرد المعصية طاعة، وقد أراد المعصية مِمَّنْ عصاه قبيحة مسخوطة، وأراد الطاعة حسنة مقبولة .

---

١) في (ت): لأنهم.

٢) في (س): تجهل.

٣) سورة يس: ٨٢.

٤) في (س): به.

مسألة: [في معنى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: قول الله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾[1] أهو[2] الأمر بالقولِ أو الأمر غير القول؟

قِيلَ لَهُ: وقد يكون الأمر قولا وغير قول.

فأمَّا القول مِمَّا أمر به من جميع أوامره فهو أمر بقول، وأمَّا غير ذلك فقد يكون قوله: ﴿أَمْرُنَا﴾ هو إيتاء المراد؛ لأَنَّ قوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا[3] لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾، كما قال: ﴿أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلاً أَوْ نَهَارًا﴾[4]، وقوله: ﴿أَتَى أَمْرُ اللهِ﴾[5]، وكقوله: ﴿إِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾[6]، وقد يكون غير قول، وكقوله: ﴿قُلْ إِنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ للهِ﴾[7] وأشباه هذا قد يكون غير قول.

١) سورة يس: ٨٢.

٢) في (س): هو.

٣) في (ت) و(س): "إِنَّمَا أمرنا"، وهو سهو.

٤) سورة يونس: ٢٤.

٥) سورة النحل: ١.

٦) سورة الإسراء: ١٦.

٧) سورة آل عمران: ١٥٤.

وقد يكون الأمر علامة أمر، والأمر قد يكون التكثير وغير ذلك في اللغة[١]، والخطاب إنَّما هو على ما يُتعارف [به] في اللغة التي نزل بها القرآن في لغة العرب؛ ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُم فَيُضِلُّ اللهُ مَن يَشَاء وَيَهْدِي مَن يَشَاء﴾[٢] ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[٣]، يَدُلّك أن أحدًا لا يهتدي بغير مشيئة الله وإرادته.

مسألة: [في معنى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾]

- وسَأَل عن قول الله تعالى[٤]: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾[٥]، ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللهِ مَفْعُولًا﴾[٦]؟

قِيلَ لَهُ: قد قلنا إنَّ الأمر قد يكون بغير قول، وقد يكون قولا، وذلك

١) الأَمْرُ: جمع أمور: وله معان كثيرة، منها: أَنَّهُ نقيض النَّهْيِ، والأَمْرُ: الحادثة. وقال الزجاج في قوله ﷻ: ﴿وأَوْحَى في كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾ ما يُصلحها، وقيل: ملائكتَهَا. وقيل آمَرَه وأَمَّرَه لغتان بمعنى كَثَّرْتُه، وأَمِرَ المال: إذا كَثُرَ، والأَمَرَةُ الزيادة والنماءُ والبركة. وأَمِرَ يأْمَرُ أَمَراً: اشتدّ. وأَمْرٌ وإِمْرٌ: عَجَبٌ مُنْكَرٌ كما في التنزيل: ﴿لقد جِئْتَ شيئاً إِمْراً﴾. انظر: زيادة في معاني الأمر، في: العين، المحيط، والتهذيب، والقاموس، واللسان، (أمر).

٢) سورة الأنعام: ١١٧، وسورة إبراهيم: ٤، وسورة القصص: ٥٦، وسورة القلم: ٧.

٣) سورة النحل: ١٢٥.

٤) في (ت) و(س): + "فقال". وفي (س): - تعالى.

٥) سورة الأحزاب: ٣٨.

٦) سورة الأحزاب: ٣٧.

في خطابه لِنَبِيِّه ﷺ من تزويجه لزينب[1] لَـمَّا طلَّقها زَيد[2]، قال: ﴿مَّا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللهُ لَهُ سُنَّةَ اللهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ﴾[3] يعني: التزويج. ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللهِ مَفْعُولًا﴾ إذا أراد ذلك التزويج كان مفعولا.

وقال: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾[4] ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾؛ يعني: في التزويج، أَنَّه كان أمره ذلك في التزويج قدرا مقدورا، فهذا في هذا المعنى؛ لا أَنَّ[5]

---

١) زينب بنت جحش بن رئاب الأسدية (ت: ٢٠هـ): من أسد خزيمة، وهي أم المؤمنين، تزوجها زيد بن حارثة وكانت تسمى برَّة، ثُمَّ طلقها وتزوج بها النَّبِيّ ﷺ فسماها زينب. من أجمل النساء وأشهرها في صدر الإسلام. نزلت آية الحجاب بسببها. وأول من حملت بالنعش من موتى العرب، وكانت الحبشة تحمل به. روت ١١ حديثا. انظر: ابن سعد: طبقات، ٨/ ٧١-٨٢. ابن حجر: الإصابة في تمييز الصحابة، ر١١٢٢١، ٧/ ٦٦٧. الزركلي: الأعلام، ٣/ ٦٦.

٢) زيد بن حارثة بن شراحيل (أو شرحبيل) الكلبي (ت: ٨هـ): من أوائل الصحابة إسلاما. اختطف في الجاهلية صغيرا، واشترته خديجة بنت خويلد فوهبته إلى النَّبِيّ ﷺ حين تزوجها، فتبناه النَّبِيّ -قبل الاسلام- ثُمَّ أعتقه وزوَّجه بنت عمَّته زينب. فسمي زيد بن مُحَمَّد حتى نزلت آية الأحزاب: ﴿ادعوهم لآبائهم﴾. وكان النبي ﷺ يحبه ويقدمه ولا يبعثه في سرية إلا أمَّره عليها. وجعل له الإمارة في غزوة مؤتة فاستشهد فيها. انظر: الإصابة، ١/ ٥٦٣. الزركلي: الأعلام، ٣/ ٥٧.

٣) سورة الأحزاب: ٣٨.

٤) سورة الأحزاب: ٣٧.

٥) في (س): لأَنَّ.

هذا يوجب /٨٠/ أنَّ أوامره التي هي كلامه مخلوقة له، ولا أنَّ قوله مَقولٌ له تعالى عن الأشباه بخلقه.

مسألة: [في معنى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾]

- وسَأَل عن قول الله: ﴿كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾[1]؟

قِيلَ لَهُ: ذلك أمر منه للمؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط: بِالْحَقِّ؛ لأَنَّ القسط هو الْحَقُّ. ﴿شُهَدَاء لله وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ﴾[2] فأوجب عليهم القيام بِالْحَقِّ كلّه شُهداء لله.

فإن قال: قوله: ﴿كُونُواْ قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾[3] مثله؟

قِيلَ لَهُ: لا، إِنَّما ذلك جعلهم قردة عقوبة منه لهم في اعتدائهم في السبت.

وأمَّا قول من قال: أراد الخير والصلاح ولم يرد الكفر والضلال؛ فإن الجواب عليه قد مضى فيما تقدَّم، أن الله أراد الصلاح مِمَّنْ أتى به مختارا غير مُكره طاعةً، ولم يُرد أن يكون الصلاحُ معصية، ولم يرد الكفر والضلال إيمانا ولا طاعة، ولكن أراد الكفر من فِعل الكافر معصية غير طاعة، وضلالا غير هدى، وكفرا غير إيمان، فهكذا القول.

---

١) سورة النساء: ١٣٥.

٢) سورة النساء: ١٣٥.

٣) سورة البقرة: ٦٥.

مسألة: [في معنى ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾]

- وسَأَل عن قول الله: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾[1]؟

قال[2]: فأخبر أنَّه أراد غير ما أرادوا؟

قِيلَ لَهُ: قوله لهم: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ لا تبطل إرادتهم إرادة الله[3]؛ لأَنَّهم قد يريدون شيئا لا يبلغونه، ويريد الله خلافا لذلك فيكون ما أراد.

وَإِنَّمَا هذا خطابٌ للنبيِّ ﷺ في أَخذ الفداء، ولم يَكن تعالى أباح لَهم ذلك، وفعلوه ولم يستأمروه، فَقَال لهم: تُريدون عرضا من الدنيا يسيرا من أخذ الفداء، والله يريد بكم الظفر بعدوِّكم والأجر في الآخرة، ولم يكن أراد أخذهم الفداء طاعة؛ لأَنَّه لم يأمرهم، وأرادَه خطأً ولذلك عاتبهم، وتابوا من الخطإ، وليس هذا حُجَّة لِمن يريد إبطال إرادة الله في خلقه تعالى.

فإن قال: فقوله: ﴿يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ...﴾[4]، ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيمًا﴾[5]. قال: فأخبر أَنَّه أراد من الخلق الهداية.

---

١) سورة الأنفال: ٦٧.

٢) في (س): "فإن قال قال".

٣) في (س) : إرادته.

٤) سورة النساء: ٢٦.

٥) سورة النساء: ٢٧.

قِيلَ لَهُ: هذا خطاب للمؤمنين، أراد بها أنزل أن يبيِّن لهم ويهديهم سنن الذين من قبلهم من النبيين فيما أنزل عليهم.

وقوله: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ هُم أهل المعاصي، أن تَميلوا عن الْحَقِّ ميلا عظيما، فلم يبلغ أهل المعاصي ما أرادوا مِن اتِّباعهم للمؤمنين في المعاصي والميل، وقد بطلت إرادةُ أهل الميل /٨١/ عن الْحَقِّ، إذ[1] كانت إرادة النبيين للحقِّ، وقد بين ذلك. فالله تعالى قد أراد ميل أهل الأهواء والشهوات عن الْحَقّ معصية لا طاعة، ولم يُرد ميلهم طاعة له في ذلك.

فإن قال: فقوله: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِؤُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللهُ مُتِمٌّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾[2] وقد صدقَ الله أنَّه متمّ نوره وهو الإيمان، وقد أتمَّه ولم تنفذ إرادة من أراد إطفاء الإيمان بأفواههم، وقد كان ذلك الذي أرادوه في علم الله قبيحا، ولم يُرده طاعة، ولا[3] تشبَّه إرادة الله بإرادة خلقه.

---

١) في (س): أو.

٢) سورة الصف: ٨.

٣) في (س): ولم.

مسألة: [في قوله: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾]

– وسَأَل عن قول الله: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾[1]، وقال: ﴿كَرِهَ اللهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾[2]، فأخبر أَنَّه كَره المعاصي، فعلمنا أَنَّه لا يريدها، ولا يجوز أن يريد ما يكره، كما لا يريد ما يسخط.

قِيلَ لَهُ: جواب ذلك أَنَّه لا يريد ما يكره طاعة له، وَإِنَّمَا أراد ما كَره معصية مِمَّنْ أتى بالمكروه وعصاه ولا يرضى ما يسخط، فلا تستقيم له حُجَّة في ذلك؛ لأَنَّ رضاه جنَّته وسخطه عقوبته، فلا ترجع الْجَنَّة نارا ولا النار جنَّة، ولا الرضا سخطا ولا السخط رضى، ولا الثواب عقابا ولا العقاب ثوابا. وقد علم الله أهل الرضا وأهل السخط وأهل الثواب وأهل العقاب، وقد مضى الجواب في ذلك على ما أراد وعلم |الله| تعالى.

فإن احتجَّ فقَال: وما يَدُلُّ على أنَّ الله يريد الكفر والفجور؛ لأَنَّ المريد لشتمه سفيه غير حكيم، فَلَمَّا كان الله حكيما علمنا أَنَّه لا يريد شتمه.

قِيلَ لَهُ في جواب هذا: إن اللهَ أحكمُ الحاكمين فلا تُشبَّه إرادته بإرادة خلقه، وقد أراد شتم الشاتِمِين له، خلاف مدح المادحين له، وأراد شتم الشاتمين له معصية لا طاعة.

---

١) سورة الإسراء: ٣٨.

٢) سورة التوبة: ٤٦.

فإن قال: فإنَّ الكفَّار فعلوا ما أراد الله من الكفر كانوا مُحسنين؛ لأَنَّ من فعل ما أراد الله كان مُحسنا، ومن أحبَّ ما أحبَّه الله فقد أحسن، فَلَمَّا لم يكن الكافر مُحسنا علمنا أَنَّه لم يفعل لِما أراد الله.

قِيلَ لَهُ: إن الكافرَ لَمْ يفعل ما أراد الله طاعة فيكون مُحسنا، وَإِنَّمَا كفر الكافر بفعله ما هو له معصية غير طاعة مِمَّا علم الله، وأراد مِن فِعل الكافر الكفر الذي نَهاه عنه.

وأما قوله: "من فعل ما أوجبه الله فقد أحسن"، فكذلك مَن فَعل ما أراده الله طاعة مِمَّا أحبَّه، إن كان يعني ذكر المحبَّة من ذكر الإرادة؛ لأَنَّ المحبَّة / ٨٢/ ثواب، وَإِنَّمَا جاز أن يقال: أحبَّ، أي: أراد؛ فأعقبوا ذكر المحبَّة من ذكر الإرادة، ولا يشبّه الله بِخلقه.

فإن قال: لو كان في الأرض ما لم يأمر الله به كان مغلوبا.

قِيلَ لَهُ: وقع الاتفاق بين الخصوم أنَّ في الأرض ما لم يأمر الله به من المعاصي والظلم، وقد أراد الله ذلك قبيحا يُعاقبُ عليه مَن فعله؛ لأَنَّه قد نهى عنه، وقد يكون بلا خلاف في الأرض ما لم يرض به وما لم يأمر به؛ لأَنَّ رضاه ثوابه، وقد تكون في الأرض المعاصي وقد نهى عنها ولم يأمر بِها، وقد يكون في الأرض ما لم يُرده طاعة وقد نَهى عنها وأرادها معصية، وليست المحبة كالإرادة.

فإن قال: العلم ساقَ العباد إلى ما عملوا من المعاصي؟!.

قِيلَ لَهُ: لا، بل سوَّلت لَهم أنفسهم، وزيَّن لَهم الشيطان أعمالهم حَتَّى كان منهم ما أراد الله وشاء وعلم، وذلك قوله: ﴿وَلَكِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾(١)، وقال: ﴿وَلَوْ شَاء اللهُ مَا اقْتَتَلُواْ وَلَكِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾(٢)، وقال: ﴿مَن يَشَإِ اللهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾(٣)، وقال: ﴿إِنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾(٤) فهو العليم المريد لِما يشاء، وقوله: ﴿...لَّوْ يَشَاء اللهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾(٥)، ﴿وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾(٦) فهذا يَدُلُّ على أَنَّه لَمْ يشأ ذلك من جَميعهم.

فإن قال: فقول الله [تعالى]: ﴿سَيَقُولُ(٧) الَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَاء اللهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ﴾(٨).

قِيلَ لَهُ: إِنَّمَا قالوا ذلك على وجه الاستهزاء غير تحقيق من قولهم ولا تصديق منهم بذلك، وَإِنَّمَا هو على ما قيل على وجه الاستهزاء فأكذبَهم اللهُ فقال: ﴿كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾(٩).

---

١) سورة البقرة: ٢٥٣.

٢) سورة البقرة: ٢٥٣.

٣) سورة الأنعام: ٣٩.

٤) سورة التوبة: ١١٥.

٥) سورة الرعد: ٣١. وفي النسخ: "لو شاء"، وهو سهو.

٦) سورة النحل: ٩.

٧) في جميع النسخ: "وقال" وهو سهو.

٨) سورة الأنعام: ١٤٨.

٩) سورة سبأ: ٤٥.

وقد قالوا: و﴿لَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ يَدُلّ على أنّه شاء شركهم معصية، فكلّ مشيئة خَالفت مشيئة الله وعلمه ضائعة.

فاعلم أنَّ مشيئة العبد وإرادته غير مشيئة الله وإرادته؛ لأَنَّ العبد غير إرادته، *والمراد غير المريد*، وقد يريد العبد ثُمَّ يبدو له ألاّ يريد، ويريدُ أن يفعل فلا يَبلغ ما يريد. فالله تعالى إِنَّمَا يفعل ما يريد على علمه لِما علم أَنَّه كائن، ولا يَجوز على الله البدوات، ولا علمه مُحدَث، وهو لَمْ يزل عالما بِما يكون وبما لا يكون، فكلُّ ما كان من علم الله ومشيئته في خلقه، ومشيئته وما أراد فيهم فيما قد / ٨٣/ سبق في علمه، فهو على ما وصفنا، ونسأل الله الهداية للصواب.

مسألة أخرى في الإرادة أنها من صفات الذات

- وَسَأَلَ عن: قول الله: ﴿إِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾[1] هو صفة ذات أم صفة فعل؟

قِيلَ لَهُ: صفة ذات؛ لأَنَّ كل ما فعله الله فقد أراده، وإذا كان قوله: ﴿إِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ كان ذلك صفة الله تعالى أَنَّه المريد؛ لأَنَّ ذلك شيء مخلوق أراده بإرادة؛ لأَنَّ هذا يصف غير الله، والله هو الفَعَّال لما يريد، كما أَنَّه يفعل ما يشاء، وكما أَنَّه لا يخفى عليه شيء، فثبت أن الله هو المريد،

---

١) سورة الحج: ١٤.

ولَـمَّا ثبت أَنَّـه هـو الـمريد لِـمَا يـشاء دلَّ ذلـك عـلى مـا قلنـا، كـما أَنَّـه القـادر عـلى كل شيء، والعالـم بكل شيء، وذلك من صفاته، وصفاته لَمْ تزل له.

ولا فـرق بـين القائـل الـذي قـال: إن الله أراد بـإرادة هـي غـيره مخلوقـة، وبين من قال: إن الله عالـم بعلم هو غيره، فلو جاز هذا جاز هذا.

فلَـمَّا لم يجز عند الـمعتزلة أَنَّه عالـم بعلم هـو غـيره لم يجـز قـولهم: إِنَّـهُ أراد بإرادة هي غيره مفعولة، وهذا القول أفحش من قول من قال: إن الله عالـم بعلم.

ولـو كـان أراد بـإرادة هـي غـيره[1] لم يكـن بـدٌّ مـن أن يكـون أرادهـا بـإرادة أخـرى إلى مـا لا نهايـة لـه، فثبـت أَنَّـه الـمريد كـما أَنَّـه العالـم. وكـذلك وصـف نفسه، فمن وصفه بغير ما وصف به نفسه في كتابه لم يصب.

مسألة: [هل شاء الله من المشركين الشرك]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: إن الله شاء من الـمشركين الشرك؟ قِيلَ لَهُ: نعم.

فإن قال: فما الدليل؟

قِيـلَ لَـهُ: قـول الله تعـالى: ﴿وَلَـوْ شَـاء اللهُ مَـا أَشْرَكُـواْ﴾[2] دليـل عـلى أَنَّـه شـاء أن يـشركوا. وقولـه: ﴿وَلَـوْ شَـاء اللهُ مَـا فَعَلُـوهُ﴾[3]، ﴿وَلَـوْ

---

١) في (س): - " مفعولـة، وهـذا القـول أفحـش مـن قـول مـن قـال: إن الله عالـم بعلـم. ولـو كـان أراد بإرادة هي غيره".

٢) سورة الأنعام: ١٠٧.

٣) سورة الأنعام: ١٣٧.

شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾[1] دليل على أَنَّه شاء أن يفعلوا[2]، وإذا شاء ذلك فقد أراد ما شاء أن يفعلوه، دل ذلك على أَنَّه هو الذي أراد، وهي صفة ذات وليست بصفة فعل، كذلك المشيئة والعلم والقدرة. وقوله: ﴿وَلَوْ شَاء اللهُ مَا اقْتَتَلُواْ﴾[3] دليل على أَنَّه شاء أن يقتتلوا.

مسألة: [في إرادة الله للإيمان من الخلق]

- وسَأل عن قول من قال: إن الله أراد الإيمان وشاءه من الخلق كلهم؟

قِيلَ لَهُ: ولو شاء ذلك وأراده لكان.

فإن قال: فما الدليل؟

قِيلَ لَهُ: قول الله: ﴿وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾[4] دليل على أَنَّه لَمْ يشأ أن يؤمنوا جميعا؛ لأَنَّه قد أخبر أَنَّه لو شاء / ٨٤/ لآمنوا جميعا. فلَمَّا لَمْ يؤمنوا جميعا علمنا أَنَّه لَمْ يشأ أن يؤمنوا.

فإن قال: لو شاء لآمنوا بالجبر[5].

---

١) سورة السجدة: ١٣.

٢) في (س): يقولوا.

٣) سورة البقرة: ٢٥٣.

٤) سورة يونس: ٩٩.

٥) في (س): بالخبر... قد يكون بخبر وبغير خبر.

قِيلَ لَهُ: إن الإيمان قد يكون بجبر وبغير جبر، فَلِمَ جاز ذلك أن يقول: لو شاء لآمنوا بالجبر دون غيره، فليس لك أن تزعم أن معنى ذلك خاص إلاَّ بآية من الكتاب تدل على خصوص هذه الآية، فأما الله تعالى فلم يُجبِر أحدا، وَإِنَّمَا آمن من آمن مختارا غير مجبور.

فأمَّا ذكر الجبر أنَّهم يُكرهون عند القتال حَتَّى يقروا بالإيمان، وقد قال: ﴿إِنَّهُ تَذْكِرَةٌ * فَمَن شَاء ذَكَرَهُ * وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللهُ﴾[1]، وقال: ﴿فَمَن يُرِدِ اللهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلاَمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾[2]، ففي هذا تثبيت المشيئة وأنَّه لا يكون إلاَّ ما علم الله وشاء وأراد، وفي هذا إبطال قول من زعم أنَّهم يفعلون خلاف ما علم منهم، وخلاف ما أراد -تعالى الله عُلُوًّا كَبِيرًا-.

٤- باب:

مسألة في القدر

- **وَسَأَلَ فَقَالَ**: أتقولون: إن الخير والشر كله من الله؟

قِيلَ لَهُ: إن كنت تعني أنَّه من خلق الله فَنَعَمْ، الخير والشر كُلُّه خلق من الله، خلقه على ما هو عليه، فهو من الله خلق، ومن العباد عمل، وذلك

---

١) في جميع النسخ: "إن هذه تذكرة" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة المدثر: ٥٤-٥٦.

٢) سورة الأنعام: ١٢٥.

قوله: ﴿وَخَلَقَ[1] كُلَّ شَيْءٍ وهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[2]، فجمع ذلك كله في هذه الآية، وبين أنَّه خلقه، وعليم به، ولا يشبه خلقه بفعل المخلوقين.

وقال الله [تعالى]: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾[3] فقد أخبر أنَّه يبلوهم بذلك، ولا يجوز ابتلاؤه إلاَّ من تدبيره، والفتنة قد تُصرف على معانٍ كثيرة[4].

وقال: ﴿إِنَّ الْإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً * إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعاً * وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعاً﴾[5]، فدل أن الذي ابتلاهم به هو من تدبيره وصنعه، وقد سمى الله من المعاصي ما هو شر فقال: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾[6]، فدل أنَّ ذلك من البلوى، والخير طاعة، والشر معصية، قد ابتلاهم به فتنة.

فإن قال: إذا قلت: إن الخير والشر كله من الله، فقد قلت: إن الله فعل الكفر.

---

١) في جميع النسخ: خالق.

٢) سورة الأنعام: ١٠١.

٣) سورة الأنبياء: ٣٥.

٤) الفتنة في اللغة: تدلُّ على الابتلاء والاختبار والامتحان، أصلها من فَتَنْتُ الذَّهبَ بالنَّار: إذا امتحنتَه. والفِتْنَةُ: العَذَابُ، والبَلاءُ، وما يَقَع بَيْنَ الناسِ من الحُرُوبِ. والفِتْنة الضلال والإثم، والفاتِنُ المُضِلُّ عن الْحَقِّ، والفاتِنُ الشيطان. والفَتْن: إحْرَاقُ الشَّيْءِ بالنَّارِ، كما في قَوْلِه ﷺ: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾. انظر: العين؛ المحيط في اللغة؛ مقاييس اللغة؛ مختار الصحاح؛ لسان العرب، (فتن).

٥) سورة المعارج: ١٩-٢١.

٦) سورة الزلزلة: ٧-٨.

قِيلَ لَهُ: إن أردت أَنَّه فَعَلَه خَلَقه، فقد قلنا: إِنَّهُ خلق الكفر كفرا قبيحا مذموما، وخلقه فعلا للكافر؛ لأَنَّه لا يكون شيئا إلاَّ والله خلقه، والكفر فعل الكافر باكتساب منه لفعله، وذلك قوله: ﴿ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾،/ ٨٥/ وقوله: ﴿بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[1]، فسماه الله كسبا للكافر[2]. والمكتسِب لا يكون خالقا لكسبه، إِنَّما كَسَبَ خلقَ غيره، والله خالقهم وكسبَهم وعملَهم، وهو غير مكتسب لشيء -تعالى-.

وإذا كان هذا هكذا دلَّ أَنَّ كسبهم خلقٌ لغيرهم خلقه كسبا لهم، ولا يشبه فعله بفعل خلقه؛ لأَنَّه لا يشبَّه بخلقه في جميع أمورهم، والعقوبة من الله تعالى والثواب، إِنَّمَا يَجزي بهما على الأعمال المكتسبة من الخير والشر والإيمان والكفر، فمن كسب خيرا وعمل بالإيمان الذي أمر به فله الثواب، ومن كسب شرا وارتكب ما نهي عنه عوقب عليه فوقع ذلك على الأمر والنهي، فمن[3] عمل ما نهي عنه فعليه العقاب، ومن فعل ما أُمِر به فله الثواب، والله حكيم في ذلك كله، ولم تقع العقوبة على ما خلق؛ لأَنَّ خلقه للأشياء حكمة بالغة.

فإن قال: لِمَ سَمَّى الكفر كفرا؟

---

١) سورة البقرة: ٨١.

٢) في (س): للكافرين.

٣) في (س): فإن.

قِيلَ لَهُ: من طريق التغطية والستر على الحق.

فإن قال: لِمَ صار كفرا؟

قِيلَ لَهُ: لنهي الله عنه وعن فعله فصار فعله كفرا، والفاعل له كافر.

فإن قال: لِمَ صار قبيحا؟

قِيلَ لَهُ: لأَنَّ الله سَخِطه ولَمَ يقبله، ونهى عنه، ولَمْ يأمر به، فصار الفاعل له مرتكبا لِـمَا نهاه الله عنه، كافرا لنعمة الله عليه.

فإن قال: لِمَ عاقب الكافر؟

قِيلَ لَهُ: لأَنَّه عصى الآمر له، وركب ما نهاه عنه من فعل ما حرّم عليه فعله من القبيح.

فإن قال: لِمَ صار الإيمان حسنا؟

قِيلَ لَهُ: لطاعة الآمر له، وهو في اللغة: التصديق بما أمر الله من الطاعة.

فإن قال: لِمَ صار من صَدَّقَ به مؤمنا؟

قِيلَ لَهُ: لأَنَّه صدَّق بِمَا أمر الله به[1] وعمل، فصار مؤمنا آمنا من العقوبة.

فإن قال: لِمَ صار حسنا؟

قِيلَ لَهُ: لأَنَّه تصديق واعتراف بحق الـمنعم، واتِّباع ما أَمَره.

فإن قال: فما الدليل على خلق الإيمان والكفر؟

---

١) في (ت): "بما أمر به". وفي (س): "بما أمر الله".

قِيلَ لَهُ: الدليل على ذلك قول الله: ﴿الْحَمْدُ لله الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾، وقال -أيضا-: ﴿اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾(١) من الكفر إلى الإيمان، ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُواْ أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾(٢)، ولو لم يكن الكفر ظلمات لَمْ يخلدوا في النار.

فذلك يدلك أَنَّهما مخلوقان، وهما الكفر والإيمان، وهما مما تلونا نور وظلمات، والله خالق ذلك كما قال.

فإن قال: فجَبَرَهم على ذلك؟! / ٨٦/

قِيلَ لَهُ: لا، بل فعلوه باختيارهم.

فإن قال: فكيف خلقه ولَمْ يجبرهم عليه.

قِيلَ لَهُ: خلقه كسبا لهم لا له، وخلقه لا يُشبَّه بما كسبوه؛ لأَنَّه لا يشَبَّه بِهم، وقد أخبر أَنَّه خالق ذلك، ونحن لِـمَا قال تَبَع.

فإن قال: فالكفر هو الكافر؟!

قِيلَ لَهُ: لا، الكفر فعل الكافر، والكافر غير الكفر، والكفر غير الـمكفور به، وَإِنَّمَا وقعت العقوبة على الكافر بِمعصيته دون الكفر.

---

١) سورة البقرة: ٢٥٧.

٢) سورة البقرة: ٢٥٧.

ألاَ ترى أن الكفر غير معاقب؛ لأنَّه فعل، وهو عرض غير معاقَب، وَإِنَّمَا عوقب الكافر بارتكابه المحَرَّم. وكذلك الإيمان غير المؤمن، والذي آمن وصدّق غير الذي أومن به، والذي أومن به هو الله، والذي آمن وصدَّق هو العبد، والإيمان والتصديق هو الفعل، والثواب وقع على المؤمن نفسه لا على الفعل والتصديق، ولكن به مجزيّ، وكذلك الكافر بالكفر مجزيّ، وذلك بالأمر والنهي واجب، والله خالق ذلك، وكله يعلمه[1] -تعالى-، وهو العليم الخبير.

مسألة: [في الكسب]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: إن الله سَخِطَ عليهم مَا خلق فيهم؟.

قِيلَ لَهُ: سخطه عقوبته، وَإِنَّمَا سخط عليهم لارتكابهم ما نهاهم عنه، فَلَمَّا ركبوا نهيه عاقبهم، ولم تقع العقوبة على ما خلق، إِنَّمَا عاقب من ارتكب[2] ما نهى عنه.

وإن قال قائل: وإذا كان الله جاعلا ما جعلته العباد كان عادلا بعدلهم، ومصلحا بصلاحهم، ومفسدا بفسادهم، وكاذبا بكذبهم، وجائرا بجورهم.

قِيلَ لهم: تعالى الله عن هذه الصفة؛ لأنَّه ليس هو بغيره فيكون فاعلا بفعله، هو الذي ليس كمثله شيء من خلقه؛ لأَنَّ ما جعله العباد كسبا كسبوه، وليس ذلك خلقا خلقوه؛ لأَنَّ المكتسِب غير الخالق والكسب غير الخلق.

---

١) في (س): "فكله بعلمه".

٢) في (س): ركب.

وإذا كان بالاتفاق أن فعلهم وجعلهم وعملهم كسب بطل ما اعتلّ به صاحب هذا القول، وقد قال الله ما يدلهم على أن أفعالهم كسب قوله: ﴿وَلاَ تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلاَّ عَلَيْهَا﴾[1]، وقال: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾[2]، فالمكتسب لا يكون خالقا، والله تعالى جعله خلقا لا كسبا بالاتفاق، ولَمْ يقل أحد: إن الله مكتسب لِما خلق، فَلَمَّا لَمْ يكن مكتسبا لَمْ يَجُز أن يقال: فاعلا ما خلقه لعباده، ولا يقال: إنَّهُم كسبوا خلق الله، وَيُقال: خَلَقَ الله كسبَهم؛ / ٨٧/ لأَنَّ الله خالق كل شيء، فلا خالق غير الله، وقد قال الله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾[3]؛ أي: تكذبون أن مع الله خالقا غيره، فلا خالق إلاَّ الله، فالله تعالى خالق ما عملته العباد كسبا لهم لا له.

ولا يجوز أن يقال: إنَّهُ عادل بعدل خلقه، ولا جائر بِجورهم، هذا عن الله منفيّ، -جل وعلا عُلُوًّا كَبِيرًا-.

فإن قال قائل: لا يَجوز أن يعذب الله العباد على فعله.

قِيلَ لَهُ: نعم، لا يعذب الله العباد إلاَّ على أفعالهم.

---

١) سورة الأنعام: ١٦٤.

٢) سورة البقرة: ٢٨٦.

٣) سورة فاطر: ٣.

فإن قالوا: لو جاز أن يمدح العباد ويذمهم على ما خلق فيهم لجاز أن يعذبهم على ما خلق فيهم[1] من طولهم، وقصرهم، وسوادهم، وبياضهم.

قِيلَ لَهُ: تعالى الله أن يعذب العباد على ما خلق فيهم، إِنَّمَا يعذبهم على معاصيهم التي نهاهم عنها، فركبوا نهيه، وَإِنَّمَا يثيبهم على طاعتهم له فيما أمرهم به وأطاعوه، ولم تكن العقوبة على ما خلق فيهم، بل خلقه حكمة بالغة.

فإن قال قائل: لو كانت المعاصي من خلق الله لوجب على العباد الرضا بها، والتسليم لقضاء الله كما يرضون ويصبرون على الموت والصحة والسقم.

قِيلَ لَهُ: المعاصي هي فعل العاصي إذا عصى الله الآمر له، وهي من العاصي كسب لا خلق، والله تعالى خلق المعصية معصية من فعل العاصي قبيحة مسخوطة، معاقب عليها من فعلها إذا عصى الآمر له، والمسلمون لا يرضون بالمعاصي، ورضى الله تعالى هو ثوابه، ولا يثيب الله العاصي.

فأما من عمل بالمعصية مختارا فهو راض بما عمل من المعاصي، ورضى الله تعالى هو ثوابه، ولا يثيب الله العاصي على عصيانه. وقد سماه الله عاصيا وجعل فعله معصية، وحكم عليه أَنَّه عاصٍ فيما ارتكب من نهيه.

وذلك الذي سماهم به، وحكم به عليهم، فعلى العباد الرضا بذلك الحكم، واجب عليهم أن يرضوا بما سَمَّاهم به، وجعلهم عصاة لمعصيتهم كرضاهم

١) في (ت): + "إِنَّمَا يعذبهم على ما خلق فيهم".

بعافيتهم وبلائهم، وقد تبين لكل ذي عقل أن فعل الله وما حكم به على أهل المعصية من العقوبة محكم متقن غير متناقض ولا مشتبه.

فإن قال قائل: فأين الدليل، على أنّه خلق /٨٨/ المعاصي؟

قِيلَ لَهُ: قول الله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾[1] ومعاصيهم شيء. وقال: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾[2] فأفعالهم شيء. وقال: ﴿وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[3]، وقال: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾[4]؛ أي: تكذبون؛ لأنَّ الإفك هو الكذب، ﴿لَا تَفْتَرُوا عَلَى اللهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذَابٍ وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَى﴾[5].

وَإِنَّمَا صار الكافر كفورا لتغطيته نِعَم الله عليه، بكفره وارتكابه ما نهاه الله عنه، فعصاه بذلك، ولم يشكر ولم يطع[6]. والكفر أيضا لا يعاقب، إِنَّمَا العقوبة على الكافر بفعله الكفر، وعصيانه الأمر وارتكابه النهي.

وكذلك وجب عليه ما أحل بنفسه من معصيته الذي لم يزل، وقد جعل الله الكفر خلافا للإيمان، وقد بين ذلك فَقال: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ

---

١) سورة الفرقان: ٢.

٢) في جميع النسخ: "وكل شيء خلقناه بقدر" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة القمر: ٤٩.

٣) سورة الصافات: ٩٥-٩٦.

٤) سورة غافر: ٦٢.

٥) سورة طه: ٦١.

٦) في (س): "ولم يشك ولم يطمع".

مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً * إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً﴾(١). وقال: ﴿لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾(٢)، وقال: ﴿وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ﴾، فجعل الشكر طاعة وإيمانا، والكفر معصية، والعاصي مجزيّ بما عصى، والمطيع مَجْزِيّ بما أطاع، وقد جعل الله ذلك كذلك، وعلمه وأتقنه وبينه.

وقال: ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾(٣)، وذلك كله تدبير الله تعالى.

فإن قال قائل: إن فاعل الظلم ظالم، فَلَمَّا كان الله تعالى أحكم الحاكمين علمنا أنَّه غير فاعل للظلم.

قِيلَ لَهُ: تعالى الله أن يفعل الظلم على وجه ما يفعله العباد، ولا يأمر بالظلم ولا الفحشاء، بل يأمر بالعدل والإحسان، وينهى عن الفحشاء والمنكر.

وقال: ﴿لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ﴾(٤)، وقال: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾(٥)، والله تعالى لا ينسب إليه الظلم، و﴿لاَ يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾(٦).

---

١) سورة الإنسان: ٢-٤.

٢) سورة النمل: ٤٠. وفي (س): - "وقال: ﴿ لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ ﴾".

٣) سورة الحجرات: ٧.

٤) سورة البقرة: ٢٧٩.

٥) سورة البقرة: ٢٧٠.

٦) سورة يونس: ٤٤.

فأما خلق الظلم فالله تعالى قد قال: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾[1]، ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾[2]، وقال: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾، فهو خالق لجميع المخلوقات كلها.

وقد قال: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ﴾[3] ممتدحا أنه لا خالق غيره، فقد جعل الظلم ظلما من الظالم فعلا مكتسبا له؛ لأنَّ العبد لَمْ يخلقه ولكن اكتسبه، وقد قال الله: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾[4].

فأما الخالق فلا يشبَّه فعله بفعل المخلوقين؛ إذ هو لا يشبههم، وليس كمثله شيء، ففعله غير مكتسب، وهو خلقٌ /٨٩/ أحكمه الله وأتقن تدبير أفعال خلقه كلها.

فإن قال: «خَصْلَتَانِ لاَ يَنْفَعُ مَعَهُمَا صَوْمٌ وَلاَ صَلاَةٌ -فيما روي عن رسول الله ﷺ-: الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَأَنْ يَزعُمَ عبدٌ أَنَّ اللهَ أَجْبَرَهُ عَلَى مَعْصِيَتِه»[5].

قِيلَ لَهُ: كذلك نقول.

---

١) سورة الأنعام: ١٠٢.

٢) سورة الأنعام: ١.

٣) سورة فاطر: ٣.

٤) سورة النساء: ١١١.

٥) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ أو المعنى.

٥- باب:

مسألة: في خلق الأفعال

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما معنى قول الله: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ * وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[1]؟

قِيلَ لَهُ: الآية على ظاهرها أنَّه خلقهم وخلق أعمالهم [لهم]، لا خالق غير الله، كما قال: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ﴾[2].

فإن قال قائل: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ يقول: نحتُّم من خشب، يقول: خلقكم وخلق الخشب الذي عملتم منه صنما، فسمى الصنم الذي عملوه عملا لهم.

قِيلَ لَهُ: فإذا سمى الصنم الذي نحتوه عملا لهم، وقد قال: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، فقد أخبر أنَّه خلق عملهم ذلك، ونحتهم وحركاتهم للصنم، والمنكر لذلك عليه الدليل، ألا ترى أنَّه قال: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، فجمع بهذا كل عمل، فمن ذلك قلنا: إن أعمالهم مخلوقة، إذ كان ذلك من[3] قوله.

فإن قال: إنَّما قال إبراهيم لقومه: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ * وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ من الخشب الذي تنحتونه أصناما؟

---

١) سورة الصافات: ٩٥-٩٦.

٢) سورة فاطر: ٣.

٣) في (س): "إذا كان من".

قِيلَ لهم: إن جاز لكم أن تقولوا: إن قوله: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ خاص للأصنام دون ما كانوا يعملون من السيّئات لجاز لكم أن تزعموا[1] أنّهُ خاص لتلك الأصنام والخشب الذي خاطب إبراهيم فيها قومه، دون غيرها من الخشب والأصنام.

فإن قال: كل خشب وصنم يكون فهو مخلوق، لقوله: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾؟

قِيلَ لَهُ: وكذلك كل ما يعملون من الأصنام والأفعال من الطاعة والمعصية، فكل ذلك مخلوق؛ لأنّه عَمَّ بقوله: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، فلا يجوز لقائل أن يقول: "خلقكم وبعض ما تعملون"، ولو جاز هذا لجاز لقائل أن يقول: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾[2]، إنّما هو لبعض الأمهات، و لجاز أن يكون قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إنّما خاطب بعض الذين آمنوا. فَلَمَّا لم يجز هذا، وكان عامًّا في الذين آمنوا، وفي جميع الأمهات لعموم الآيات، كان قوله: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ عامًّا في كل ما تعملون، إلاّ ما قام به دليل من الكتاب أنّه خاص، والآية على ظاهرها ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾: خلق كل شيء تعملونه من المعاصي والطاعة والأصنام وغير ذلك، فكما دلت الآية أنّه خلقهم، وكذلك خلق أعمالهم.

١) في (س): "جاز لغيركم أن يزعم".

٢) سورة النساء: ٢٣.

ودليل آخر يدلُّ على أن عملهم مخلوق قوله: ﴿وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا﴾؛ يعني: الأصناف كلها[1]، ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ﴾[2]،/ ٩٠/ فأخبر أنَّه جعل لهم الفلك وهم الذين نحتوا الخشب، ولاقوا بعضه إلى بعضه، وشدوه بالدسر[3] وجعلوه في البحر، فسمَّاه الله جعلا له، والجعل: خلق من الله مِمَّا جعل، فقد سماه مِمَّا عملوه من غير الأصنام جعلا له وخلقا له، وكذلك ركوبهم وعبادتهم، وصيادتهم، وقد قال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ﴾[4]، ولَم يسخر لكم إلاَّ ما كان من تدبيره. وقال: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾[5] فخلقه |عظاما فجعله| عامّا لكلِّ شيء.

فإن قال: إنَّما عنى بذلك خلق السموات والأرض، والليل والنهار، والإنس والجن، ولم يخلق الظلم |والكذب|؛ إذ لم يكن ظالما ولا كاذبا؟

قِيلَ لَهُ: ولو جاز ما اعتللت به، من خصوص ما ذكرتَ بغير حُجَّة أنَّه لم يخلق الظلم والكفر، لجاز لمن يقول إِنَّهُ لم يخلق الطاعة والإيمان؛ إذ كلاهما عَرَض من

---

١) في (س): - "يعني الأصناف كلها".

٢) سورة الزخرف: ١٢.

٣) الدُّسُرُ: هي مسامير السفينة وشُرُطُ الليف التي تُشَدُّ بها. وقال الزجاج: كُلّ شيء يكون نحو السَّمْرِ وإدخال شيء في شيء بقوَّة فهو الدَّسْرُ. والدِّسارُ: خَيْط من ليف تُشَدُّ به ألواحُ السَّفينةَ، قال تعالى: ﴿وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ﴾. انظر: العين؛ تهذيب اللغة؛ لسان العرب؛ (دسر).

٤) سورة إبراهيم: ٣٢.

٥) سورة السجدة: ٧.

أفعال العباد، فَلَـمَّا لم يجز هذا جاز أن تكون الآية على عمومها أَنَّه أحسن كل شيء خلقه، فخلقه عام لكل شيء خلق.

وليس إذ خلق كفر العباد وظلمهم وكذبهم فعلا لهم أن يكون ظالما ولا كاذبا؛ لأَنَّه إِنَّمَا خلقه فعلا لهم لا له، وكسبا لهم كسبوه، ألا ترى أن ذلك منهم بالإجماع والكتاب كسب: قوله: ﴿ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾[1] و ﴿ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[2] فجمعه، فالكسب لا يكون خلقا للمكتسِب؛ لأَنَّ المكتسِب إِنَّمَا كسب خلق غيره.

ولولا أن الله جعل الكفر كفرا، والظلم ظلما بالنهي عنه، لَمْ يكن كذلك في فعل العباد؛ لأَنَّ العباد قد جهدوا أن يجعلوا الشرك وعبادة الأصنام حسنا، فلم يكن ما أرادوه، وكان ظلما إذ جعله الله ظلما وكفرا، وأراده قبيحا مسخوطا، ونهى عنه وذمَّ فاعله، وقد قال: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾[3]، فكل ما وقع عليه اسم موت أو حياة فهو مخلوق بظاهر الآية.

ومن أفعال الخلق ما يسَمَّى موتا وحياة، وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾[4]، وقال: ﴿وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللهِ﴾[5].

---

١) سورة الزمر: ٢٤..

٢) سورة الروم: ٥٥.

٣) سورة الملك: ٢.

٤) سورة المائدة: ٣٢.

٥) سورة آل عمران: ٤٩.

فمن أفعال العباد ما يسمى موتا وحياة قوله |تعالى| في الذي حاج إبراهيم في ربه، فقَالَ: ﴿أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾[١]، وقد قال تعالى: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الميِّتِ وَيُخْرِجُ الميِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾[٢]؛ «الكافر من المؤمن، والمؤمن من الكافر»، وهي على ما قيل: قراءة الحسن[٣].

فثبت أن الكفر والإيمان يسميان موتا وحياة. وقد / ٩١/ قال الله تعالى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾[٤]، وقال الحسن[٥]: الميت: الضَّال، فثبت أن الضلال يسمى موتا، والإيمان يسمى حياة، وقد قال الله تعالى: ﴿خَلَقَ الموْتَ وَالْحَيَاةَ﴾. والكفر والإيمان من أفعال العباد الذي سماه موتا وحياة مخلوقَين؛ لأَنَّ أفعالهم كسب، فصح أن قوله: ﴿الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾[٦]، وقال: ﴿أَتْقَنَ

١) سورة البقرة: ٢٥٨.

٢) سورة الروم: ١٩.

٣) هذا تفسير للحسن وليس قراءة له -والله أعلم- كما ورد في تفسير هود بن محكم الهواري (٣/ ١٢٠): «وتفسير الحسن: يخرج المؤمن من الكافر، ويخرج الكافر من المؤمن». وفي تفسير الطبري (٣/ ٢٢٦): «قال الحسن في قوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الميِّتِ وَيُخْرِجُ الميِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ قال: يخرج المؤمن من الكافر ويخرج الكافر من المؤمن».

٤) سورة الأنعام: ١٢٢.

٥) الحسن بن أبي الحسن يسار مولى زيد بن ثابت البصري (٢١- ١١٠هـ): عالم فقيه ثقة ناسك فصيح. روى عن كثير من الصحابة والتابعين. وأخذ عنه الكثير. قيل: جمعت آثاره في سبعة أسفار ضخمة. انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٧/ ١٥٧. الذهبي: تذكرة الحفاظ، تر٦٦، ١/ ٧١...

٦) في جميع النسخ: "الذي أحسن كل شيء خلقه ثُمَّ هدى" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة طه: ٥٠.

﴿كُلَّ شَيْءٍ﴾[1]، وقال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾[2]، وقال: ﴿خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[3]، فثبت أن كل شيء من فعل العباد، وغير ذلك من الخلق أن الله خلقه، وأحسن خلقه، وأتقن تدبيره، وجعله على ما هو عليه كما شاء وعلم، لا خلاف لما علم وأراد ـ تبارك وتعالى ـ.

فإن قال: هذا خاص للموت الذي يخرج به العبد من حد الحياة دون غيره.

قِيلَ لَهُ: ما الفرق بينك وبين من قال: خلق السمع والبصر، إِنَّمَا خلق بعض ما سُمِّي سَمعا وبصرا دون بعض.

فإن قال قائل: لا يجوز؛ لأَنَّ كل ما وقع عليه اسم سمع وبصر فهو مخلوق.

قِيلَ لَهُ: وكل ما وقع عليه اسم الموت والحياة فهو مخلوق.

وقد قال الله تعالى: ﴿يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾[4].

ولو أن قائلا قال: يجوز، إِنَّما يتوفى بعض الأنفس دون بعض ما كان حجتك عليه[5]، وأنت تزعم أَنَّه خلق الموت والحياة، إِنَّمَا خلق بعض ما سُمّي موتا وحياة، وقد ثبت أن الموت والحياة مخلوقان، وهما داخلان في

---

١) سورة النمل: ٨٨.

٢) سورة الأنعام: ١٠١.

٣) سورة الصافات: ٩٥-٩٦.

٤) سورة الزمر: ٤٢.

٥) في (ت): عليهم.

الآية، فمن ادعى خصوص ذلك لَمْ يَجُز له إلاَّ أن يأتي بآية من كتاب الله يُخبر عن بعض ما سمّى موتا وحياة دون بعض، وأن ذلك غير مخلوق.

ودليل آخر: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾[1]، فثبت في قولنا وقول مخالفينا: إن الطاعة مخلوقة؛ لأَنَّ ذلك مِمَّا يشاء الله، وإن زعموا أَنَّه يخلق بعض ما يشاء دون بعض لزمهم أن قوله: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ﴾[2] إِنَّمَا يعلم بعض الغيب؛ لأَنَّ مخرج الآيتين عام، ولو جاز أن إحداهما خاص جاز في الأخرى، وإن بطل في إحداهما بطل في الأخرى.

ومِمَّا يدل على خلق الأفعال وغيرها من كتاب الله تعالى قوله: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾[3]. فلو كان إِنَّمَا خلق الأجسام والسموات والأرض والنجوم دون الأفعال لَمْ يكن وكيلا إلاَّ على ذلك دون الأفعال، فَلَمَّا كان الله وكيلا على كل شيء،/ ٩٢/ وقائما على كل نفس بِما كسبت بالإجماع، وَمِمَّا دلَّ عليه الكتاب، فسد قول من قال بالخصوص لبعض الآية دون بعض؛ لأَنَّه أعمّ[4] بالآية ﴿كُلِّ شَيْءٍ﴾، وعلى من يدعي خصوص الآية الدليل.

---

١) سورة القصص: ٦٨.

٢) سورة الحشر: ٢٢.

٣) سورة الأنعام: ١٠٢.

٤) في (س): علم.

ودليل آخر: قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[1]، و﴿...عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ﴾[2]، فلما كان الله -بلا خلاف- بكل شيء عليم، وعلى كل شيء حفيظ، كان خالقَ كلّ شيء بعموم الآية، وعلى من يدعي الخصوص الدليل من القرآن.

فإن قال: قد قال الله فيه: ﴿تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾[3]، ﴿وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾[4]، وقوله: ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾[5]، ولم تُؤتَ بلقيس من السماء شيئا، ولَمْ يُؤتَ سليمان من الْجَنَّة شيئا، وهذا يدل على الخصوص.

قِيلَ لَهُ: هذا إِنَّمَا فعله الله لهم، وآتاهم من ذلك ما شاء، وهذه الآية بالاتفاق مخصوصة لهما دون غيرهما، والعباد لم يعلموا كُلَّ شيء، ولم يؤتوا[6] من السماء إلاَّ ما يشاء الله. فأمَّا الحكيم العليم الذي أحسن كل شيء خلقه، وخلق كل شيء وهو بكلِّ شيء عليم، وعلى كل شيء وكيل، وعلى كل شيء قدير، لا يشبه بخلقه. ولا خلاف أن هذه الآيات عامة، والأخرى خاصة. وليس في: ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ دليل على أن

---

١) في جميع النسخ: "خالق كُلّ شيء..."، وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة الأنعام: ١٠١.

٢) سورة هود: ٥٧.

٣) سورة النحل: ٨٩.

٤) سورة النمل: ١٦.

٥) سورة النمل: ٢٣.

٦) في (س): "ولا يؤتون".

قوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[١] مخصوص؛ لأَنَّ علمه محيط بأفعال خلقه، وهو قائم على كُلّ نفس بما كسبت.

ومِمَّا يدلُّ على أَنَّه خالق كل شيء؛ قوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾[٢]، وقوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾[٣]، ﴿ذَلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾[٤].

فإن قال: إن قوله: ﴿صُنْعَ اللهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾[٥]، و﴿أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾[٦]، قال: فَلَمَّا لم يكن الكفر حسنا ولا متقَنا لم يكن خلق الله؟

قِيلَ لَهُ: إن الإتقان من الله هو خلقه للأشياء كلها حكمة متقنة غير متفاوتة، فذلك قوله: ﴿أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾، و﴿أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾، وأنه أحسن[٧] صنعه وتدبيره، ومن إتقانه خلق كل شيء، إذ جعل الكفر قبيحا غير الإيمان، والظلم غير الإحسان، فَلَمَّا فرق بين الكفر والإيمان

---

١) سورة الأنعام: ١٠١.

٢) سورة الفرقان: ٢.

٣) سورة القمر: ٤٩.

٤) سورة غافر: ٦٢.

٥) سورة النمل: ٨٨.

٦) سورة السجدة: ٧.

٧) في (س): -"خلقه وأنه أحسن".

كان ذلك منه إتقانا وحسنا من[1] خلقه؛ إذ لَم يساوِ بين ذلك، وجعل الكفر قبيحا والإيمان حسنا، والكفر فعل الكافر، واكتسابه المذموم عليه وتغطية الحق، والدليل على فعل الخلق قوله: / ٩٣/ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾[2].

فإن قال: إِنَّمَا خلق الحيَّات والعقارب وغيرها مِمَّا تعوّذ من شر ما خلق من ذلك؟

قِيلَ لَهُم: تعوّذ من شر الجْسم.

فإن قالوا: إِنَّمَا يتعوذ من شر الحيات والعقارب.

قِيلَ لهم: يتعوذون من شر الجسم، أو من شر الفعل؟

فإن قالوا: من شر الجسم فقد أحالوا أن الحية والعقرب وكل دابة إذا كانت ميتة لا تقدر على فعل لم يكن للتعوذ منها معنى؛ لأَنَّ المتعوذ إِنَّمَا يتعوذ من شر أفعالهم لا من شر أجسامهم، فثبت أن الشر الذي يتعوذ منه هو ما خلق الله من شر أفعالهم، |فثبت أَنَّ ما تعوذ منه هو ما خلق الله من شر أفعالهم|، فثبت بهذا أن كل شيء[3] من أفعال الخلق يتعوذ[4] منه فهو مِمَّا خلق الله.

---

١) في (س): فيمن.

٢) سورة الفلق: ١-٢.

٣) في (س): شر.

٤) في (س): "فثبت أَنَّ ما تعوذ منه هو ما خلق الله من شر

ولو كان قوله: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ إنَّمَا أراد أن يتعوَّذ من الأجسام لا من الأفعال، كأن يقول تعالى: "ممن خلق"؛ لأنَّ كل شيء حي مخلوق، فإنَّمَا يقال[1]: "مِمن خلق".

فإذا كان فعلا قيل: "هذا مِمَّا خلق الله"، وقد قال الله: ﴿أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَا﴾[2]، لم يقل: "ما خلقنا"؛ لأنَّه أراد الملائكة، ولَمَّا ذكر الفعل قال: ﴿أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[3]، فثبت أنَّ قوله: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ يريد من الأفعال التي خلقها.

ومن الدلالة على خلق الفعل: قوله: ﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾[4]، فثبت أن الله يصيب الكفار بأيدي المؤمنين، فيكون فعل المؤمنين بالكفار من القتل والجراحة مصيبة[5] أصابهم الله بها، فأضاف ذلك إلى الله أنَّه أصابهم بها على أيدي المؤمنين، فذلك فعل من الله أصابهم إياه بتلك المعصية، وهو فعل المؤمنين، فهذا دليل على أن فعل الخلق يضاف إلى الله على معنى.

---

١) في (س): يقول.

٢) سورة الصافات: ١١.

٣) سورة النمل: ٨٤.

٤) سورة التوبة: ٥٢.

٥) في (س): معصية.

وقال: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾[1]، فثبت أن قتالهم وضربهم بالسيف عذابٌ عذَّب الله به الكفار، وهو فعل المؤمنين جعله الله عذابا على أيديهم.

والدليل من السنة على خلق الفعل قولُ النبي ﷺ وآثار الصحابة أن الفعل مخلوق. قول النبي ﷺ لمعاذ[2]: «مَا خَلَقَ اللهُ خلقًا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَتَاقِ[3]، وَلاَ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلاَقِ»[4].

وقال: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ نَظَرُوا إِلَى خُلُقِ الرِّفْقِ لَرَأَوْا خُلُقًا حَسَنًا لَمْ يَرَوا خلقَ شَيْءٍ أَحْسَنَ مِنْهُ، وَلَوْ نَظَرُوا إِلَى خُلُقِ الْخَرْقِ لَمْ يَرَوْا شَيْئًا أَقْبَحَ مِنْهُ»[5]. / ٩٤/

---

١) سورة التوبة: ١٤.

٢) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن (ت ١٨هـ): صحابي جليل سمح. أعلم الأمة بالحلال والحرام، وأحد الستة الذين جمعوا القرآن على عهد النَّبِيّ ﷺ. أسلم صغيرا وآخى النَّبِيّ ﷺ بينه وبين جعفر بن أبي طالب. شهد العقبة والمشاهد كُلّها، وبعثه النَّبِيّ قاضيا ومرشدا لأهل اليمن بعد غزوة تبوك، فَلَمّا توفي النَّبِيّ عاد إلى المدينة. واستخلفه أبو عبيدة بن الجراح بعدما أصيب في طاعون عمواس وأقرَّه عمر، فمات في ذلك العام. له ١٥٧ حديثا. انظر: الزركلي: الأعلام، ٧/ ٢٥٨.

٣) في (س): العفاف.

٤) رواه البيهقي في السنن الكبرى عن معاذ بن جبل بلفظ «ما خلق الله شيئا على وجه الأرض أحب إليه...»، ر١٤٨٩٧، ٧/ ٣٦١. ورواه الدار قطني في سننه عن معاذ مثله، كتاب الطلاق والخلع والإيلاء وغيره، ر٩٤، ٤/ ٣٥.

٥) ذكره السيوطي في جمع الجوامع أو الجامع الكبير (ر٩٣٤)، بلفظ: «يا عائشة إن الرفق لو كان خلقا ما رأى الناس خلقا أحسن منه ولو كان الخرق خلقا ما رأى الناس خلقا أقبح منه»، وعزاه إلى الحاكم في الكنى. وذكره العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٢٠٩) باللفظ السابق، وعزاه إلى العسكري.

ويروى عن علي: أنّه سأله رجل عن فعل العباد "أمِنَ الله أو منهم؟"، قال: "هو منهم عمل، ومن الله خلق".

وقال حذيفة[1]: "إن الله خلق كلَّ صانع وصنعته"[2].

وعن مجاهد[3]: في قول الله: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ﴾[4]. قال: الكفر والإيمان، والخير والشر، والهدى والضلال.

وعن الحسن في قوله: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾[5]، قال: الكفر والإيمان.

ومن القياس على خلق الفعل: أن الدليل على أن فعلنا مخلوق، وهو ما دلنا على أن نومنا[6] مخلوق، وأن الأمراض والأسقام ونحو ذلك مخلوق.

---

١) حذيفة بن حسل بن جابر العبسي، واليمان لقب حسل، أبو عبد الله (ت: ٣٦هـ): صحابي من الولاة الشجعان الفاتحين. أمين سر النَّبِيّ ﷺ في معرفة المنافقين. وخيره ﷺ بين الهجرة والنصرة فاختار النصرة. وكان يسأل عنه عمر إذا مات ميت ليصلي عليه. ولاه عمر على المدائن (بفارس). وهاجم نهاوند (سنة ٢٢هـ) فصالحه صاحبها على مال يؤديه في كُلّ سنة. وغزا الدينور، وماه سندان، فافتتحها عنوة. واستقدمه عمر إلى المدينة ثُمَّ أعاده إلى المدائن، فتوفي فيها. له ٢٢٥ حديثا. انظر: ابن حجر: الإصابة، ر١٦٤٩، ١/ ٣١٧. الزركلي: الأعلام، ٢/ ١٧١.

٢) روى هذا الحديثَ عن حذيفة بن اليمان مرفوعا إلى النَّبِيّ ﷺ كُلٌّ من: الحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان، ر٨٤، ١/ ٨٥. ورواه البيهقي في شعب الإيمان، باب في أن القدر خيره وشره من الله عز وجل، ر١٩٠، ١/ ٢٠٩.

٣) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج (٢١- ١٠٤هـ): تابعي، مفسر، مولى بني مخزوم من أهل مكة. أخذ عن ابن عباس، تنقل في الأسفار واستقر بالكوفة. له: كتاب في التفسير. انظر: الزركلي: الأعلام، ٥/ ٢٧٨.

٤) سورة الذاريات: ٤٩.

٥) سورة الأنعام: ١.

٦) في (س): يومنا.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُم مِّن فَضْلِهِ﴾[1] دليل على أن فعلنا مخلوق.

فإن قال: فإن النوم لا يجيء الإنسان إلاَّ وهو يكرهه.

قِيلَ لَهُ: وكذلك قد يفعل الإنسان أفعالا وهو يكرهها، قال الله: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾[2].

فإن قال: فالنوم ليس من فعل العباد.

قِيلَ لَهُ: هذا دعوى منك؛ لأنَّه لا يجد علة بها يُثبِت بها خلق النوم إلاَّ وفي الفعل مثل تلك العلة، كذلك العلة في تلك الأمراض يوجد في الفعل مثلها، فدلنا على أن الفعل مخلوق.

وَيُقال لمن نفى خلق الفعل: نفيتَ ذلك، وليس ذلك بظاهر في الكتاب ولا في السنة.

فإن قال: فإن الله لا يحب ذلك، ولو فعل ذلك لَمْ يُعَذِّبْ عليه؟

قِيلَ لَهُ: فيلزم في قياسك أن تقول: إنَّما يحبّ ولا يعذب[3] عليه فهو مخلوق، وإلاَّ بطل ما اعتللت به من ذلك.

فإن قال: ما أفضل؛ فعل الله أم فعل العبد؟!

---

١) سورة الروم: ٢٣.

٢) سورة النحل: ١٠٦.

٣) في (ت): + "ولا يعذب" أي مكررة.

قِيلَ لَهُ: فعل الله.

فإن قال: الصلاة؛ فعل الله أم فعل العبد؟

قِيلَ لَهُ: من الله أمر وخلق، ومن العبد عمل وكسب.

فإن قال: فالنوم؛ فعل الله أم فعل العبد؟

قِيلَ لَهُ: النوم: الاضطجاع فعل العبد، وما يغشى العبد من النعاس فعل الله.

فإن قال: ما أفضل؛ الصلاة أم النوم؟

قِيلَ لَهُ: الصلاة التي هي فعلي أفضل من فعلي في النوم، وخلق الله في ذلك أفضل من فعلي.

فإن قال: إن بلالا كان يقول للنبي ﷺ: "الصلاة خير من النوم"[1].

قِيلَ لَهُ: معنى ذلك أن يقوم يصلي أفضل من اضطجاعه في النوم، وإنَّما خلق الله في جميع ذلك، ولا يقاس بفعل العبد[2]. / ٩٥/

مسألة: في الإرادة

وقال: إن المعتزلة رَجُلان:

أحدهما يقول: إن ما أراد الله من أفعال عباده الأمر بِها.

وآخر يقول: إِنَّما أراد الله من أفعال عباده غير الأمر بها.

---

١) رواه أبو داود، عن أبي محذورة بلفظ قريب، كتاب الصلاة، باب كيف الأذان، ر٥٠٠، ١٣٦. والنسائي، بمعناه، كتاب الأذان، باب الأذان في السفر، ر١٥٩٧، ١/ ٤٩٨.

٢) في (س): "فلا يقاس بفعل العباد".

قِيلَ لَهُ: فمن ذهب إلى الأمر لزمه إذا لَمْ يكن الباريء آمرا بأفعال الأطفال والمجانين أن يكون كارها لها، إن كان يجب ابتغاء[1] أفعال العباد الكراهية، والله لا يكره إلاَّ معصية كما لا ينهى إلاَّ عن معصية، وإذا لَمْ يكن هذا هكذا عندهم بطل ما قالوه، وهذا يوجب أن كل مباح معصية.

ومن ذهب إلى أن إرادة الله لأفعال عباده غير الأمر بها، قِيلَ لَهُ: إن كان يجب نفي الإرادة لأفعال عباده غير الكراهية، فحَدِّثْنا: هل إرادة الله كون الأعمال التي ليست معاصي ولا طاعات؟

فإن قال: نعم.

قِيلَ لَهُ: فيلزمك أن تكون طاعة؛ لأَنَّ الطاعة عندك إِنَّمَا كانت طاعة للمطاع؛ لأَنَّه أرادها.

فإن قال: لَمْ يردها.

قِيلَ لَهُ: فيلزمك أن تقول: إنَّه كاره لكونها، وهذا يوجب أن تكون معصية؛ لأَنَّ ما كره الله فهو معصية عندك.

وَيقال لهم: إذا كان نفي الإرادة عندكم يوجب إثبات كراهية إن كنتم تنفون الإرادة عندكم تثبت كراهية[2]، فيلزمكم إذا كان لَمْ يَزل غير [مدبرا] مريد لشيء أن يكون لَم يزل كارها.

---

١) في (س): انتفاء.

٢) في (س): - " إن كنتم تنفون الإرادة عندكم تثبت كراهية".

وَيُقال للمعتزلة: لِمَ[1] زعمتم أنَّه لا يريد السفه إلاَّ سفيه.

فإن قالوا: لأَنَّ مريد السفه سفيه.

قِيلَ لهم: فكذلك من أراد منا ما يعلم أنَّه لا يكون إلاَّ له متَمنيًّا فاقضوا بذلك على الله، إذا زعمتم أنَّه أراد أن يكون ما علم أنه لا يكون، أو أراد ألاَّ يكون ما يعلم أنَّه يكون.

٦- باب:

مسألة: في الهدى

- وَسَأَلَ فَقَالَ: هَدَى الله الكفار؟!

قِيلَ لَهُ: نعم، هداهم أن بين لهم؛ لأَنَّ الهدى هو البيان والدلالة على الْـحَقّ، وذلك قوله: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾[2]؛ معناه: بَيَّنَّا لهم.

وقد هدى الله بهذا[3] الهدى كل مكلف من الـمؤمنين والكافرين، وبَيَّنَ لهم.

وقد قال أيضا: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ إِنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[4]، فدل أنَّه لا يُضلّ أحدا إلاَّ بعد أن يبيِّن له، وقد بيَّن الله لعباده كما قال: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾[5].

---

١) في (س): "لم قلتم".

٢) سورة فصلت: ١٧.

٣) في (س): بهدي.

٤) سورة التوبة: ١١٥.

٥) سورة البلد: ١٠.

ومن الهدى: هدى السعادة وهدى الثواب لا يعطيه إلاَّ المؤمنين؛ لقوله: ﴿يَهْدِي بِهِ اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلاَمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنِ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾[1] /٩٦/ من الكفر إلى الإيمان، وقوله: ﴿وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ﴾[2]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُم * سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُم * وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُم﴾[3] فهذا هدى السعادة، والهدى على هذين الوجهين.

وقد قال الله لِنَبِيِّه ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[4]؛ يعني: تدلّ وتبيِّن. ومن دلَّ على شيء فقد هدى له، والدال: هو الهادي إلى صراط مستقيم.

٧- باب:

مسألة: في الضلال

- وسَأَل عن الضلال، ما هو؟

قِيلَ لَهُ: إن الضلال قد يكون اتِّباع غير الحق، وقد يكون الإغواء والعمى عن الحقِّ ضلالة. وقد قال الله تعالى: ﴿مَن يَهْدِ اللهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾[5].

---

١) سورة المائدة: ١٦.

٢) سورة الرعد: ٢٧.

٣) سورة محمد: ٤-٦.

٤) سورة الشورى: ٥٢.

٥) سورة الكهف: ١٧.

فلا خلاف بين أحد أن مَن غوى عن الْـحَقِّ فقد ضلَّ عنه، ومن غوى عن الطريق فقد ضلّ. والضلال منه الهلاك؛ لأنَّه قال: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَاء وَيَرْحَمُ مَن يَشَاءُ﴾[1]، وقال: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَاء وَيَهْدِي مَن يَشَاء﴾[2]، وقال: ﴿وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾، وقوله: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَن يَشَاء﴾[3]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾[4].

وقد يكون الضلال بِمنزلة الترك لَمْ يرشدهم، وقد يكون الضلال من النسيان، كقوله تعالى: ﴿أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى﴾[5].

ومن الضلال: الهلاك، مثل قوله: ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ﴾[6]، ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى﴾[7]: أغواهم حَتَّى هلكوا. وقالوا في النار: ﴿وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ﴾[8].

والضلال على وجهين: ضلال عمى، وضلال هلاك. والهدى: هدى السعادة، وهدى البيان.

---

١) سورة العنكبوت: ٢١.

٢) في جميع النسخ: "يهدي من يشاء ويضل من يشاء" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة النحل: ٩٣.

٣) سورة القصص: ٥٦.

٤) سورة التوبة: ١١٥.

٥) سورة البقرة: ٢٨٢.

٦) سورة الفيل: ٢.

٧) سورة طه: ٧٩.

٨) سورة الشعراء: ٩٩.

٨- باب:

مسألة: في القدر ما هو؟

- وَسَأَلَ عن: القدر ما هو؟

قِيلَ لَهُ: القدر هو الخلق، وقد قال: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾[١]. وقال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾[٢]، فالقدر هو الخلق.

فإن قال: فيعذب الله على القدر؟!

قِيلَ لَهُ: لا؛ ليس الله يعذب على القدر، وَإِنَّمَا يعذب على المقدور.

فإن قال: وما الفرق بينهما؟

قِيلَ لَهُ: القدر فعل الله، والمقدور فعل العبد الذي إن فعل خيرا حُمِدَ[٣] عليه، وإن فعل شرا عوقب عليه، والمقدور فعلهم.

وكذلك قول الله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾[٤]، فالقدر فعله، والمقدور /٩٧/ فعل الخلق[٥]، وكسبهم إِنَّمَا يقع بالمقدور، وفعل الله

---

١) سورة القمر: ٤٩.

٢) سورة الفرقان: ٢.

٣) في (س): "الذي فعل حتى حمل".

٤) سورة الأحزاب: ٣٨.

٥) في (س): خلقه.

هو القدر. وهذا دليل على أن فعل الله لأعمال خلقه لا يشبه عملهم، ولأنّهم لا يشبهون به في شيء من حالاتهم.

وقد رُوِيَ عن علي بن أبي طالب حين رجع من صِفّين[1]؛ سأله شيخ فقال: "يا أمير المؤمنين، أخبرنا عن مسيرنا إلى الشام أكان بقضاء وقدر؟". فَقَال عَلِيّ: "والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة ما وَطِئْنَا موطِئًا، ولا هبطنا واديا إلاَّ بقضاء الله وقدره[2]".

فَقَال الشيخ: "أحتسب عناي، والله[3] ما أرى أن لي من الأجر شيئا". فَقَال له علي: "بل لقد عظم الله أجركم في مسيركم وأنتم سائرون، وفي منصرفكم وأنتم منصرفون، ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين، ولا إليها مضطرين".

قال الشيخ: "كيف لم نكن مضطرين والقضاء والقدر كان عليهما مسيرنا؟".

فَقَال له علي: "ويلك أيها الشيخ! لعلك ظننت قضاء لازما وقدَرا حائلا، لو كان ذلك كذلك لبطل الثواب والعقاب، والوعد والوعيد، والأمر والنهي، ولم تكن لائمة لمذنب، ولا محمدة لمحسن، تلك مقالة عبدة الأوثان، وجند الشيطان، وخصماء الرحمن، وشهود الزور، وأهل

---

١) صِفّين: موضع بين الرقّة وبالس على شاطئ الفرات من الجانب الغربي، وقعت فيها حربا ضروسا بين علي ومعاوية في غرة صفر سنة ٣٧ سميت بفتنة صِفّين. وقتل فيها مع علي ٢٥ صحابيا بدريا. انظر: الحموي: معجم البلدان، (صفين).

٢) في (س): وقدرته.

٣) في (س): ولكني.

العمى والفجور، وأهل العمى عن الصواب، وهم قدرية هذه الأمة ومجوسها، إن الله أمر تخييرا، ونهى تحذيرا، وكلف يسيرا، ولم يُعْصَ مغلوبا، ولم يُطَع مكرها، ولم يخلق السموات والأرض وما بينهما باطلا، ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار".

معنى هذا: أنَّه لم يجبر عباده، ولكن كان قضاؤه وقدره على ما علم من أفعال خلقه، ولم تكن معصية العاصي لغلبة، ولا طاعة المطيع على كرهه وجبره، تعالى الله وجلَّ.

مسألة: [في معنى القضاء]

- [وَسَأَلَ] فَقَالَ: القضاء والقدر ساقا العباد إلى ما عملوا من المعاصي؟

قِيلَ لَهُ: لا؛ بل سوَّلت لهم أنفسهم، وزين لهم الشيطان أعمالهم، حَتَّى كان منهم ما علم الله أَنَّه سيكون منهم، مِـمَّا قدره عليهم، وقضى من خلقه وكتابه.

فإن قال قائل: ما معنى القضاء؟

قِيلَ لَهُ: يتصرف على معان؛ فمنه: قضاء علم، ومنه: قضاء خلق، ومنه: قضاء حكم، ومنه: قضاء كتاب، ومنه: قضاء وصية، وقضاء إعلام، وقضاء أمر، وقضاء نهي؛ فأيُّ ذلك أردتَ معناه /٩٨/ جرى حكمه عليه من تلك الأحكام.

مسألة: [في قوله: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ﴾]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما معنى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ﴾.

قِيلَ لَهُ: هو قضاء الوصية والأمر، وقد روي عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رِضًا بِقَضَائِكَ وَقَدَرِكَ»[1].

مسألة: [هل الكفر والشرك من قضاء الله؟]

- وَسَأَلَ عن قول من قال: لو كان الكفر والشرك من قضاء الله لوجب التسليم والرضا بالكفر والشرك والمعاصي؟ قال: فَلَمَّا لم يَجِب الرضا بالشرك والكفر والمعاصي علمنا أنَّه ليس من قضاء الله؟

[2] قِيلَ لَهُ: إن الكفر والشرك[3] والمعاصي هي من قضاء الله وحكمه، وإنَّها شرك وكفر ومعاصٍ مسخوطة عن غير طاعة، وقد قضى الله بالعقوبة على فاعلها، وحكم بالعقاب على من عمل بالمعاصي، وذلك حكم من الله واجب الرضا به، والتسليم لما قضى به على أهل معصيته، وأن من القضاء حكما، والحاكم قاضٍ. والعامل بالمعصية فهو أيضا راض بفعله غير ساخط له.

---

١) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ.

٢) وقع السقط إلى هذا الموضع في النسخة (خ).

٣) في (س) و(خ): "إن الشرك والكفر".

وإن أردت القضاء بذلك الحكم فقد قيل: إِنَّهُ قد قضى عليكم في ذلك أنَّ القوة عليه فعليهم العقوبة حكم منه؛ لأَنَّ القضاء قضاءُ حكم، فبطل قول من قال: إِنَّهُ ليس من قضاء الله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَاللهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾؛ معناه: يحكم بِالْحَقِّ.

وقد بينَّا قضاءه على أهل المعصية، وقد يخرج معنى قضائه في هذا أَنَّه كتب عليهم أَنَّهم سيعصون، فقد قضى ذلك أيضا قضاء الكتاب، وذلك قوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾[1]، فهو قضاء الكتاب.

و[قضاء] الإعلام: ﴿لَتُفْسِدُنَّ فِي الأَرْضِ﴾[2]، كتب عليهم لتفسدنَّ في الأرض، وقد قضى المعصية قضاء الكتاب، وقد يخرج معنى ذلك أَنَّه قضاء الكفر والشرك.

قضاء الخلق: أَنَّه جعل ذلك منهم قبيحا فاسدا بقضاء الله، كقوله: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾[3]، وقوله: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ﴾، فالموت بقضاء الله[4]، والخلق كلّهم بقضاء الله، وقد بينا ذلك فيما تقدَّم.

وقد يكون ذلك قضاء علم، كما يقال: "هذا في علم الله".

---

١) سورة الإسراء: ٤.

٢) سورة الإسراء: ٤.

٣) سورة فصلت: ١٢.

٤) في (خ) و(س): "فالموت لقضاء الله خلق".

والعباد ||كلُّهم|| لا يخرجون[1] من علم الله، فقد انقطعت حُجَّة الخصم فيما بينَّا من كتاب ربِّنا في القضاء، فإمَّا أن يكون قضى بذلك أمرا، أو قضاء[2] وصيَّة، أو رضي به فلا؛ لأَنَّ أمره بالطاعة ورضاه ثواب.

- فإن قال: إن الله لا يُحبُّ عمل المفسدين؟

قِيلَ لَهُ: نعم؛ لأَنَّ محبَّته / ٩٩/ ثوابه فلا يثيبهم على ذلك.

- فإن قال: إن الله لا يعمل عمل المفسدين؟

قِيلَ لَهُ: نعم، إن الله تعالى لا يشبَّه بخلقه، وقد قلنا: إنَّهُ خلق ذلك قبيحا، وذلك عمل المفسدين باكتساب، ولم يقل الله في كتابه: إنَّه يعمل عمل المفسدين، وإنَّما يُخبر أنَّه هو الخالق والجاعل، لا كعمل المفسدين؛ لأنَّه ليس بمأمور ولا منهي، ولا مكتسِب لشيء، فيكون كما وصف هذا إنَّما وصف عباده بالعمل، فَقال: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾[3]، يَدُلُّك على ما وصف خلقه[4] بما اكتسبوا فقال: ﴿وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾[5].

- فإن احتجَّ أنَّه قد قال: ﴿مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا﴾.

---

١) في (ت): كلمة غير واضحة.

٢) في (خ) و(س): "وقضى".

٣) سورة فصلت: ٤٦.

٤) في (س): - خلقه.

٥) سورة التوبة: ١٠٥.

قِيلَ لَهُ: إِنَّمَا قال: ﴿خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا﴾[1]. والأيادي: هي نعمة، والخلق أنَّه قد خلق لهم أنعاما، ولا يشبَّه الله بخلقه، تعالى الله عن صفة العباد.

- وأما قوله: فلا يلعن أحبَّاءه؟ فنعم؛ هو ذلك، لم يلعن الله مؤمنا، وقد لعن الكافرين.

- وقوله: لا يقتل أنبياءه وأولياءه بيد أعدائه؟ فهذا نقض للقرآن، قال الله: ﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾[2].

فإن قال: كان يعني: لا يقتلهم، لم يكتب[3] عليهم القتل فقد نقض القرآن؛ لأنَّه قد كتب أنَّهم سيقتلون. وقد قال مجيبا لِمن قال: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَؤُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾[4] فأكذبهم.

وقال: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ﴾[5] واتخاذه: أنهم قد قتلوا في سبيله، واتخاذُه: جَعل ذلك، وقَضاه كائنا وغالبا وحاكما أَنَّهم سيقتلون.

---

١) سورة يس: ٧١.

٢) سورة آل عمران: ١٥٤.

٣) في (س): "لم كتب".

٤) سورة آل عمران: ١٦٨.

٥) سورة آل عمران: ١٤٠.

مسألة: [في أفعال العباد]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: لا تخلو أفعال العباد أن تكون كلها فعلَ رب العالـمين، لا فاعل لها غيره، أو تكون فعله وفعل خلقه، وكسبه وكسبهم على الشّركة، أو فعل العباد وليس فعل رب العالـمين.

قِيلَ لَهُ: الأفعال خالية من هـذا كله؛ لأَنَّهـا لَمْ تكـن فعـل رب العالـمين ولم يعملها[1] العباد، فيكون فعله دونهم. ولا كانت كسبه ولا كسبهم فتكون على الشركة؛ لأَنَّ الله ليس بمكتسِب، ولا فعله كسب، ولكن أفعال خلقه كسب، فبطل أن تكون شركة. ولم يفعلها العباد، ولم تكن خلقا لله فيكون فعلهم وكسبهم دون أن يخلقها، فبطل ما اعتلوا به في هذه الـمسألة، وقد بيّن الله ذلك في كتابه، فَقال: ﴿وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[2].

مسألة: [في معنى: ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾]

/ ١٠٠/ - وَسَأَلَ فَقَالَ: قول الله تعالى: ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾[3]؟

قِيلَ لَهُ: الإفك: الكذب، فقال: أتدعون باطلا: ||إفكا باطلا||، والباطل: الكذب. ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ﴾[4] فهو الكذب في قذف عائشة، إِنَّمَا ادعوا إفكا باطلا.

١) في (س): "لم يعلمها".

٢) سورة الصافات: ٩٦.

٣) سورة العنكبوت: ١٧.

٤) سورة النور: ١١.

مسألة: [في الإيمان بالقدر]

- وَسَأَلَ عن الإيمان بالقدر وخيره وشره، أواجب؟

قِيلَ لَهُ: الإيمان بالقدر وخيره وشره واجب يجب الإيمان به؛ لأَنَّ القدر كله خلق الله، ويجب الإيمان بأن الله هو الخالق والخلاق العليم.

فكما أَنَّهُ العليم والخلاق والقادر والمقتدر فالقدر كله حق من الله، ويجب الإيمان به على كل[1] ما علم وسبق في علمه، وجرى الخلق من الخير والشر، والنفع والضر، والغنى والفقر، والإيمان والكفر، ولا مخرج للعباد من علم الله وقدره. ولم يكن العلم ساقهم إلى ما عملوا ولا اضطرهم إلى ذلك، ولكن سولت لهم أنفسهم، وزين لهم الشيطان أعمالهم، حَتَّى كان منهم ما علم الله منهم من المعاصي، وأما الطاعات فبفضل الله وتوفيقه لهم، على ما كان سبق في علمه، وقدر ذلك لهم وكونه.

مسألة: [في المعاصي]

- وسَأَل عن قول الله: ﴿إِنَّ الْإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً * إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا * وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾[2]، الشر: معاصي[3] أو غيرها؟

---

١) في (خ) و(س): - كل.

٢) سورة المعارج: ١٩-٢١.

٣) في (س): "معاصي الله".

قِيلَ لَهُ: من الشر مَعَاصٍ؛ لأَنَّه قال: ﴿إِلاَّ الْمُصَلِّينَ﴾[1]، فاستثناهم من أولئك. وقد بين أن المعاصي شرّ، قوله: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾[2]، فسماه شرّا.

مسألة: في القضاء

- وَسَأَلَ فَقَالَ: وقوله: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾[3]، ﴿وَاللهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾[4]. قال: فعلمنا أن ما كان بغير حقٍّ غير ما قضى بِالْحَقِّ. ولو كان قتلُ الأنبياء بقضاء الله كان حقا، وكان يجب الرضا بقضاء الله؟!

قِيلَ لَهُ: الرضا بجميع ما قضى الله واجب. وَأَمَّا قوله: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ فذلك أَنَّهم يقتلونهم بالظلم، فليس لنا أن نرضى بفعل الظالمين الذين ظلموا الأنبياء، وقد قضى الله أن الذين قتلوا الأنبياء قتلوهم ظلما، حاكما بذلك؛ لأَنَّهم ظلموهم. فنحن نرضى بقضاء الله الذي قضاه على الظالمين، من الحكم الذي حكم به بأَنَّه ظلم، وقد قضى على الظالمين في ذلك بالعقوبة في الدنيا /١٠١/ والآخرة، وقضاؤه هذا حق، ونحن نرضى بما قضى به من قتل الأنبياء، بذلك حَكَمَ، *والحكمُ قضاءٌ*. وعلينا في ذلك الرضا بالذي قضى به عليهم، وقد

---

١) سورة المعارج: ٢٢.

٢) سورة الزلزلة: ٧-٨.

٣) سورة آل عمران: ٢١.

٤) سورة غافر: ٢٠.

قضى على الظالمين الذين قتلوا الأنبياء بالعقوبة، فنحن نرضى بقضاء الله ذَلِكَ الذي أوجب عَلَى قاتلي الأنبياء، فقضاؤه بِالْحَقِّ.

وقد حكم على القاتل أن يقتل فعلينا الرضا بقضاء الله ذلك، وهو حقٌّ لاَ جور ﴿وَاللهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾، وقد قضى بقتل الأنبياء؛ أي: خلق وعلم أَنَّهم سيُقتلون ويُظلمون، وقضاؤه ذلك من الخلق والعلم حقًّا، فعلينا الرضا به.

وذلك قوله: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ﴾[1]: خلق وعلم وكتب عليهم القتل، فنحن نرضى بالكتاب الذي كتب عليهم الله وقضى به مِن مَوت الأنبياء وأَنَّهم سيقتلون، ونرضى بقضاء الله الذي علم أنَّ الأنبياء سيظلمون ويقتلون، فالرضا بذلك يجب.

فأمَّا من فعل الظلم بالأنبياء فلم يقضه الله آمرا ولا راضيا؛ لأَنَّ رضاه ثوابه. لأَنَّ من قضى الأمر فلم يكن آمرا، وقد قضاه الله ناهيا عنه، وحرمه فقضاء الله كله بِالْحَقِّ، وليس قضاء الله مثل قضاء الخلق، وقد قال تعالى: ﴿وَاللهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾، وكلُّ ما قضى به وقضاه فهو حقّ.

مسألة: [في قضاء الوصية]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾[2]، فقضى ببرِّ الوالدين، ولم يقض بعقوقهما؟!.

---

١) سورة سبأ: ١٤.

٢) سورة الإسراء: ٢٣.

قِيلَ لَهُ: صدق الله فيما قال، وفي كلٍّ ما قضى به وحكم، ||قد قال: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾|| وهذا قضاء وصية[1]، وأمر ببرِّ الوالدين.

وقولك: "ولم يقض بعقوقها": فالقول: إِنَّهُ لم يقض بعقوقهما آمرًا، وَإِنَّمَا أوصى بذلك، ونهى عن عقوقهما، وهو قضاء حق[2]. فإن عقَّهما أحد من أولادهما فقد حكم وقضى على العاقّ بالعقوبة، فقد قضى بحقٍّ وعِلمٍ وكتابٍ أنَّ بعض الأولاد يعقُّ والديه، فذلك قضاءُ علم وكتاب. والقضاء ليس للخصم على الله حُجَّة[3]، وبالله التوفيق.

٩- باب:

مسألة: في الجبر[4] والضلال والقضاء

- وسَأَل عن الضلال، فقد مضى الجواب أن من الضلال: الهلاك، ومنه الإغواء، وقد قال في قصة إبليس: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾[5].

- وسَأَل عن الجبر، فقال: هل جبر الله أحدا على طاعة أو معصية؟

---

١) في (خ) و(س): "وقضى وصية".

٢) في (خ): بحق. و(س): بالحق.

٣) في (خ) و(س): "فالقضاء ليس للخصم علينا فيه حجة".

٤) في (خ) و(س): الخير.

٥) سورة الحجر: ٣٩.

قِيلَ لَهُ: لا، لَمْ يَـجبر الله أحدا على فعل الـمعاصي،/ ١٠٢/ ولم يعملوا خلاف ما علم الله، ولا مخرج للعباد من علم الله.

فإن قال: فهل قضى بالباطل؟

قِيلَ لَهُ: لا؛ إنَّ الله يقضي بِالْـحَقِّ، ولا يقضي بالباطل؛ لأَنَّ هذا يتوهم أن قضاء الله باطل، وهذا ما لا يجوز، ولكن قضاء الله الذي حكم، فصار الباطل باطلا مِـمَّنْ فعله، فكذلك قضاء حكم أن الـمعصية معصية من الـمأمور إن لَمْ يفعل ما أمره به وعصى الآمر له، وذلك من الله قضاء[1] بِالْـحَقِّ لا بالباطل.

وقضاء الخلق أن خلق الله الباطل قبيحا.

وقضاء العلم أن فعلَ الـمعاصي قبيح والطاعة حسنة.

وقضاء الكتاب: كتب أن أهل الـمعاصي سيعصون ويفسدون، ولم يقض بذلك آمِرًا، وقد قضاه نَاهِيًا عن فعل القبائح والـمعاصي، ولا يخرج العباد من قضاء الله وقدره، وعلمه بهم محيط، وهم صائرون إلى مشيئة الله كما شاء وعلم.

فإن قال: فأحب الله الفساد والفحشاء والـمنكر؟!

قِيلَ لَهُ: لا؛ بل سخطه، وقَبَّحَه، ونَهى عنه، وذمَّ فاعله.

فإن قال: فكيف يكون قضاؤه؟

قيل له: قضاه معصية قضاء الكتاب، وقضاه معصية ومنكرا وقبيحا قضاء حكم.

---

١) في (ت): فقضى.

قيل له: حكم أنّه كذلك[1]، وقضاء منكر قضاء علم ||قد علم|| أنّه سيكون مِمَّن كسبه.

فإن قال: فأراده معصية؟

قِيلَ لَهُ: أراده مسخوطا منهيا عنها، ولم يرده طاعة ولا حسنا.

فإن قال: قدَّر ذلك؟

قِيلَ لَهُ: قدر ذلك، أن جعل المعصية معصية منهيا عنها، والطاعة طاعة مأمورا بها، وقد قال: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾[2]، وقال: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾[3]؛ فإذا خلقهم كذلك[4]، وعلم أنَّهم إلى ذلك صائرون فهم يعملون على ما علم.

فإن قال: العلم ساق العباد إلى ما عملوا من المعاصي؟

قِيلَ لَهُ: لا، بل سولت لهم أنفسهم، وزين لهم الشيطان أعمالهم حَتَّى كان منهم ما علم الله أنَّه يكون منهم، لا خلاف بين أحد أن العباد على علمه منقادون، وعلى ما سطر في المكنون من كتابه[5] ماضون.

١) في (خ) و(س): - "قيل له" و"حكم بذلك أنَّهُ كذلك".

٢) سورة الأعراف: ١٧٩.

٣) سورة هود: ١٠٥.

٤) في (خ) و(س): لذلك.

٥) في (خ) و(س): "ما سطر في كتابه من المكنون".

وقد روي عن سراقة بن مالك[1] أنّه سأل رسول الله ﷺ أنّه قال: "يا رسول الله أنعملُ بما جفّت به الأقلام وجرت به المقادير، أو لسابقة[2] بين أيدينا وأرجلنا"، فقال ﷺ: «لاَ، بَلْ بِمَا جَفَّتْ بِهِ الأَقْلاَمُ وَجَرَتْ بِهِ المقَادِيرِ»./ ١٠٣/ فقال سراقة بن مالك: فما نعمل؟! فَقَالَ ﷺ -على ما بلغنا-: «اعْمَلُوا، فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»[3].

وقد وجدتُ نحوا من هذا عن عمر بن الخطاب ﷺ أنّه سأل رسول الله ﷺ، فَقَالَ له رسولُ الله ﷺ: «اعْمَلْ يَا ابْنَ الخَطَّابِ فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»[4]، وقد سبق علم الله في عباده، فمنهم شقيٌّ وسعيد، وغويٌّ ورشيد، وضالٌّ ومهتدٍ.

---

١) سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي الكناني، أبو سفيان (ت: ٢٤هـ): صحابي شاعر، وقائف ماهر. أخرجه أبو سفيان ليقتاف أثر رسول الله ﷺ حين هاجر إلى المدينة. أسلم بعد غزوة الطائف سنة ٨هـ. كان ينزل قديدا. روى عنه: ابن عباس وجابر. له شعر و ١٩ حديثا. ابن الأثير: أسد الغابة، ١/ ٤٢١. الزركلي: الأعلام، ٣/ ٨٠.

٢) في (خ): "أو لشيء لسابقة"، و(س): "لشيء من تستأنفه".

٣) جاء في مسند الربيع (ر٧٩٦) رواية تشبهها عن سراقة [بن مالك] بن جعشم بلفظ: "قَالَ جَابِر: سُئِلَ ابن عَبَّاس عَمَّنْ قَالَ: إِنَّهُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا أَمَرَ اللهُ بِهِ، وَيَكُفَّ عَمَّا نَهَى اللهُ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْلُقَ اللهُ فِعْلَهُ، فَقَالَ: سَأَلَ سُرَاقَةُ بْنُ جُعْشُمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: مَا الْعَمَلُ فِي أَمْرٍ مُبْتَدَإٍ مُسْتَأْنَفٍ، أَمْ فِي شَيْءٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: «بَلْ فِي شَيْءٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ»، ثُمَّ قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَل إِذَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «اِعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»". ورواه مسلم عن سراقة بن مالك بلفظ قريب، كتاب القدر، ر٢٦٤٨، ٤/ ٢٠٤٠.

٤) رواه الترمذي عن عمر بلفظ مختلف، باب: ومن سورة هود، ر٣١١١، ٥/ ٢٨٩. ورواه البزار في مسنده عن عمر بلفظه، ر١٢١، ١/ ٢٣٢. ورواه الطيالسي في مسنده عن عمر بلفظه، ر١١، ١/ ٤.

ومن الحُجَّة على من قال: إن الله أراد خلاف ما علم، يقال لهم: هل علم الله ما العبادُ عاملون، وإلى ما هم صائرون قبل أن يخلقهم؟

فإن قال: لا، كفر وخرج مِمَّا عليه أهل الصلاة من قولهم: إن الله لم يزل عالما لِما يكون قبل كَونه.

وإن قال: نعم. قِيلَ لَهُ: وأراد إنفاذ ما علم أو إبطاله؟

فإن قال: لَمْ يرد أن يكون ما علم كما علم كفر. وإن قال: إِنَّهُ أراد كون ما علم كما علم انقطعت حجَّته التي يحتجُّ بها في الإرادة؛ لأَنَّ الله تعالى قد علم أن المعصية من العاصي معصية مسخوطة، وقضاها قبيحة وأرادها معصية خلافا للطاعة والإيمان، وقد قال: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ وقضى به في كتابه[1] ﴿فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[2]، و﴿الظَّالِمُونَ﴾ و﴿الْفَاسِقُونَ﴾[3].

وَإِنَّمَا حكم المسلمونَ بحكم الله الذي أنزله في كتابه، وقضى به في كتابه على عباده كما أمر ونهى، وبالله التوفيق.

---

١) في (خ) و(س): - "وقضى في كتابه".

٢) سورة المائدة: ٤٤.

٣) سورة المائدة: ٤٥، ٤٧، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وقوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

مسألة: [في أفعال العباد]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: فإن قال قائل: هل يخلو العبد بين نعمة وبلية؟

قِيلَ لَهُ: لا يخلو العبد الْـحَيّ الفاعل من نعمة أو بلية؛ فالنعمة: يجب عليه شكرها، وكذلك قال الله: ﴿وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ﴾[1]، وقال: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ﴾[2]. فالعبد لا يخلو من نعمة وبلية؛ والبلية: ما يجب الصبر عليها، كالمصائب والأمراض في الأموال والأولاد وما أشبه ذلك، ومنها ما لا يجب الصبرُ عليها كالكفر وسائر المعاصي.

فإن قال: فهل قضى الله المعاصي؟

قِيلَ لَهُ: نعم، بأن قدَّرها وخلقها وكتبها، كما قال: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الأَرْضِ مَرَّتَيْنِ﴾[3]، قضاء كتاب وخلق وإعلام، كقوله: ﴿إِلاَّ امْرَأَتَهُ قَدَّرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ﴾[4] قضاء خلق، ولا نقول قضاها /١٠٤/ آمرا بها.

فإن قال: قضاء الله الحقّ.

---

١) سورة آل عمران: ١٤٤.

٢) سورة البقرة: ١٥٢.

٣) سورة الإسراء: ٤.

٤) سورة الحجر: ٦٠.

قِيلَ لَهُ: نعم، قضاء الله حق، قضاء الحكم، فالله يقضي بِالْحَقِّ، وقضاؤه حق قضاء الخلق، وقضاؤه حين قضى إعلام، وقضاؤه حقّ قضاء الكتاب، وقضاؤه حقّ قضاء علم، وقضاؤه حق مِـمَّا أمر به من الطاعة.

فإن قال: قضاء المعصية حقّ؟

قِيلَ لَهُ: إن أردت قضاءه المعصية حقًا أن خلق المعصية خلاف الطاعة فهو حقٌّ؛ أي: خلق.

وإن أردت أَنَّهُ كتب أنها تكون من المعاصي شيء منهي عنها حق كما كتب؛ فنعم.

وإن أردت أَنَّهُ علم المعصية خلاف الطاعة؛ فنعم، ذَلِكَ حق.

وإن أردت قضى المعصية آمرا بها فتعالى الله فالله لا يأمر بالفحشاء والمنكر، بل يأمر بالقسط، ولم يقضها آمرا، ولكن قضاها معصية ناهيا[1] عنها قبيحة، معاقب عليها فاعلها.

والقضاء فينا قضاء حُكم، وقضاء خَلق، وقضاء إعلام، وقضاء كتاب، وقضاء علم، ذلك قضاءُ الله، وحكمه بالمعصية أَنَّها خلاف الطاعة.

فإن قال: أفترضى بقضاء الله الكفر؟

قِيلَ لَهُ: لا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾[2]، ونحن فيجب علينا الرضا بقضاء الله أنَّ الكفرَ قبيح

---

١) في (خ): منهي. و(س): منهيا.

٢) في جميع النسخ: "وإن تشكروا يرضه لكم ولا يرضى لعباده الكفر" وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا من سورة الزمر: ٧.

خلاف الإيمان، ونرضى بقضاء الله الذي هو حكم على أن حكم بأنَّ مَن فَعل كذا وكذا كفر، ولا يرضى بفعل الكافر وعملِه بالكفر الذي ذمَّه الله وقبَّحه وسخطه ولم يرض به، فقد رضينا بقضاء الله فيما حكم به على أهله، ويلحقه[1] إياه بخلاف الطاعة.

مسألة: [في الدليل على خلق الأعمال]

- وسَأَل عن الدليل على خلق الأعمال؟

قِيلَ لَهُ: الدليل على خلق الأعمال من الكتاب الذي قلنا به فيما تقدَّم[2] ما فيه كفاية.

فإن قال: فما الدليل من القياس؟

قِيلَ لَهُ: الدليل من القياس أنَّا وجدنا الكفر قبيحا فاسدا باطلا متناقضا، ووجدنا الإيمان حسنا، ووجدنا الكافر يقصد إلى أن يكون الكفر حسنا حقًّا فيكون بخلاف قصده، ووجدنا الإيمان أن لو شاء المؤمن أن يكون متعبدا ولا مؤمنا لَمْ يكن ذلك كائنا على حسب مشيئته، فدلَّنا على أن الأعمال مخلوقة لخالق.

وأيضا: فقد علمنا أن الفعل لا يحدث /١٠٥/ على حقيقته إلاَّ من مُحدِث أحدثه على ما هو عليه؛ لأنَّه لو جاز أن يحدث عَلَى حقيقته لا من

١) في (خ): وبحلقه.

٢) انظر: الباب الخامس في مسألة خلق الأفعال وما بعده.

مُحدِث أحدثه عَلَى ما هو عليه لجاز أن يحدث لا من محدث أحدثه؛ فَلَمَّا لم يجز أن يكون الفعل مُحدَثا إلاَّ من مُحدِثٍ أحدثه دلَّ على أنَّه مخلوق مِن مُحدِث.

ألا ترى أن حركة الاضطرار تدلُّ على أن الله تعالى هو الفاعل لها على حقيقتها، ولا تدلُّ على أنَّه هو المتحرك بها في الحقيقة، ولا يجب أن يكون المتحرِّك المضطر إليها فاعلا لها على حقيقتها إذا كان متحركا بها، وكان معنى المتحرِّك أن الحركة خالية، ولم يكن ذلك جائزا على ربِّنا تعالى.

وكذلك إذا كان الكسب دالاًّ على فاعل فعله على حقيقته لم يجب أن يدلَّ على أن الفاعل له على حقيقته هو المكتسب له، ولا على أنَّ المكتسبَ له هو الفاعل له على حقيقته إذا كان المكتسب مُكتسبا للشيء؛ لأنَّه وقع بقدرة له عليها مُحدَثة، ولم يجز أن يكون ربُّ العالمين قادرا على الشيء بقدرة مُحدَثة، فلم يجب أن يكون مكتسبا للكسب، وإن كان فاعلا له على الحقيقة.

فإن قال: فما الفرق بين الحالين أنَّ الاضطرار لا يجوز دفعه؟

قِيلَ لَهُ: قد وجب إذا كان العجز على أحد الحالين، أن القدرة التي هي ضدها حادثة في الحال الأخرى؛ لأَنَّ العجز لو كان في الحالين جميعا لكانَ سبيل الإنسان سبيلا واحدا، فَلَمَّا لم يجز هذا، وكان القدرة مع أحد الحالين وجبَ أن يكون كسبا؛ لأَنَّ حقيقة الكسب أنَّ الشيء وقع من المكتسب له بقوة مُحدَثة، ولافتراق الحالين في الحركتين.

ولأنَّا وجدناهما معنيين، فالتي ضرورة وجب أن تكون ضرورة؛ ولأنَّ الأخرى بمعنى الكسب وجب أن تكون كسبا، ودليل الخلق في حركة الاضطرار وحركة الاكتساب واحد، وجب إذا كان أحدهما خلقا وجب أن يكون الآخر خلقا.

ألا ترى أنَّ افتراقهما في الحدث والكون بعد أن يكونا، فكذلك لا يجب افتراقُهما في باب الضرورة والكسبِ افتراقهما في الخلق.

فإن قال قائل: ما أنكرت أن يكون الذي دلَّ على أن إحدى الحركتين مخلوقة لله، وهي حركة الاضطرار؛ لأَنَّهما وقعت معجوزا عنها، فإذا وقعت الأخرى مقدورا عليها، فإن[1] خرجت بأن تكون له مخلوقة؟

قِيلَ لَهُ: لو وجب ذلك لم يؤمن أن تكون حركة المرتعش /١٠٦/ من الفالِج[2] والحمَّى قد أَقدر[3] عليها بعض ملائكته، وكان لا يستحيل عند مخالفينا أن يقدر القادرُ من المخلوقين على أن يفعل في غيره فبطل دلالتها على أن الله تعالى فعلها على ما هي عليه.

---

١) كذا في النسخ، ولعل "فإن" هنا زائدة.

٢) الفالِج: جمع فوالج، وهو: عاهة تصيب البدن فتشل بعضه عن الحركة. انظر: قلعه جي: معجم لغة الفقهاء، (الفالج).

٣) في (ت): أقرر.

وكذلك القول في حركات الفلك، واجتماع السماء وتأويلها وتأليفها، فإذا كان هذا هكذا فقد بطلت دلالة هذه الأشياء أن يكون الله خلقها، ولم يُؤمَن أن يكون لأجزاء[1] السماء جامع غير الله، ولا الأفلاك والكواكب مُحرِّك غيره.

وإذا لم يجز ذلك فقد بطل ما قالوه: إن الشيء إذا كان مقدورا عليه لغير الله أن يكون مخلوقا.

وأيضا: فإن العجز ليس يَدُلّ على أن الله تعالى خلق الـمعجوزَ عنه، بأولى من أن تكونَ القدرة التي فعلها الله ـ تبارك وتعالى ـ دلالة على أن الله تعالى خلق الـمقدورَ عليه، فهو عليه أقدَر، كما أنَّ ما خلق فينا من العلم فهو به أعلم، وكما خلق السمع فهو له أسمع، فإذا استوى ذلك في قدرة الله عليه وجب إذا قدرنا على حركة الاكتساب أن يكون هو الخالق لها فينا كسبا لنا؛ لأَنَّ ما قدر عليه أن يفعله فينا كسبا لنا، وإذا دلَّ على أنَّه كسبٌ لنا استحال ألاَّ نكون له مُكتسبين؛ فدلَّ على ما قلنا على أنا لَمْ نكتسبه إلاَّ وقد خلقه الله لنا كسبا.

فإن قال قائل: فإذا كان كسب الإنسان خلقا، فما أنكرتم أن يكون له خلقا[2]؟

قِيلَ لَهُ: لَمْ نقل إنَّ كسبنا خلق لنا فيلزمنا أن نكون له خالقين، وَإِنَّمَا قلنا: إنَّه خلق لغيرنا، فكيف يلزمنا إذا كان خلقا لغيرنا أن يكون له خالقا[3] ونكون له

---

١) في (خ) و(س): لآخر.

٢) في (خ): خالقا. وكتب فوقها: "خ خلقا".

٣) في (ت): "أن نكون له خلقا".

خالقين، ولو كان كسبي إذا كان خلقا لله كنت له خالقا لكانت حركة المتحرِّك عند الاضطرار إذا كانت خلقا لله كان بها متحرِّكا، فَلَمَّا لم يجز ذلك؛ لأَنَّه خلقها حركة لغيره لَمْ يلزمنا ما قالوا، فصحَّ أن كسبنا خلق لغيرنا.

فإن قال: فخلقَ الله جُور العباد؟

قِيلَ لَهُ: خلقه جورا لهم لا له.

فإن قال: فما أنكرتم أن يكون جائرا؟

قِيلَ لهم: لَمْ يكن الجائر جائرا؛ لأَنَّه خلق الجور جورا لغيره.

وأيضا: فلو لزم ما قالوا للزم ما فعل[1] إرادة وشهوة وحركة لغيره لا له، لوجب أن يكون مشتهيا متحرِّكا، فَلَمَّا لم يجز هذا لم يجز ما قالوه.

فإن قالوا: فقد خلق الله حركة لا يكسبها أحد ولا يكون متحركا؟

قِيلَ لَهُ: وكذلك لو خلق الله جورا /١٠٧/ لا يكسبه أحد لَمْ يكن جائرا، وكان من يكسبه جورا له به جائرا.

فإن قال: فَلِمَ لا يقول بقول غيره كما خلق جور غيره؟

قِيلَ لَهُ: لَمْ نقل يجور بجور غيره، فيلزمنا أن يكون[2] بقوله قائلا، وَإِنَّمَا قلنا: إنَّه يخلق قولاً لغيره فيكون الغير به قائلا.

---

١) في (خ) و(س): فعل، وأشار إِلَى نسخة بقوله: "نسخة خلق".

٢) في جميع النسخ: "أن يقول"، وأشاروا إِلَى نسخة أخرى وقالوا: "أن يكون".

وأيضا: فقد دلَّلنا على[1] أن كلام الباري ﷻ من صفات ذاته في صدر الكتاب، فاستحال أن يكون بقول غيره قائلا، إذا كان[2] العلم من صفات ذاته، ولو جاز ذلك أن يكون بقول غيره قائلا لجاز أن يكون بعلم غيره عالـما، أو يكون عالـما بعلم مُحدَث، فقد بينًّا في خلق الأفعال والإرادة ما وفَّق الله تعالى.

١٠- باب:

مسألة: في الاستطاعة

- وَسَألَ عن: الاستطاعة ما هي؟

قِيلَ لَهُ: الاستطاعةُ لفظة تسمّى بها أشياء كثيرة، وهي اسم لمعان[3]؛ فالصحَّة والغنى ونحو ذلك تسمَّى استطاعة.

قال الله تعالى في الصوم: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾[4]، فمن كان ضعيفا من مرض لا يستطيع الصوم زال عنه فرض الصوم

---

١) في (خ): "دلنا". و(ت): "دلنا على".

٢) في (ت): وكان.

٣) قال المناوي: الاستطاعة الحقيقية: هي القدرة التامة التي يجب عندها صدور الفعل، فلا تكون إلا مقارنة له. والاستطاعة بمعنى: الصحَّة وارتفاع الموانع من مرض أو غيره، ذكره ابن الكمال. وقال الراغب إنَّ الاستطاعة استفعالة من الطوع، وذلك وجود ما يصير به الفعل ممكنا. وعند المحققين: اسم للمعاني التي يتمكن المرء بها مِمَّا يريده من إحداث فعل. انظر: التوقيف على مهمات التعاريف، ص ٥٧.

٤) سورة المجادلة: ٤.

بزوال اسم الاستطاعة التي هي معناها الصحَّة، ووجود المال يوجب استطاعة الطعم.

وقال: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾؛ يعني: سَعة في المال أن يأخذ الحرَّة المحصنة ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم﴾[١]، فإذا لم يجد الغنى في تزويج الحرائر فقد أبيح له الإماء.

فالاستطاعة اسم لمعانٍ، وقد يكون الصحيحُ الجسم تُنفى عنه الاستطاعة في فعل من الأفعال لعدم ذلك الفعل، وقد قال الخضر لموسى عليهما السلام: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾[٢]، وقد كان موسى صحيحا فنفى عنه الاستطاعة لعدم الفعل؛ لأَنَّ صبره لَـمَّا كان معدوما كانت الاستطاعة كذلك معدومة، فمن زعم أن الاستطاعة قبل الفعل لم يَجز على قياس قوله.

فمن زعم أن موسى كان مستطيعا للصبر؛ لأَنَّ الصبر فعل يكون بالقلب، فَلَـمَّا كان موسى صحيح القلب والجسم لا لعلَّة فيه لزمهم أن يزعموا أَنَّه كان مستطيعا للصبر، فكذّبوا الخضر في مقالته عليه السلام.

وإن زعموا أَنَّه كان غير مستطيع للصبر فقد تركوا قولهم، وقد قال الله ما يَدُلّ على ذلك: ﴿وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾[٣]، وقوله: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ

---

١) سورة النساء: ٢٥.

٢) سورة الكهف: ٦٧.

٣) سورة الكهف: ١٠١.

﴿وَمَا كَانُواْ يُبْصِرُونَ﴾[1] /١٠٨/ وقوله: ﴿فَضَلُّواْ فَلاَ يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلاً﴾[2]. وقد أمروا بالسمع؛ لأنَّه من أفعالهم، ثُمَّ أخبر أنَّهم لا يستطيعون السمع، وهم أصحَّاء ولم ينف عنهم الصحة، وَإِنَّمَا نفى عنهم الاستطاعة التي يكون بها الفعل موجودا، كما نفى الخضر عن موسى -صلى الله عليهما-. وهم غير معذورين في ترك السمع الذي أمروا به، وإن كانوا مستطيعين له على هذا المعنى.

ولو كانوا لا يستطيعون السمع على معنى قوله: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ لعذرهم كما عذر أولئك.

فالاستطاعة عندنا قد تجوز أن تُنسب في رجل وتُنفى عنه في حالة واحدة؛ لأَنَّ الرجل إذا كان صحيحا ففيه صحَّة، وتسمَّى استطاعة بصحَّة، وهو تارك لبعض الأفعال، وَيُقال: هو غير مستطيع لهذا الفعل، كما أن موسى كان في استطاعة صحة الجوارح، وكان غير مستطيع للصبر؛ لأَنَّ الصبر لم يكن فاعلا له في تلك الحال، فثبت أنَّه لا يقال للإنسان: يستطيع هذا الفعل؛ إلاَّ أن يكون الفعل موجودا.

فإذا قلت في الصحيح: هذا لا يستطيع فعل كذا وكذا، فإِنَّما تريد بذلك أنَّه ليس بفاعل له ولا موفّق، وإن لم يشأ[3] كون هذا الفعل منه ليس يريد

---

١) سورة هود: ٢٠.

٢) سورة الإسراء: ٤٨.

٣) في (ت): "يسأ لكون".

بـذلك أنّـه عـاجز عنـه، مُحال بينـه وبينـه، كـما أن الـمريض أو الفقـير إذا قلتَ[1]: لا يستطيع، إنّما تقول: إنّه عاجز.

فإن قال قائل: أيستطيع الكافر الإيمان في حال ما هو كافر؟ قِيلَ لَهُ: لا.

فإن قال: لِمَ قلتَ ذلك؟ قِيلَ لَهُ: إنّما لم نقل: إنَّهُ لا يستطيع الكافر الإيمان؛ لأنّـه عاجز عنه سقيم الجسم، وقف عنه من أمرين: يردُّه على أنّه سقيم القلب؛ لأنَّ سقيم القلب مانع من الاستطاعة، وسقيم القلب يردّ قبول الإيمان، ولا يكون سقيم الجسم كذلك، وهذا من الكتاب، والله أعلم.

الاستطاعةُ من مانع معذور كما عُذر من لم يستطع الصوم - المريض[2]-، وَإنّما قلنا: لا يستطيع الإيمان على حدِّ ما قال الله: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾[3]، وهم غير معذورين[4]، وكما قال: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾، ونحو ذلك عَلَى هذه اللغة التي لم توجب لصاحبها عذرا، قال الشاعر: /١٠٩/

فَأَصبَحْتُ الغَدَاةَ أَلُومُ نَفسِي ... علَى شَيءٍ وَلَيسَ بِمُستَطَاعِ[5]

---

١) في (خ) و(س): قلنا.

٢) في (خ) و(س): والمرض.

٣) في جميع النسخ: "لا يستطيعون" وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا من سورة هود: ٢٠.

٤) في (ت): "عنه معذورون".

٥) البيت من الوافر لقيس بن الذريح (قيس لبنى) في ديوانه، ١/ ٣٠، وصدره:

أَلا يا شِبهَ لُبنى لا تُرَاعي ... وَلا تَتَيَمَّمِي قُلَلَ القِلاَعِ

فهذا الدليل من الكتاب واللغة يَدُلّ على أن من ترك فعلا قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ لا يستطيع، على حدٍّ ما ذكرنا من هاتين الآيتين، لا أنَّه غير مستطيع له لضعف الجسم، ونحو ذلك.

وقد قال النبيُّ ﷺ لابن عباس: «جَفَّت الأَقْلَامُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَوْ أَجْمَعَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عَلَى أَنْ يَنْفَعوكَ أَوْ يُعْطوكَ شَيْئًا لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ، أَوْ يَضُرُّوكَ شَيئًا لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ»[1]. فثبت أَنَّهم لا يقدرون على أَنَّهم يوفقون لفعل شيء لم يكتبه الله لهم؛ لا أَنَّهم مرضى مسقومون[2]. ففي هذا بيان معنى الاستطاعة والكلام فيها.

وَيُقال: لمن زعم أن الاستطاعة قبل الفعل: أيجوز عندك أن يقال لمن ترك فعلا: إنَّه لا يقدر على هذا؟

فإن قال: لا يجوز ذلك. قِيلَ لَهُ: فالخضر حين قال لموسى عليهما السلام: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ كان مُصيبا في ذلك أم مخطئا؟

فإن زعم أَنَّه كان مُصيبا وأَنَّه جائز أن يقال لمن ترك فعلا لا يستطيعه لزمه أن يقول: إنَّ الكفَّار لا يستطيعون الإيمان؛ لأَنَّهم تاركون له.

فإن زعم أنَّ الخضر كان مخطئا خرج من الْـحَقِّ وردَّ القرآن.

---

١) رواه الترمذي عن ابن عباس بلفظ مختلف، ر٢٥١٦، ٤/ ٦٦٧. ورواه أحمد في مسنده بلفظ «قد جف القلم بما هو كائن فلو...»، ر٢٨٠٤، ١/ ٣٠٧.

٢) في (ت): سيقومون.

فإن احتجَّ بقول الله: ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾[١]، فكذبهم الله حين قالوا: ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾.

قِيلَ لَهُ: أرأيتَ قوله: ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ ما مخرجه عندك؛ أي: إنهم لا يستطيعوا أن يخرجوا؟!

فإن قال: نعم. قِيلَ لَهُ: فيلزمك أن قوله: ﴿وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾[٢]. أي: أنَّه لم يشأ، كما قالوا: ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا﴾، أنَّهم لم يستطيعوا.

فإن جوَّز هذا قِيلَ لَهُ: فإنَّهم لما قالوا: ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا﴾ أكذبهم الله، دليل على أنَّهم قالوا: لَم يستطيعوا لزوال صحَّة الجسم، فأكذبهم الله؛ لأنَّهم قالوا: لن نستطيع، على معنى قوله: ﴿لاَ يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾، وقول الخضر عليه السلام لموسى: ﴿لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ فأكذبهم الله تعالى.

وفيها تأويل غير هذا قوله: ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾[٣]؛ يعنون: الظهور والجداء؛ فأكذبهم الله؛ لأنَّهم كانوا قادرين على الخروج من الظهور التي يتحمَّلون عليها والجداء، فأكذبهم الله، وهذا في استطاعة المال /١١٠/ وغير ذلك.

---

١) سورة التوبة: ٤٢.

٢) سورة يونس: ٩٩.

٣) سورة التوبة: ٤٢.

دليل آخر في الاستطاعة: قوله: ﴿إِذَا جَاءكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[1]، أرأيت قولهم: ﴿إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ﴾، أكذب هو أم لا؟

فإن قال: ليس كذب. قِيلَ لَهُ: وفي ماذا أكذبهم الله حَتَّى قال: ﴿وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾.

فإن قال: أيستطيع الكافر الإيمان؟

قِيلَ لَهُ: إن أردت يستطيع أَنَّه صحيح الجسم؛ يجوز من مثله الإيمان فنعم، وإن أردت أنه يستطيع الإيمان ولم يشأ الله ذلك منه، فلا يستطيع على ما قال الله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾.

فإن قال: الاستطاعة مع الفعل؟

قِيلَ لَهُ: إن أردت بقولك: الاستطاعة مع الفعل والتوفيق والتسديد، فنعم. وقد قال الله: ﴿إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاء فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾[2].

وقد كانت قلوبهم مختلفة، ثُمَّ صارت متآلفة، والله ألف بينهم بالفعل الذي ألف به بين قلوبهم، لم يتقدم ذلك ولم يتأخر؛ لأَنَّ ذلك لو تقدم الائتلاف لجاز أن يقال للمتباغضين: قد ألف الله بين قلوبهم، وذلك محال. ولو تأخر ذلك لكان

---

١) سورة المنافقون: ١.

٢) سورة آل عمران: ١٠٣.

محالا وبطل قوله: ﴿وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاء فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾، وثبت أن الائتلاف من الله بين قلوبهم مع ائتلافهم.

وكذلك قوله: ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾[1]، فثبت أنَّه مع محبَّتهم لم يتقدَّم ذلك ولم يتأخر عن أوقاته، ولو تقدَّم لجاز أن يقال: قد حبَّب إلى الكفار الإيمان، ولو تأخَّر لكان محالا، فثبت أن الاستطاعة مع الفعل، وذلك بتوفيق الله وتسديده.

وَيُقال للمخالفين: أرأيتم من استطاع شيئا في وقت أجائز[2] عندكم أن يفعله في غير ذلك الوقت الذي يستطيعه فيه أم محال؟

فإن قال: جائز. **قِيلَ**: أرأيت الكافر يستطيع الكفرَ في وقت ما هو مؤمن؟

فإن قال: ذلك جائز أن يكون كافرا مُؤمنا في وقت واحد قال ما لا يكون.

وإن قال: ذلك لا يجوز لزمه أن يستطيع الشيء، ومحال عنده أن يفعله في وقت ما يستطيع، وهذا خارج من المعقول[3].

ويقال له: الاستطاعة التي أعطاها الله الكفَّار في حال كفرهم، ومحال عندكم كون الإيمان منهم في حال كفرهم لا منفعة لهم في تلك الاستطاعة.

---

١) سورة الحجرات: ٧.

٢) في (ت): فجائز، وفي (خ): أجائز.

٣) في (ت) و(س): العقول.

فإن قال قائل: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾[1] / ١١١/ إلاَّ ما تطيق.

قِيلَ لَهُ: هذا له معان؛ وقوله: ﴿إِلاَّ وُسْعَهَا﴾: إلا ما تطيق بعون الله، كما قال: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلاَّ بِاللهِ﴾[2]، فكلَّفهم من الصبر ما لا يكون إلا بعونه.

وقول آخر: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ إلاَّ دينها الذي افترضه الله عليها، وليس لمخالفينا حُجَّة في ظاهر قوله: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ إلاَّ ما تطيق، لكان الكافر يطيق الكفر، فلو كلَّفه الله ما يطيق كان قد كلَّفه الكفر الذي يطيق.

فَلَمَّا فسد ذلك وأنَّ الله لا يكلِّف الكفر علمنا أن الآية خاصة لبعض ما يطيقون مِمَّا كلِّفوا. قيل: يطيقون لِما كلِّفوا من الدين مع عون الله وتوفيقه.

وقد يقال: لا يطيقون ما أمروا على قول الله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ ، وقد أمروا بالسمع، فثبت بهذا أنَّه كلفهم ما يطيقون من أمر الدين إذ هم أصحَّاء، يجوز من أمثالهم الفعل؛ لأنَّهم يطيقون ذلك، وإن قد وفِّقوا له وفعلوه.

فإن قال قائل: إنَّا نزعم أن من لم يستطع الشيء لم يعذَّب عليه؟ قِيلَ لَهُ: من قال هذا فقد أخطأ القياس، وذلك أن الله لم يعذبهم؛ لأنَّهم يستطيعون، فيكون إذا لم يستطيعوا عذّبوا، فلو كان الله لا يعذِّب لعلة أنَّه لا يستطيع؛ لكان إذا استطاع عذِّب فهذا محال، فثبت أن العذاب لا يزول عن الكفار، وإن كانوا غير مستطيعين الإيمان.

---

١) سورة البقرة: ٢٨٦.

٢) سورة النحل: ١٢٧.

مسألة: في الاستطاعة

وَيُقال لمن قال: إن الاستطاعة قبل الفعل ليس جائزا عندكم أن تقولوا: يقدر على كذا وكذا وأنتم لا تقدرون عليه، ولستم بكاذبين.

فإن قالوا: لا يجوز ذلك؛ لأنّي إذا قلت: إني أقدر، ولست بقادر كَذِبتُ.

فيقال لهم: أرأيتم قولَ الله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَآ أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلاً أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا﴾[1] فثبتَ بهذا أن الإنسان قد يجوز أن يظنَّ أنَّه قد يقدر على الشيء ثُمَّ لا يقدر عليه، وأن القدرة لا تكون قبل الفعل؛ لأنَّهم ظنُّوا أنَّ قدرتهم عليها موجودة؛ فَلَمَّا قال: ﴿فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا﴾ علموا أنَّهم لم يكونوا يقدرون عليها.

وكذلك قوله: ﴿وَغَدَوْا عَلَىٰ حَرْدٍ قَادِرِينَ * فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ﴾[2]، فظنُّوا في أنفسهم أنَّهم يقدرون على أن يصرموها مصبحين، ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾[3]، / ١١٢/ فَلَمَّا رأوها علموا أنَّهم لم يكونوا يقدرون عليها، فكلُّ من زعم أنَّه يقدرُ على الشيء قبل أن يكون ذلك الشيء فقد أخطأ؛ لأنَّه قد يجوز أن يهلك ذلك الشيء فلا يقدر عليه.

---

١) سورة يونس: ٢٤.

٢) سورة القلم: ٢٥-٢٦.

٣) سورة القلم: ٢٠.

ألا ترى أنَّ رجلا لو قال: والله إني أقدر أكل هذه اللقمة، فَلَـمَّا رفعها إلى فيه يَبست يدُه، وأخذ منه إنسان تلك اللقمة فأكلها كان كاذبا في قوله إذا لم يقدر عليها.

ولو أن رجلاً قال لعبده: إني أقدر أن أشرب هذا الماء الذي في هذا الكُوز[١]، فإن لم أشربه فأنت حرّ، فانكسر الكوز وذهب الماء، كان قد كذب في قوله وعتق عبده؟! فليس لأحد أن يقول: إني أقدر على فعل كذا وكذا، إلاَّ أن يقال: إن شاء الله.

ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا * إِلَّا أَن يَشَاء اللهُ﴾[٢]؛ لأنَّه لا يدري لعلَّه يموت قبل ذلك.

وكذلك قال الخضر لموسى: ﴿إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ فلم يَقل موسى: بلى، أقدرُ أن أصبر معك، ولكن قال: ﴿سَتَجِدُنِي إِن شَاء اللهُ صَابِرًا﴾[٣]، فليس لأحد أن يقول في شيء لم يفعله بعد: إنِّي أقدر عليه إلاَّ أن يقول: إن شاء الله.

---

١) الكُوز (بالضمّ): جَمْعُه كِيزَانٌ وأكْوَاز وكِوَزة، وهو من الأواني معروف، ويسمى كُوبا إذا لم تكن به عُرْوَة ولا خرطوم، وإذا كان بعروة سمِّي كُوزا. انظر: القاموس المحيط؛ لسان العرب؛ تاج العروس، (كوز).

٢) سورة الكهف: ٢٣-٢٤.

٣) سورة الكهف: ٦٩.

١١- باب

مسألة: في القدرة أنها عَرَض في الإنسان

ألا ترى أن القدرة التي في الإنسان هي عرض في الجسم، وليس القدرة هي جسما في الجسم، فَلَمَّا كانت عَرضا في الجسم، والعرض لا يقوم بنفسه، ولا يثبت في وقتين، وهو يدفع بعضه بعضا، لم يجز للإنسان أن يقول: أنا قادر على شيء لم يعلم يوفَّق له أم لا.

فإن قال: ما معنى قوله: ﴿لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾؟

قال: لعلمه أن موسى لم يكن مستطيعا للصبر، وقد أجاب موسى على ظنٍّ واستثنى إن شاء الله، ولم يقل: أقدر حَتَّى قال: إن شاء الله.

فإن قال: فما معنى قوله: ﴿وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾؟

قِيلَ لَهُ: لَمْ يكونوا مستطيعين لقَبول الْحَقّ واتِّباعه.

فإن قال: فما معنى قوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ﴾[1]؟

قال: لا يقدرون على نصرهم.

فإن قال: فما معنى قول الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾[2]؟

---

١) سورة يس: ٧٥.

٢) سورة آل عمران: ٩٧.

قِيلَ لَهُ: هذه الاستطاعة: المال من الزادِ والراحلة مع الصحة في الجسم والقيام بذلك.

فإن قال: فما معنى قوله: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ... فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾[1]؟

قال: من لم /١١٣/ يستطع الصوم ولم يُطق من العلَّة الحائلة فإطعام بالمال.

والاستطاعة على وجوهٍ ومعانٍ كثيرة.

مسألة: في الاستطاعة

- **وَسَأَلَ فَقَالَ:** لِمَ قلتم إن الإنسان يستطيع باستطاعة هي غيره؟

قِيلَ لَهُ: لأنَّه يكون ساعة مستطيعا، وساعة عاجزا، كما يكون ساعة عالما وساعة جاهلا، وساعة متحرِّكا وساعة غير متحرِّك، فوجب أن يكون مستطيعا بمعنى هو غيره، كما وجب أن يكون متحرِّكا بمعنى هو غيره، وعالما بمعنى هو غيره، ولو كان متحركا بنفسه لوجب ألاَّ يوجد إلاَّ متحرِّكا أبدا، فثبت وَصَحَّ أن الاستطاعة غيره.

فإن قال: فإذا أثبتم له استطاعة هي غيره فلِمَ زعمتم أنَّه يستحيل تقديمها قبل الفعل؟

١) سورة المجادلة: ٤.

قِيلَ لَهُ: زعمنا ذلك من قِبَل أن الفعل لا يخلو من أن يكون حادثا مع الاستطاعة أو قبلها أو بعدها، فإن كان حادثا معها في حال حدوثها فقد صحَّ أنَّها مع الفعل والمفعول.

وإن كان حادثا قبلها أو بعدها فقد[1] دلَّت الدلالة أنَّها لا تنفي حدوث الفعل بقدرة معدومة، ولو جاز ذلك لجاز أن يحدث العجز بعدها، أو يكون واقعا بقدرة معدومة، ولو جاز أن يقع في الحال ما هو فيه جائز عاجز فيها بقدرة معدومة لجاز أن يفعل بعد مائة سنة في حال حدث القدرة، وإن كان عاجزا في المائة السنة كلها بقدرة عدمت، وهذا فاسد.

فإن قال: لِمَ زعمتم أن القدرة لا تبقى؟

قِيلَ لَهُ: لأنَّها لو بقيت لكانت لا تخلو أن تبقى لنفسها، أو لبقاء يقوم بها، فإن كانت تبقى لنفسها وجب أن يكون لنفسها بقاء لها، وألاَّ توجد إلاَّ باقية، وإن كانت تبقى ببقاء يقوم بها والبقاء صفة، وقد قامت الصفة بالصفة، والعرض بالعرض وهذا فاسد.

ولو جاز أن تقوم الصفة بالصفة لجاز أن تقوم القدرةُ بالقدرة، والحياة بالحياة، والعلم بالعلم؛ وهذا فاسد.

فإن قال: لِمَ أنكرتم أن تكون القدرة على الشيء قدرة على ضدِّه؟

---

١) في جميع النسخ: وقد.

قِيلَ لَهُ: إنَّ من شرط القدرة المحدَثة أن تكون في وجودها وجود مقدورها؛ لأَنَّ ذلك لو لم يكن من شرطها وجاز وجودها وقتا ولا مقدورا لجاز وجودها وقتين وأكثر من ذلك، ولو جاز هذا هكذا لجاز وجودها أبد الأبد، / ١١٤/ وهو قادر غير فاعل على وجه من الوجوه.

ألا ترى أَنَّه لما لم يكن من شرطها قدرة الباري أنَّ في وجودها وجود مقدورها، وجاز وجودها ولا فعل لم يَستَحِل ألاَّ[1] يُزال ولا فعل على وجه من الوجوه، ولما استحال أن توجد قدرة الإنسان وليس هو بموجود، ولا يوجد منه الفعل، لا حدّ ولا ترك ولا طاعة ولا معصية ولا أمر ولا نهي، فَلَـمَّا استحال ذلك وقتا[2] واحدا أن يوجد ولا مقدور، فقد وجب أن يكون من شرط قدرة الإنسان أن في وجودها وجود مقدورها، فإذا كان ذلك كذلك استحال أن يقدر الإنسان على الشيء وضدِّه؛ لأَنَّه لو قدر عليهما لوجب وجودهما معا، وذلك محال.

مسألة: في الاستطاعة

ومِـمَّا يَدُلّ على أن الاستطاعة مع الفعل للفعل، أن من لم يخلق اللهُ له استطاعةً لم يوجب أن يكسب شيئا، فَلَـمَّا استحال أن يكسب الفعلَ إذ لم تكن استطاعة لعدمها صحَّ أن الكسب إِنَّما يوجد بوجودها، وفي ذلك إثبات وجودها مع الفعل.

---

١) في (س): أن.

٢) في (ت) و(خ): +"فإذا استحال وقتا".

فإن قال: أليس في عدم الجارحة عدم الفعل؟

قِيلَ لَهُ: في عدم الجارحة عدم الاكتساب؛ لأَنَّها إذا عُدِمت القدرة استحال الكسب، فبعدم القدرة استحال الكسب، لا لعدم الجارحة، ولو عُدمت الجارحة عدم الاكتساب ووجدت القدرة كان الاكتساب واقعا.

ولو كان إِنَّمَا استحال الاكتساب لعدم الجارحة لكان إذا وجدت وجد الاكتساب، فَلَمَّا كانت توجد ويقارنها العجز وتعدم القدرة فلا يكون كسبا، علم أن الاكتساب إِنَّمَا يعدم لعدم الاستطاعة لا لعدم الجارحة.

وقد قال الله: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾[1]، وقد أمروا أن يسمعوا الْحَقَّ وكلّفوه، فدلَّ ذلك على جواز التكليف؛ وأَنَّ[2] من لم يقبل الْحَقَّ ولم يَسمعه على طريق القبول لم يكن له مستطيعا.

فإن قال: لا يستطيعون قبول الْحَقّ[3] للاشتغال بغيره؟

قِيلَ لَهُ: ما الفرق بينك وبين من قال: إِنَّهُم لا يستطيعون قبول الْحَقّ للاشتغال بتركه.

---

١) سورة هود: ٢٠.

٢) في (س): لأنَّ.

٣) في (ت) و(خ): - "قبول الْحَقّ".

١٢- باب

مسألة في الاستطاعة

- وسَأل عن قول الله: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾[١]؟

قِيلَ لَهُ: ذَلِكَ إِنَّمَا هو لا يكلِّف الله نفسا إلاَّ دينها، وذلك قوله: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾[٢] / ١١٥/ يعني: في الحكم في نفقة المرضعة.

فإن قال: قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلَّا مَا آتَاهَا﴾[٣].

قِيلَ: ذلك في نفقة الحامل والمرضع، وذلك قوله: ﴿سَيَجْعَلُ اللهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً﴾[٤]؛ يعني: بعد الضيق سَعة.

وقال: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ في النفقة، وهذا في استطاعة المال لَمْ يكلِّف الله نفسا في ذلك فوق طاقتها من النفقة، وأمَّا ﴿مَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللهُ﴾[٥] من المالِ، فمن سُلب المال في هذا لم يَكن مستطيعا للنفقة.

---

١) سورة البقرة: ٢٨٦.

٢) كذا في جميع النسخ، ولعله يقصد قوله تعالى: ﴿لاَ تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ لِما يناسب معنى كلامه في الاستدلال بالآية.

٣) سورة الطلاق: ٧.

٤) سورة الطلاق: ٧.

٥) سورة الطلاق: ٧.

فإن قال: فقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[١]؟

قِيلَ لَهُ: أمر بالتقوى مع الاستطاعة لقبول الْحَقّ والعمل به بتوفيق الله لذلك مع الفعل.

فإن قال: فمن سلب الاستطاعة لقبول الْحَقّ زال عنه فرض التقوى؟

قِيلَ لَهُ: لا، من سلب القدرة، ولم يوفَّق للعمل، ولم يَقبل الْحَقَّ لم يكن مستطيعا، كما قال الله: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُواْ يُبْصِرُونَ﴾[٢]، وقد كلِّفوا ذلك فلم يفعلوه، ولو كان إذا لم يقبلوا الْحَقّ ولم يستطيعوا السمع، ولم يبصروا الْحَقّ زال عنهم الفرض لَكان الفرض قد زال عن الكافر الذي لم يقبل الْحَقّ ولم يستطع سمعا، فَلَمَّا فسد هذا فسد ما قالوه، ولا تكون الاستطاعة إلا مع الفعل.

فإن قال: قد قال الله: ﴿وَلله عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾[٣]؟

قِيلَ لَهُ: هذه الاستطاعة هاهنا للمال من الزاد والراحلة، ولم تكن استطاعة الجوارح، والاستطاعة هي على معانٍ.

فإن قال: فقوله: ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِالله لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ [يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ] وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾[٤].

---

١) سورة التغابن: ١٦.

٢) سورة هود: ٢٠.

٣) سورة آل عمران: ٩٧.

٤) في جميع النسخ: "يحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم والله يشهد إنهم لكاذبون" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة التوبة: ٤٢.

قِيلَ لَهُ: هذا الخطاب في الخروج مع[1] النبيِّ ﷺ في الظهور والحِذَاء[2] والمال، فَلَمَّا أن تخلّفوا وحلفوا أنّهم لم يمكنهم الظهور أكذبهم الله؛ لأنّه علم أن ذلك كان يمكنهم.

فإن قال: فقوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾[3].

قِيلَ لَهُ: ذلك في الصوم؛ فإن لم يقدر الصوم مِن الكبر أو المرض زال عنه ذلك، وقد يطعم مِسكين وذلك لعدم القدرة، فمن عدم القدرة في وقت الفعل لم يلزمه ما عجز عنه.

فإن قال: لو كان كلّفهم ما لا يطيقون، كان قد حمل عليهم الضيق؟

قِيلَ لَهُ: تكليف ما لا يطاق [مثل] مَن كلّف / ١١٦/ الأصمّ السمع، والأعمى البصر، والزَّمِن[4] النهوض.

---

١) في (س): عند.

٢) في (خ): "الطهور والجذا" وكتب فوق الطهور "الظهير"، وفي (س): "الظهر لظهر والحذاء". والحِذاءُ في اللغة: ما يَطَأُ عليه البعير من خُفِّه والفرسُ من حافِرِه يُشَبَّه بذلك. وفي الحديث: «معها حذَاؤها وسِقاؤُها». ويجوز أيضًا الحَذاءُ بمعنى الغَنَاءُ وكثرة المال. انظر: الصحاح؛ اللسان، (حذا)

٣) سورة البقرة: ١٨٤. وقد وردت في (ت) عَلَى قراءة نافع وابن عامر بإضافة الفدية وجمع المساكين هكذا: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةُ طَعَامِ مَسَاكِينَ﴾.

٤) الزَّمِن: من زمِن يَزمِنُ زَمَنا وزمانَة: جمع زَمْنَى وزَمِنون، وأزمَن الشيء: إذا طال عليه الزمان. ورجل زَمِن مبتلى. والزمانة هي العاهة. انظر: العين؛ والمقاييس؛ واللسان؛ (زمن).

فأمَّا من كلَّف الطاعة العقلاء فقد كلَّفهم الإيمان والعمل به، فمن لم يقبل الْحَقّ لم يكن له مستطيعا، كما قال الله: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾ عَلَى هذا، ومن عمل بِالْحَقِّ وقبله فقد استطاعه، وقد قال الله تعالى: ﴿وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾[1]، وقد أمروا أن يقبلوا الْحَقّ وقد كلّفوه، وذلك أَنَّهم لم يرزقوا[2] استطاعة التوفيق وقد خذلوا.

فإن قال: مِمَّا يَدُلّ على أن القوَّة قبل الفعل، قوله في قوم سبأ: ﴿نَحْنُ أُوْلُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾[3]؟

قِيلَ لَهُم: إِنَّمَا ذلك خبر منهم، أَنَّهُم أخبروها عن كثرتهم، ولم تنفعهم تلك الكثرة، وأخرجهم سليمان ﷺ أذلّة وهم صاغرون.

فإن قال في قوم عاد: ﴿وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾[4]، وقول هود: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾[5].

قِيلَ لَهُ: ذَلِكَ ظنهم أن لهم قوَّة تغني عنهم من الله شيئا، فلم يستطيعوا ذلك وبطلت.

---

١) في جميع النسخ: "ما كانوا يستطيعون سمعا" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا.

٢) في (ت): "لا يرزقون".

٣) سورة النمل: ٣٣.

٤) سورة فصلت: ١٥.

٥) سورة هود: ٥٢.

وقوله: ﴿يَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾ أخبرهم هُودٌ إن آمنوا زادهم صحَّة في أجسامهم، وكثرة في أموالهم؛ لأَنَّ المال من القوَّة وهم[1]، فلم يكونوا مستطيعين للإيمان إذ لم يقبلوه.

ألا ترى إلى قوله: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُواْ يُبْصِرُونَ﴾، وقد كلفوا ذلك فلم يفعلوه.

فأمَّا القوة التي يقع بها العمل فلا خلاف بأَنَّها صفة عَرَض، وذلك لا يقوم بنفسه ولا يثبت وقتين، فليس ما اعتلوا به بشيء، وقد أكمل الله عقولهم وأجسامهم وكلفهم، فلم يستطيعوا أن يعملوا بالإيمان إذا لم يعطوا القدرة عليه؛ لأَنَّهم لم يكونوا مرضى ولا فقراء.

فإن قال: فقوله: ﴿يَا حَسْرَتَى عَلَى مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللهِ﴾[2]، وقال: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَاء اللهِ حَتَّى إِذَا جَاءتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُواْ يَا حَسْرَتَنَا عَلَى مَا فَرَّطْنَا فِيهَا﴾[3]، فلا يقع التفريط إلاَّ مع الإمكان؟

قِيلَ لَهُ: إِنَّمَا تحسَّروا على ترك الْحَقّ وعدم قبوله، ولم يستطيعوا العمل به لركونهم إلى غيره من عمل المعاصي؛ لأَنَّهم لا زُمَنَاء[4] ولا مَرضى،

---

١) كذا في جميع النسخ.

٢) سورة الزمر: ٥٦.

٣) سورة الأنعام: ٣١.

٤) كذا في جميع النسخ: زُمناء: جمع زَمِن وزمين، والأفصح زَمْنى كما في العين وتهذيب اللغة واللسان، ولم نجد من جمعه بهذا اللفظ (زمناء) إلاَّ في المعجم الوسيط.

وقد جَعل الله لهم عقولا وأجساما محتملة للكُلفة، ولم يستطيعوا القبول إذ لم يرزقوا التوفيق، /١١٧/ وَإِنَّمَا تحسَّروا على ترك ما أمروا به، ولركوبهم ما نهوا عنه، لا على الاستطاعة.

ولو كان الله لم يجعل لهم حركات مُحدَثة، وَإِنَّمَا كان ذلك منهم؛ لكان إذا طمس على أعينهم قدروا أن يبصروا، فَلَـمَّا لم يقدروا على ردِّها، وكان الله تعالى هو المحدِث لها، والسمع والأبصار والأفئدة كلّها أعراض وهو غير الجسم، وَإِنَّمَا حدثت بعد إذ لم تكن في حال.

وَلَـمَّا كان تقع الأعراض حركات في حال الأفعال علمنا أن الله يحدثها في كلّ حال مِـمَّا يشاء، وقد قال في الكفَّار: ﴿لَهُم قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُم أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُم آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾[1]، وقد كانوا يبصرون الطريق ويسمعون الكلام، ولكن ذلك أَنَّهم لم يقبلوا الْحَقَّ، وقد كلّفوا ذلك وقبلوه فلم يستطيعوا سمعا.

وقد قال للمتخلفين أَيضًا: ﴿كَرِهَ اللهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾[2]، فذلك أَنَّ الاستطاعة مع الفعل؛ لأَنَّهم كانوا أصحَّاء، وقد مكَّنهم فيما يحتاجون إليه من الخروج فلم يخرجوا، فقال الله: "إِنَّهُ ثبَّطهم".

---

١) سورة الأعراف: ١٧٩.

٢) سورة التوبة: ٤٦.

ولـو كـان أعطـاهم اسـتطاعة الخـروج والقـدرة عليـه لَمْ يقـل: إنَّـه ثـبَّطهم عنـه، وقيـل: اقعـدوا مـع الخـالفين، وقـال: ﴿رَضُـواْ بِـأَن يَكُونُـواْ مَـعَ الْـخَوَالِفِ وَطَبَـعَ اللهُ عَـلَى قُلُـوبِهِمْ فَهُـمْ لاَ يَعْلَمُـونَ﴾[1]، وقـد كلَّفهـم وهـو الـذي طبـع عـلى قلوبهم بكُفرهم إذ لم يعملوا بِالْـحَقِّ.

وَأَمَّـا مـا ذكـرتَ مـن أن الله رفـع القلـم عـن الـمجنون والـصبي والنـائم حَتَّى يستيقظ، فأخبر أن هؤلاء رفع عنهم التكليف؟

قِيـلَ لَـهُ: إن التكليـف لم يُرفـع عـن النـائم، وَإِنَّـمَا رَفَـع عنـه العمـل في وقـت نومـه حَتَّـى يـستيقظ، فـإذا قـام لزِمَـه العمـل، وهـذا يَـدُلّك عـلى أنَّـه إِنَّـمَا يعمـل بالقـدرة الحادثـة فيـه حـين يقظتـه، ولـو كانـت القـدرة فيـه في اليقظـة والنـوم للَزمـه أن يـصلِّيَ وهـو نـائم، فَلَـمَّا سـقط عنـه العمـل في النـوم ولم يـسقط عنـه التكليـف علمنـا أنَّـه يعمـل بقـدرة يُحـدثها الله لـه بتوفيقـه إيـاه في أداء مـا أمـره بـه، في حـين مـا أقـدره عليـه مـن يقظتـه، ولم يلزمـه في حـال عجـزه مـن النـوم الـذي بـه، وكـذلك الـصبي والـمجنون لا يلـزمهم عمـل في حـال طفوليـة الصبيِّ وجنون الـمعتوه.

فـإذا بلـغ /١١٨/ الـصبيُّ وحـدث لـه حـال يوجـب العمـل لزمـه العمـل بقـدرة مُحدَثـة هـي مـع فعلـه، ولـو كانـت قديمـة كانـت قبـل بلوغـه، كـذلك الـمجنون إِنَّـمَا لزمـه العمـل حـين إفاقتـه بقـدرة مُحدَثـة مـع إفاقتـه، ولـو كانـت

---

١) سورة التوبة: ٩٣.

قبـل ذلـك لكـان العمـل يلزمـه في حـال جنونـه، فَلَـمَّا لم يجـز ذلـك دلَّ الـدليل أن العمـل يقـع باسـتطاعة مُحْدَثـة مـع الفعـل للفعـل بتوفيـق الله، ولـيس ذلـك مِـمَّا يوجـب لـك علينـا أن الله كلَّـف العبـاد مـا لا يطيقـون، ولا أنّـه سـألهم مـا لا يجـدون، ولا أنّـه أمـرهم بـما لا يقـدرون، ولكـن كلَّفهـم مـن الأمـر مـا يقـدرون عليه باستطاعة مُحْدَثة، وحركة واقعة، وتوفيق من الله في حال ما عملوا.

وكـذلك قـد كلَّـف الله الكفَّـار العمـل بـالإيمان، ولم يهـب لهـم اسـتطاعة التوفيـق، لقولـه: ﴿مَـا كَـانُواْ يَـسْتَطِيعُونَ الـسَّمْعَ وَمَـا كَـانُواْ يُبْـصِرُونَ﴾، وقوله: ﴿وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾[1].

فقـد كرَّرنـا في أمـر الاسـتطاعة ومعانيهـا بـما نَرجـو توفيـق الله لـه والرشـاد مِنـه فيـه، ولا قـوَّة لنـا إلاَّ بـه في ذلـك وفي غـيره، لـه الحمـد وبيـده الخـير وهـو على كلِّ شيء قدير.



١) في جميع النسخ: "ما كانوا يستطيعون" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة الكهف: ١٠١.

١٢- باب

مسألة: في خلق الأفعال

يُقال لهم: أرأيتم الذهب والفضة والثياب[1] ونحو هذه الأشياء مِمَّا ليس في كتاب الله فيه خبر نصّ أن ذلك مخلوق، ما دليلكم على أن ذلك مخلوق؟

فإن قال: لأنَّهم أجمعوا على أن ذلك مخلوق؟

فيقال لهم: أرأيتم اجتماعهم، هل كانت الألفة موجودة فيه؟

فإن قالوا: لا، لأنَّ ذلك مُحدَث.

قِيلَ لهم: وكذلك الفعل مُحدَث.

فإن قال: لأنَّ الشيء مبني[2].

قيل له: وكذلك فعلنا مبني[3]، ولا نجد علَّة إلاَّ وفي الفعل مثلها، فثبت أن الفعل مخلوق.

وَيُقال لهم: أرأيتم رجلا زعم أنَّ الله محدود ومُحدَث وضعيف، أليس يلزمه أنَّه مخلوق؛ لأنَّه قد وصفه بصفة الخلق.

فإذا قال: بلى.

---

١) في (ت): النبات.

٢) في جميع النسخ: "لأن اسمي مني" وأشار إِلَى نسخة أخرى وقال: "نسخة لأَنَّ الشيء مبني" وهو ما أثبتناه في المتن.

٣) في جميع النسخ: "متي"، أشار إِلَى نسخة أخرى فقال: "نسخة مبني".

قِيلَ لَهُ: فكذلك إن زعم أن الفعل مُحدَث محدود ضعيف، فقد ثبت أنَّه محدود مخلوق.

مسألة: في خلق الأفعال

يقال لهم: أرأيتم الحركة في الشجر لِمَ زعمتم أنَّها مخلوقة ولم تزعموا أن ذلك في حركة الإنسان؟ فكلُّ حركة مثل حركة الشجر، ومثل المرض والفعل والنوم.

فإن قال: لو كانت أفعالنا مخلوقة لما عذبنا الله عليها؟ / ١١٩/

فَيُقال لهم: فيلزمكم أن تقولوا: إنَّ الإيمان مخلوق؛ لأنَّه لا يعذب عليه، والكفر غير مخلوق؛ لأنَّه يُعذّب عليه، وكلاهما فعلكم، فتناقض قولكم.

وإن قلتم: إن الإيمان غير مخلوق؛ لأنَّه لا يعذّب عليه انتقض قولكم، ولو كانت أفعالُكم مخلوقة لم يعذبكم عليها.

ويقال لمن زعم أن الفعل غير مخلوق: هل يقدر الله أن ينفع خلقه إذا كانوا أصحَّاء بالغين أكثر مِمَّا يقدر العباد أن ينفعوا به أنفسهم.

فإن قالوا: يقدر.

قِيلَ لهم: وما ذلك الشيء الذي يقدر أن ينفعهم به، فلا نعرف شيئا أنفع من الطاعة، والله لا يقدر بزعمكم أَنَّهُ يخلقها لعبده[1]، وَإِنَّمَا العبد هو الذي يخلقها لنفسه.

---

١) في (خ): لغيره.

فإن قالوا: يقدر.

قِيلَ لهم: وما ذلك الشيء الذي يقدر أن ينفعهم به، هو الذي يخلقها لنفسه، فهو يقدر أن ينفع نفسه بِمنفعة لا يَقدرُ الله أن ينفعه بها.

وأيُّ قول أقبح مِمَّنْ زَعم أنَّ المنفعة التي يقدر العبد أن ينفع بها نفسه لا يقدر الله أن ينفع بها عبده، ولأنَّ في زعمه ما يحدثه لنفسه من الإيمان والطاعة فينفع به نفسه لا يقدر الله في قياسهم أن يحدث له ذلك، فهو أنفع لنفسه من ربِّه؛ لأنَّه زعم أن يقدر أن ينفع نفسه بمنفعة هي أفضل المنافع، وهي التي يفوز بها يوم القيامة، ويزعم أن الله لا يقدر أن ينفعه بتلك المنفعة.

فإن قال: لا يحدث له الصحَّة في جسمه؟

قِيلَ لَهُ: فهل تنفعه صحة جسم إذا لَمْ يحدث هو لنفسه طاعة ينجو بها؛ لأنَّه عندهم لا يقدر أن يخلق إيمانه ولا طاعة، ولا يقدر الله في قياس قولهم أن ينفعهم في أمر آخرتهم، وهذا خلاف لقول المسلمين؛ لأَنَّ الله يَقدر [أن] يَنفع في أمرِ الدين والدنيا، والله تعالى ينفعنا في أمر ديننا ويخلق إيماننا وطاعتنا، ومن خالفنا يزعم أن الله لا ينفع أحدًا في أمر دينه بشيء.

فإن قال: فإن الله أمره بالطاعة ودلَّه عليها فقد نفعه الله في أمر دينه، إذ هو أمره بالطاعة ودلَّه عليها.

قِيلَ لَهُ: أرأيت إذا أمره الله فلم يحدث لنفسه قَبول ما أمره به، هل ينفعه؟ ذلك أَنَّ المنفعة في قياسكم من قِبَل أنفسكم، وقد قال الله خلافا

لقولكم: ﴿إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[1]، فهو على كلِّ / ١٢٠/ شيء من الأشياء قدير، لا يعجزه شيء.

وَيُقال لِمن خالف: أرأيتم قول المسلمين: "ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن"، أهو صواب أم خطأ؟

فإن زعموا أنَّه صواب، قِيلَ لهم: فهل يكون يلزم ما شاء الله.

فإن قالوا: نعم، لزمهم أن الله قد شاء الكفر؛ لأنَّه كان.

وإن زعم أنَّه لَمْ يشأ الكفر فقد زعم أنَّه لَمْ يشأ ما كان، وهذا خلاف لقول المسلمين.

وإن زعم أن ذلك خطأ فكفى بهذا حُجَّة عليهم، ونقضا لقولهم، وبالله التوفيق، وعليه نتوكل.

وَيقال لهم: أرأيتم قوله: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَاء وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاء﴾[2] دليل على أنَّه هو يشاء المغفرة والعذاب.

فإن قالوا: نعم.

قِيلَ لهم: فلِم لا تقولون: إنَّ قوله: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَاء وَيَهْدِي مَن يَشَاء﴾[3] دليل على أنَّه يَشاء الهدى والضلالة، كما قد قال: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا

---

١) سورة البقرة: ٢٠.

٢) سورة فاطر: ٧.

٣) سورة الأعراف: ٨٩.

أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلاَّ أَن يَشَاء اللهُ رَبُّنَا﴾[1] يدُلُّ على أنَّه هو شاء الهدى والضلالة.

ومن الدلالة على أنَّ الله يشاء المعصية[2] قوله: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلاَّ أَن يَشَاء اللهُ﴾[3]، دليل على أنَّ الله يشاء أن يعودوا في ملَّتهم.

وقوله: ﴿وَلاَ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلاَّ أَن يَشَاء رَبِّي شَيْئًا﴾[4] فثبت أن الله قد شاء أن يخاف أولياؤه من الكفَّار.

وقد قال الله: ﴿وَلاَ يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاء﴾[5] فهذا يدُلّ على أن الله شاء المعاصي.

ومن احتجَّ بقوله: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[6].

قِيلَ لَهُ: لم يكن العسر الذي لم يُرده الله؛ لأنَّه لا يكون إلاَّ ما أراد الله من التخفيف في الصوم؛ لأَنَّ هَذه الآية في الصوم.

فإن قال: قد كان العسر الذي لم يرده.

---

١) في جميع النسخ: "وما كان لنا أن نعود في ملتكم إلاَّ أن يشاء الله ربنا" وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا من سورة الأعراف: ٨٩.

٢) في (خ) و(س): المعاصي.

٣) في جميع النسخ: "وما كان لنا أن نعود في ملتكم إلاَّ أن يشاء الله ربنا" وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا.

٤) سورة الأنعام: ٨٠.

٥) سورة البقرة: ٢٥٥.

٦) سورة البقرة: ١٨٥.

قِيلَ لَهُ: ما دلَّ على ذلك كتاب ولا سنة، فمن أين جاز ذَلِكَ أن تزعم أن العسر الذي لم يرده الله قد كان؟

فإن قال: فإنَّهم قد كانوا يَلْقَون الشدة والـمضرَّة والضرر وذلك عُسر.

قِيلَ لَهُ: فذلك عسر هو فعل الله قد أراد؛ لأَنَّه لَـمَّا فعله علمنا أَنَّه قد أراده.

فإن قال: أرأيتم العسر الذي لم يرده لهم، ما هو؟

قِيلَ لَهُ: لم يُرد أن يعسِّر عليهم في الفرائض أن يُكلِّفهم فوق جهدهم.

ومن ذلك قوله في الصوم: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ...﴾ خفَّف على الـمريض والـمسافر ورخَّص لهم في الإفطار، وذلك قوله: ﴿يُرِيدُ اللهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾[1]، وقوله: / ١٢١/ ﴿مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾[2] يعني: مِن ضيق. فهذا دليل على أَنَّه لم يفعل بهم ما لم يُرد أن يفعلَ بهم من العسر الذي لم يُرده بهم.

فإن قال قائل من أهل القدر: لم سمَّيتمونا قدرية؟

قِيلَ لهم: لأَنَّكم تزعمون في اكتسابكم أنكم تقدرونها وتفعلونها مقدورة دون خالقِكم، فالقدريُّ: الذي يدَّعي ذلك لنفسه، كما أن الصائغَ: هو الذي يصوغ[3] دون من زعم أَنَّه يُصاغ له، وبالله التوفيق.

---

١) سورة النساء: ٢٨.

٢) في جميع النسخ: "ما يريد الله أن يجعل عليكم في الدين من حرج" وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا من سورة المائدة: ٦.

٣) في (خ) و(س): "الصائغ الذي يعرف أَنَّهُ يصوغ".

مسألة: [في الجبر]

- وسأل فقال: هل جبَر الله عباده على طاعة أو معصية؟

قيل له: لا، لأنَّ الجبر استكراه المجبور على الفعل، والله تعالى قد عذَر من أُكرِه، وإنَّما أثابهم وعاقبهم على ما كسبوا، وذلك قوله: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[1]، فنفى عن نفسه أن يَظلم عبيده، وقال: ﴿ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾[2].

فإن قال: إن الله إنَّما عذب العباد على فعله لا أفعالهم؟

قِيلَ لَهُ: إن قائل هذا خارج مِمَّا نطق به القرآن، قال الله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[3]، وإنَّما يُعذِّبهم على ما خالفوا أمره، وركبوا نهيه، وعبدوا غيره، وانتهكوا محارمه، وبالله التوفيق.

---

١) سورة فصلت: ٤٦.

٢) سورة الزمر: ٢٤.

٣) سورة الحج: ١٠.

مسألة: [في معنى قوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاء وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا﴾]

- وسَأَل عن قول الله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ[1] وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا﴾[2].

قِيلَ لَهُ: كذلك نقول: إن الله لم يخلق ذلك باطلا كما قال، إنَّما خلقهما بِالْحَقِّ، وقد قال: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾[3].

وقال: ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾[4]، ولم يكن خَلقُه ذلك لهما باطلا ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾[5].

وقد قيل: إنَّ معنى ذلك: ما خلقتهما وما بينهما إلاَّ بِالْحَقِّ، وأنا الإله أثيب من أطاعني، وأعاقبُ من عصاني، ويؤيد ذَلِكَ قول الله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾[6]، فلم يخلق الله ذلك ولم يخلقهم عبثا، وَإِنَّما خلق ذلك بِالْحَقِّ، وأنَّهم إليه راجعون، فيثيب من أطاعه ويعاقب من عصاه؛ لأَنَّ الكافرين ظنوا أَنَّهم لا يعذَّبون ولا يُعادون، ولا لهم رجعة إليه، فأكذبهم الله بقوله: / ١٢٢/ ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا﴾، وقال: ﴿مَا

١) في جميع النسخ: السموات، وهو خطأ.

٢) سورة ص: ٢٧.

٣) سورة الحجر: ٨٥.

٤) سورة الفرقان: ٥٩.

٥) سورة ص: ٢٧.

٦) سورة المؤمنون: ١١٥.

خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾[1]؛ أي لم أخلقهما إلاَّ بِالْحَقِّ، وليس في ذلك معنى[2]؛ لأنَّه قال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾.

باب:

مسألة: في الرزق

- وسَأَل عن الرزق: أهو من الله؟

قِيلَ لَهُ: نعم، كذلك نقول، وقد قال الله في كتابه ما يَدُلّ على أنَّه هو الرازق، قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾[3] فهو الخالق الرازق.

وقال: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاء وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصَارَ﴾؛ فلا رازق إلاَّ الله الذي يملك السمع والأبصار، ﴿وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الميِّتِ وَيُخْرِجُ الميَّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ﴾[4].

وقد قال تعالى: ﴿أَمَّنْ هَـٰذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَل لَّجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ﴾[5]، وقال: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ

---

١) سورة الدخان: ٣٩.

٢) كذا في جميع النسخ.

٣) سورة فاطر: ٣.

٤) سورة يونس: ٣١.

٥) سورة الملك: ٢١.

مَّا يَشَاءُ﴾[1]، فإنَّما الرزق ما أنزل الله كما يشاء، فهذا دليل على أنَّه رازق الخلق كما أنَّه خالقهم، وكما أنَّه يملك سمعهم وأبصارهم، وكما أنعمَ عليهم به، وأسبغ عليهم نعمه ظاهرة وباطنة.

فمن كفر برزق الله أنَّه لم يرزق الخلق فقد خالف كتاب الله، وقد قال الله: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾[2] يعني: المطر.

وقد قال الله: ﴿أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ﴾[3].

وقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ﴾[4]، وأمثال هذا في القرآن كثير.

وقال: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾[5]، وأقسم ربنا: ﴿إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ﴾[6] وهو السماء، وقد بيَّن أنَّه لو بسط الرزق لعباده لبغوا في الأرض.

---

١) سورة الشورى: ٢٧.

٢) سورة الذاريات: ٢٢.

٣) سورة الزمر: ٢١.

٤) سورة السجدة: ٢٧.

٥) سورة الذاريات: ٢٢.

٦) سورة الذاريات: ٢٣.

وقال: ﴿وَاللهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾[١]، وقال: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾[٢]. فثبت بما تلونا من كتاب الله ما يَدُلّ على أنَّه الرازق لا غيره، ولو جهد العبد ما زاد في رزقه حَتَّى يزيد في أركانه؛ لأَنَّ الله تعالى خلق الخلق والرزق، وقدَّر ذلك كيف شاء، وفضَّل عباده في ذلك بعضهم على بعض، فواحدٌ عجلت له طيباته، وآخر أخِّرت له طيباته.

فإن قال: فيرزق الله الحرام؟

قِيلَ لَهُ: إن الله تعالى قد أنزلَ الرزق لعباده / ١٢٣/ وأمرهم بالابتغاء من فضله، وكما قال: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللهِ﴾[٣].

وأنزل من ذلك ما يشاء، ولم يبسط الرزق لعباده كيف يشاء؛ لأَنَّه قال: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾، وذلك كما قال: ﴿وَلَكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاء إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾[٤].

---

١) سورة النحل: ٧١.

٢) في جميع النسخ: "فضلنا بعضهم على بعض ليتخذ..." وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا من سورة الزخرف: ٣٢.

٣) سورة المزمل: ٢٠.

٤) سورة الشورى: ٢٧.

وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِن بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُ﴾[١]، وأمر بالابتغاء من فضله من الحلال، ونهى عن الحرام، فكلٌّ من كسب الحلال الذي أمر الله به، فقد كسب رزق الله الذي رزقه حلالا طيبا.

كما قال: ﴿كُلُواْ مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّباً وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾[٢] من كسب الحرام.

ومن أكل حلالا أثابه عليه؛ لأنَّه ابتغى[٣] ما أمره به، ومن كسب الحرام واتَّبع خطوات الشيطان وأكل ما حرمه الله عليه أكل رزق الله حراما مِمَّا غذَّى به جسده، وأكل الحرام الذي نهاه الله عنه، وعاقبه على ما نَهاه، لا على ما خلق الله له من الرزق؛ لأنَّه خالق الأرزاق كلها، ثُمَّ نهى عن شيء وأمرَ بشيء، ونهى عن الظلم وأحلَّ الحلال.

فمن كسب الحرامَ وأكل الحرام فقد كسب ما نهاه الله عنه من الحرام، ومن أكل الحرام فقد غذَّى به جسده من رزق الله حَراما، وليس أنَّه رَزَق هو ذلك نفسه، ولا غذَّى جسده بما لم يرزقه من غذاء جسده؛ لأنَّه خلق الأرزاق، وملك الأموال، وحرَّم الحرام، وأمر بالحلال والابتغاءِ من فضله.

---

١) سورة الشورى: ٢٨.

٢) سورة البقرة: ١٦٨.

٣) في (خ) و(س): اتبع.

فمن تعدى حدوده فقد كسب حراما مِمَّا نهاه عنه، وليس ذلك ملكا[1] لمن كسبه، ومن غذَّى جسده بالحرام فقد أكل مالَ غيره مِمَّا غذَّى به جسده حراما، رِزقَ الغذاءِ لا رِزق مِلكٍ ولا مباح، وبالله التوفيق.

مسألة: [في الإيمان]

- وَسَأَلَ عن: الإيمان؟

قِيلَ لَهُ: الإيمان: التصديق بالله ﷻ والإيمان بما أمر به في كتابه، والتصديق بالطاعة له كما أمر في كتابه، ويدلُّ عَلَى أَنَّهُ التصديق ما ذكر تعالى في قول إخوة يوسف لأبيهم: ﴿وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾[2]، يعنون: ما أنت بمصدِّق لنا. وقول عاد لهود: ﴿وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾[3] يعنون: ما نحن لك بمصدِّقين.

فالمصدِّق بالشيء مؤمن به أَنَّه حقٌّ كذلك، فمن صدَّق بقلبه ما أقرَّ به لسانه سمِّي به مؤمنا. وقد قال /١٢٤/ الله ما يَدُلّ عَلَى ذَلِكَ قوله: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا﴾، قال الله تعالى: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾[4] لَمْ تصدِّقوا بقلوبكم بالإيمان الذي تستكملون به الثواب،

١) في (ت): مال.

٢) سورة يوسف: ١٧.

٣) سورة هود: ٥٣.

٤) سورة الحجرات: ١٤.

﴿وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾؛ معنى: استسلمنا خشيةً على دمائنا، ولم يجعلهم مؤمنين حَتَّى يصدقوا بقلوبهم الطاعة التي أمر الله بها.

[مسألة: في زيادة الإيمان ونقصانه]

فإن قال: الإيمان يزيد وينقص؟

قِيلَ لَهُ: قد اختلف الناس في زيادته، فأمَّا نقصانه فلا نقص فيه؛ لأَنَّه لو نقص من تصديقه شيء مِـمَّا أمر به وأقرَّ به من الجملة لانتقض[1] إيمانه ولم يُسمَّ مؤمنا؛ لأَنَّ أصل ذلك التصديق، فمن لم يصدِّق بشيء مِـمَّا جاء به عن الله لم يؤمن حَتَّى يصدِّق بالجملة التي أقرَّ بها.

فأمَّا زيادته فقد قال بعضهم: إنَّ الإيمان يزيد ولا ينقص.

والذي أحبُّ القول به أنَّ الله تعالى ﷻ قد أكملَ دينه وتنزيله على لسان نبيه محمَّد ﷺ، فلا نقصان فيه بعد تمامه، ومن قال بنقصان ذلك بعد كماله فقد خالف كتاب الله، ولا يُزاد في الإيمان بعد كمال التنزيل، ولا يُجعل فيه ما ليس منه؛ لأَنَّ الله قد أكمل دينه وأمره ونهيه، على لسان نبيه، فهو لا ينزل فيه زيادة، ولا يجوز أن ينقص منه شيء، وقد رَضِيه الله دينا كما قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾[2]، وهو الإقرار بالجملة والتصديق بها.

---

١) في (ت): لنقض.

٢) سورة المائدة: ٣.

فإن احتجَّ بقول من قال: إنَّهُ يزداد بقوله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾(١).

قِيلَ لَهُ: ذلك نزل في القوم الذين كانوا في يوم الحديبية حينَ صدَّهم المشركون عن دخول مَكَّة حَتَّى صالحهم رسول الله ﷺ، فاشتدَّ ذلك على المسلمين، وأرادوا حرب المشركين، وكرهوا الصلح، فَلَمَّا صالحهم رسولُ الله ﷺ أنزل الله السكينة في قلوب المؤمنين الاطمنانية بالصلح، ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم، وتصديقا مع تصديقهم بما أوعدهم الله ورسوله من الفتح ولم يرتابوا. فهذا إِنَّمَا زادهم تصديقا للنبيِّ، وما كان من فعله ووعده قبل كمال الدين.

ألاَ ترى إلى قوله: ﴿إِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَـٰذِهِ إِيمَانًا﴾(٢) قال الله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ يعني: تصديقا إلى إيمانهم /١٢٥/ إلى تصديقهم، ﴿وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾(٣) بنزول غيرها، وذلك قبل كمال الدين، فَلَمَّا نزل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ لم ترجع فيه زيادة بعد نزولها إلاَّ ما قيل في الآيتين اللتين في المواريث(٤) في آخر النساء(٥)، وقد أكمل دينه.

---

١) سورة الفتح: ٤.

٢) سورة التوبة: ١٢٤.

٣) سورة التوبة: ١٢٤.

٤) في (ت): المياريث.

٥) وذلك في قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلاَلَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُواْ إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاء فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (١٧٦)﴾.

فأمَّا المؤمنون فيزدادون تصديقا يقينا وإيمانا بما أنزل. وأمَّا الإيمان فلا يزداد، ألا ترى أن الإيمان غير المؤمن، فالمؤمن هو الذي يزداد والإيمان هو ثَابت لا زيادة فيه ولا نُقصان، وبالله توفيقنا.

فإن قال من أوجب نقصانه: إن من ركب الكبيرة، وقذف المحصنات، فقد نقص من الإيمان؟

قِيلَ لَهُ: إنَّ الإيمان لا ينقص، ولكن الفاسق قد خرج من الإيمان الذي صدَّق به بفسقه من الإيمان[1].

ألا ترى أنَّ الفسق: هو الخروج من الشيءِ الذي كان فيه، كما يقال: فَسَقَت الرَّطْبَة: إذا خَرجت من قِشرتها. وخروج[2] الفاسقِ بِفسقه من الإيمان لا ينقص الإيمان، وَإِنَّمَا أفسدَ الفاسق على نفسه إيمانه بخروجه من الإيمان.

وقد لعنَ الله الكافرين والظالمين والفاسقين ولم يلعن مؤمنا، ألا ترى إِلَى قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[3].

---

١) في (خ) و(س): - "من الإيمان". و(س): "صدق به نفسه".

٢) في جميع النسخ: وخرج. ولعل الصواب ما أثبتنا.

٣) سورة النور: ٤.

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُم عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[1]، ولم يلعن الله مؤمنا، فمن فسقَ خَرج من الإيمان بفسقه، ولم يثبت له ثواب المؤمنين.

ألا تَرى إلى قول الله: ﴿إِنَّمَا المؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾؛ أي: خافت قُلوبهم إذا ذكروا البعث والحساب، ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[2] أي: زادتهم تصديقا إلى[3] يقينهم الذي يَزدادون به مع ذلك؛ لأَنَّ الإيمانَ: هو التصديق بجميع ما أمر الله به ونهى عنه، فهو كامل لا ينقص.

ثُمَّ قال: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ المؤْمِنُونَ حَقًّا﴾، المصدِّقون حقًّا بما وعد على طاعته في إقام الصلاة وإنفاق المال كما أمر، جعلهم في ذلك مؤمنين حقًّا ﴿لَهُم دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾[4].

وقال / ١٢٦/ أيضا: ﴿أَلم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لاَ رَيْبَ فِيهِ﴾ لا شك فيه، ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾[5] بيانٌ للمتقين الذين يتقون الكفر، ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ ويصدقون بغيب القرآن، ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾، ﴿والَّذِينَ

---

١) سورة النور: ٢٣.

٢) سورة الأنفال: ٢.

٣) في (ت): في.

٤) سورة الأنفال: ٣-٤.

٥) سورة البقرة: ١-٢.

يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾[1] يصدقون بما أنزل إليك في الكتاب من الحلال والحرام، ﴿وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ||وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ||﴾ يصدقون بالكتب كلها وبالبعث هم يوقنون، ﴿أُوْلَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾[2] بيان من ربهم، ﴿وَأُوْلَئِكَ هُمُ المفْلِحُونَ﴾[3] أفلحوا: ظفروا وسعدوا.

وقال -أيضا- لِنَبِيِّه والمؤمنين: ﴿قُولُواْ آمَنَّا بِالله وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[4] مقرون مصدقون.

﴿فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾[5] فذلك من الهدى تمام الإيمان بجميع ما أمر الله وأنزل على جميع أنبيائه من الكتب كلها، والتصديق بما جاءوا به، وبما جاء به محمد ﷺ في شريعة الإسلام، فلا يزاد في الإسلام ولا ينقص منه بعد كماله، والإسلام غير المسلم، والإيمان غير المؤمن، والذي ينقص من ذلك شيئا لا يؤمن به، ولا يصدق به، ومن يتعد حدود الله فقد خرج مِمَّا أقر به وصدق به فلا يكون مؤمنا.

---

١) سورة البقرة: ٤.

٢) سورة البقرة: ٥.

٣) سورة البقرة: ٥.

٤) سورة البقرة: ١٣٦.

٥) سورة البقرة: ١٣٧.

وقد ذم الله من جعل ذلك مؤمنا بقوله: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ * أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُم جَنَّاتُ الـمأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾[1] فهم لا يريدون الخروج إلاَّ وهم معادون.

ففي هذا تكذيب لمن قال: إن الفاسق مؤمن بكبيرته، وأنَّه يخرج من النار، وأنَّه يعذب ثُمَّ يخرج؛ فقد أكذبهم ||الله تعالى|| بقوله في كتابه، ولا خلف لوعده ووعيده.

وأما من قال: إن الفاسق لا مؤمن ولا كافر.

فذلك يقال له: هذا لا يكون موحدا، ولا مؤمنا، ولا ملحدا، ولا كافرا، ولا سعيدا ولا شقيا؛ وهذا القول صاحبه / ١٢٧/ خارج من الـمعقول.

ومما قال الله في كتابه: ﴿النَّارُ وَعَدَهَا اللهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾[2]. وقال: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾[3]. وقال: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ﴾. وقال: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾[4]؛ وقد عرف هذا القول أولو الألباب أن الفاسق كافر معذَّب مع الكافر[5]، والكافر فاسق معذب مع

١) سورة السجدة: ١٨-٢٠.

٢) سورة الحج: ٧٢.

٣) سورة سبأ: ١٧.

٤) سورة الكهف: ٥٠.

٥) في (ت): الكفار.

الفاسق، وكلهم في النار إذا ماتوا على الكفر والفسق ولم يتوبوا، ولا فرق في ذلك، والله قد سوى بينهم في الاسم، وَقال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السيِّئَات أَن نَّجْعَلَهُم كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاء مَّحْيَاهُم وَمَمَاتُهُمْ سَاء مَا يَحْكُمُونَ﴾[1] بالتسوية بينهم.

وقال: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالمفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ المتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾[2]. فميز بينهم، وفرق بين أحكامهم.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[3]،و﴿الظَّالمونَ﴾ و﴿الْفَاسِقُونَ﴾[4]، فسوى بينهم في ترك الحكم بما أنزل الله، ولا مخرج في هذا لهم، وقد بينًا في غير هذا الموضع فسادَ قولِ من قال: إن الفاسق لا مؤمن ولا كافر.

وقد كان الناس قبل حدوث المعتزلة يقولون: إن الفاسق مع قوم مؤمن، وقال قوم: كافر، ولم يخل معهم من إحدى هاتين المنزلتين حَتَّى حدث الاعتزال من المعتزلة، ففارقوا[5] ما عليه الناس من قولهم في الفاسق، من قولهم[6]: إِنَّهُ لا

---

١) سورة الجاثية: ٢١.

٢) سورة ص: ٢٨.

٣) سورة المائدة: ٤٤.

٤) سورة المائدة: ٤٥، ٤٧، إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وقوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

٥) في (ت): فقارفوا.

٦) في (خ) و(س): وقال.

مؤمن ولا كافر، فخرج هذا القول من الإجماع والكتاب؛ لأَنَّ الكتاب نطق بفسق إبليس وأَنَّه من الكافرين، وكل من كسب ذنبا وفسق فيه، فهو كافر كإبليس؛ إذ هو إمام المصرين.

مسألة: [في معنى الإسلام]

- وسَأَل عن الإسلام ما هو؟

قِيلَ لَهُ: هو الاستسلام لله، والانقياد له بالطاعة، والإقرار بها، والمسلم هو المستسلم لأمر الله وطاعته. وقوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإِسْلاَمُ﴾[1] وهو الاستسلام لأمر الله، والإخلاص له بالطاعة، كقوله: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلاَ تَمُوتُنَّ إَلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[2]. وقال: ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[3] هو سليم من الذنوب، ومسلمون مخلصون لله بطاعته كما أمر، /١٢٨/ والمقر لله بدينه مسلم، والمسلم هو الصالح.

فإن قال: فالإسلام والإيمان واحد؟

قِيلَ لَهُ: نعم؛ وقد قال الله في كتابه ما يدل على ذلك: ﴿قُولُواْ آمَنَّا بِاللهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى

---

١) سورة آل عمران: ١٩.

٢) سورة البقرة: ١٣٢.

٣) سورة الشعراء: ٨٩.

وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[1]، فَقَال في أول الآية ﴿قُولُواْ آمَنَّا بِالله﴾، وتمام الكلام ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾.

وقال: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[2]، فجعل الإيمان بالأنبياء، وما أنزل إليهم إسلاما. وقال أيضا: ﴿فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾[3].

وقال: ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لله وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوْتُواْ الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ وَالله بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾[4]، فجعلهم في إيمانهم وإسلامهم مهتدين، وقد اهتدوا وجعله هدى لهم.

وقال: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ الله يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ﴾[5]. فجعل إسلامهم إيمانا، والإيمان هو الإسلام، فقد صح أن الإيمان هو الإسلام، والإسلام هو الإيمان، والمؤمن هو المصدق، والمقر مسلم، فإذا أقر وصدق بما أمر الله به من طاعته وطاعة رسوله فقد أسلم.

---

١) سورة البقرة: ١٣٦.

٢) سورة آل عمران: ٨٥.

٣) سورة البقرة: ١٣٧.

٤) سورة آل عمران: ٢٠.

٥) سورة الحجرات: ١٧.

وقوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمسْلِمِينَ﴾[1].

وإن أقر وخادع بالعمل، وكذب بالقلب لم يكن مؤمنا وكان منافقا. وكذلك إن عمل بما نهي عنه من المعاصي التي توجب تسمية الفسق فقد خرج من الإيمان. وقد تقدم لنا الْحُجَّة في ذلك قوله: ﴿أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُم جَنَّاتُ المأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾[2]. وقال: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا أَفَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَاسْتَكْبَرْتُمْ...﴾[3] الآية. وقال: ﴿النَّارُ وَعَدَهَا اللهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾[4]، فقد استوت / ١٢٩ / منازلهم.

مسألة: [في الإقرار بالجملة]

- وَسَأَلَ عن: دعوة النبي ﷺ، وجملة الإسلام التي من أقر بها كان مسلما مؤمنا[5]، ومن أنكرها كان مشركا؟

قِيلَ لَهُ: الدعوة التي لا يختلف فيها وهي دعوة النبي ﷺ في الجملة: هي شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن ما جاء به

١) سورة الذاريات: ٣٥-٣٦.

٢) سورة السجدة: ١٩-٢٠..

٣) سورة الجاثية: ٣١.

٤) سورة الحج: ٧٢.

٥) في (خ) و(س): مؤمنا مسلما.

محمد ﷺ عن الله فهو الحق، وخلع الأصنام والأنداد والأوثان والنيران، وأن يعبدوا الله وحده لا شريك له ولا إله إلا هو[1]، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصيام شهر رمضان، وحج البيت الحرام من استطاع إليه سبيلا، وبِرّ الوالدين، وصلة الأرحام، وإيتاء ذي القربى حقوقهم، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل الله، والوَلاية لأولياء الله، والبراءة من أعداء الله في الجملة، مع ما دعا إليه من الفرائض، والعمل باللازم، والانتهاء عن المحارم.

فكان الناس منكرين لدعوته ووَلايته إلاَّ من أجابه من خواصِّ الناس، فجاهد من عصاه من الناس بمن أطاعه حَتَّى أكمل الله دينه، وظهرت دعوتُه، وتمت كلمتُه، وكان يحارب من حاربه من عبدة الأوثان حَتَّى يدخلوا في الإسلام، ولم يقبل من العرب غير الإسلام، ولم يقرهم على عبادة الأوثان إلاَّ من كان له أمان حَتَّى يبلغ مأمنه، وكان يغنم أموالهم، ورَدّ سباهم، ولم يسبِ بعد ذلك أحدا من العرب، وقاتل أهل الكتاب حَتَّى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون[2]، واستحل غنيمة أموالهم، وسبي ذراريهم ونسائهم حَتَّى يُسلِموا أو يقروا بالجزية، وقسَّم الغنائم، ومَيَّز السهام، وأخرج الخمس على قسم الله لأهله، وقسَّم الصدقة على ما أمر الله، وأجرى الفيء على ما رآه لأهله، وقسَّم الغنائم على أهلها، ولم يعذر متخلفا يقدر على الجهاد معه، وعذر من لم يقدر، وحرَّم الغُلُول والكذب

---

١) في (خ) و(س): أشار إلَى نسخة بقوله: "نسخة ولا إله غيره".

٢) في (ت): -"وهم صاغرون". وفي (س): -"عن يد وهم صاغرون".

ونقض العهد والخيانة، وحرَّم الدماء والأموال، وبيَّن ذلك كله، وذلك في كتاب الله، والْـحُجَّة له قائمة ولم يكن داعيا غيره.

وكان قول لا إله إلا الله عَلَمًا للدين، والدعوة واحدة، وقد كان رسول الله ﷺ يدعو إلى الجملة، وبيان ما اختلف فيه الـمختلفون.

وفي بيان / ١٣٠/ ما دعا إليه صفة العدل، وبيان ما اختلف فيه الـمختلفون من دين محمد ﷺ، فإذا اجتمع الناس على إِمَامٍ كان دعوتهم دعوة رسول الله ﷺ، فإذا ما اختلف الـمختلفون واختلف الدعاة وكلهم يدعون إلى الجملة وأن الحق في يده دون من خالفه، فإن على الداعي تفسير الجملة لمن دعاه حَتَّى يعلم الـمستجيب دعوة الـمسلمين من دعوة الـمضِلِّين؛ لأَنَّ الاختلاف إِنَّـمَا وقع في التفسير؛ لأَنَّ في جملة تفسير[1] دعوة النبي ﷺ تفسير ما دان به الـمسلمون.

فلو أن داعيا دعا إلى مثل ما دعا إليه النبي ﷺ من الجملة لم يزد ولم ينقص كان قد دعا إلى ما دان به الـمسلمون، وإلى عدل ما اختلف فيه الـمختلفون، إلا أن الـمستجيب لم يكن ليسلم، و لكان خليقا ألا يأتي عليه إلا قليل حَتَّى ينقض ما أقرَّ به.

فعلى الداعي إلى الجملة أن ينصح لله ولدينه بتفسير ما اختلف فيه الـمختلفون بصفة العدل وبيانه، وفيما وقع فيه الاختلاف، وأن ينصح للمستجيب ويدعوه إلى ما يسع جهل معرفته، وما لا يسعه إذا سئل عنه أو خطر على باله من تفسير التوحيد، إلا أن يكون الداعي قد علم أن الـمُدْعَى قد علم ذلك فلا عليه أن

---

١) في (ت): "في التفسير جملة".

يدعوَه إلى ما يعلم أَنَّه يعلمه، وَإِنَّمَا يدعُوه إلى ما خالفه فيه من اليهود والنصارى، وغيرهم من أهل القبلة إذا علم الداعي[١] أن المستجيب يعلم مثل ذلك ويقر به جاز له ألاَّ يدعوَه إلاَّ إلى ما يلزمه الدعاء إليه إلى ما خالفه فيه من أمر الدين الذي وقعت فيه الفرية[٢].

وإن هو دعا هؤلاء كلهم جميعا دعوة واحدة كما يدعو من لم يقر بكتاب الله ولا برسوله وسعه ذلك بعد أن يدعوَ إلى وَلاية أهل الطاعة، وعداوة أهل المعصية كان واسعا؛ غير أَنَّه إن هو[٣] شك في المستجيب فعليه ألاَّ يتقدم على شيء أشبه عليه، وأن يقف حَتَّى يسأل عنه بِالْحَقِيقَة.

وعلى الداعي اليوم أن يدعوَ إلى تفسير ما دعا إليه النبي ﷺ في الجملة وبَيَّنَه لمن خالف الحق من أهل القبلة، وإن سمَّى / ١٣١/ الرجال الذين جاءت البدعة والاختلاف من قِبلهم، ودعا إلى البراءة منهم فله ذلك، وإن شاء لم يسمهم ولم يدعُ إلى البراءة منهم، بعد أن تبين الاختلاف الذي اختلفوا فيه، ويدعو إلى وَلاية أهل الطاعة، وعداوة أهل المعصية؛ والذين خالفوا الْحَقّ، ويبين ما أحدثوا حَتَّى يكون المستجيب من أمره على بيان.

فإن قال: فبَيِّن لي تفسير الجملة.

---

١) في (ت): -الداعي.

٢) في (خ): الفرقة. وفي (س): القربة.

٣) في (ت): -"إن". و(خ): -"هو".

قِيلَ لَهُ: قد تقدم بيان تفسير بعض ذلك، وسوف نبيِّن ما عرفنا وذكرنا مِمَّا لم نفسِّرْه إن شاء الله بحول الله وقوته وتوفيقه[1].

وقد قلنا: إن الحق وبيان ذلك في كتاب الله، وسنة نبيه محمد ﷺ، والْحُجَّة فيه قائمة والدعوة له لازمة.

فإن قال: أخبرني عن تفسير الجملة، والمُدْعَى إلى التفسير؟

فالمُدْعَى يدعى أن يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأَنَّه الله الواحد الأحد، الفرد الصمد لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد، حي قيوم، لا تأخذه سنة ولا نوم، ليس كمثله شيء، وهو السَّمِيع البَصِير، العالم القادر، الغني الجبار المتكبر، الرحمن الرحيم، لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار، ولا تحيط به الأوهام، ولا يبلغه علمهم، ولا يحيطون بشيء من علمه إلاَّ بما شاء، وسع كرسيه السموات والأرض، ولا يؤوده حفظهما، وهو العلي العظيم. وأن ينفي عنه الأضداد، والأشباه، والأنداد، والأمثال، يُطعِم ولا يُطعَم وهو اللطيف الخبير.

ويشهد أن محمدا عبده ورسوله، وأَنَّه صادق في كل ما قال، وأن ما جاء به محمد ﷺ هو الحق من عند الله.

والإيمان بالله وملائكته وأنبيائه وجميع رسله وكتبه التي جاءت بها الرسل، وجميع ما أنزل الله من كتاب، وبما أرسل من رسول، والْجَنَّة والنار، والثواب والعقاب، والوعد والوعيد، ومعرفة حق الله، ومعرفة

---

١) في (ت): -"وتوفيقه".

فرائضه، وأداؤها كما افترض، واجتناب المحارم كلها، والإقرار بما جاء من الله، والوَلاية للمؤمنين، وتحريم دمائهم وأموالهم وسبائهم، والعداوة لأهل الضلال والبراءة منهم، والخلع لهم حَتَّى يرجعوا إلى الحق عن ظلمهم، ويفيئوا إلى أمر الله، ومعرفة الثواب على الإيمان، والعقاب على الكفر والضلال، وهذا ما تقدم بيانه. / ١٣٢/

والوقوف عن الشبهات، والبراءة لمن أثبت الإيمان لمن لم يجتنب محارم الله، وانتهكها وعمل بمعاصيه، أو شكَّ في وعد الله ووعيده، أو قال: لا أدري لعل الله يغفر لمن قال: إِنَّهُ يعذبه من غير توبة، أو قال: لعل الله يعذب من قال: يدخله الْجَنَّة بغير ركوب معصية.

ومن زعم أَنَّ الله إِنَّمَا يعذبهم أياما معدودة، ثُمَّ يخرجهم ويتولاهم بعد ||البراءة|| والعداوة والغضب عليهم، وإدخالهم النار، وهم المرجئة وأشباههم[1]. وقد تقدمت الْحُجَّة عليهم في كتابنا هذا.

والبراءة مِمَّن زعم أن الله فرض عليهم معرفة الأوصياء والطاعة لهم والولاية لهم، وإن كانوا أهل ضلال ومعصية، وأن من تولاهم وأطاعهم فهو مغفور له ما سوى ذلك من الذنوب، وزعموا أن للقرآن ظاهرا وباطنا؛ فعلمُ ظاهره عند الناس، وعلم باطنه عند الأوصياء.

---

١) في (خ) و(س): وأشياعهم.

وقال بعضهم: إن الأوصياء يوحى إليهم، ولم تخل الدنيا من نبي يوحى إليه، وأَنَّهم قد اهتدوا بوحي قد ضل الناس عنه، مع براءتهم من أبي بكر وعمر، وزعموا أَنَّهما ضلاً بمنعهما إيَّاهم[1] الإمامة.

وزعموا أن قبل يوم القيامة بعثا، يقتل بعدها من قد مات من الدنيا، ويموت من قد قتل، وأنَّ نحلتهم ودولتهم وظهور أمرهم وبيان تصديق قولهم بعد ذلك البعث، وهم الرافضة[2] والحربية[3] والشيعة[4]، وبيان ذلك في كتاب الله، وسوف نفسره -إن شاء الله-.

والبراءة مِمَّن زعم أن كلّ دار يحكم فيها بغير ما أنزل الله، فإن الله لا يقبل من أحد فيها حسنة، ولا يستوجب فيها أحد ثوابا، ولا يغفر فيها لأحد خطيئة، وأن الله لا يعذر أحدا بالمقام فيها حَتَّى يهاجروا، وأن الميت والقتيل في غير هجرتهم مشرك كافر، وأن القاتل والزاني والقاذف والسارق وصاحب الموبقات

---

١) في (ت): "إياهما"، والمقصود به الأوصياء.

٢) الرافضة: جمع روافض، وهم فرقة من الشيعة تستحلُّ الطعن في الصحابة؛ وسمُّوا بذلك لأَنَّهم رفضوا إمامهم زيد بن علي لَـمَّا نهاهم عن سبِّ أبي بكر وعمر. قلعه جي: معجم لغة الفقهاء، (رافضة).

٣) الحربية: فرقة من فرق الشيعة الغلاة، أصحاب عبد الله بن عمر بن حرب، يزعمون أنّ روح أبي هاشم عبد الله بن مُحَمَّد بن الحنفية تحوَّلت فيه، وأنَّ أبا هاشم نصَّ على إمامته. ويرجع جذورها إلى القول بإمامة مُحَمَّد بن الحنفية ثُمَّ أبي هاشم. انظر: الأشعري: مقالات الإسلاميين، ص٦. البغدادي: الفرق بين الفرق، ص٢٤٣. جعفر السبحاني: بحوث في الملل والنحل، ٧/ ١٤.

٤) في (ت) و(خ): الشيعة.

في دار هجرتهم مسلمون، وأن لهم الثواب عند الله، وأن دار الهجرة زعموا أن ليس فيها منافق ولا فاسق، وأن ليس فيها ما كان في دار رسول الله ﷺ، مع إنكارهم الرجم، وجلد شارب الخمر، وقتلهم من أخطأ محبتهم، وهم الأزارقة[1]، وصنوف الخوارج[2]. وهذا خروج من الحق، وخلاف/ ١٣٣/ لما جاء عن الرسول[3] والمسلمين، وسنبينه[4] -إن شاء الله-.

والبراءة مِمَّن زعم أن أهل الكبائر لا مؤمنون ولا كافرون، وأن الله يعذب غير الكافرين، مع قولهم: إن الله لم يخلق أعمالهم، وإنَّهم هم خلقوها، وإن الله لا

---

١) الأزارقة: أصحاب نافع بن الأزرق (ت: ٦٠هـ)، من أشهَرِ فِرقِ الخوارجِ وأشدِّها تطرُّفاً وعُنفاً، وأوَّل من سنَّ تَشريكَ أهلِ القبلةِ، وانتحالَ الهجرةِ، وتكفيرَ القعدةِ عن القتالِ، وإسقاطِ الرجمِ عن الزانِي والحدِّ عن القاذِفِ؛ وقالوا: إنَّ مرتكبَ الكبيرةِ كافرٌ كفرَ ملَّةٍ، ولم يجوِّزوا التقية، لا في القول ولا في العمل. انظر: جماعة العلماء: السير والجوابات، ٢/ ١٢٤، ١٢٦، ٣١٠. الشهرستاني: الملل والنحل، ١/ ١١٨-١٢٢.

٢) الخوارج: مصطلح أطلقه الأمويون أوَّلاً عَلَى المسلمين الذين رفضوا فكرة التحكيم بين عليّ ومعاوية فِي معركة صفين، وخرجوا عنها، وكان الأصل فِي إطلاقه عَلَى كُلّ من خرج عَلَى الإمام العادل الذي بايعته الأمَّة، لكن حُرِّف مفهومه حسب الأهواء والأغراض السياسية، ثُمَّ حصره المسلمون عَلَى الفرق التي تُجمِعُ على تشريكِ أهلِ القبلةِ، وسبيِ ذراريهم وأموالهم، كالصفرية والأزارقة والبيهسية والنجدات والعجاردة والثعالبة وغيرها. وَأَمَّا الإباضية الذين ألحقوا بهم ظلما لم تجمعهم بهؤلاء إلاَّ فكرة المعارضة للتحكيم فقط، وقد أعلنت الإباضية براءتها من هؤلاء الخوارج ومعارضتها لهم لتطرفهم منذ البداية. انظر: جماعة العلماء: السير والجوابات، ٢/ ١٢٦. الشهرستاني: الملل والنحل، ١/ ١١٤... العوتبي: الضياء، ٣/ ١٦٣. ابن الأثير: الكامل، ٤/ ٨١. الباروني: مختصر تاريخ الإباضية، ص٢٥.

٣) في (س): "رسول الله".

٤) في (ت): وسنأتيه.

يهدي المؤمنين ولا يخصهم منه برحمة، وإن الهدى إليهم [١] والضلال، فأيهما شاءوا أخذوا، وأن ليس لله في أعمال العباد مشيئة، وأنَّهم عملوا خلاف ما شاء الله، مع ولايتهم أهل الأحداث من أهل رأيهم وغيرهم، وهم القدرية وصنوفها، وقد بيّنا الْحُجَّة عليهم فيما تقدَّم من ذلك لأهل القدر في كتابنا[٢].

والبراءة مِمَّن زعم أن الله جبر العباد على الطاعة والمعصية، وأن الله لم يكن عالما بالأشياء قبل أن تكون، وهم الجهمية[٣] وأشياعهم، وقد بينا الْحُجَّة في مثل هذا في الرد[٤] والعلم والجبر فيما تقدم من ذلك.

والبراءة مِمَّن برئ من المسلمين، وطعن في دينهم.

والبراءة مِمَّن وقف عن المسلمين ولم يتولهم، والرضا بدين المسلمين، والشهادة لهم، والولاية والتسليم لأمرهم، والقناعة بهم دون سواهم.

هذا من تفسير بعض الجملة التي دعا إليها رسول الله ﷺ.

فإن قال: أخبروني عن الْحُجَّة في الولاية للمسلمين؟

---

١) في (خ): + زعموا.

٢) انظر: المسائل السابقة في: القدر والإرادة وخلق الأفعال والاستطاعة وغيرها.

٣) الجهمية: فرقة من فرق المرجئة، ومن الجبرية الخالصة، أصحاب جهم بن صفوان، ظهروا بترمذ وقتلهم مسلم بن أحوز المازني بمرو في آخر ملك بني أمية. وافقوا المعتزلة في نفي الصفات الأزلية وزادوا عليهم أشياء، منها القول بفناء الْجَنَّة والنار. وإن الايمان هو المعرفة بالله فقط والكفر هو الجهل به فقط. الشهرستاني: الملل والنحل، ١/ ٨٥-٨٧. الأشعري: مقالات الإسلاميين، ص١٣٢.

٤) كذا في جميع النسخ، ولعله يقصد: الإرادة.

قِيلَ لَهُ: قد تقدم ذلك، والولاية للمسلمين؛ غير أنّه من الْـحُجَّة قول الله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ﴾[1]، وقد كانوا في ذلك يتولى بعضهم بعضا، ويرحم بعضهم بعضا، ويعين بعضهم بعضا، ويصوِّب بعضهم بعضا، ويسلِّم بعضهم على بعض، ولا يظلم بعضهم بعضا. كذلك كان رسول الله ﷺ يتولى من اتبعه؛ ويفارق من خالفه، فلا حُجَّة أقوى من الاتفاق في ذلك، وما فعل رسول الله ﷺ.

كذلك قال الله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾[2]، وغير هذا، وفي هذا كفاية.

وأمّا البراءة من الكافرين فقد تقدم البيان -أيضا- في ذلك، غير أن الله قد قال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[3]، وقال: ﴿لاَ تَتَّخِذُواْ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ الْـمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ للهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾[4]، / ١٣٤/ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْـمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْـحَقِّ﴾[5].

---

١) سورة الفتح: ٢٩.

٢) سورة المائدة: ٥٦.

٣) سورة المائدة: ٥١.

٤) سورة النساء: ١٤٤.

٥) سورة الممتحنة: ١.

وقال: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ﴾[1]؛ يقول: لا تجد مؤمنا يوادّ كافرا أبدا.

وَأَمَّا ما ذكرتَ من الْحُجَّة في الوقوف عن الشبهات؛ فذلك قوله: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾[2]. من قفا من الأشياء ما ليس له به علم سئل عنه.

فإن قال: فالدنيا مباحة أو محجورة؟

قِيلَ لَهُ: بل هي محجورة إلاَّ ما أبيح لنا منها؛ لأَنَّها مملوكة لمالك، وقد حرَّم الأشياء وأباح لنا مثل ذلك من الأشياء المعلومة، فإذا أباح الأشياء المعلومة وحرَّم أضدادها مِمَّا هو معروف في الكتاب والسنة، فمن علم ذلك عمل به، ومن لم يعلمه لم يكن له أن يرتكب ما لا يعلمه فيقع في الحرام، ويأثم ويركب بجهله ما حرمه الله.

وكذلك روي عن رسول الله ﷺ أَنَّه قال: «حَلاَلٌ وَحَرَامٌ وَشُبُهَاتٌ فَدَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ»[3]. وقول آخر: «الْحَلاَلُ بَيِّنٌ وَالحَرَامُ[4] بَيِّنٌ وَبَيْنَ ذَلِكَ

---

١) سورة المجادلة: ٢٢.

٢) سورة الإسراء: ٣٦.

٣) رواه النسائي عن الحسن بن علي بلفظه، كتاب (٥١) الأشربة، باب (٥٠) الحث على ترك الشبهات، ر٥٧١١، ٨/ ٣٢٨. وأحمد عن الحسن بلفظه، ١/ ٢٠٠.

٤) في (خ) و(س): "الحرام بين والحلال".

شُبُهَات لاَ يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ رَكِبَ بِغَيْرِ عِلم كَانَ كَالرَّاعِي إلى جَانِبِ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، ولِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وحِمَى الله مَحَارِمُهُ»[1].

فالوقوف عن الشبهات واجب، وهو على ما قيل: أحد ما تعبد الله به عباده؛ لأَنَّه تعالى حرَّم أشياء، ولم يُنزل في أشياء تحريما ولا تحليلا، وأباح من ذلك ما شاء ليبتلي عباده فيما شاء من ذلك.

فإن قال قائل: ما بال الناس كانوا يسلمون عند رسول الله ﷺ بالإقرار بالجملة، ولا يسلم[2] الناس عندكم اليوم إلا بهذا التفسير؟

قِيلَ لَهُ: هم يسلمون بها اليوم، وقبل اليوم وبعد اليوم، ما لم ينقضوا ذلك بحدث، وذلك أن رسول الله ﷺ كان هو الْحُجَّة على العباد، فمن وحَّد الله، وأقرَّ بنبوة محمد ﷺ، وأقر بما جاء به محمد ﷺ، وعرف ذلك، خرج من الشرك وحكمه، ودخل في حكم الإسلام والإيمان، وقد أقر بجميع ما حرم الله وما أحل؛ لأن ما جاء به محمد ﷺ هو الْحَقّ من عند الله، وما جاء به من الله هو جميع ما حرَّم الله وما أحلَّ وما افترض؛ فقد أقرَّ بذلك أجمع، وجرى عليه حكمه ما لم ينقض ذلك / ١٣٥/ بحدث، وذلك أن دعوتهم واحدة وحكمهم واحد، وإمامهم نبيّهم ﷺ.

---

١) رواه البخاري عن النعمان بن بشير بلفظ قريب، باب فضل من استبرأ لدينه، ر٥٢. ورواه مسلم عن النعمان مثله، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، ر١٥٩٩.

٢) في (س): يعلم.

فَلَمَّا اختلفت الأمة بعد نبيها لم يعصم أهل الخلاف لدين الله ما أقروا به من التوحيد بمعصيتهم له، وما استحقوه من الكفر، كان العلم بمعرفة كفر أهل الخلاف، مع الإقرار بالتوحيد والنبي ﷺ، والإقرار بما جاء من الله، ولو كان الناس في زمانه يقرون بتوحيد الله، ويقرون بأنَّه رسول الله، ويقرون بما جاء به عن الله، ثُمَّ نقضوا هذا الإقرار، واستحلوا بعض ما حرم الله، أو يحرموا بعض ما أحل الله، ثُمَّ نصبوا الحرب لرسول الله، وهم يقرون في ذلك بنبوته، لم تكن عنده وعند المسلمين هذه الشهادة وحدها، حَتَّى يضموا[1] مع هذه الشهادة الإقرار بحدث المستحلين، ومعرفة كفرهم وبراءتهم من الإيمان. ألا ترى إِلَى قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللهَ وَرَسُولَهُ كُبِتُوا كَمَا كُبِتَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾[2]، وقال: ﴿لاَ تَتَّخِذُواْ آبَاءكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاء إِنِ اسْتَحَبُّواْ الْكُفْرَ عَلَى الإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[3]، وقال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾[4].

وقال في المنافقين الذين قالوا: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ * اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾[5]، فسماهم كفرة.

---

١) في جميع النسخ: "يمضوا"، وأشار إلى نسخة أخرى بقوله: "نسخة يضموا".

٢) سورة المجادلة: ٥.

٣) سورة التوبة: ٢٣.

٤) سورة المائدة: ٥١.

٥) سورة المنافقون: ١-٣.

وقال: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فِي شَيْءٍ﴾[1]. وقال: ﴿لَئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ||مَلْعُونِينَ||﴾[2]، ونهاه عن الصلاة عليهم.

وما قد جاء في الثلاثة المتخلفين الذين خلفوا ||حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت||[3]. وما قد جاء من الحدود فيمن ركب ما حرم الله وتعدى نهيه.

وما جاء في الوليد بن عقبة إذ ادَّعى أن القوم صدُّوه وأرادوا قتله[4]، فسماه الله: فاسقا.

وما جاء في حاطب وكتابه إلى أهل مَكَّة[5]، وأراد عمر قتله حَتَّى قال: "يا رسول الله؛ إني لمؤمن وَإِنَّمَا أنا صانعتهم"، فأنزل الله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا

---

١) سورة آل عمران: ٢٨.

٢) سورة الأحزاب: ٦٠-٦١.

٣) يقصد بها آية التوبة: ١١٨، والتي جاءت في أمر الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، وهم: هلال بن أمية الواقفي، ومرارة بن الربيع العامري، وكعب بن مالك.

٤) انظر سورة لحجرات: ﴿إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ (آية: ٦).

٥) حاطب بن أبي بلتعة عمرو بن عمير بن سلمة اللخمي (ت: ٣٠هـ): صحابي شجاع وفارس شاعر من أشد الرماة، شهد الوقائع كلها مع الرسول ﷺ. وشهد الله تعالى له بالإيمان في قوله تعالى: ﴿يَا أيها الذينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخذُوا عَدُوِّي وعَدُوَّكُم أولِيَاء﴾. وكانت له تجارة واسعة. بعثه النبي ﷺ بكتابه إلى المقوقس صاحب الاسكندرية. ومات في المدينة. انظر: ابن حجر: الإصابة، ١/ ٣٠٠. ابن الأثير: أسد الغابة، ١/ ٢٢٩. الزركلي: الأعلام، ٢/ ١٥٩.

عَـدُوِّي وَعَـدُوَّكُمْ أَوْلِيَـاء تُلْقُـونَ إِلَـيْهِم بِالْـمَوَدَّةِ...﴾ حَتَّـى أتـمَّ القـصَّة. وقال: ﴿وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاء السَّبِيلِ﴾(١).

فـذلك / ١٣٦/ كلـه؛ ومـا في القـرآن أكثـر مِـمَّا وصـفنا في تكفـير مـن ركـب الكبـائر مـن الـمـستحلِّين والـمحرّمين مـا لا يحمله كتـابي هـذا لـو أحـصيته. ومِـمَّا يـدلُّ عـلى تكفـير الـمـستحلين لِـما حـرَّم الله علـيهم قولـه: ﴿فَيُحِلُّـواْ مَـا حَرَّمَ اللهُ زُيِّنَ لَـهُم سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾(٢).

ومـا جـاء في العُـرَنِيَّيْن اللَّـذَين أسـلما، ثُـمَّ اسـتاقا إبـل الـصدقة، وارتـدا عـن الإسـلام، وفي الـمحارب والبـاغي أن يقاتـل حَتَّـى يفـيء إلى أمـر الله مِـمَّا فيـه كفاية عن الإطالة، وقد بينا ذلك فيما قد تقدم، ويطول به الخطاب.

وقـد قـال الله: ﴿يَـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَنُـوا لَا تَتَوَلَّـوْا قَوْمًـا غَـضِبَ اللهُ عَلَـيْهِمْ﴾(٣). وقـال: ﴿فَمَـنْ يَكْفُـرْ بِالطَّـاغُوتِ وَيُـؤْمِن بِـالله فَقَـدِ اسْتَمْـسَكَ بِـالْعُرْوَةِ الْـوُثْقَى﴾(٤)؛ مـن يـبرأ مـن الطـاغوت ويـؤمن بـالله، فـالبراءة مـن أهـل البـدع والـمستحلين والراكبين لمعصية الله واجب ذلك.

---

١) سورة الممتحنة: ١.

٢) سورة التوبة: ٣٧.

٣) سورة الممتحنة: ١٣.

٤) سورة البقرة: ٢٥٦.

مسألة: [في الإسلام والجملة]

- وَسَأَلَ: عمَّن أقرَّ بالجملة التي دعا إليها رسول الله ﷺ ثُمَّ ركب الكبائر، هل يعصمه إقراره من الكفر؟

قِيلَ لَهُ: لا يعصمه ذلك من الكفر، وقد سمى الله المنافقين كَفَرة، فَقَال: ﴿[إِنَّ] الَّذِينَ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ...﴾[1]. وسمَّى القذفة فسقة[2].

وقال: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ * ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ * وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ * تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ * أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَفَرَةُ الْفَجَرَةُ﴾[3]؛ وكل من كان من أهل الفجور والفجرة فهم كفرة، وفي هذا نقض لقول المعتزلة الذين قالوا: إن الفاسق ليس بكافر، وهو معاقب ومعذب، وكل معذب ترهقه الغبرة والقترة فهو من الكفرة الفجرة. وينتقض -أيضا- قول الحشوية الذين قالوا: هو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، وليس بكافر.

وقد قال الله: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ * أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ﴾[4]. فقد خرجوا من الإيمان

---

١) سورة النساء: ١٣٧.

٢) إشارة إلى الآية: ٤، من سورة النور.

٣) سورة عبس: ٣٨-٤٢.

٤) سورة السجدة: ٢٠.

ولم يسوِّ بينهم؛ لأنّه قال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُم كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُم وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾[1]، فمن ساوى بينهم فقد خرج مِمَّا قال الله، وحكم بغير ما أنزل الله، وقال: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، و﴿الظَّالمونَ﴾ و﴿الْفَاسِقُونَ﴾[2].

وقال: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾[3]./ ١٣٧/ وقال: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالمون﴾[4]. وقال: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ المؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ المؤْمِنِينَ﴾[5].

وقد ذكرنا في كتابنا في غير موضع، ما يدل على ضلال أهل الأهواء وأهل الإرجاء، والحشوية والقدرية وغيرهم.

مسألة: [في فناء الْجَنَّة والنار]

وسَأَل عمَّن قال من الجهمية: إن الْجَنَّة والنار تفنيان في الآخرة؟

---

١) سورة الجاثية: ٢١.

٢) سورة المائدة: ٤٥، ٤٧، إشارة إِلَى قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وقوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

٣) سورة الممتحنة: ١.

٤) سورة البقرة: ٢٢٩.

٥) سورة آل عمران: ٢٨.

قِيلَ لَهُ: هذا القائل قد نقض كتاب الله، وقد قال الله في أهل الجَنَّة: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[1]، و﴿... أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[2]، فلو كانتا تفنيان لم يكونوا خالدين فيها وهي تفنى.

وقال: ﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ اللهِ بَاقٍ﴾[3]، وقد أوجب البقاء لما عنده من الخير وهي الجَنَّة، ومن لم يؤمن بالجَنَّة والنَّار، وأَنَّهما باقيتان لبقاء الآخرة، وأن أهلها لا يخرجون منها فقد كفر.

وقد قال الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾؛ وقال قوم: كل شيء هالك إلا هو. وقال آخرون: إنَّ معنى الوجه: إلاَّ ما عنده من الجزاء والجَنَّة فلا يبيدُ أبدا.

وقال: ﴿وَجَنَّاتٍ لَهُم فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾[4]، فهذا ما يؤيد أَنَّها لا تفنى.

والنار أهلها فيها خالدون، والجَنَّة فيها الولدان المخلدون، وأهلها فيها خالدون، وقد أجمع المسلمون على الإيمان بهما، ومن لم يؤمن بالجَنَّة والنار وببقائهما فليس بمؤمن، وقد قال قائلُ هذا بغير الحقّ.

فأمَّا اختلاف الناس فيهما في الدنيا:

فَقَال قوم: إِنَّهما بعد لَم تخلقا.

---

١) سورة البقرة:٨٢.

٢) سورة البقرة: ٣٩.

٣) سورة النحل: ٩٦.

٤) سورة التوبة: ٢١.

وقال آخرون: قد خلقتا وتفنيان في القيامة، وتعادان عند البعث، وهذا فيه نظر، والله أعلم.

مسألة: [علم الله بما يكون وما لا يكون]

وسَأَل عمَّا يلزم الجهمية في قولهم: إن الله يعذب العباد على فعله، وأنَّه لم يعلم ما يكون حَتَّى كان؟

قِيلَ لَهُ: القائل لهذا قد كفر؛ لأَنَّ الله بالاتفاق لَمْ يزل عالما بما يكون وما لا يكون، كما قال: ﴿عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾[1]، وقال: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾[2]، وقال: ﴿وَعِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾[3]، وقال: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلاَّ يَعْلَمُهَا وَلاَ حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلاَ رَطْبٍ وَلاَ يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾[4].

ففي هذا ما يدل على خطإ من قال: إِنَّهُ لا يعلم ما يكون، وقد قال في أهل النار: ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾[5]، /١٣٨/ فقد علم منهم ما يكون قبل كونه.

---

١) سورة الحشر: ٢٢.

٢) سورة سبأ: ٣.

٣) سورة الزخرف: ٨٥.

٤) سورة الأنعام: ٥٩.

٥) سورة الأنعام: ٢٨.

وأما قولهم في أن الله يعذب على فعله، فهذا رد لكتابه، قال الله: ﴿ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[1]، و ﴿[ذُوقُوا] مَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾[2]، وقال: ﴿[ثُمَّ] تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾[3]، ولم يقل ما عَمِلْنا ولا جَبَرْنا، فلا يجوز قولهم ذلك، وقد ضلوا به.

مسألة: [الحجة على من أثبت الإيمان لمن انتهك المحارم]

وسَأَل عمن أثبت الإيمان لمن انتهك محارم الله، ما الْحُجَّة عليه؟

قِيلَ لَهُ: الْحُجَّة قد قلناها فأكثرنا؛ غير أن الله قد ذمَّ من ساوى بين ذلك، وأثبت الإيمان لأهل الكبائر، قال الله للمؤمنين: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ﴾[4]. وقال: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[5]، فأحبط العمل بالشرك، وبالجهر للنبي، وإحباط العمل يوجب النار، ولا خلاف بين أحد أن المشرك ليس بمؤمن، وقد حبط عمله، وكل قول يحبط العمل فهو كذلك، وصاحبه خارج من الإيمان، وقد قال الله: ﴿أَمْ حَسِبَ

---

١) سورة الروم: ٥٥.

٢) سورة الزمر: ٢٤.

٣) سورة البقرة: ٢٨١.

٤) سورة الحجرات: ٢.

٥) سورة الزمر: ٦٥.

الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُم كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ مَّحْيَاهُم وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾[1].

فإذا لم يجعلهم الله كذلك، ولم يُسَوِّ بينهم؛ فمن ساوى بينهم خرج من الإيمان، ومن تولاهم أو أثبت لهم الإيمان فقد قال: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾، فمن ساوى بين ذلك فقد خرج من قول المسلمين، وحكم بغير كتاب رب العالمين، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

فإن قال قائل منهم: لعل الله يعذب من قال: "أَدخله الـجَنَّة"، أو قال: "يغفر لِمن قال: إنّي أعذبه".

قِيلَ لَهُ: وهذا شاك في وعد الله ووعيده، وشاك في قول الله، غير مصدق به، والشاك في ذلك هالك غير سالم.

وقال الله: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ إِنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ﴾[2]، فوعد الله حقّ لا خلف فيه.

وقال الله: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يُخْلِفُ الميعَادَ﴾[3]، وقال الله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً﴾، فكل ما قال الله حقٌّ، فمن شك في قول الله، ولم يصدِّق بكتاب الله لم يثبت له اسم الإيمان، وقد قال: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

---

١) سورة الجاثية: ٢١.

٢) سورة إبراهيم: ٢٢.

٣) سورة آل عمران: ٩.

فإن قال: فما يلزم من قال: / ١٣٩/ إن الله إنّما يعذبهم أيّاما معدودة ثُمَّ يخرجهم منها؟

قِيلَ لَهُ: وهذا قد ضاهى بقوله قَول اليهود الذين قالوا: ﴿لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾، قال الله وهو الصادق: ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ * بَلَى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[1]، فجمع بذلك بين كلِّ من كسب سَيِّئَة وأصرَّ عليها ولم يتب، وقال: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلاَ نَصِيرًا﴾[2]، وقال: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾[3] فهذا يَدُلّ على التخليد في النار، فمن قال بخلاف هذا فقد كفر، وخرج مِـمَّا قال الله.

مسألة: [في الولاية]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما الـحُجَّةُ على من قال: إنَّ الله فرض معرفة الأوصياء، والولاية لهم فَرض وَإن[4] كانوا أهل ضلالَة ومعصية، وأنَّ من أطاعهم وتولاَّهم مغفور له؟

---

١) سورة البقرة: ٨٠-٨١.

٢) سورة النساء: ١٢٣.

٣) سورة طه: ١١١.

٤) في (ت): فإن.

قِيلَ لَهُ: إن الله لم يُنزل في كتابه بيان شيء من ذلك، وقد قال: ﴿لاَ تَتَّخِذُواْ آبَاءكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إَنِ اسْتَحَبُّواْ الْكُفْرَ عَلَى الإِيمَانِ﴾[1]، وقال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[2]، فحرَّم ولاية أهل المعصية.

وقد قال النبي ﷺ عَلَى ما روي عنه: «يَا بَنِي هَاشِم، إنِّي لاَ أُغْنِي عَنكُم مِنَ اللهِ شَيئًا، فَإِنَّ لِكُلِّ امرِئٍ مَا اكْتَسَبَ»[3].

ولَمْ نَجِد في التلاوة أوصياء للنبيِّ ﷺ، ولا اتَّفق الناسُ على أوصياء منصوص عليهم، وَإِنَّمَا وصف أصحابَ النبيِّ والذين اتبعوهم بإحسان، فثبت الاتِّباع لهم، ولمن عمل بمثل عملهم من الإحسان، ولم يقل: وصيّ بعد وصيّ، ولا أوصياء.

وقال: ﴿ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا اِمْرَأَةَ نُوحٍ وَاِمْرَأَةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللهِ شَيْئاً وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾[4] على ما خانتا زوجيهما، فمن خان الله وخان رسوله ﷺ أوجب الله له النار.

---

١) سورة التوبة: ٢٣.

٢) سورة المائدة: ٥١.

٣) رواه الربيع في مسنده بمعناه، ر١٠٠٥.

٤) سورة التحريم: ١٠.

وقـال: ﴿وَإِبْـرَاهِيمَ الَّـذِي وَفَّى * أَلَّا تَـزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْـرَى﴾[١]، وقـال: ﴿لَّا يَجْـزِي وَالِـدٌ عَـن وَلَـدِهِ وَلَا مَوْلُـودٌ هُـوَ جَـازٍ عَـن وَالِـدِهِ شَـيْئًا إِنَّ وَعْـدَ اللهِ حَـقٌّ﴾[٢]، فمـن قـال بخـلاف ذلـك فقـد خـرج مـن الْـحَقِّ، وولاه الله مـا تـولى. /١٤٠/

وقـال في وَلايـة الظالـمين: ﴿لاَ تَتَّخِـذُواْ آبَـاءكُمْ وَإِخْـوَانكُمْ أَوْلِيَـاءَ...﴾، وقـال: ﴿لاَّ يَتَّخِـذِ الـمؤْمِنُونَ الْكَـافِرِينَ أَوْلِيَـاء مِـن دُونِ الـمؤْمِنِينَ﴾، وقـال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّـهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ فحرَّم بهذا وَلاية الكافرين.

مسألة: [في ظاهر القرآن وباطنه]

وسَـأَل عمَّـن زعـم أن للقـرآن ظـاهرا وباطنـا، فعلـمُ ظـاهرِه عنـد النـاس وعلمُ باطنه عند الأوصياء، ما الْـحُجَّة عليه؟

قِيـلَ لَـهُ: كتـاب الله يُكـذِّب قـول هـذا القائـل، ||وقـول هـذا القائـل|| كـذب منـه؛ لأَنَّ الله أنـزل كتابـه وقـال فيـه: ﴿تِبيَانًـا لِّكُـلِّ شَيْءٍ﴾[٣]، وقـال: ﴿اتَّبِعُـواْ مَـا أُنـزِلَ إِلَـيْكُم مِّـن رَّبِّكُـمْ﴾[٤]، وقـال: ﴿كِتَـابٌ عَـرَبِيٌّ مُّبِـينٌ﴾[٥]، وقـال: ﴿إِنَّ هَـذَا الْقُـرْآنَ

---

١) سورة النجم: ٣٧، ٣٨.

٢) سورة لقمان: ٣٣.

٣) في جميع النسخ: "بيان لكل شيء" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة النحل: ٨٩ .

٤) سورة النحل: ٨٩ .

٥) سورة النحل: ١٠٣.

يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾[١]، وقال: ﴿وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ﴾[٢]؛ وهي الأهواء الضالَّة.

فالقرآن اتِّباعه واجب، وهذا القائل خارج مِـمَّا نطق به القرآن، متَّبع الأهواء، ولم تحكم الأمَّة ولا جاء عن رسول الله شيء من ذلك، وقائل هذا خارج من كتاب الله، متَّبع ضلالته، قد عمي عن الْـحَقِّ.

مسألة: [في الأوصياء]

وسَأَل عمَّن قال: إن الأوصياء يوحى إليهم، ولم تخل الدنيا من نبِيٍّ يوحى إليه، وأَنَّهم قد اهتدوا بوحي قَد ضلَّ الناس عنه.

قِيلَ لَهُ: قائل هذا كافر؛ لأَنَّ الله تعالى قد قال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾[٣]، ولم يقل: إنَّ رسولا [يأتي] من بعده.

وقال: ﴿وَلَكِن رَّسُولَ اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾[٤]، فجعله خاتم النبيين، ولا نبي بعده.

قال: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾[٥] وقد اجتمعت الأمَّة إِلَى أَنَّه حُجَّة الله إلى يوم القيامة.

---

١) سورة الإسراء: ٩.

٢) سورة الأنعام: ١٥٣.

٣) سورة آل عمران: ١٤٤.

٤) سورة الأحزاب: ٤٠.

٥) سورة الأنعام: ١٩.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي، وَلاَ أُمَّةَ بَعْدَكُمْ، والْحَلاَلُ مَا أَحَلَّهُ اللهُ عَلَى لِسَانِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى لِسَانِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، بِي خَتَمَ اللهُ النُّبوَّةَ، وَبِي احْتَجَّ اللهُ عَلَى الْخَلْقِ»[1].

فدلَّ من الكتاب والسنَّة والإجماع من الأمَّة على خروج من قال: إنَّهُ يوحى إليهم، وأنَّ الأرض لم تَخلُ[2] من نبيّ يوحى إليه، وهذا كافر بالله وبرسوله وبكتابه.

مسألة: [في البعث قبل يوم القيامة]

وسَأَل عَمَّن زعم أن قبل يوم القيامة بعثا يُقتل بعده من قد مات من الدنيا، ويموت من قد قُتل، وأن دولتهم وظهور أمرهم، وبيان /١٤١/ تصديق قولهم بعد ذلك البعث، ما الْحُجَّة عليه؟

قِيلَ لَهُ: كاذب مخالف لكتاب الله، والإجماع على خلاف قوله، وقد قال الله ما يَدُلّ عَلَى تكذيبه: ﴿اللهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لاَ رَيْبَ﴾[3]، وقال: ﴿اللهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ

---

١) رواه الترمذي وغيره، عن أبي أمامة الباهلي بمعناه، أبواب الصلاة، باب ما ذكر في فضل الصلاة، ر٦١٦، ٢/ ٥١٦. والطبراني في الكبير، بلفظ قريب، ر٧٥٣٥، ٨/ ١١٥.

٢) في (س): لا تخلو.

٣) سورة النساء: ٨٧.

يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾[1]، وقال: ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللهِ تُحْشَرُونَ﴾[2].

وقد قيل عن رسول ﷺ أَنَّهُ قال: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَة، وَإِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُنِي»[3]، ولم يقل مثل ما قال صاحب هذه المقالةِ ولا عن الصحابة -الذين هم الْحُجَّة على الناس- شيء مِمَّا ذكره هذا، وهذا كلُّه كذب ودعوى، ولا يصحُّ لمن قال ذلك، وقوله زور ومخالف للقرآن.

مسألة: [الحجة عَلَى من برئ من أبي بكر وعمر]

- وسَأَل عن الْحُجَّة على مَن برئ من أبي بكر وعمر، وادعى أَنَّهما ضلاً بِمنعهما الأوصياء الإمامة.

فمن الْحُجَّة عليهم: أن لو كانوا كما وصفوا لكانوا هم قد كفروا بوَلايتهم الأوصياء الذين جعل لهم الوصاية في الإمامة فتركوا الطلب، ولكانوا قد كفروا أيضا، ولكفر الأوصياءُ أيضا بتركهم ما وجب عليهم من القيام بحقِّ الوصاية والإمامة؛ لأنهم -كما[4] زعموا- قَد قلَّدهم النبيُّ ذلك فتركوه، فقد كفروا وكفر من تولاَّهم على تركهم.

---

١) سورة الجاثية: ٢٦.

٢) سورة آل عمران:١٥٨.

٣) رواه مسلم، عن جابر بن عبد الله، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، ر٨٦٧، ٢/ ٥٩٢. وابن ماجة، باب اجتناب البدع والجدل، ر٤٥، ص٧.

٤) في (ت): لما.

كيف وقد سلَّم الجميع من الـمهاجرين والأنصار وانقادوا لإمامتهما، ودانوا بوَلايتهما، واجتمعوا عليهما، وهم الْـحُجَّة على الناس، والشهداء عليهم، والأمَّة لا تجتمع على ضلالة، ومن خَطَّأَ الـمهاجرين والأنصار فِيما اجتمعوا عليه من إمامة أبي بكر وعمر كان هو الـمخطئ.

ولو كان ما يدعي هذا حقا أن أبا بكر وعمر ظَلَمَا الأوصياء لكان على الـمهاجرين والأنصار الإنكار والـمعونة للأوصياء، وإن تركوا ذلك كفروا؛ فَلَمَّا كان الأمر على خلاف هذا علمنا أَنَّ من قال هذا مبطل.

ومن برئ من أبي بكر وعمر كان أحقّ بالبراءة والضلال منهما، وإن ادَّعى أحد مِـمَّنْ زعم هذا أَنَّه وصِيّ، وأَنَّه قد أنكر فعليه إقامة البيِّنة، ولعجزهم عن إقامة البيِّنة من غير أهل مذهبهم بذلك خرجوا من الإجماع؛ لأَنَّ شهادة هؤلاء لا تجوز لأنفسهم على الـمسلمين فيما يدَّعونه.

فإن قائل قال: فما الدلالة / ١٤٢/ على أن إمامة أبي بكر الصديق صواب؟

قِيلَ لَهُ: الإجماع على ذلك من السلف من الـمهاجرين والأنصار، وقد وجدنا الناس على ثلاثة أصناف: فقائلون يقولون بإمامة عليّ بعد النبي ﷺ، وقائلون يقولون بإمامة العباس، وقائلون يقولون بإمامة أبي بكر، ووجدنا عليا والعباس قد بايعاه، وانقادا لأمره مع كافة الناس، وإن كان قد توقف عن البيعة متوقفون وقتا، وقد أطبقوا على البيعة والانقياد لإمامته ومعونته، والكَوْنِ تحت رايته، والاتِّباع لأمره، ولا يجوز أن تجتمع الأمة على خطإ.

ولا يجوز لمدع أن يدعي أَنَّ باطن عليّ والعباس عَلَى خلاف ما أظهراه، ولو جاز ذلك لجاز أن يقضي على صحَّة الإجماع، ولا يأمن أن يكون باطن بعض الأمَّة خلاف ما ظَهر بالاتفاق.

وقد ثبتت إمامة أبي بكر ولم يلتفت إلى الدعوى من الباطن، فَلَمَّا كان هذا القول إبطالا[1] للإجماع فَسد، ووجب القضاء على الإمامة لأبي بكر بِعَقد مَن حضرها وعقدها له من المسلمين.

وإذا كان علي والعباس مقرِّين له بالإمامة والخلافة ثبتت، وإذا كانت الإمامة لا تخرج من هؤلاء الثلاثة وقد كانا في كافة المسلمين وجب أن يكون إماما مفترض الطاعة، وقد نطق القرآن بإمامة الصديق، ودَلَّت عَلَى إمامة الفاروق، وذلك قوله الله ﷻ في سورة التوبة للقاعدين عن نُصرة نبيه والمتخلِّفين عن الجهاد معه: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُواْ مَعَ الْخَالِفِينَ﴾[2]، وقال في سورة الفتح: ﴿سَيَقُولُ المخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ الله قُل لَّن تَتَّبِعُونَا﴾[3] يعني بقوله: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا﴾، ثُمَّ قال: ﴿كَذَلِكُمْ قَالَ اللهُ مِن قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا

---

١) في (خ): باطلا.

٢) سورة التوبة: ٨٣.

٣) سورة الفتح: ١٥.

قَلِيلًا﴾[1]، ثُمَّ قال: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِن تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِن تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[2]. / ١٤٣/

وقد علمنا أن الداعي لهم غير النبيِّ ﷺ، لقوله: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّا﴾، وقال في سورة الفتح: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللهِ﴾[3]، فمنعهم الله من[4] الخروج مع نبِيِّه، وجعل خروجهم تبديلا لكلامه.

ويجب أنَّ الداعي الذي أمر باتِّباعه يدعوهم بعد رسول الله، وقد دعاهم أبو بكر وعمر إلى قتال أهل الردة، وقتال أهل اليمامة، والروم، ومن منع الصدقة.

وقد قال الناس في القوم الذين أولو بأس شديد: - فارس والروم.

وقال آخرون: أهل اليمامة، وأبو بكر ﷺ[5] قد قاتل أهل الروم وأهل اليمامة.

وقول ثالث[6]: ||قوتلت|| فارس في أيَّامه، وظفر بهم [عُمَر] بعد ذلك.

فإن كان أهل اليمامة والروم قد قاتلهم أبو بكر وفي ذلك إيجاب إمامته. وإن كان أهل فارس فقد قوتلوا في أيامه، وقد فتحها عمر ﷺ من بعد ما قاتلهم،

---

١) سورة الفتح: ١٥.

٢) سورة الفتح: ١٦.

٣) سورة الفتح: ١٥.

٤) في (خ) و(س): عن.

٥) في (خ) و(س): عليه السلام.

٦) في (خ) و(س): -"وقول ثالث".

فقد وجبت إمامة عمر؛ لأَنَّ أبا بكر ﷺ عَقدها له، وإن كان الـمعنى من قَاتَل[1] فارس وفرغ منهم: عمر، وجبت إمامة أبي بكر؛ لأَنَّه هو العاقد لإمامته. فدلَّ ما قلنا من القرآن على إمامة الصدِّيق والفاروق.

وإذ وجبت إمامة أبي بكر بظاهر القرآن، وبإجماع الـمسلمين فسد قول من قال بالوصية، وقد فسد -أيضا- قول من قال: إنَّ النبيَّ ﷺ نصَّ على عليّ ونَصَّبه إماما.

ومِـمَّا يبطل أيضا قول من قال بالنصِّ على أبي بكر أنَّ أبا بكر قال لعمر: "ابسط يَدَكَ أُبَايعك" يوم السقيفة، فلو كان رسول الله ﷺ نصَّ على إمامته لم يجز أن يقول لعمر: "ابْسُطْ يَدَكَ أُبَايِعْكَ"، وقد قيل: إنَّ عمر قال لأبي عبيدة[2]: "ابْسُطْ يَدَكَ أُبَايِعْكَ"، فقال: "أَتُبَايِعْنِي وفيكم الصِّدِّيق؟!".

وقال أبو بكر للأنصار: "أنا أرضى بأحد هذين الرجلين"؛ يعني: عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح، فبايعوا أيّهما شئتم"؛ فَقَال عمر: "ما ينبغي لأحد أن يكون فوقك، وأنت ثاني اثنين، وصاحب رسول الله في الغار". فلو كان نصًّا ما كان ما قد ذكرنا.

---

١) في (خ) و(س): من قتال.

٢) وهو: عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال الفهري القرشي (ت: ١٨هـ): صحابي جليل، وقائد داهية، وأمين هَذِهِ الأمَّة. من العشرة المبشرين بالجنة. ولد بمكة، وشهد المشاهد كُلّها. ولاه عمر قيادة الجيش إلى الشام بعد خالد بن الوليد ففتح الديار الشامية، وبلغ الفرات شرقا وآسية الصغرى شمالا، ورتب للبلاد المرابطين والعمال، وتعلقت به قلوب الناس لرفقه وأناته وتواضعه. وتوفي بطاعون عمواس، ودفن في غور بيسان، وانقرض عقبه. له ١٤ حديثا. انظر: الزركلي: الأعلام،٣/ ٢٥٢.

وقد روي عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «إِنْ وَلِيَكُمْ حَبَشِيٌّ مُجْدَّعٌ[1]، فَأَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[2]. /١٤٤/ وقد قال رسول الله ﷺ: «أَطِيعوا وُلاةَ أُمورِكُم»[3]. وقد قال لمعاذ: «وَلاَ تَعْصِ إِمَامًا عَادِلاً»[4].

وقد روي أن عليًّا قال: «وَاللهِ لَوْ وَلاَّنِي رَسُولُ اللهِ هَذَا الأَمْرِ لَقَاتَلْتُ عَلَيْهِ، وَمَا أَسْلَمْتُهُ إِلَى غَيْرِي»[5]. وقد روي أنَّه قال: "يا رسول الله، من خليفتك علينا، وإلى من نأوي، وبه نشكو أحزاننا"؟!، قال: «اللهُ خَلِيفَتِي عَلَيْكَ[6] وَعَلَى أَصْحَابِي أَجْمَعِينَ، وَعَلَى أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[7]، ولم ينصّ لإمام بعينه، فقد فسد بهذا قول من ادَّعى الوصايا والنصّ بما تلونا، وبالله التوفيق.

---

١) أي: مَقْطُوع الأُذن أو الأعضاء. والجَدْع في اللغة: القطْع، وقيل: القطع البائن في الأنف والأُذن والشَّفةِ واليد ونحوها، وبالأنفِ أخصُّ، فإذا أُطلق غَلَب عليه. والمُجَدَّعُ من النبات ما قُطع من أعلاه ونَواحِيه أو أُكل. انظر: الصحاح في اللغة؛ والنهاية في غريب الأثر؛ واللسان، (جدع).

٢) رواه الربيع، بَابٌ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، وَالشُّهَدَاءِ، وَوِلاَيَةِ قُرَيْشٍ، وَالطَّاعَةِ لِلأَمِيرِ، ر٨١٩. ورواه الترمذي عن أم الحصين الأحمسية بلفظ مختلف، باب ما جاء في طاعة الإمام، ر١٧٠٦، ٤/ ٢٠٩.

٣) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ، وفي المعجم الكبير للطبراني (٢٠/ ٢٧٨) حديث مطول (ر٦٥٨) عن المقداد بن معد يكرب جاء في أوله: «أطيعوا أمراءكم...».

٤) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ أو بلفظ قريب منه.

٥) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ أو بلفظ قريب منه.

٦) في (خ): عليكم.

٧) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ أو بلفظ قريب منه.

مسألة: [في الإمامة]

- وسَأَل عن الإمامة: هل تكون بغير تراض من المسلمين؟

قِيلَ لَهُ: لا، إنَّما تثبت الإمامة بالرضا من المسلمين، وَإِنَّما تكون البيعة مع الرضا والمشورة.

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ﴾[1]، فأمر بالمشورة ومدح أهلها، وأثنى عليهم في التناصر عند البغي، ولا تكون المشورة إلا في الأفضل، وتقديم من يكون أجمع للكلمة، وأقوى على إقامة الأمر، وأنكى للعدو، وإن كان غيره أفضل منه في العلم.

ألا ترى أن عمر ﷺ أقام الشورى في الإمامة بعده، وقد كان في الصحابة من هو أفضل منهم في العلم، وَإِنَّما قصد أنَّها تصلح فيهم مِمَّنْ يرجو فيه نكاية العدو، وأجمع للأمر من أهل الفضل، ولا يجوز غير أهل الفضل، قال الله تعالى لإبراهيم: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[2]، فمنع الظالم أن ينال ذلك، أو

---

١) سورة الشورى: ٣٨-٣٩.

٢) سورة البقرة: ١٢٤.

يـتحلَّى بالإمامـة عَـاتٍ[1]، وَإِنَّـمَا هـي لأهـل الْـحَقّ مـن الـمـسلمين، فمـن قـال: إِنَّهَا لغير من ذكرنا من العدل الـمرضي وأهل الفضل فقد أخطأ.

وقال رسول الله ﷺ لمعاذ: «فَلاَ تَعْصِ إِمَامًا عَادِلاً»، ولم يكن النبي ﷺ يـولي إلاَّ عدلا مرضيًّا معه، واحتذى الـمسلمون مثاله.

فأمَّا ما رووا من قوله: «إِنَّ الإِمَامَةَ فِي قُرَيْشٍ»، فذلك إِنَّمَا هـو أَنَّهـا تـصلح فـيهم مَع قوله: «مَا حَكَمَتْ فَعَدَلَتْ، وَقَسَمَتْ فَأَقسَطَتْ[2]»[3].

وأمَّا أهلُ الجَوْر فلا تصلح لهم الإمامـة، ولا لأهـل الـمعاصي، ومـن قـال بغـير ذلك غير مصيب. /١٤٥/

ألا ترى إلى قوله ﷺ: «إِنْ وَلِيَكُمْ حَبَشِيٌّ مُجدع، فَأَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

فهذا يدلك على أن الإمامة لا تصلح إلاَّ في الأفضل من الـمسلمين مـن قـريش وغـيرهم؛ لأنَّـه قـال: «في قـريش»، ولم يقـل لا تجـوز في غـيرهم؛ لأَنَّ حلفـاءهم ومواليهم منهم -أيضا-.

---

١) من العُتُوّ والعِتِيّ، وهو الاستكبار والتجبُّر والعصيان، قال تعالى: ﴿وعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرا﴾ (الفرقان: ٢١). انظر: العين؛ مقاييس اللغة، (عتو).

٢) في (ت): فقسطت. وفي (س): فسقطت. ولعل الصحيح ما أثبتنا لمناسبة السياق.

٣) رواه أحمد في مسنده عن أنس بلفظ: «الأئمة من قريش ولهم عليكم حق ولكم مثل ذلك ما إذا استرحموا رحموا وإذا حكموا عدلوا وإذا عاهدوا وفوا»، ر١٢٩٢٣، ٣/ ١٨٣. ورواه النسائي في السنن الكبرى، باب الأئمة من قريش، ر٥٩٤٢، ٣/ ٤٦٧.

وقد وقع الإجماع على الأفضل ممن يصلح للإمامة، ولم يتفق لغير الأفضل، والاتفاق هو الْحُجَّة، *والاختلاف مردود إلى حكم المتفق عليه*، وبالله التوفيق.

مسألة: [في الخوارج]

وسَأَل عمّا انتحل الخوارجُ من الهجرة، واستحلوا من قتل أهل القبلة من غير حدث، وسبائهم وتسميتهم بالشرك.

قِيلَ لَهُ: القائل بذلك من الخوارج ضال عن سواء السبيل؛ فأما الهجرة بالاتفاق من السلف أن النبي ﷺ بعد فتح مَكَّة قال: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ»[1]، أو قال: «بَعْدَ اليَوْمِ»[2]، وقد كان بعد ذلك يدخلون في دين الله أفواجا، ويرجعون إلى بلادهم، ويسمَّوْن مسلمين، ولهم الولاية والمودة، وعليهم النصر.

وقد كان يقبل الإسلام مِمَّن يأتيه، وَمِمَّن خرج إليه فأسلم، أو صالح أو أعطى جزية من أهل ذمة قبل منه وأقره في بلاده وعلى دينه. فذلك[3] ما يبطل قولهم في الهجرة بعد الفتح.

---

١) رواه البخاري عن ابن عباس مع زيادة لفظ: «ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا»، باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية، ر٢٦٧٠. ورواه مسلم عن ابن عباس، باب المبايعة بعد فتح مكة ...وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح، ر١٣٥٣.

٢) روى هذا اللفظ البخاري عن عطاء بن رباح موقوفا على عائشة، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، ر٣٦٨٧. ورواه ابن حبان عن عطاء موقوفا على عائشة، ذكر وصف الهجرة التي ذكرناها في الأخبار...، ر٤٨٦٧، ١١/ ٢٠٩.

٣) في (ت): فذاك.

وقد كانت الهجرة قبل الفتح، وقد عذر الله المستضعفين الذين قال الله: ﴿لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾[1]. وقد كان النبي ﷺ يقبل مِمَّن أراد الإسلام وقال له: «إِنَّهُ مُهَاجِرٌ حَيْثُ مَا كَانَ»[2]، مثل خزاعة[3] وغيرهم.

وقد كان العبَّاس بمَكَّة قبل استفتاحها مسلما، وغزا رسول الله ﷺ خيبر، وأتى حجَّاج بن عِلاَط[4] مَكَّة، وأخبر العبَّاس في مَكَّة بذلك، فلم يلزمه كفرا، ولا هؤلاء الذين وصفت؛ وهذا ما يدحض مِن خبرهم وانتحالهم الهجرة، وفي تخلُّف العباس بمَكَّة. وقد قبل الله ورسوله منه ذلك، وَمِمَّن أقرَّه الله فيها من الضعفاء

---

١) سورة النساء: ٩٧.

٢) رواه الطبراني في الكبير عن شداد بن أسيد السلمي بمعناه، ر٧١٠٩، ٧/ ٢٧١.

٣) خُزَاعَة: اشتقت من قولهم: انخزَعَ القومُ عن القوم، إذا انقطَعوا عنهم وفارقوهم. وذلك أنَّهم انخزَعوا عن جماعة الأَسْد أيَّامَ سيلِ العرم لما وصلوا الحجاز؛ فافترقُوا فسار قومٌ إلى عُمان وقوم إلى الشام. وهم قبيلة من الأزد، من القحطانية، ولد حارثةُ بن عمرو بن عامرٍ ربيعةَ (وهو لُحَيٌّ) ولده عَمراً أوّل من بَحرَ البحيرة، وسيَّبَ السائبة، ووصَل الوصيلة، وحمى الحمى. ومن بني عمرو بن لُحَيّ (ربيعة) تفرّقَتْ خُزَاعة. انظر: ابن دريد: الاشتقاق، ١/ ١٤٥. د. عمر كحالة: معجم قبائل العرب، ١/ ٣٣٨.

٤) في الأصل: الحجاج بن عياض، والصواب ما أثبتناه من كتب التراجم، وهو: حجاج بن عِلاَط بن خالد بن ثوير السلمي البهزي، أبو كلاب: حجازي سكن المدينة، وبنى بها مسجدا ودارا تعرف به. وهو والد نصر بن حجاج الفاتن الجمال الذي نفاه عمر ﷺ حين سمع امرأة تتغزل به. وله قصة في سبب إسلامه، وشهد مع النبي ﷺ خيبر، وهو الذي جاء بفتح خيبر إِلَى مكة فأخبر به العباس سرا وأخبر قريشا بضده علانية، حتى جمع ماله بمكة وخرج عنها وله ولابنه نصر أخبار معروفة. ومات في خلافة عمر ﷺ ودفن بقاليقلا. انظر: ابن حبان: الثقات، ٢/ ٢١. ابن أبي حاتم: الجرح والتعديل، ر٦٩٤، ٣/ ١٦٣. ابن الأثير: أسد الغابة، ١/ ٢٤١. ابن حجر: تعجيل المنفعة، ر١٨٣، ١/ ٨٦.

الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا دليل على بطلان قولهم: "إن كُلّ دار يحكم فيها بغير ما أنزل الله، لا يقبل فيها من أحد حسنة".

وقد كان أصحاب النَّبِيّ في أرض الحبشة، والحكم فيها بغير ما أنزل الله، وحسناتهم مقبولة، والذين كانوا من المسلمين من بعد وقوع الفتنة في الآفاق مع حكام الجور، بالاتفاق /١٤٦/ أنَّ الله يقبل إحسانهم، فهذا خطأ من الخوارج.

وَأَمَّا تسميتهم إياهم بالشرك والكفر من غير ذنب، ولا ارتداد، فذلك خطأ عظيم، وقد قال رسول الله ﷺ خلافا لذلك: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، فَإِذَا قَالُوهَا حَرُمَ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا»[1]. فهذا ما يبطل قولهم في الهجرة، وفي تحليل أموال أهل القبلة. وقد قال رسول الله ﷺ لأسامة بن زيد[2] حين طعن الرجل فقتله، بعد ما قال: أنا مسلم، فقال: إِنَّمَا يعبر عن قلبه لسانه. وقال ﷺ: «وكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله»[3].

---

١) رواه الربيع عن ابن عباس بلفظ قريب، بَابُ جَامِعِ الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ الله، ر٤٦٤. ورواه أبو داود عن أبي هريرة بلفظ قريب، باب على ما يقاتل المشركون، ر٢٦٤٠، ٣/ ٤٤.

٢) أسامة بن زيد بن حارثة العوفي، أبو مُحَمَّد (ت ٥٤هـ): صحابي جليل. ولد بمكة، ونشأ على الإسلام، وكان حِبُّ رسول الله ﷺ ينظر إليه كسبطيه الحسن والحسين. هاجر مع النَّبِيّ ﷺ إلى المدينة. واستعمل على جيش فيه أبو بكر وعمر. وَلَـمَّا توفي رسول الله رحل أسامة إلى وادي القرى فسكنه، ثُمَّ انتقل إلى دمشق في أيام معاوية، فسكن المزة، ثُمَّ عاد إلى المدينة فأقام بها إلى أن مات بالجرف. روى ١٢٨ حديثا. انظر: الزركلي: الأعلام، ١/ ٢٩١.

٣) رواه مسلم عن أسامة بمعناه، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد...، ر٩٦، ٢٨٧. وأبو داود مثله، كتاب الجهاد، ر٢٦٤٥.

وفَعلَ مثلَ ذلك غيرُه لحال متبع[1] كان في يده، وأنزل الله: ﴿وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ يعني: مشركين، ﴿فَمَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ﴾ يعني: بالإسلام، ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾[2] يعني: تبينوا ولا تقتلوا المسلمين، فدل بهذا ما يبطل قول الخوارج في ذلك.

وأما قولهم: إن القاتل والسارق والقاذف والزاني وشارب الخمر في دار هجرتهم مسلمون؛ فهذا قول الزور ممن قاله؛ لأنَّ الله حرم قتل الأنفس التي حرمها، وأوجب النار لقاتل المؤمن متعمدا، وأوجب الحدود على الزاني والقاذف في الدنيا، والعقوبة في الآخرة لمن لم يتب. وكذلك في السارق الحد والعقوبة إن لم يتب، فخرجوا من كتاب الله، وإجماع الأمة على تحريم ذلك.

وقد كان في عهد رسول الله ﷺ من يفعل ذلك ويقيم عليه الحد، ولم يسمه مؤمنا ولا مسلما إلاَّ من تاب منهم، وسمَّاهم الله بقذفهم فاسقين، والزانين فاسقين أيضا، والسارق ظالم، وكذلك القاتل، وقد غضب الله عليهم، ولم يعذرهم رسول الله ﷺ في ذلك مع هجرتهم، وحرم الله ورسوله ذلك، فكفر من أحل ما حرم الله.

وأما إنكارهم الرجم، فذلك خروج من السنة، فلهم بهذا من الخطأ ما فيه كفاية، وقد ضلوا فيما فعلوه وأخطأوا فيما انتحلوه.

---

١) في (خ): منيع.

٢) سورة النساء: ٩٤.

مسألة: [نفي الإيمان لمرتكب المحارم]

- وسَأَل عن الإيمان: من أين لم يثبت لمن انتهك المحارم، وركب الكبائر، وترك الفرائض، ولم يحكم بما أنزل الله؟

قيلَ لَهُ: إنا قد بينا ذلك فيما قد تقدم من كتابنا[1]. / ١٤٧/ وذلك أنَّه نقض إيمانه بركوب ما حرم الله عليه، مِمَّا دان بتحريمه في الإقرار بالجملة، وترك ما صدق به من العمل، واستحل ما حرم الله عليه في كتابه من المحارم، وسواء كان راكبا معصية واحدة أو أكثر. وقد قال الله: ﴿وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾[2]. ولم يلعن الله مؤمنا، وقد لعن الكافرين، وأعد لهم سعيرا.

وفي القرآن مِمَّا تلونا في الفاسق والمنافق، ومن ركب الموبقات ما فيه كفاية، وما سار به رسول الله ﷺ في المتخلفين عنه، وفي الفارِّ من الزحف، ومن يغلل، ومن يأخذ مال اليتيم، وأموال الناس بالظلم ||ما|| في كتاب الله ما فيه كفاية لمن تدبر ذلك[3].

وإن كان المستحل لحرام الله لا تحل ولايته، ولا يسع جهل كفره ولم يجز لمن أثبت له الإيمان. ألا ترى أن المسلمين قد قالوا: إن مِمَّا لا يسع جهله مَنْ نَصَبَ

١) انظر تفصيل ذَلِكَ فِي: "مسألة: في معنى الفاسق" ص٤٨... و"مسألة: في الإقرار بالجملة"، ص١٢٩...

٢) سورة النساء: ١٤.

٣) أشار إلى نسخة بقوله: "نسخة عن ترديد ذلك".

الحرام دِينًا بالادعاء على الله في تحريم ما أحل، واستحلال ما حرم، وإن كل متولٍّ لُمحدث على حدث مكفِّر مُحدث، وإن الشاك في ضلالتهما على استحلال المحدث لركوب الحدث مُحِدث.

فإذا كان ذلك، وكان المتولي لأهل الحدث كذلك مُحدِثا، ولا يسعه جهل كفر من علم منه ركوب الحرام لم يثبت له الإيمان.

مسألة: [في إيمان المقر بالجملة]

وسَأَل عمن أقر بأن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وصدق به، هل يثبت له الإيمان بهذا وحده؟ قِيلَ لَهُ: لا.

فإن قال: ما الدليل؟

قِيلَ لَهُ: قول الله: ﴿وَمَن لَّمْ يُؤْمِن بِاللهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا﴾[1]. فله ما قال الله إذا لم يؤمن بالله ورسوله، حَتَّى يقر بالجملة بأن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن ما جاء به محمد عن الله فهو الحق، وكذلك قال الله: ﴿والَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ * أُوْلَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[2]؛ وَإِنَّمَا أفلحوا إذا آمنوا بالله ورسوله، وما جاء به محمد من

---

١) سورة الفتح: ١٣.

٢) سورة البقرة: ٤-٥.

التنزيل من الله والأنبياء، وما أنزل إليهم، لا نفرق بين أحد منهم، ونحن له مسلمون. وهذا هو الدين، والدين عند الله الإسلام.

فإن قال: فمن سمع /١٤٨/ في عصر رسول الله ﷺ من يقول: لا إله إلا الله، وأن عيسى رسول الله ﷺ، هل يثبت له الإيمان؟

قِيلَ لَهُ: لا؛ حَتَّى يقر بالجملة كما وصفنا.

فإن قال: فيحكم عليه بالكفر؟

قِيلَ لَهُ: لا.

فإن قال: ولِمَ ذلك؟

قِيلَ لَهُ: لَم نسمع منه إيمانا تجب به وَلايته، ولا كفرا تجب به عداوته ومفارقته، فالوقوف عنه حَتَّى يُعلَمَ إسلامه، ويقر بالجملة من دين محمد، وأن محمدا رسول الله، وأن ما جاء به فهو الحق مع التصديق بعيسى. ولا يجزئه التصديق بعيسى حَتَّى يصدِّق بمحمد، وبما جاء به، وأنَّه هو الدعوة.

وقد كان في زمان رسول الله ﷺ من علم منه الإيمان بعيسى لَم يثبت له الإيمان حَتَّى يؤمن بمحمد، فإن علم منه الإيمان بمحمد رسول الله، فإذا صدق بمحمد، وبما أنزل إليه مع الإيمان بعيسى، فقد أقر بالنبيّ وحكمه.

وكذلك اليوم عندنا لَـمَّا أحدث أهل القبلة، واختلفوا وابتدعوا، واستحلُّوا الحرام والفِراء على الله، وعلى رسوله ﷺ لم تثبت الولاية لمن علم منه الإقرار

بالجملة، حَتَّى يعلم منه معرفة كفر المستحلين، والولاية لأهل طاعة الله، مع الشهادة الأولى.

وكذلك -أيضا- كان رسول الله ﷺ وأصحابه لَمْ يكونوا يتولون من ركب ما حرم الله عليه، ألا ترى أن الله قد أنزل في كتابه في: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمطَّوِّعِينَ مِنَ الْمؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللّهُ مِنْهُمْ وَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1]. ثُمَّ قال: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُم أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُم إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُم سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللّهُ لَهُم﴾[2]، وقال: ﴿سَوَاء عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُم أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُم لَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُم﴾[3]، وإنما هم لمزوا المطَّوعين من المؤمنين.

وأمثال هذا، مِمَّا يدل فيمن ركب معاصي الله، أو طعن على المسلمين في دينهم، وفي الذين سماهم الله بالفسق، وقال: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾[4]. وقد أوجب عليهم ما قد قدمنا تلاوته.

هذه سيرته فيمن أحدث في عصره ﷺ، وسار المسلمون في أهل الأحداث من بعده سيرة معروفة.

---

١) سورة التوبة: ٧٩.

٢) سورة التوبة: ٨٠.

٣) سورة المنافقون: ٦.

٤) سورة السجدة: ١٨.

فإذا كان الإمام إمام هدى وليس معه /١٤٩/ مُحدِث يُظهر حَدَثَه كما كان أبو بكر وعمر كانت الدعوة دعوة النبيّ ﷺ، ومن أظهر حدَثَه أقيم عليه حدّ ما أتى.

فأمَّا إذا كان الإمام إمام ضلال والكفر ظاهر يُدَان به على المنابر، ويدعَى إليه في المساجد، ويُنصب دينا ويبرأ مِمَّنْ خالفه، ويُستحَلُّ دمه لم يتَوَلَّ أحد، ولم يثبت له اسم الإيمان حَتَّى يعلم منه إيمانا يُتَولَّى عليه، أو كُفرًا يبرأُ منه عليه.

ولولا ما وسع الله من التقية لَكَان العدلُ بتكفير مَن أقرَّ للمستحلِّين، وسلَّم لحكمهم، وأَمِن بين ظهرانيهم حَتَّى يظهر الخلاف لهم، ويخرج من بين أظهرهم، ولكنَّ الله وسَّع في التقية، فقال: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾[1].

وقد نهى عن اتِّباع أهل الضلال، فقال: ﴿وَلاَ تَتَّبِعُواْ أَهْوَاء قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا﴾[2]، وقال لِنَبِيِّه ﷺ: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاء الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ * إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا وإِنَّ الظَّالـمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَاللهُ وَلِيُّ الـمتَّقِينَ﴾[3].

وقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالـمِينَ﴾[4]، وقال: ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللهِ يُكَفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّى

---

١) سورة آل عمران: ٢٨.

٢) سورة المائدة: ٧٧.

٣) سورة الجاثية: ١٨، ١٩.

٤) سورة الأنعام: ٦٨.

﴿يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللهَ جَامِعُ المنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾(١).

فلَولا التقيَّة والرخصة من الله لكان الحكم فيمن قَعَد بين أظهر المستحلِّين للكفر كحكمهم، ولكن جاءت الرخصة بالتقية في ذَلِكَ، فالذي يأمن بين أظهر المحدِثِين ولم يُسمع منه كُفرٌ يُبرأ منه عليه، ولا إيمان يُتولَّى بِهِ فحاله الوقوف.

ولولا ما وسَّع الله من التقيَّة لبُرِئ منه؛ لأنَّه لا يأمن بين أظهر المحدِثين إلاَّ من أظهر الرضا بدعوتهم، ولكن التقيَّة كان العذر فيها.

وإذا كان الإمام إمام هدى، ورأينا مَن أمن بين ظهرانيهم يُظهر الرضا بِحكمهم، ويحضر أَعيادهم، ورُئِي منه الصلاح، كان الْحَقُّ وَلايته وسمِّي مؤمنا مسلما؛ لأَنَّ الإيمان يُدان به علانية، كذلك سار المسلمون قبلنا ونحن لهم تَبَع.

فإن قال: فإلى ما يُدعى اليهود والنصارى؟

قِيلَ لَهُ: إن كان الإمامُ إمام هدى، والإسلامُ /١٥٠/ ظاهر يُدعى إليه في المساجد، ويُخطب به على المنابر، ويُبْرَأ مِمَّنْ خالفه، ولا يأمن أحد مِنَ الناس على إظهار خلافه، فيدعو إلى الدعوة الأولى التي لم يكن عندها حدث ظاهر.

وَأَمَّا إذا كان الكفر ظاهرا يُدان به علانية، ويُدعى إليه في المساجد وعلى المنابر، فالدعوة لهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأن مُحمَّدا رسول الله، والإقرارُ

---

١) سورة النساء: ١٤٠.

بما جاء من الله، ومعرفة كُفر المستحِلِّين المظهرين لدعوة الكافرين، والولاية للمسلمين على ذلك.

فإن قال قائل: فهذا جميع ما لاَ يَسع جهله؟

قِيلَ لَهُ: لا، ولكن نتولَّى جميع من سمعنا منه ذلك، ما لم نسمع منه جهلا لِما لا يسع جهله، كما كان النبيُّ ﷺ يتولَّى مَن سمع منه ذلك ما لَمْ يسمع منه غير ذلك، مِمَّا لا يسع جهله على كلِّ حال.

ولو كان الناس لا يُسلمون عند النبي ﷺ حَتَّى يظهر منهم فعل كلّ خصلة لا يسع جهلها لكان النبي ﷺ يوقف الناس على دعوته في جميع صفات الله، وجميع ذلك مِمَّا لا يَسع جهله.

فمن عاب علينا ما قد وصفنا سألناه عن الإمام إذا أحدث واستحلَّ ما حرم الله، وحرَّم ما أحلَّ الله بالتأويل، واستحلَّ نكاح الأمهات والأخوات لقول الله تعالى: ﴿فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء﴾[1]، واستحلَّ نكاح البهائم والغلمان والرجال من العبيد لقول الله: ﴿إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[2]، واستحلَّ الميتة والدم ولحم الخنزير، وأكل أموال الناس ظُلما لقول الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ إِذَا مَا اتَّقَواْ وَّآمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ﴾[3]، واستقبل

---

١) سورة النساء: ٣.

٢) في جميع النسخ: "وما ملكت" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة النساء: ٢٤.

٣) سورة المائدة: ٩٣.

غير القبلة لقول الله: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ﴾[1]، وترك الصلوات الخمس؛ لأنَّها ليست في كتاب الله، وكَذَّب بالرجم وقطعِ اليد والرجل.

وتأوَّل: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾[2]، وزعم أن عيسى ابن مريم وأمَّه والملائكة يُعذَّبون؛ لأنَّهم عُبِدوا من دون الله لقوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾.

ودان بالشك في البعث لقول الله: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ * يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاء وَيُثْبِتُ﴾[3]، وَقَال: والله ما أدري أيبعَث الله من في القبور أم لا؟! / ١٥١/

ودان أنَّ في الأرض إلها غير الله، لقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاء إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾[4]، ثُمَّ دعا الناس إلى ذلك، واستحلَّ دم من لم يَستجب له، وسبى ذريته، وغنم ماله، وقتله حيث لَقيه، ولم يأمن أحد عنده بإظهارِ خلاف ذلك. ما الحكم[5] علينا إن دَخلنا هذه القرية التي فيها هذا الإمام، وقد أعطى جميعهم الرضا، ولم يَأمنوا عنده إلاَّ بذلك[6]، والإمام ومن معه جميعا يقرُّون بالتوحيد، وبالنبيِّ

---

١) سورة البقرة: ١١٥.

٢) سورة الأنبياء: ٩٨.

٣) سورة الرعد:٣٨، ٣٩.

٤) سورة الزخرف: ٨٤.

٥) في (خ): ما الْحَقّ.

٦) في (ت): +" فأمنوا عنده إلاَّ بذلك".

والكتاب، أنسمِّيهم مؤمنين، وقد عرفنا وانتهى إلينا ما ذكرنا من الأحداث، مع أنا لم نسمع لهم قولا؟

فإن قال: نعم، قد عُلم منهم الاستحلال كما وصفنا، فقد دخل بِأشنع قول، وردَّ كتاب الله، والمستحلُّ لِما حرَّم الله لا يسع جهل كفره لمن عاينه أو بلغه عنه ذلك بخبر.

وإن قالوا: نَبرأ من هذا الإمام، ومِمَّن تولاَّه على ذلك، أو قال بقوله هذا واستحله، فذلك هو القول في كلِّ مستحلّ متأوِّل مرتكب لِما حرَّم الله.

فإن قال: ما تقول في الرعية التي بين ظهراني هذا الإمام، ولم نسمع منهم قولا، ولا وَلاية له، ولا مفارقة منهم له في سرٍّ ولا علانية؛ في حكمهم؟

قِيلَ لَهُ: نُمسِك عنهم ولا نَتولَّى أحدا منهم حَتَّى يعلم منهم الاستحلال لذلك، أو وَلايتهم للإمام على ذلك، فعند ذلك يبرأ منهم.

وأمَّا الإمامُ نفسه الذي استحلَّ ذلك فالبراءة منه، وممن تابعه على ذلك ودان بطاعته، وَإِنَّمَا لم تجب البراءة مِمَّنْ في الدار لِحال التقيَّة وما وسع الله في ذلك، وأمَّا المستحل لذلك فلا يَسع جهل كُفره، ولا تَحلّ ولايته، ولا ولاية من تولاه، ولا الشك فيه، ولا في ولاية من تولاَّه على استحلاله.

وَأَمَّا حال الداخلين في ذلك البلد -عندنا- فلهم كتمان دينهم، ولا يحلُّ لهم الرضا بذلك صَدرا[1]، وبالله التوفيق.

---

١) في (خ): -صدرا.

فهذا ما يَدُلّك على أن كلّ متأوِّل كتاب الله على غير الْـحَقِّ مستحلٌّ لِـما حرَّم بتحريف التأويل، كافر، وإن قال أحد: إِنَّهُ مسلم، فقد أباح الحرام.

مسألة: [في الجهل]

- وَسَأَلَ فَقَالَ: ما تقولُ فيمن قال: إنَّ الأشياء كلّها مباحة، وإن الراكب لما لا يعلم سالم، ولو ركب لِما حرَّمه الله عليه بجهل مثل / ١٥٢/ تزويج الأمهات، وأكل الـميتة، وسفك الدماء، وأكل الربا، ولم يعلم أن الله حرَّم هذا أنَّه سالم، ولا شيء عليه في ذلك؟

قِيلَ لَهُ: هذا قائله قد أباح ما حرَّم الله بالجهل، والله تعالى لَمْ يعذر أحدا بالجهل، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[1]، وقال: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا﴾[2]، وقال: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاء الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[3]، ففي كل هذا لا يجوز قول هذا القائل.

وقال الله تعالى: ﴿فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾[4]، فلو كان أباح الأشياء وركوبها على الجهل لم يقل: ﴿فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾، ولكان قد أهملهم. فَلَـمَّا أمرهم بالسؤال، ونهى أن يقفوا ما ليس لهم به علم، دلَّ

١) سورة الإسراء: ٣٦.

٢) سورة الكهف: ٢٨.

٣) سورة الجاثية: ١٨.

٤) سورة النحل: ٤٣.

ذلك أن الأشياء غير مباحة، وأنّها محجورة، ولا يجوز ركوب شيء مِمَّا حرَّم الله بجهل ولا علم ولا تعمّد، ولا يحلّ إلاَّ ما أحله الله بعلم ومعرفة مع السؤال عن ذلك.

ولو كان ما يقول من قال هذا شيئا يُلتفت إليه لكان الجهل أنفع للعباد من العلم؛ إذ الجهل معه لا يضرّ أهله، والعلم ضارٌّ لمن علم ثُمَّ ركب بعد ما علمه.

وهذا المستحلُّ لهذا والدائن به قائل غير الجميل، ضال عن سواء السبيل، فأين هو من قولهم: حلال وحرام وشبهات؟!، وقد روي عن النبي ﷺ وعن ابن مسعود: «إِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ والْحَلاَلَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذَلِكَ شُبُهَاتٍ، فَدَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ»[1].

مسألة: [الأمر الذي لا يسع جهله]

- وَسَأَلَ عن: الأمر الذي لا يسع جهله عند مواقعته لمن ركب ذلك، أو عاين من ركبه؟

قِيلَ لَهُ: هو نصب الحرام دينا في تحريم ما أُحلَّ، وتحليل ما حُرِّم، فمن استحلَّ حراما، أو دان به بجهل أو علم لم يسعه ذلك، ولم يسع من علم منه ذلك ولايته عليه، ولم تسعه إلاَّ البراءة منه؛ لأَنَّ راكب ذلك قد كفر وفسق وظلم، والله قد نهى عن ولاية الظالمين، ونهى أن تنتهك محارمه، أو تتعدَّى حدوده، أو تترك فرائضه.

---

١) روى الترمذي الشطر الثاني من الحديث عن الحسن بن علي مرفوعا إلى النبيﷺ، باب أعقلها وأتوكل، ر٢٥١٨، ٤/ ٦٦٨. ورواه الطبراني في الكبير موقوفا على ابن مسعود بلفظ قريب، ٨٩٢٠، ٩/ ١٨٧. ورواه الدارمي في سننه عن ابن مسعود مثله، باب الفتيا وما فيه من الشدة، ر١٦٥، ١/ ٧١.

وقد قال أيضا: ﴿وَمَن يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ... وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾[1]، وقال: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[2]، ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾[3].

فإن قال: فما يسع جهله؟

قِيلَ لَهُ: هو ما دان المسلمون /١٥٣/ بتحريمه مِمَّا افترضه الله في كتابه أو رسوله ﷺ في سنته، فواسع جهله لمن أقرَّ بجملته ما لم يركبوا حراما، أو يحلوا حراما، أو يحرموا حلالا، أو يتركوا فرضا واجبا، أو يتولوا من ركب، أو يبرؤوا من المسلمين على براءتهم مِمَّنْ ركب فواسع ذلك لهم.

وقد قيل: إن مِمَّا لا يعذر الله العباد بجهله ولا الشك فيه بأن ينتهك المحارم التي حرَّمها الله على استحلال من أهلها لها، ودينونة فيها بها.

فذلك الذي لا يعذر الله العباد بجهله ولا الشك فيه، إذا علم أنَّ الراكب لذلك مستحلّ دائن، لم يسع أحد أن يشك في هلاكه، والحُجَّة في هذا قد قلناها مع ما بيَّنه الله في كتابه مِمَّا حرَّمه من المحارم.

---

١) سورة النساء: ١٣-١٤.

٢) سورة الممتحنة: ٢٨.

٣) سورة المائدة: ٥١.

مسألة: [ما لا يسع جهله من الإسلام]

- وَسَأَلَ عن: الإسلام الذي لا يسع الناس جهله على حال من الأحوال؟

قِيلَ لَهُ: هو شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأن محمَّدا رسول الله ﷺ عبده ورسوله، وأن ما جاء به محمد من عند الله هو الْحَقّ؛ فهذا هو الذي لا يسع جهله على كل حال.

والْحُجَّة به قائمة على كلِّ بالغ عاقل، ولا يعذر أحد بالشكِّ في هذه الجملة، ولا التكذيب بها، فقد قال الله: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوْتُواْ الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ اهْتَدَواْ﴾[1]، وقال: ﴿فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾[2].

وهي الجملة التي من أقرَّ بها كان مسلما، ومن أنكر شيئا منها كان مشركا، وهي الجملة التي كان رسولُ الله ﷺ يدعو إليها.

وقد قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْموْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[3]، وقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾[4]، وقال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإِسْلاَمُ﴾[5]،

١) سورة آل عمران: ٢٠.

٢) سورة البقرة: ١٣٧.

٣) سورة النحل: ١٢٥.

٤) سورة فصلت: ٣٣.

٥) سورة آل عمران: ١٩.

والتي هي أحسنُ: كلمة الإخلاص "لا إله إلا الله"، والإخلاص أن تُخلص الدعوة لله وحده.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا [مِن قَبْلِكَ] مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّه لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾[1]، وقال: ﴿أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾[2]، وقال: ﴿اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾[3] يعني: مستقيما بالإسلام، وهي الجملة التي من أقرَّ بها وصدَّق بجملة الإسلام حرم ماله ودمه، وصار موحِّدا، وإن أنكر شيئا منها كان مشركا، وقوتل على ذلك، واستحلّ ماله ودمه، وعلى ذلك قاتلهم رسول الله / ١٥٤/ ﷺ حتَّى دخلوا في الإسلام.

وفي هذه الجملة[4] التي وصفت لك أنَّه لا يسع جهلها جميع من تعبّد الله بها من عباده، وذلك له تفسير؛ لأنَّ جملة ما تعبَّد الله به عباده في كتابه، وفي سنَّة نبيه، ومن القياس عليهما، والإجماع[5] على ذلك؛ فمن أقرَّ بما جاء به محمَّد ﷺ فقد أقرَّ بجملة الإسلام، وقد قال الله: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ

١) سورة الأنبياء: ٢٥.

٢) سورة الأنعام: ٩٠.

٣) سورة النحل: ١٢٣.

٤) في (خ) و(س): وهي الجملة.

٥) في (س): فالإجماع. وفي (خ): في الإجماع.

الْـهَوَى * إِنْ هُـوَ إِلَّا وَحْـيٌ يُـوحَى﴾[1]، وقـال: ﴿وَمَـا آتَـاكُمُ الرَّسُـولُ فَخُـذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[2].

فهذا من الجملة التي من لم يقرّ بها لم يكن مُسلما، ومن أنكر شيئا منها كان مشركا، وقد يدخل في هذه الجملة أشياء لا يسع جهلها إذا ذكرت، ويسع جهلها ما لم تذكر، وذلك معرفة تفسير التوحيد يسع جهله ما لم يذكر ولا يسع إذا ذكر إلاَّ الإيمان به، والقيامة والبعث والحساب والْـجَنَّة والنار والثواب والعقاب، إذا ذكِر لم يسع إلاَّ الإيمان به والتصديق به، وذلك يسع ما لم يذكر أو يخطر بالبال، وتقوم الْـحُجَّة بذلك، فإذا قامت الْـحُجَّة به لن يسع إلاَّ الإيمان والتصديق به. وكذلك الوعد الوعيد يسع جهل ذلك ما لم تقم الْـحُجَّة، ولا يسع بعد قيام الْـحُجَّة.

وكذلك يسعهم جهل الـمحارم التي حرَّم الله ما لم يركبوا شيئا منها، أو يحلّوا حراما أو يحرموا حلالا، أو يقعوا بالحرمة، ولا يُصدِّقوا الْـحُجَّة، أو تقوم عليهم الْـحُجَّة فيردُّوها، فإن ردُّوا الْـحُجَّة أو ركبوا الحرمة أو تَولَّوا راكبها، أو برؤوا من العلماء على براءتهم مِـمَّنْ ركبها، لم يسعهم ذلك.

ويسعهم جهل الفرائض ما لم يبتلَوا بشيء من ذلك، أو يَحضر وقت العمل، مثل الصلاة ما لم يَحضر الوقت، فإذا حضر وقت الصلاة التي أقرّوا بها في الجملة لم يسعهم جهل معرفتها والعمل بها، وعليهم العمل بها في أوقاتها بكمال طهارتها

---

١) سورة النجم: ٣-٥.

٢) سورة الحشر: ٧.

وحدودها، والخشوع فيها، واستقبال القبلة فيها، وآدابها من تحريمها إلى تحليلها؛ فإن تركها أو شيئا من فرائضها التي لا تقوم إلاَّ بها لم يسعه ذلك ولم يعذر.

وكذلك عليه استقبال القبلة فيها، والدينونة بها في حين أوقات الصلاة، والإقرار بذلك، ويسعه جهل معرفة الوضوء والطهارة وغسل الأنجاس والجنابة والحيض الذي أمر الله بِه.

والتيمُّم /١٥٥/ عند عدم الماء ما لم تحضر الصلاة واسع جهله، فإذا حضرت الصلاة لَمْ يسعه إلاَّ العمل به والعلم بذلك، وأداؤه على ما يجب كما أمر الله به في أوقاته وعلى وجه السنَّة.

وكذلك صلاة السفر يسع جهلها ما لم يُسافر، فإذا كان مسافرا فعليه أن يعلم فرض ذلك ويؤدِّيه على ما يجب عليه.

ويسعه جهل معرفة الأنجاس والطهارات، وما يفسد الطهارات ويقطع الصلاة ما لم يُبتل بالعمل ويَحضر وقته، فإذا حضر وقت ذلك لزمه العمل بالطهارات للصلوات لم يسعه أن يركب ما يفسد عليه وضوءه، ولا ما يقطع صلاته، وأن يؤدِّيَ ذلك على وجهه، وإن علم ذلك وأحكمه قَبل لزومه كان أفضل له، وَإِنَّمَا قلنا: يسعه ما لم يُبتل بِالعمل ويَحضر الوقت ما كان أحد قائما بنقل الشريعة.

وكذلك لبس الثياب الطاهرة، والصلاة على البقعة الطاهرة، والنيّة للصلاة، واستقبال القبلة، كلّ ذلك واسع ما لَمْ يحضر وقت الصلاة، فإذا حضر وقتها لم يسعه إلاَّ العمل بما يجب من ذلك في وقته.

وكذلك يسعه جهل مَعرفة فرائض الصلاة وسننها ما لم يحضر العمل، فإذا حضر العمل فعليه أن يَعلم ذلك، ويجتنب ما يفسد عليه صلاته، ولا عُذر له في تركه، وعليه العمل، ويسعه ما لم يلزمه العمل بذلك، فافهم إن شاء الله[1]، وبه التوفيق.

وقد روي عن رَسول الله ﷺ أنَّه قال: «تَعْلِيمُ العِلْمِ فِيمَا تَعَبَّدَ اللهُ بِهِ عِبَادَهُ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ حَالم - أو قال: - على كلِّ مُسلِمٍ»[2]، وقال: «اطلُبُوا العِلْمَ وَلَوْ بِالصِّينِ»[3].

وَإِنَّمَا قُلنا: إِنَّهُ يَسع ما لم يسمع، أو تقوم عليه الـحُجَّة أو يحضر وقت العمل، *وعند حضور العمل ينقطع العذر*، ولا يسع الترك لمن أقرَّ بالإسلام؛ لأَنَّ اللهَ فرض الفرائض، وأثبت حقوقها وبيَّن حدودها من الصلاة وغيرها، وأوجب العمل بها في كتابه، وبيَّن ذلك رسول الله ﷺ لأمَّته، فعلى الناس طلبه وتعليمه ومعرفته والعمل به، ولا ينقطع عذرهم في الوقت قبل أن يحضر وقته، وإن لم يعلمه هلك.

وَإِنَّمَا قلنا: يسعه من ذلك حَتَّى يعلم أو يحضر الوقت، كذلك جميع الفرائض التي اتَّفق /١٥٦/ الناس عليها.

---

١) في (خ): - "إن شاء الله".

٢) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ، وَإِنَّمَا يروى بلفظ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم». رواه ابن ماجه عن أنس بن مالك، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، ر٢٢٤، ١/ ٨١.

٣) رواه الربيع عن أنس بن مالك بلفظه، باب في العلم وطلبه وفضله، ر١٨.

وكذلك الزكاة يسعه جهلها لمن أقرَّ بالجملة ما لَمْ يملك مالا تجب فيه الزكاة، فإذا ملك مالا تجب فيه الزكاة لَمْ يسعه جهلها، وكان عليه إخراج الزكاة على ما أوجبها الله، أو سنَّها رسول الله ﷺ، ودفعها إلى أهلها المستحقِّين لها، وإخراجها من صنوف الأموال. فإن تركها ولم يزكِّ، أو تَرك شيئا منها ولم يَدِن به ولم يخرجه حَتَّى يحضره الموت، ولم يزكّه ولم يوص به هلك ولم يُعذر بذلك.

وكذلك صيام شهر رمضان واسع جهل مَعرفته لمن أقرَّ بالإسلام ما لم يَحضر وقت الشهر، فإذا حضر هلال شهر رمضان وجب عليه معرفته وصومه على كلِّ بالغ عاقل مُقيم، حاضر غير مسافر ولا مريض، فإن جهل أحد ولم يَصمه أو لم يصم منه يوما واحدا هلك ولم يُعذر بذلك ولم يسعه.

وقد أوجب الله شريعة الصوم والزكاة في كتابه، وَإِنَّمَا قلنا: يسع جهل ذلك لمن جهله ما لم يلزمه، فأمَّا إذا وجب لم يُعذر أحد في ذلك، وذلك إذا قام به بعض المسلمين؛ لأَنَّ نقل الشريعة فرض على الكفاية، ولم يسع أن يترك ذلك الجميع ولا يعذرون، وَإِنَّمَا يُعذرون في ذلك بعذر، والمتعلِّم لذلك قبل وقته أفضل.

ومن لزمه الصوم لزمه أن يجتنب فيه ما يفسد عليه صومه، فإن جهل ذلك وأفسد صومه لم يعذر بذلك، وَإِنَّمَا يَسعه ما لم يركب ما يفسد عليه صومه.

ومن ترك شيئا من فرائض الصيام لم يسعه ولم يعذر، وَإِنَّمَا قلنا: يعذر ما لم يعلم أو تقم عليه الْحُجَّة، أو يحضر وقت ذلك ولزومه، وصومه، وكذلك الزكاة.

وكذلك يسع جَهل معرفة الكفارات التي في كتاب الله، التي يَكفُر مَن تركها ما لم يحلف ويحنث، وتجب عليه الكفارة؛ فإذا وجبت عليه الكفارة لحنثه أو لصومه، أو في القتل لَزمه علمه والعمل به، والكفارة كما أوجبها الله وسنَّها رسوله، فإن جهل ذلك بعد لزومه وتركه لم يُعذر بذلك ولم يسعه تركه، ولا يسعُه ركوب ما يفسد عليه صومه بجهل ولا علم، وَإِنَّمَا يسعه ما لم يلزمه شيء من ذلك.

وكذلك من أفطر في سفره / ١٥٧/ أو في مرضه فعليه البدل، فإن صحَّ وجهل ذلك ولم يبدله لم يعذر بذلك، وإن هو نسيه حَتَّى مات بِعذر من الله فهو معذور في النسيان، وَإِنَّمَا عليه عدَّة من أيام أخر غير محدودة[1]، فإنما التارك لذلك بالعمد أو الجهل فغير معذور، وكلُّ هذا حجَّته في كتاب الله، وسوف نفسره في موضعه إن شاء الله.

وكذلك الحجُّ يسعه جهل معرفته وفرائضه ومناسكه ما لم يستطع الحج، وَإِنَّمَا قلنا: يعذر ما قام بذلك غيره[2] من المسلمين، فإذا وجب عليه الحجُّ ولزمه فرضه فعليه الخروج منه كما أمر الله، فإن هو تركه بعد وجوبه لم يحجّ ولم يوص به حَتَّى مات لم يعذر بذلك ولم يسعه.

وقد أوجب الله الحجَّ على من استطاع إليه سبيلا، وإن هو دخل في الحجِّ لزمه علم فرائضه والعمل بها، واجتناب ما يفسد عليه حجَّه من الرفث والفسوق

---

١) في (س): معدودة.

٢) في (س): - بذلك. وفي (ت): الغير.

والجدال في الحجِّ، فإن ركب شيئا مِمَّا يفسد عليه حجَّه، أو ترك شيئا من فرائضه لم يعذر بركوب شيء من ذَلِكَ بجهل ولا علم.

وكذلك عليه أن يجتنب قَتل الصيدِ، وقطع الشجر، وما يوجب الجزاء لمن ركب ذلك، فإن هو رَكب شيئا من ذلك بجهل أو علم لَزمه الجزاء بِما يحكم به الحكمان، ولم يعذر بترك ذلك.

ويسعه جهل معرفة بر الوالدين والأرحام، وحق الجار والزوجات والأولاد والمماليك، والصاحب بالجنب وابن السبيل ما لم يُبتل بذلك.

فإذا لزمه شيء من ذلك فعليه القيام به والخروج منه كما أوجبه الله وعمل به رسول الله ﷺ، وسار به المسلمون من بعده، ولا يعذر بترك ما يَلزمه بعد علمه، وَإِنَّمَا يسعه إذا أقرَّ بالجملة ما لم يُبتل بشيء من ذلك، أو تَقُم عليه الْحُجَّة بِعلم ذلك.

وقد أوجب الله برَّ الوالدين، وقال: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[1]، فأوجب ذلك على مَن لزمه، ولا يُعذر بتركه، ولا العمل به عند لزوم عمله له، أو قيام الْحُجَّة به عليه، فيدين به، ومتى وجب عليه قام به، وقد أوصى الله بالزوجات فقال: / ١٥٨ / ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[2].

---

١) سورة النساء: ٣٦.

٢) سورة النساء: ١٩.

وقال في المماليك: ﴿عَبْدًا مَّمْلُوكًا لاَّ يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾[١]، ﴿وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلاهُ﴾[٢]، وأوصى النبيُّ ﷺ بالإحسان إليه[٣].

وقال الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾[٤]، فساوى بينهم في المحيا والممات، وقال: ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً﴾[٥]. وقد وصَّى[٦] بذلك ويجب اتِّباعه. وَإِنَّمَا قلنا: يسع جهله لمن لا يبتلى به، أو تقوم به الْحُجَّة عليه.

وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يَسع جهل معرفة ذلك إذا أقرَّ بالجملة ما لم يترك معروفا أو يركب منكرا. وَإِنَّمَا قلنا: يسعه ما لم يلزمه ذلك أو يقع فيه، فإذا لزمه أمر بمعروف أو نهي عن منكر لم يعذر بترك ذلك بجهل ولا علم.

وكذلك إن ركِب منكرا، أو ترك الإنكار على ما يوجب عليه[٧] من الفعل والقول والقلب، فترك ذلك بعد لزومه له لم يعذر بذلك.

---

١) سورة النحل: ٧٥.

٢) سورة النحل: ٧٦.

٣) في (ت): عليه.

٤) سورة النساء: ١١.

٥) سورة التحريم: ٦.

٦) في (س): مضى.

٧) في (ت): "ما يجب".

وقد أوجب الله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فَقَال: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالمعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ المنكَرِ﴾[1]، فجعلهم على ذلك خير أمّة، وقال: ﴿الآمِرُونَ بِالمعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ المنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللهِ وَبَشِّرِ المؤْمِنِينَ﴾[2]، فأوجب ذلك في الكتاب والسنّة، وَإِنَّمَا قلنا: يسع ما لم يلزمه ذلك في حال يجب.

والجهاد في سبيل الله واسعٌ جهله ما لم يلزمه ذلك، ما قام به البعض* من المسلمين، فإن هو لزمه الجهاد في سبيل الله، أو الدفع كما أمر الله، لم يسعه إلاّ عمله والعمل به على ما يجب عليه فيه، وألاّ يتعدّى[3] إِلَى غير المأمور به فيه، ولا يركب ما نهي عنه. فإن لزمه فتركه بعد القدرة له، ولم يكن أحدٌ قائما بذلك، وركب نهي الله فيه ونهي رسوله لم يعذر بذلك، وإِنَّمَا يسعه ما قام بذلك أحدٌ؛ لأَنَّه فرض على الكفاية، وقد قال الله: ﴿قَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوِ ادْفَعُواْ﴾[4] فهما هما، ومن تعدّى إلى غير ذلك فقد أخطأ.

وكذلك الزنا وشرب الخمر وقذف المحصنات، واسع جهل ذلك لمن لم يعلمه ما لم يركب زنا، أو يقذف المحصنات، أو يشرب الخمر، فإن هو فَعل شيئا من ذلك لم يسعه ولم يعذر بذلك بجهل ولا عمد.

---

١) سورة آل عمران: ١١٠.

٢) سورة التوبة: ١١٢.

٣) في (س): يتعذر.

٤) سورة آل عمران: ١٦٧.

وكذلك الكذب المتعمّد[١] عليه، وغيبة المسلمين وشتمهم، والأذى لهم بغير ما اكتسبوا، /١٥٩/ وقول الزور، كلُّ ذلك واسع جهله ما لم يركب شيئا مِمَّا وصفنا.

فإن ركب شيئا من ذلك بجهل أو عمد فكذب أو قذف أو شتم المسلمين أو اغتابهم، أو شهد بزور لم يعذر بذلك، ركبَ ذلك جاهلا لحرمته أو عالما بحرمته، فلا يحل ركوبه لما حرم الله عليه من ذلك؛ لأَنَّ هذا كله قد حرَّمه الله وذمَّه وتوعَّد فاعله عليه، وحذَّر عنه وشدَّد فيه، ونهى عنه رسول الله، ولم يرخِّص الله في ركوب شيء مِمَّا نهى عنه.

كذلك نظر الحرام وغضّ الأبصار عما لا يحل النظر إليه، وحفظ الفروج عما لا يسع ركوبه وفعله، والسمع والبصر والفؤاد والكلام بها لا يجوز التقول فيه بغير الْحَقّ، كلّ هذا واسع جهل معرفته، إذا أقرَّ به في الجملة فإن هو نظر محرّما أو فعل شيئا مِمَّا وصفنا مِمَّا لا يجوز له أو وقع به، لم يسعه ولم يعذر بذلك بعلم ولا بجهل؛ لأَنَّ الله حرَّم ذلك في كتابه، فَقَال في كتابه: ﴿وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى اللهِ إِلاَّ الْحَقّ﴾[٢]، ﴿وَأَن تَقُولُواْ عَلَى اللهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾[٣]، وقال: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ

---

١) في (خ): المعتمد.

٢) في جميع النسخ: "ولا تقولوا عَلَى الله غير الحق" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة النساء: ١٧١.

٣) في جميع النسخ: "ولا تقولوا عَلَى الله ما لا تعلمون" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة الأعراف: ٣٣.

وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾[1]، وقال: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[2]، وقال: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُم إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾[3] ذَلِكَ أزكى لهنَّ، وكلُّ هذا مِمَّا لا يحلّ، فمن لم يعلمه ولم يركب شيئا من ذلك لم يأثم، فأما إن ركب لم يعذر بجهله ولا علمه إذا ركبه.

وكذلك الربا والتطفيف في الكيل، والبخس في الميزان، والغش في البيع، كلّ ذلك واسع لمن لم يعلم ذلك، لمن لم يركب في ذلك ما حرم الله عليه، فيأكل الربا أو يعامل بالربا أو يأكل السحت، ويبخس الناس أشياءهم، ويطفف في الكيل والوزن.

فإن فعل شيئا من ذلك، فأربى أو طفف أو بخس لم يعذر بركوب ذلك، ولم يسعه، وليس له أن يركب ما حرم الله عليه ورسوله في البيع، وقد حرَّم الله التطفيف في الكيل والبخس في الميزان.

وحرَّم |الله| الربا لقوله: ﴿لاَ تَأْكُلُواْ الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُواْ اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَاتَّقُواْ النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾[4]، وقال: ﴿وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ﴾[5]، وقال: / ١٦٠/ ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ

---

١) سورة الإسراء: ٣٦.

٢) سورة الإسراء: ٣٦.

٣) سورة النور: ٣٠-٣١.

٤) سورة آل عمران: ١٣٠-١٣١.

٥) سورة الأعراف: ٨٥.

يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾[1]، وغير ذلك في الربا وتخبطهم في المحشر، وقد حرَّم الله ذلك أجمع.

وَإِنَّمَا قلنا: يسع ما لم يركب فعل ذلك، ولا يعذر في ركوب ذَلِكَ بجهل ولا علم، وقد يسعه جهل معرفة حُرمة الميتة والدم ولحم الخنزير، وما أهلَّ لغير الله به مِمَّا حرَّمه الله ورسوله، من أكل أموال الناس بالباطل، وأكل أموال اليتامى ظلما، وقتل النفس التي حرَّم الله، وقتل المؤمنين على العمد، ما لم يركب شيئا من ذلك. فإن هو ركب شيئا من ذلك فأكل الميتة أو الدم أو لحم الخنزير أو ما أهل لغير الله به، أو سرق أو ظلم أو غصب أموال الناس، أو أكل أموال اليتامى، أو أموال الناس بالباطل، أو قتل نفسا مؤمنة بغير حق، أو قتل نفسا محرَّمة بغير حقّ، أو ركب ما حرَّمه الله، أو استحلَّ ما حرَّمه الله، لم يعذر بركوب شيء من ذلك، ولم يسعه جهل ركوب شيء من ذلك بجهل أو عمد؛ لأَنَّ الله ||ورسوله|| قد حرَّما ذلك، فلا يحلّ ذَلِكَ لمن ركبه، وَإِنَّمَا يَسعه ما لم يركب ذلك.

قال الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾[2]، وقال: ﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾[3]، ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ

---

١) سورة المطففين: ١-٣.

٢) سورة المائدة: ٣.

٣) سورة البقرة: ١٨٨.

أَنفُسَكُمْ﴾(١)، ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ﴾(٢)، وقال: ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾(٣)، وقال: ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾(٤)، وقال: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾(٥)، فلا يحلّ ركوب ما حرَّم الله، ولا ارتكاب شيء مِمَّا نهى الله عنه ورسوله ﷺ تحريما.

وكذلك نِكاح ما حرَّم الله ورسوله من نكاح الأمهات والبنات والأخوات والعمّات والخالات، ﴿وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ﴾(٦)، ﴿وَلاَ تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاء﴾(٧)، ﴿كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ﴾(٨): فريضة الله عليكم.

---

١) سورة النساء: ٢٩.

٢) سورة النساء: ٩٣.

٣) سورة الأنعام: ١٥١.

٤) سورة الأنعام: ١٥٢. وسورة الإسراء: ٣٤.

٥) سورة النساء: ١٠.

٦) سورة النساء: ٢٣.

٧) سورة النساء: ٢٢.

٨) سورة النساء: ٢٤.

وحرَّم النبيُّ [1] من الرضاع ما حرَّم الله من النسب، وكلّ هذا واسع جهل معرفته لمن لم يعلمه، ما لم يركبه أو تَقُم به الْحُجَّة.

فإن هو ركب شيئا مِمَّا وصفنا / ١٦١/ من هذا، ونكح ما لا يحلّ له من ذلك لم يعذر بذلك، ولم يسعه جهل ركوب ذلك، كان جاهلا أو متعمدا، فلا جهل في الإسلام لمن ركب ذلك.

كذلك يسع جهل المحارم التي حرَّم الله من الدماء والفروج والأموال والحدود التي حدَّها الله ما لم يركب شيئا من ذلك، أو يَقُل على الله فيها بغير الْحَقّ، فيحلّ حراما أو يحرِّم حلالا، أو يقع في الحرمة، ولا يصدِّق الْحُجَّة. فإن ركب شيئا من ذلك، أو قال على الله في حال جهله بالخطأ والكذب فأحلَّ حراما أو حرم حلالا لم يعذر بذلك، ولم يسعه ذلك، ولا ركوبه بجهل ولا علم؛ لأَنَّ ما حرم الله لا يحلّ ركوبه، وما أحلَّ فلا يجوز لأحد أن يحرِّمه.

وما افترض الله في كتابه فلا يجوز تركه، فإن هو أحلَّ حراما أو حرَّم حلالا أو ترك فرضا، أو تعدَّى حدود الله بجهل أو عِلم لم يسعه ذلك، ولم يعذر بما فعل من ذلك.

وكذلك كلّ ما دانوا بتحريمه يسعهم جهله ما لم يركبوا، ولا يسعهم ركوبه.

وكذلك كلّ ما دانوا بتحريمه يَسعهم جهله ما لم يركبوا، أو يتولَّوا من ركب، أو يبرؤوا من العلماء على براءتهم مِمَّنْ ركب.

---

١) في (ت) و(س): + "ما حرَّم الله".

ويسعُ جهل معرفة قسم المواريث والأحكام أبدًا ما لم يحكموا بغير ما أنزل الله، ويتعدوا حدود الله في المواريث ما قام بذلك الخاصة من المسلمين، ونقل الشريعة إلى من بعدهم.

وإن تعدَّى فركب شيئا من ذلك على غير علم لم يعذر بركوبه الخطأ، فيحلّ حراما أو يحرم حلالا، أو يحكم بغير ما أنزل الله.

وَإِنَّمَا قُلنا ذلك يسع[1] ما قام بالفقه ونقل الشريعة[2] بعض المسلمين، قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[3]، فأجاز التفقّه لبعض إذا قام بالجهادِ بعض، وإذا قام به طائفة سقط عمَّن لم يقم به.

وقال تعالى: ﴿فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾[4]، فأوجب على من لم يعلم أن يسأل حَتَّى يعلم ما يجب عليه.

وقال: ﴿وَإِذَ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ﴾[5]، فلما قال ذلك دلَّ أنّ على الناس سؤال من أوتي الكتاب، وهم أهل الذكر، وعلى الناس سؤالهم فيما تعبَّدهم الله به، ويسألون أهل الذكر،

١) في (خ) و(س): واسع.

٢) في (خ): أشار إِلَى نسخة بقوله: "خ الدين".

٣) سورة التوبة: ١٢٢.

٤) سورة النحل: ٤٣.

٥) سورة آل عمران: ١٨٧.

وعلى أهل الذكر أن يخبروهم بما يحلّ لهم وما يحرم عليهم، وعلى العوام ألاَّ يقفوا ما ليس لهم به علم؛ فيقعوا في المحرَّم حَتَّى يسألوا عن / ١٦٢/ ذلك، فقد بيّنا ما يسع جهله ما لم يركب، ولا يسع ركوبه على الجهل ولا العلم، وما يسع جهله ما لم يحضر وقته، وما لا يسع إذا حضر وقت العمل به، وما لا يسع جهله ولا ركوبه، فتبيَّن ذلك وتدبره إن شاء الله.

مسألة: [في ما لا يجوز فيه الشك]

- وَسَأَلَ عن: الذي لا يجوز الشك فيه؟

قِيلَ لَهُ: هو أن ينتهك المحارم على الاستحلال من أهلها لها، ودينونة فيها بها، فذلك الذي لا يعذرُ الله العباد بجهله ولا ركوبه ولا ولاية أهله عليه، إذا علم أن الراكب لذلك مستحلّ له دائن به لم يسع أحدا أن يشكَّ في هلاكه.

فإن هو شكَّ فيه أو تولاَّه على استحلاله لم يعذر بالشك في ذلك؛ لأَنَّ المستحلَّ لِما حرَّم الله قد ركب ما حرَّمه الله عليه، ثُمَّ ادَّعى أنَّ الله أحلَّ له ذلك، فازداد كفرا إلى كفره في ادِّعائه على الله واستحلاله ما لا يحلّ له؛ لأَنَّ الله قد حرَّم المحارم وبيَّنها في كتابه وعلى لسان رسوله، وحدَّ الحدود وأوجبها على أهلها، وحرَّم الخبائث كلها في كتابه، كما قال: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ﴾[1].

---

١) سورة الأعراف: ١٥٧.

وقد حرَّمها رسول الله ﷺ، وحرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وحرَّم الإثم والبغي بغير الْـحَقّ، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون.

فمن ركب شيئا مِـمَّا حرَّمه الله ورسوله لا عُذر له، وهو هالك بمعصيته إلا أن يتوب، فإن هو - مع ركوبه - قال: إن الله أحلَّ له ذلك أو شيئا منه مع ركوبه ودان به ازدادَ معصية إلى معصيته، وادَّعى على الله كذبا يجزيه الله به، فمن علم بركوبه واستحلاله فعليه البراءة منه، وإن هو شكَّ فيه وفيما يجب عليه بعد قيام الْـحُجَّة عليه لم يسعه الشك في ذلك، ولم يعذر بذلك، والْـحُجَّة أن يعلمَ هو أنَّ الراكب لذلك مستحلّ دائن بما حرَّمه الله؛ لأَنَّ الراكب لذلك هالك مقطوع العذر. وإن قامت عليه الْـحُجَّة من الـمسلمين فليس له ردّ قولهم عليهم بعد قيام الْـحُجَّة عليه، فإن ردَّ قولهم عليهم هلك بذلك.

ومن ذلك قيل: إِنَّهُ لا يسع الشك في كفر أهل الأحداث الـمستحلِّين لها، ولا تجوز الولاية لأهلها عليها، وبالله التوفيق.

وقد حرَّم الله البغي في الأرض بغير الْـحَقِّ، فمن بغى على الـمسلمين، ودان بتحليل ذلك، وادعى ذلك طاعةً أمرَ الله[1] بها لم يسع جهل كفره، ولا ولاية عليه، ولا الشكّ فيه لمن علم بحدثه / ١٦٣/ وبغيه. قال الله:

---

١) في (خ) و(س): "طاعة لله أمره الله".

﴿وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُوْلَئِكَ لَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[1]. فأوجب العذاب على الباغي.

وقال الله تعالى: ﴿ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ اللهُ إِنَّ اللهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾[2]. فإذا كان الله ناصره وجب على المسلمين نصر من ينصره الله.

وقد قال الله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ﴾[3]، فأوجب مقاتلة الباغي حَتَّى يفيء إلى أمر الله إلى الْحَقّ، وعلى ذلك قاتل المسلمون أهل البغي، وبه ساروا، وحرموا البغي وولاية أهل البغي، وفارقوا الشكاك على شكهم، ولم يتولوهم في تخلفهم عن قتال الفئة الباغية، ولم يصوبوا -أيضا- من تولى الفئة الباغية والمبغي عليها.

وهذا الذي يتولى الفريقين قد جمع بين الأضداد، فلا يحل له ولاية من حرم الله حدثه، وأوجب عليه البغي بحدثه، وأمر بقتاله، والذي ساوى بين ذلك ضال عن الحق، والذين شكوا في ذلك قد شكوا فيما أمر الله، ولم ينصروا من قال الله: إِنَّهُ ينصره.

وقد قاتل أبو بكر بالسلف من المهاجرين والأنصار من منع الصدقة، واتفقوا على تصويبه في ذَلِكَ، وقاتل من ارتد حَتَّى دخل فيما خرج منه، وقاتل مانع

---

١) سورة الشورى: ٤٢.

٢) في جميع النسخ: "ومن بغي عليه"، وهو خطأ، والتصويب من سورة الحج: ٦٠.

٣) سورة الحجرات: ٩.

الصدقة حَتَّى أعطى ذلك، ولم يستحل منهم غير ما وجب عليهم، وقال: "لو منعوني عقالا لقاتلتهم عليه".

ألا ترى أَنَّه لم يقبل قول من شك في قتالهم حين قالوا له: "اصبر حَتَّى يقوى جمعك، ويكثر أعوانك"، وقالوا: "أتقاتل قوما آمنوا بنبيِّنا وصلوا معنا -أو قالوا: صلوا إلى قبلتنا- إذ منعونا الشاة والبعير؟!"، فقال: "لو منعوني عقالا مِمَّا أعطوه رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه أو ألحق بالله"، وقال: "حتى آخذ منهم، ولا أفرق بين شيء جمعه رسول الله ﷺ". والله أعلم بلفظ هذه الأخبار كيف كانت؛ إلاَّ أَنَّ هذا يدل على معانيها، ولم يعذر أحدا في ذلك.

فمن قال من بعده اليوم: لا يحل قتال البغاة، ولا قتال الجبابرة ممن أقر بالتوحيد، فقد خرج مِمَّا سار به المهاجرون والأنصار، والخلفاء الراشدون، وخالفوا كتاب رب العالمين فيما قد تلونا في أمر البغاة، والمقاتلة لهم، وتكفيرهم، وقتلهم حَتَّى يفيئوا إلى أمر الله.

ألا ترى أن الذين قاتلوا مع أبي بكر من منع الصدقة، ولم يشكوا في قتال أهل البغي مع علي، مثل طلحة والزبير ومعاوية،/ ١٦٤/ ولم يعذروا من شك في ذلك ولم يتولوهم[1]، فإِنَّمَا وقف من وقف منهم عمن شك في قتال معاوية إذ لم يعلم لِم كان تخلفهم عن الحرب.

---

١) في (خ) و(س): يتولهم.

مسألة: [في ماهية الشرك]

- وسَأَل عن الشرك: ما هو؟

قِيلَ لَهُ: هو الإشراك في الشيء غيره، والمشاركة فيه هو اسم الشرك والإشراك.

فإن قال: فيما يلحق العبد اسم الشرك بالله؟

قِيلَ لَهُ: هو كل ما أشرك به مِمَّا لم ينزل به سلطانا فهو مشرك، كما قال: ﴿وَأَن تُشْرِكُواْ بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾[1]. فهو مشرك، وقد حرمه الله تعالى، وهو أن يجعل معه شريكا في ملكه، أو يجعل معه إلها غيره، أو يعبد غيره مِمَّنْ يعبد الأوثان والأصنام والنيران والشمس والقمر والملائكة والرسل.

فكل من عبد غير الله فقد أشرك به ما لم ينزل به سلطانا، ومن أشرك بالله ما لم ينزل به سلطانا ﴿فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاء فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾[2]؛ يعني: بعيدا. فالمشرك بعيد من الله، خارج من رحمة الله.

ومن لم يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وأنبيائه، وما جاءوا به عن الله كان مشركا، ومن لم يؤمن بالله، ويقر بجملة الإسلام التي دعا إليها رسول الله ﷺ كان مشركا، ومن صدَّق بالله وشك في محمد ﷺ، ولم يؤمن به أَنَّه رسول الله ﷺ ولم

---

١) سورة الأعراف: ٣٣.

٢) سورة الحج: ٣١.

يؤمن بالقرآن الذي جاء به محمد ﷺ من عند الله كان مشركا وليس بمسلم، وهي الدعوة التي من أقر بها كان مسلما، ومن أنكرها أو شيئا منها كان مشركا، حَتَّى يقر بالله وبرسوله وما جاء به ويصدق به أنَّه الحق.

وفي ذلك إيمان بجميع الأنبياء والمرسلين وكتب رب العالمين، وقد قال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يُؤْمِن بِاللهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا﴾[1]. وقال: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾[2]، فمن لم يسلم لحكم رسول الله فليس بمؤمن، ومن لم يكن مؤمنا كان مشركا وكافرا، ومن آمن ببعض الأنبياء وكفر ببعضهم كان مشركا؛ لأَنَّه رد ما جاء في القرآن من الإيمان بجميعهم، ونقض ما أقر به من الجملة.

ومن أنكر شيئا من كتاب الله أشرك؛ لأَنَّه نقض ما أقر به أَنَّه جاء من الله. ومن لم يصدق بجملة القرآن أشرك، ومن لم يؤمن بالآخرة كان مشركا. وقد قال الله: / ١٦٥ / ﴿وأَنَّ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُم عَذَابًا أَلِيمًا﴾[3]، وقد قال: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيدًا﴾[4].

---

١) سورة الفتح: ١٣.

٢) سورة النساء: ٦٥.

٣) سورة الإسراء: ١٠.

٤) في جميع النسخ: "ومن لَمْ يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا" وهو سهو، والصواب ما أثبتنا من سورة النساء: ١٣٦.

ومن لم يؤمن بالمعاد وأنكر البعث أشرك؛ لأَنَّ ذلك في كتاب الله، وقد نقض ما أقر به، ومن رد شيئا من كتاب الله ولو حرفا واحدا فقد أشرك حَتَّى يؤمن بكلّ ما جاء من الله على لسان محمد ﷺ وهي الدعوة، وعلى إنكارها قاتلهم رسول الله ﷺ حَتَّى دخلوا في الإسلام. وقتل من امتنع من اليهود، واستحل سباهم وأموالهم، وقاتل عبدة الأوثان حَتَّى أقروا بالإسلام، فمن أنكر وحدانية الله أشرك، ومن أنكر البعث وكذب بالْجَنَّة والنار أشرك؛ لأَنَّ ذلك في القرآن.

ومن جحد الصلاة وأنكر أَنَّها ليست في كتاب الله، وخطَّأ من أوجبها كان مشركا يُقتل إن لم يتب، فأما من لم يصل وهو مقر بها لم يشرك.

ومن جحد الصلاة والزكاة ومنع ذلك أشرك بذلك، وقوتل حَتَّى يقر بذلك، وعلى ذلك كان قتال أبي بكر لمن ارتدّ ومنع الزكاة.

ومن جحد الحج والصيام والفرائض التي في كتاب الله، ولم يؤمن بذلك أشرك.

ومن قال: إن نبيا بعد محمد ﷺ وأَنَّه ليس بخاتم النبيين، أو قال: إنهُ كاذب أو ساحر، ولم يصدق به أشرك. ومن ذلك لَحق اليهود اسم الشرك؛ لأَنَّهم سموا النبيّ كاذبا[1] وساحرا، ولم يؤمنوا به، ولا بما جاء به فأشركوا، وعلى ذلك قاتلهم النبي ﷺ، واستحل دماءهم وأموالهم بما أحلها الله له من ذلك، وقد سماهم الله مشركين لقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرُ ابْنُ اللهِ وَقَالَتْ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللهِ ذَلِكَ قَوْلُهم بِأَفْوَاهِهِمْ

---

١) في (س): - كاذبا.

يُضَاهُونَ[1] قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبْلُ قَاتَلَهُم اللهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ * اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[2]، فسماهم الله في كتابه مشركين، وفي هذا لهم كفاية.

وقد سماهم الله الذين كفروا، فَقال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾[3]. وقال: ﴿النَّارُ وَعَدَهَا اللهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾[4]، ولم يلعن الله مؤمنا وقد لعن الكافرين. وقال: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾[5].

فكل من استحقّ بعصيانه مجازاة من الله وعقوبة فهو كافر كما سماه الله.

وقال: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾[6]./ ١٦٦/ فمن لم يكن شكورا كان كفورا، ولا فرق في ذلك، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً * إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً

---

١) كذا في جميع النسخ، على رواية نافع.

٢) سورة التوبة: ٣٠-٣١.

٣) سورة المائدة: ٧٨.

٤) سورة الحج: ٧٢.

٥) سورة سبأ: ١٧.

٦) سورة الإسراء: ٢٧.

﴿وَإِمَّا كَفُوراً﴾[1]. فمن لم يكن شاكرا[2] كان كفورا، ولا منزلة ثالثة غير هاتين.

مسألة: [في الشك]

- وَسَأَلَ عن: الشك؟

قِيلَ لَهُ: من شك في الله أَنَّهُ ليس بخالق ولا رازق كفر، ومن شك في تفسير أسماء الله بعد قيام الْحُجَّة عليه كفر. ومن شك في تفسير التوحيد، بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه كفر. ومن شك في النبي ﷺ أَنَّه ليس بنبي ولا رسول ﷺ كفر بذلك.

ومن شك في القرآن، بعد أن سمعه يتلى ويقرأ؛ فقد قامت عليه الْحُجَّة، فإن شك فيه كفر، فأما من آمن بالله ورسوله، وآمن بالقرآن، ثُمَّ سمع بآية لم يكن علم أَنَّها من القرآن، فشك فيها لم يكفر، حَتَّى تقوم عليه الْحُجَّة بأَنَّها من القرآن، فإن شك فيها بعد قيام الْحُجَّة عليه كفر، وإن شك في سورة من القرآن، أو ثلاث آيات لم يعذر في ذلك وقد كفر.

وقد قيل: إن القرآن حُجَّة الله؛ لأَنَّ نظمه معجز من كلام البشر، فمن شك في شيء منه كفر. وقال آخرون: حَتَّى يشكّ في ثلاث آيات؛ لأَنَّ أقل سورة ثلاث آيات.

---

١) سورة الإنسان: ٢-٤.

٢) في (ت): شكورا.

ومن شك في الثواب والعقاب والْـجَنَّة والنار، والبعث والحساب، والوعد والوعيد بعد قيام الْـحُجَّة عليه من كتاب الله أو حُجَّة الـمسلمين كفر.

ومن شك في فرائض الله التي افترضها بعد قيام الْـحُجَّة عليه كفر. ومن شك في محارم الله التي حرمها بعد علمه، وقيام الْـحُجَّة عليه كفر.

ومن شك في أنبياء الله وكتبه ورسله بعد قيام الْـحُجَّة عليه كفر، وكذلك من شك في ملائكة الله بعد علمه وقيام الحجة عليه كفر.

وأما من شك في أحد من أنبياء الله، أو أحد من ملائكة الله لم يسمع بهم لم يكفر ||بذلك|| حَتَّى تقوم الْـحُجَّة عليه، فإذا قامت عليه الْـحُجَّة فشك بعد قيام الْـحُجَّة عليه كفر.

ومن شك في ولاية الـمسلمين والبراءة ومن الكافرين بعد علمه وقيام الحجة عليه كفر، وَأَمَّا من شك في ولاية واحد من الـمسلمين لم تقم عليه الْـحُجَّة لم يكفر. وكذلك في البراءة.

إنَّ من[1] شك في البراءة من رجل لم تقم عليه فيه الْـحُجَّة أَنَّه من أهل البراءة لم يكفر إلاَّ بالشك بعد علمه، وقيام الحجة عليه. / ١٦٧/

ومن لم يتول الله ورسوله والذين آمنوا بعد علمه كفر، ومن لم يبرأ من الكافرين من الأولين والآخرين بعد علمه في الجملة وعند التسمية كفر، ولا يسع الشك بعد العلم.

---

١) في (خ) و(س): – من.

ومن شك في جهاد المشركين بعد علمه كفر، ومن شك في قتال أهل البغي بعد علمه وقيام الحجة عليه كفر، ومن شك في قتال المحارب وإقامة الحدود عليه بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه كفر، ومن شك في إقامة الحدود على المقرين بها بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه كفر، ومن شك في كفر شارب الخمر بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه كفر، ومن شك في كفر من سرق أو زنى أو قذف محصَنا بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه كفر. ومن شك في كفر من ترك الفرائض ولم يدن بها بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه كفر.

ومن شك في كفر من ركب المحارم التي حرمها الله وتعدى حدود الله التي حدها بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه بما ركب كفر. ومن شك في ثواب الله على طاعته، والعقاب من الله لأهل معصيته بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه في ذلك كفر. ومن شك في كفر المستحلين لما حرم الله بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه كفر. ومن شك في ولاية المسلمين على براءتهم ممن ركب ما حرم الله بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه كفر. ومن لم يتول المسلمين، ويبرأ من الكافرين بعد علمه وقيام الْحُجَّة عليه في ذَلِكَ كفر. وما كان مثل هذا مِـمَّا لم أذكره ولم يخطر في قلبي فاكتبه فهو مثله.

ولا يسع الشك في كفر من ركب ما نهى الله، أو ترك أمره، أو تعدى حدوده، أو تعاطى ما ليس له مِـمَّا لَمْ يأذن الله له به، أو أصر على معاصيه أو ركب الكبائر؛

لأنَّ المحدِث بعينه هالك بحدثه، مقطوع العذر، لا يحل الشك فيه بعد قيام الْحُجَّة عليه، وعلم الشاكّ في ذلك، وبالله التوفيق للصواب.

والشاك حيران مستهوى، قد التبس عليه أمره، وقد قال الله في ذم الشاك: إنَّه ﴿حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى﴾[1] ويخبرونه بالطريق، وهو مستهوى لا يعلم الْحَقّ فيتبعه، ولا الباطل فيجتنبه.

وقد قال الله: ﴿وَلاَ تَتَّبِعُواْ أَهْوَاء قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ﴾[2]، ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ * إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا﴾[3]. وقال: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾[4]، / ١٦٨/ وقال: ﴿وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لاَ يَسْمَعُونَ﴾، وقال: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابَّ عِندَ اللهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لاَ يَعْقِلُونَ * وَلَوْ عَلِمَ اللهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾[5].

كل هذا يذم من لم يقبل الحق، وهو مستهوى عن الحق، لا يعرف حلال الله حلالا ولا حرامه حراما، ولو كان يعرف الحق لاتبع الحق، ولضلل الناس بترك هذا.

---

١) سورة الأنعام: ٧١.

٢) سورة المائدة: ٧٧.

٣) سورة الجاثية: ١٨.

٤) سورة الكهف: ٢٨.

٥) سورة الأنفال: ٢١-٢٣.

مسألة: [في ما يقع عليه اسم الكفر]

- وَسَأَلَ فَقَالَ عمن يقع عليه اسم الكفر فيما ركب أو ترك؟

قِيلَ لَهُ: الكفر لاحق كلّ من ترك أمر الله، أو ركب نهيه، أو شك في دينه. ومن ذلك أن من لَم يؤمن بالله كفر، ومن لَم يؤمن برسوله محمد ﷺ كفر، ومن لَم يؤمن بالقرآن كفر، ومن لَم يؤمن بالبعث والحساب كفر، ومن لَم يؤمن بيوم القيامة كفر، ومن لَم يؤمن بالْجَنَّة والنار والثواب والعقاب كفر، ومن لَم يؤمن بملائكة الله[١] كفر، ومن لَم يؤمن بأنبياء الله، ومن لم يؤمن برسل الله وجميع كتبه كفر[٢]، ومن لم يصدق بوعد الله ووعيده كفر، ومن لم يؤمن بما أمر الله من فرائضه وشرائعه كفر، ومن لَم يعمل بِما فرض الله عليه كفر، ومن لَم يؤمن بمحارم الله كفر، ومن ركب محارم الله وتعدَّى حدوده كفر، ومن ترك الواجبات كفر، ومن ركب الكبائر كفر، ومن أصر على صغائر المعاصي كفر، ومن استخفَّ بحق الله وحق رسوله محمد[٣] كفر، ومن اغتاب المسلمين أو شتمهم أو برئ منهم كفر، ومن لا يتولهم كفر، ومن لَمْ يبرأ من الكافرين كفر، ومن صوَّب أهل البغي وتولاَّهم كفر، ومن تولى الكافرين والباغين كفر، ومن تولى أهل الكبائر كفر.

---

١) في (ت): الملائكة.

٢) في (ت): "ومن لم يؤمن بأنبيائه ورسله وكتبه كفر".

٣) في (خ) و(س): "محمد رسوله".

وكذلك كل من ترك ما أمر الله به من الواجبات، أو ركب ما نهاه الله عنه من المحرمات كفر، ومن قذف المحصنات كفر، ومن سرق أو زنى كفر، ومن حارب المسلمين أو بغى عليهم كفر، ومن ارتد عن الإسلام كفر، ومن شبَّه الله بخلقه كفر، ومن أكل الربا والميتة والدم ولحم الخنزير من غير اضطرار إليه كفر، ومن ظلم الناس أشياءهم كفر، ومن أكل أموال الناس ظلما كفر، ومن أكل مال اليتيم ظلما كفر، ومن قتل المسلمين بغير حق كفر، ومن قتل النفس التي حرم الله كفر، ومن شرب / ١٦٩/ الخمر كفر، كلُّ هذا بعد العلم.

مَن ركب ما حرَّم الله عليه ورسوله ﷺ كفر، وهو أكثر مِن هذا، وما كان مثله مِمَّا حرَّمه الله أو أمر الله به أو نهى عنه فركب المنهيّ عنه، أو ترك المأمور به كفر، كلُّ هذا بعد العلم، وذلك بعد وجوبه عليه ولزومه له في أوقاته؛ لأَنَّ الله أحلَّ أشياء وحرَّم أشياء، وأمر بالإيمان بأشياء، ووعد على العمل بذلك الثواب، وعلى ترك ذلك العقاب؛ فمن لَمْ يعمل بما أمر الله، وركب ما نهى عنه ولَم يؤمن كان عليه العقاب والسخط من الله والعذاب، والله لعن الكافرين وأعدَّ لهم سعيرا، ولم يلعن مؤمنا، وقال: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ * أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُم جَنَّاتُ المأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ﴾[1]، وقال: ﴿وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾[2]، وقال:

---

١) سورة السجدة: ١٨-٢٠.

٢) سورة سبأ: ١٧.

﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً * إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلَاْ وَأَغْلَالاً وَسَعِيراً﴾[1].

فقد بيّن الله ذلك في كتابه على لسان نبيه محمَّد ﷺ لأمته، ولم يتركهم في عمًى، وقال: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى * الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾[2]، وقال: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْماً﴾[3].

مسألة: [في الالتزام بتعريفات القرآن]

- وسَأَل عن الأمر الذي إذا أصلحَتْه الأمَّة كان على الله تمام دينها وهو الأصل، وسائر الدين فرع؟

قال: هو ألاَّ يسمّى أهل ملّة إلاَّ بما سمَّى الكتاب، ولا يعاقبوا إلاَّ بما عاقب الكتاب، ولا يستحلّوا إلاَّ ما أحلّ الكتاب، ولا ينكحوا فرجا إلاَّ ما أحلَّه الكتاب، ولا يستحلوا دما إلاَّ ما أحلَّه الكتاب.

فإن قال: فكيف ذلك؟

فقال: هو ألاَّ يسمّى أهل ملة إلاَّ بما سمى الكتاب كما سماه الله في كتابه، فعلى ما سمَّاه الله من جميع الملل؛ فيسمَّى المؤمن مؤمنا، والمسلم مسلما، والمشرك مشركا، والكافر كافرا، والفاسق فاسقا وكافرا، والمنافق منافقا، والظالم ظالما،

---

١) سورة الإنسان: ٣-٤.

٢) سورة الليل: ١٥-١٦.

٣) سورة طه: ١١١.

والباغي باغيا، وكلّ مسمّى كما سمّاه الله في كتابه، فعلى ما سماه الله[1]، وثبت منازل الناس، وتجري الأحكام عليهم على ما يعرف من منازلهم، وتعرف منازلهم من قِبَل قولهم وفعلهم.

فعلى القول والفعل تثبت المنازل، وعلى ما يثبت من المنازل ثبتت للناس منازلهم من الأسماء والأحكام، فمن أجرى على الناس / ١٧٠/ حُكما قبل أن يعرف منازلهم جارَ وتعدّى، فإِنَّهُ لم يكن أحد مسلما إلاَّ بقول المسلمين وفعلهم، ولا مؤمنا إلاَّ بقول المؤمنين وفعلهم، ولا يكون منافقا إلاَّ بقول المنافقين وفعلهم، ولا يكون يهوديا إلاَّ بقول اليهود وفعلهم، ولا نصرانيا إلاَّ بقول النصارى وفعلهم، ولا مشركا إلاَّ بقول المشركين وفعلهم، ولا مجوسيا إلاَّ بقول المجوس وفعلهم.

وكذلك سماهم الله في كتابه، وأثبت لهم وعليهم الأحكام على كلِّ ملة من ملل أهل الشرك، وأهل الأحداث من أهل الإقرار، فليس لنا أن نجمعهم في اسم ولا في حكم من حيث تفرقوا، ولا نفرّقهم من حيث اجتمعوا، ولا نقصرهم من حيث بلغوا.

ولا ينبغي لنا أن نلحق بهم من الأسماء والأحكام ما لم يلحقوا، ولا أن نجعل الكفر بالتأويل والمعرفة بالتنزيل والتصديق كالكفر بالتنزيل والتكذيب، ولا أن نجعل التضييع للفرائض في الإقرار بها كترك العمل بها والإنكار لها، ولا نجعل

١) في (ت) و(س): -"فعلى ما سماه الله".

ركوب المعاصي في الإقرار بحُرمتها، والمعرفة لما ركب منها، والإقرار بحدٍّ ما كان فيه حدّ منها، كمثل ركوبها في استحلالها، والكفر بما أنزل الله من تحريمها.

فهذه الأسماء والأحكام أجراها الله ورسوله ﷺ على أهلها، وسماهم على قدر منازلهم؛ فالحكم فيهم على ما استحقَّ كلّ منهم، وكان الحكم والسيرة في عبدة الأوثان من العرب أن يقاتلوا ﴿حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ للهِّ﴾[1]؛ يعني: لا يكون شرك ويكون الدين كلّه لله، وأن يستحلَّ مع ذلك في قتالهم غنيمة أموالهم، وردّ سباهم، وردّ سبا خيبر، وهو أن رسولَ الله ﷺ لم يسب بعد ذلك أحدا من العرب، وفتح مَكَّة وردَّها إلى أيدي أهلها ولم يسبهم. وقيل: إنَّه قال: «لاَ رِقَّ عَلَى عَرَبِيّ»[2].

ولم يغز بعد الفتح، ويُنزل براءة أحدٍ من المشركين على دينه من العرب، إلاَّ من كان له مدَّة في الأربعة الأشهر حَتَّى يبلغ حدَّ مأمنه، وقد أنزل في ذلك: ﴿بَرَاءةٌ مِّنَ اللهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الـمُشْرِكِينَ﴾[3]، فبرئ إليهم من عهدهم، ولم يقبل منهم إلاَّ الإسلام أو قتلهم.

وذلك معروف في السيرة معهم، ومضى عليه السلف، وكانت السيرة في أهل الكتاب أن يُقاتلوا / ١٧١/ حَتَّى يقروا بالإسلام، وإن امتنعوا من الإسلام

١) سورة الأنفال: ٣٩.

٢) لم نجد من خرجه بهذا اللفظ أو بلفظ آخر.

٣) سورة التوبة: ١.

قوتلوا، حَتَّى يعطوا الجزية عن يَد وهم صاغرون، واستحلَّ في قتالهم سباهم، وغنيمة أموالهم، وأجلى بني النضير، وأخذ أموالهم.

وقاتل بني قريظة وسبى ذراريهم ونساءهم، وغنم خيبر وجعلها بين من قاتل عليها على قسم الغنيمة، وأخرج الخمس على من سمَّى الله، وقسمه وقسم الباقي بين من قاتل عليها، وبيَّن السهام في ذلك لمن يستحقّه، قسَّم بنفسه أو هو ومن كان معه وسَنَّه، كما قد قسم من ذلك، وأعطى العبيد والنساء شيئا غير سهام بلا قِسمة، وأخذ الجزية والصلح مِمَّنْ ألقى بيده ولم يقاتل، وأقره على دينه.

وقد أقرّ يهود خيبر بعد القتال على دينهم، وعاملهم على الأموال بالنصف مِن ثمارها، ورفع عنهم الجزية، وصالح أهل فَدَك[1] على نصف ثمرتها والنصف منها، وحقن دماءهم، وأقرَّهم على دينهم، وقيل: إِنَّهُم نصارى.

وصالح الوفد الذين أتوه من نجران[2] على ما وقع بينهم من ذلك، وأقرَّهم على دينهم.

---

١) فَدَك: قرية بالحجاز بينهَا وبين المدينة يَومان، وقيل: ثلاثة. وبينها وبين خيبر يومان، وأقرب الطرق من المدينة إليها من النقرة. فيها عين فوارة ونخيل كثيرة، وأكثر أهلها أشجع. أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحا، وذلك أَنَّهُ ﷺ لَـمَّا نزل خيبر وفتح حصونها ولم يبق إِلاَّ ثلث، واشتدَّ بهم الحصار راسلوا رسول الله ﷺ يسألونه أن ينزلهم على الجلاء وفعل، وبلغ ذلك أهل فدك فصالحهم ﷺ على النصف من ثمارهم وأموالهم. فهي مِـمَّا لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فكانت خالصة للنبيِّ ﷺ. وهي التي نحلها ﷺ لابنته فاطمة وتنازع عليها الورثة، كما اجتهد فِيها الخلفاء من ردها ودفعها لآل بيت الرسول ﷺ. البكري: معجم ما استعجم، ٣/ ١٠١٥. معجم البلدان، ٤/ ٢٣٨.

٢) نَجْرَان: مدينة بالحجاز من شقِّ اليمن. سمِّيت بنجران بن زيد بن يشجب بن يعرب، وهو أوَّل من نزلها. وأطيب البلاد نجران من الحجاز، وصنعاء من اليمن، ودمشق من الشام، والريّ من خرسان. وما بين

وقد أمر الله بأخذ الجزية من أهل الكتاب عن يَد وهم صاغرون. وقد قيل: إنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ أَن يُؤخَذَ مِن كُلِّ حَالِـمٍ دِينَارٌ[1]، ولَم يَجعَلْ عَلَى النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَالعَبِيدِ شَيْئًا، وكان يُصالح من صالحه في مغازيه من أهل الكتاب، ويقبل منهم ذلك، ويقرهم على دينهم، وقد سمَّاهم الله كفرة، كما قال: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾[2]، فهؤلاء كفروا بالتنزيل.

وقد قال تعالى: ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾[3]، وقد سماهم الله غير مؤمنين به ولا باليوم الآخر، ولا دائنين بدين الْحَقِّ، فهذا هو الشرك، وعليه قوتلوا واستحلَّ دماءهم

المدينة إلى طريق صنعاء إذا سلك على معدن بني سليم: الحجاز، إلى الجرد، إلى نجران، إلى صنعاء. وقيل: أوّل من أعطى الجزية من أهل الكتاب أهل نجران، وكانوا نصارى، ثُمَّ أعطاها أهل أيلة وأذرح وأهل أذرعات في غزوة تبوك. وقيل: كان أهل نجران قد بلغوا أربعين ألفا فتحاسدوا بينهم، فأتوا عمر بن الخطاب ﷺ فقالوا: أجْلِنا. وكان عمر قد خافهم على المسلمين، فاغتنمها فأجلاهم. فندموا بعد ذلك وأتوه فقالوا: أقلنا. فأبى ذلك. فلما قام علي بن أبي طالب رضي الله عنه أتوه فقالوا: ننشدك خطك بيمينك، وشفاعتك لنا عند نبيك، إلا أقلتنا. فقال: إن عمر كان رشيد الامر وأنا أكره خلافه. انظر: البلاذري: فتوح البلدان، ر٢٠٤-٢٠٧، ١/ ٧٩-٨١. معجم ما استعجم، ١/ ٤، ٣٥١.

١) رواه أبو داود عن معاذ بن جبل بمعناه، باب في زكاة السائمة، ر١٥٧٦، ٢/ ١٠١. ورواه الترمذي عن معاذ مثله، باب ما جاء في زكاة البقر، ر٦٢٣، ٣/ ٢٠.

٢) سورة البينة: ١.

٣) سورة التوبة: ٢٩.

وأموالهم، وقد أقرَّهم رسول الله ﷺ على دينهم، وقد روي أنَّهُ سئل عن المجوس، فقال ﷺ: «سَنُّوا بِهِم سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ»[1].

فَهذه أسماء أهل الشرك، والأحكام فيهم كما حكم الله ورسوله، وقد أخذ الجزية المسلمون من أهل الأمصار من اليهود وأهل الذمَّة على أحكام مختلفة. /١٧٢/

وقد جعل بعضهم على الدهقان[2] في الشهر أربعة دراهم، والوسط درهمين، ودون ذلك درهما، وهذا على قياس السُّنَّة أنَّ على كلِّ حالِم في السَّنَة دينارا، (والدينار قيمته اثنا عشر درهما في ذلك الوقت)، في السنة على الدون[3] اثنا عشر درهما، ولا تؤخذ الجزية من المسكين ولا من الرهبان.

وسار أبو بكر في أهل الردَّة كما قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بدَّلَ دِينَهُ فَاقتُلُوهُ»[4]، فقاتلَ أهل الردَّة حَتَّى دخلوا فيما خرجوا منه، وقاتل من منع

---

١) رواه مالك في الموطأ عن عبد الرحمن بن عوف بلفظ قريب، باب جزية أهل الكتاب والمجوس، ر٦١٦، ١/ ٢٧٨. ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن عبد الرحمن بلفظ قريب، ما قالوا في المجوس تكون عليهم جزية، ر٣٢٦٥٠، ٦/ ٤٣٠.

٢) الدُّهقَان: جمع دهاقنة ودهاقين، وهو رئيس القرية أو الإقليم، أو هو التاجر ومن له مال وعقار. انظر: المعجم الوسيط، دهقن.

٣) الدُّون فِي اللغة: هو الدنيء والرديء والأرذل والخسيس والأقلّ منزلة. وقال المناوي: الدون يقال للقاصر عن الشيء. انظر: معاجم اللغة؛ والتعاريف للمناوي، ١/ ٣٤٣.

٤) رواه البخاري، عن ابن عباس بلفظه، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، ر٢٨٥٤، ٣/ ١٠٩٨. والترمذي، مثله، كتاب الحدود، باب ما جاء في المرتد، ر١٤٥٨، ٤/ ٥٩.

الصدقة حَتَّى أخذ منهم، وقاتل من قاتله من أهل الأمصار، وصالح من صالح من أهل الذمّة، واحتذى مثال رسول الله ﷺ.

وقاتل عمر عليه السلام أهل فارس والسواد، وغير ذلك من أهل الأمصار، وصالح من صالحه من العجم، وافتتح الأمصار، واصطفى الأموال فجعلها فيئا وصوافي[1] للمسلمين، يأكلها الأول والآخر والذين جاءوا من بعدهم، ولم يقسمها بين المقاتلة.

وقسَّم رسول الله ﷺ الفيء، وأعطى عطايا من ذلك المؤلفة في الإسلام، فقسَّم الخمس على السهام التي أمر بها الله، وبيَّن قسم ذلك، ونهى عن غلول الغنائم، وحرَّم قليل ذلك وكثيره، وقد قال الله: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[2]، وقد قال: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾، فمن قرأ: ﴿أَن يُغَلَّ﴾[3] يقول: ما كان لنبي أن يخان، ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا

---

١) الصوافي: جمع صافية، وهي: الأملاك والأراضي التي لا يعرف لها مالك ولا وارث، فتصطفيها الدولة لبيت المال. وقيل: أموال قومٍ جارَ عليهم السلطان فتركوها. وقيل: أموال للمجوس خُيّروا بالإسلام فتركوها. وقيل: ما اختصَّ بها رسول الله ﷺ من المغنم لنفقته ونفقة أهله. انظر: ابن بركة: الجامع، ٢/ ٤٠٥-٤٠٦. السالمي: المعارج، ١٥/ ٥٢-٥٥. السيابي: أصول بيت المال في عمان وآثارها الحضاري في عهد دولة البوسعيد، ص٨٠.

٢) سورة آل عمران: ١٦١.

٣) الأولى (بفتح الياء وضمِّ الغين) قَرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وعاصم، والثانية (بضمِّ الياء وفتح الغين) قرَأ بها الباقون. ابن مجاهد: السبعة في القراءات، ص٢١٨.

غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، ومن قرأ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ يقول: أن يأخذ ذلك لنفسه، ويخون الغنيمة، والله أعلم.

فهذه السيرة في أهل الشرك، ومعاني بعض ما كان منهم، ولم يُصَلِّ على من غلَّ، ولم يصلِّ على المنافقين.

والصلح والجزية ليس فيهما خمس، ولا للفقراء في ذلك سهم معلوم، وقسَّم الخمس من ستين سهما، فصحَّ خمسها اثنا عشر سهما، فلله وللرسول ولذي القربى ثلاثة أسهم، ولليتامى ثلاثة أسهم، وللمساكين ثلاثة أسهم، ولابن السبيل ثلاثة أسهم، والخمس في كلِّ غنيمة للمسلمين من مال أهل الشرك.

وفي كنوز الجاهلية الخمس، وقد رووا أن رسول الله ﷺ قال: «في الرِّكَازِ الْخُمُس»[1]. واختلفوا في المعنى:

فَقَال قوم: كنوز أهل الجاهلية، وأقل الخمس يخرج / ١٧٣/ من خمسة دوانيق[2].

وقال قوم: الركاز كنوز الجاهلية والمعادن، ولم يُتَّفق في المعادن أيضا.

---

١) رواه الربيع عن أبي سعيد الخدري مطولا، كتاب الزكاة والصدقة، باب في النصاب، ر٣٣٤. ورواه البخاري عن أبي هريرة مطولا، باب في الركاز الخمس، ر١٤٢٨. ورواه مسلم عن أبي هريرة مطولا، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار، ر١٧١٠.

٢) الدَّوانيق جمع دانَق ودانِق: وهو ضرب من النقود الفضية ويزن ٨ حبات من الشعير (الحبة =٦ خردلات = ٠.٠٦٢٠غ) = ٠.٤٩٦غ. انظر: العين، (دنق). ومعجم لغة الفقهاء، (دانق، مقادير).

فهذه الأسماء والأحكام والفروج وما ساروا به في ملل أهل الشرك مع ما يلحقهم من اسم الشرك والكفر والفسق والظلم والجحود، وهذا يعمّ أهل الشرك، إلاَّ اسم النفاق فإِنَّهُ لا يلحق الشرك؛ لأَنَّ النفاق هو من دَخل في الإسلام وخادع في العمل، وخالف في السريرة والعلانية.

والمنافق: مأخوذ اسمه من النفق في الأرض، كسرب اليربوع وجحر الضب، يكون له في الأرض بابان إذا أخذ عليه من واحد خرج من الآخر، كذلك المنافق يخرج حكمه من الشرك والإيمان.

وكذلك قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾[1]. وقال: ﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللهِ قَالُواْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُواْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمؤْمِنِينَ﴾[2]، فجعل حكم النفاق عدلا؛ لأَنَّه يظهر الإسلام ويخادع في السريرة والعمل. ولا يسمى مشركا كما قال رسول الله ﷺ: «مَن قالَ: لاَ إِلَهَ إلاَّ الله وَأنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله ﷺ حقَنَ مَالَهُ وَدَمَهُ»[3]، فإذا

---

١) سورة الحشر: ١١.

٢) سورة النساء: ١٤١.

٣) روى المصنف هذا الحديث بالمعنى وقد سبق تخريجه (ص١٤٦) بلفظ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، فَإِذَا قَالُوهَا حَرُمَ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا».

أقرَّ بأن لا إله الله وأن محمدا رسول ﷺ وأن ما جاء به فهو الْـحَقّ من عند الله خَرجَ من اسم الشرك.

ولم يسمّ المشرك منافقا؛ لأنَّه مصرِّح بالكفر والإنكار والتكذيب لله ورسوله؛ فمن حيث افترقت هذه الأسماء فرَّقنا بين من فسق من أهل القبلة، وبين ملل أهل الشرك بما افترق من قولهم وفعلهم، وبما اختلف من قبلتهم وشهادتهم، فإن كان ذلك لا يُبرِئ أهل القبلة من إثم قد استحقُّوا فيه عداوتهم، وانخلعوا فيه من وَلايتهم؛ لأنَّا سمعنا الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لله شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[1].

ومن العدل أنك لا تزعم أنَّ من فسق مِن أهل القبلة كَفروا من حيث أطاعوا الله فيه، ولا تقولوا: إِنَّهُم قد / ١٧٤/ أطاعوا الله فيما قد انخلعوا به من اسم الإيمان، واستحقُّوا به اسم الكفر من المعصية التي بها انتقضت وَلايتهم، كما لا ينبغي لنا أن نسمِّي سارقا زانيا، وإن كان قد واقع من الظلم ما يكفِّره، ويجعل عليه قطع يده، وما كان مثل ذلك من الحدود.

وليس لنا أن نحكم عليهم بحكم غيرهم من أجل كفرهم فيها. وكذلك لا ينبغي لنا أن نجمعهم ||هم|| وأهل الشرك في الاسم إلاَّ من حيث اجتمعوا.

---

١) سورة المائدة: ٨.

فالأسماء والأحكام جارية على أهل القبلة لإقرارهم بها، وبما أنزل الله منها، فمن أقرَّ بالأحكام ثُمَّ لم ينقض الإقرار بإنكار ثبت له وعليه، وإن عصى الله ما لم يخرج من الإقرار إلى الإنكار، فإن ذلك يقتل وله حكم آخر، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ بدَّلَ دِينَهُ فَاقتُلُوهُ».

وقيل: إن معاذا قتل رجلا ارتدَّ باليمن، وقال: قد قضى الله ورسوله فقتله بعد أن استتيب فلم يَتُب، فَلَمَّا قَدِم معاذ أُخبِر به فقتله[1].

فأمَّا من أقرَّ بالإسلام ثبت له وعليه حكمه فيما أقرَّ به، قال الله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا﴾، قال الله لمحمد ﷺ: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾[2]، فذكر إسلامهم بالإقرار الذي به جرت الأحكام، ولو كان إنَّما هو ذكر إسلامهم الذي هو عند الله لم ينفعهم من الإيمان؛ لأنَّ الإيمان هو الإسلام، فأخبر أن إقرارهم لاحق لهم اسم الإيمان إلاَّ بالصدق، فلو كانت الأحكام لا تجري على أهل الإقرار إلاَّ لمن ثبت له اسم الإيمان، ووصلت له وَلاية المسلمين لم يجز لهما، ولا المقرِّين بغير صدق فيردّ إقرارهم، ولا من نافق بعد ذلك، إذ نفاهم الله مِن اسم الإيمان، وخلعهم من وَلايته لتركهم ما أمروا به، ولركوبهم ما نهوا عنه.

---

١) روى الحادثة البخاري عن أبي موسى الأشعري، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، ر٦٥٢٥. ومسلم عن أبي موسى الأشعري أيضا، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها، ر١٧٣٣.

٢) سورة الحجرات: ١٤.

ألا ترى أن الذين اتَّخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين، والذين قالوا: إلاَّ تنفروا[١] فلم يسمِّهم الله مشركين، ولم يُثبت لهم الإيمان ولا الولاية.

أَوَلاَ ترى إلى الذين تخلَّفوا عن نبيِّ الله ورغبوا بأنفسهم عن نفسه، ولم يعلموا بكفرهم حَتَّى جاءت نسبتهم من الله ﴿وَعَلَى الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّواْ أَن لاَّ مَلْجَأَ مِنَ اللهِ إِلاَّ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُواْ﴾[٢]. /١٧٥/ ولم يسمهم مشركين فأوجب عليهم الأحكام، وقد نهى الله نبيه عن الصلاة عليهم، وقال لِنَبِيِّه: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلاَ تَقُمْ عَلَىَ قَبْرِهِ﴾[٣]، وقال لِنَبِيِّه: ﴿لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾[٤]، فسماهم الله كفرة ومنافقين، ولم ينسبهم إِلَى الشرك، ولم يثبت لهم الإيمان والولاية إلاَّ بعد التوبة.

فمن أثبت الولاية للمنافقين ضلَّ، ومن سمَّاهم مشركين أخطأ -أيضا- الحكم، وقد كان هذا ظاهرا يعلم علانية.

---

١) الإشارة إِلَى آيتي سورة التوبة، الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُواْ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفَنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ الْحُسْنَى وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٠٧)﴾، والثانية: ﴿إِلاَّ تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلاَ تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩)﴾.

٢) سورة التوبة: ١١٨.

٣) سورة التوبة: ٨٣-٨٤.

٤) سورة التوبة: ٦٦.

وفيما فعل أبو لبانة[1] حين قال لليهود: "إِنَّهُ الذبح"، وربط نفسه بالسارية حَتَّى أنزلَ الله: ﴿خَلَطُواْ عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئًا﴾[2]، قد أساء في قوله ذَلِكَ، ﴿عَسَى اللهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾[3][4].

وفي الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ ولم يقبل منهم رسول الله ﷺ حَتَّى أنزل الله توبتهم.

وقال: ﴿إِنَّ المنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُم نَصِيرًا * إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ...﴾[5].

وأنزل الله في القوم الذين خاضوا فيما تكلَّموا به من الإفك حَتَّى أخبر الله رسوله وذكر لهم، فقال رجل منهم: "يا رسول الله، إِنَّما كنَّا نخوض ونلعب"، قال الله: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾، قال الله: ﴿قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ * لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ﴾[6]، وهم كان أمرهم ظاهرا، ويعفى عن

---

١) في جميع النسخ أبو لبانة، والصحيح: أبو لبابة كما بينا سابقا.

٢) سورة التوبة: ١٠٢.

٣) سورة التوبة: ١٠٢.

٤) انظر: تفسير الآية والقصة في: تفسير هود بن محكم الهواري، ٢/ ٤٤. وجامع البيان في تأويل القرآن للطبري، ١٤/ ٤٤٧.

٥) سورة النساء: ١٤٥-١٤٦.

٦) سورة التوبة: ٦٥-٦٦.

الذي تاب، ويعذب من لَمْ يتب، وقد سمّاهم كفرة، وقد نهى عن ولاية الكافرين، فليس أَنَّ الأسماء والولاية تثبت لأهل المعاصي، وفي هذا ما يَدُلّ عَلَى أَنَّ اسم النفاق يلحق به اسم الكفر والظلم والفسق، ولا يلحق به اسم الشرك، وفي كتاب الله أكثر مِمَّا وصفنا في ذَلِكَ.

وقد أوجب الله عَلَى الفاسق حدًّ ما أتى بقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾[1]، فأوجب الجلد عَلَى قاذف المحصنات، وقال: ﴿وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[2]، ثُمَّ استثنى الذين تابوا وقد قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[3]، / ١٧٦/ وقد قال: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾[4] تمام الآية كلها. وأوجب عليه حدّ القاذف لإقراره، وبالاتفاق أن المنكر لا حدًّ عليه؛ فدلَّ أن المقرَّ غير مشرك وليس هو مؤمنا؛ لأَنَّ الله قد نفاه من الإيمان بقوله: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ﴾، وقد لعن الكافرين ولم يلعن مؤمنا.

١) سورة النور: ٤.

٢) سورة النور: ٤.

٣) سورة النور: ٢٣.

٤) سورة السجدة: ١٩.

وقال أَيْضًا في المنافقين: ﴿مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لاَ إِلَى هَؤُلاَء وَلاَ إِلَى هَـؤُلاء وَمَن يُضْلِلِ اللهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾[1]، وأخرجهم من اسم الشرك، وأخرجهم من الإيمان وأثبت لهم اسم النفاق والضلال بقوله: ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾، وقال: ﴿إِنَّ المنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾[2] فلم يكن مشركا ولا مؤمنا، فلا يجوز لهذا أن يُلحِق المنافقَ اسم الإيمان، ولا يحكم بأنَّه مشرك لإقراره، ثُمَّ صار مذبذبا.

وقد قال الله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّيْنَ لَمَا آتَيْتُكُم مِن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُواْ أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُواْ وَأَنَاْ مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ * فَمَن تَوَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[3]، يقول: ﴿أَأَقْرَرْتُمْ﴾، قالوا: ﴿أَقْرَرْنَا﴾، فَمَن تَوَلَّى عن الطاعة والعمل بها ﴿فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ خرج من الإيمان، كما يقال: فَسَقَت الرّطبة: إذا خرجت من قشرتها، وفسق المغزل[4].

وقال: ﴿وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ [وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ] إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُواْ اللهَ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾[5].

---

١) سورة النساء: ١٤٣.

٢) سورة النساء: ٨٨.

٣) سورة النساء: ١٤٤.

٤) في جميع النسخ أشار إِلَى نسخة أخرى فقال: "نسخة وفسق القول".

٥) سورة المائدة: ٧.

وقال: ﴿وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لاَ يَسْمَعُونَ﴾[1] فأجرى نبيّ الله ﷺ عليهم الأحكام في أموالهم وأنفسهم، فمن أحدث من أهل الإقرار حدثا من أهل هذه القبلة أخذ بحدثه على قدر منزلته، فإنَّه يؤخذ بما وجب عليه في حدثه، فإن امتنع طلب ذلك إليه بالمعروف وإن أعطى قبل منه، وكانت تلك حاجة المسلمين فيه، وإن امتنع صار باغيا كافرا بالبغي؛ فامتناعه بما وجب / ١٧٧/ عليه، وقوتل عليه حَتَّى يرجع إليه، ولا يستحلّ منه شيء غير ذلك، إذ لم يُعلم الله عباده حلالا[2] في قتاله شيء غير ذلك.

قال الله: ||﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾[3]||، ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ﴾[4] بالعدل والصلح أن يعطي ما وجب عليه أو يرجع إلى حكم المسلمين، فإن رجع وفاء أخذ بما به امتنع ولا يهدر عنه ذلك، ولا يؤخذ بما أصاب من المسلمين في حال ما حاربهم وحاربوه؛ إذ لم يُعلِم الله ذلك في كتابه، وَإِنَّمَا قال: ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ فَإِن فَاءتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا﴾[5]، أمر بالقسط والصلح بينهما، وَإِنَّمَا يطلب من الطائفتين أن يعطوا العدل من أنفسهم إذا أصابوه في القرآن لحرمة ما أصابوا والإقرار بحق القصاص؛ فتكون النفس

---

١) سورة الأنفال: ٢١.

٢) في (ت): حالا. وفي (خ): جلال.

٣) سورة البقرة: ١٩٠، ٢٤٤.

٤) سورة الحجرات: ٩.

٥) سورة الحجرات: ٩.

بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص، فمن تصدَّق به من صاحب حقٍّ بحقه فهو كفارة له.

قال بعضهم: كفارة للمتصدِّقين به. وقال قوم: كفَّارة سترة للمعفى عنه من القتل.

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾، وهي عامة من الله لكلِّ ما قال من طاعة أو معصية أو إيمان أو كفر فيطلب إلى طائفتين حقّ ما يقرون به، فإن أعطوه قُبِل منهم، وكانت فيه سلامتهم من البراءة منهم، والتكفير لهم، واستحلال دمائهم.

فإن امتنع أحد الطائفتين صارَ باغيا كافرا حلالا ببغيه دمُه، ولا قصاص له؛ لأنَّه لم يفِئ إلى الإيمان، ولا إيمان[1] للبغاة، ولا قصاص لمن حلَّ دمه عند المسلمين في المنزلة التي أحلَّ الله فيها دمه، ولا يحلّ في محاربتهم شيء من سباهم ولا غنيمة أموالهم، ولا يؤخذون بشيء مِمَّا أصابوا في حال المحاربة، ويهدر عنهم إذا فاءوا إلى أمر الله، ولكن يؤخذون بما قوتلوا عليه حين طلب إليهم فامتنعوا، وقاتلوا[2] عليه، يؤخذون به رغما لهم.

وقد سار أبو بكر ﷺ وقاتل من امتنع بما وجب عليه، وقاتل أهل الردَّة حَتَّى دخلوا فيما خرجوا منه من الإسلام الذي خرجوا منه، وحَتَّى يقروا بحكمه.

---

١) في (س): والإيمان.

٢) في (خ) و(س): فقوتلوا.

وقاتل الذين منعوا الزكاة حَتَّى أخذها منهم على حكم الكتاب، ولم يسبهم سباء أهل دبا[١]، وردَّ عمر سباء أهل دبا، ولم يستحلّ /١٧٨/ أحد من السلف سباء أهل القبلة.

ويدلُّ على ذلك أَنَّهم يوم الدار[٢] أَنَّهُم لم يسبوهم، ويوم صِفِّين، ويوم الجمل[٣] ولم يستحلوا سباء أحدٍ من أهل القبلة، ولا سمّوهم مشركين.

وقد قاتل عليٌّ طلحة والزبير يوم الجمل، وقاتل عليٌّ معاوية على البغي ولم يستحل في قتالهم غير محاربتهم حَتَّى يفيئوا إلى أمر الله، وقال في يوم الجمل: "ألا لا نَتَّبع مُوَلِّيًا، ولا يُجاز[٤] على جريح، ولا غنيمة في أموال أهل القبلة"[٥].

---

١) جاء في معجم البلدان، ٢/ ٤٣٥: دَبَا (بفتح أوله والقصر): سوق من أسواق العرب بعمان. وتسمى "السيب" حاليا. أمَّا قصَّة إسلام أهل دبا، ثم منعهم للزكاة بعد وفاة النَّبِيّ ﷺ وقتال أبي بكر ﷺ لهم، ثُمَّ رد عمر بن الخطاب لسباهم وإطلاق سراحهم فقد ذكرها الزيلعي في نصب الراية (٣/ ٤٥٢) نقلا عن الواقدي.

٢) يوم الدار: أو ما يسمى بمقتل عثمان، هو اليوم الذي قتل فِي الخليفة عثمان بن عفان بعدما نقموا عليه أشياء فِي سيرته، وميله إِلَى أقاربه وغيرها، فغضبت عَلَيه الرعية وثارت حتى انتهت إِلَى محاصرته وقتله وهو فِي بيته، فكانت أوَّل فتنة وانقسام للمسلمين فِي تاريخ الإسلام. انظر: د. أحمد شلبي: موسوعة التاريخ الإسلامي، ١/ ٦٢٢. د. عوض خليفات: نشأة الحركة الإباضية، ص٥٠.

٣) يوم الجمل: هو اليوم الذي كان يجهز فِيه الإمام علي بن طالب الجيش لإخضاع معاوية ومن معه فخرج عليه طلحة والزبير وعائشة ومن معهم إِلَى البصرة؛ لتقع أوَّل معركة بين المسلمين قتل فِيها آلاف المسلمين، وانتهت بانتصار علي وأصحابه ونشوء أحقاد القتلى ليس لها من يكلم جروحهم. انظر: ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ٢/ ٢٨. د. أحمد شلبي: موسوعة التاريخ الإسلامي، ١/ ٦٢٢.

٤) يجاز بمعنى يجهز. انظر: الهامش التالي.

٥) ذكره ابن أبي شيبة في مصنفه عن علي بمعناه، باب: في الإجازة على الجرحى واتباع المدبر، ر٣٣٢٧٧، ٦/ ٤٩٨.

وقد أحلَّ الله قتال الفئة الباغية حَتَّى تفيء إلى أمر الله، فمن أحلَّ سباء أهل القبلة وغنم أموالهم ضلَّ وخرج من إجماع المسلمين، ومِـمَّا ساروا به في حرب البغاة من أهل الإقرار، وَإِنَّمَا يقاتل كلّ من امتنع بحق يجب عليه حَتَّى يعطيَه أو يؤخذ بحد ما لزمه وامتنع به، وبه صار باغيا.

ألا ترى أن الذين تخلفوا عن بيعة عليّ ولم يحاربوا معه، وشكوا فيه وفي من قاتله لم يقبل ذلك منهم وصاروا شكَّاكا.

فإن احتجّ لهم محتجّ بأن رسول الله ﷺ نهى عن قتال أهل القبلة؟

قِيلَ لَهُ: فَلِم قاتلوا مع أبي بكر مَن منع الزكاة واستحلوا ذلك، ولم يقاتلوا مع علي من بغى على المسلمين وطلب ما لم يكن له، والله تعالى قد أوجب قتال أهل البغي من أهل الإقرار حَتَّى يفيئوا إلى أمر الله.

ألا ترى أن عليا لَـمَّا شك في قتال معاوية هو و أصحابه حين رفعت المصاحف وذكر الحكمان لم يجز ذلك لهم ولم يصوِّبوه، واختلفوا بينهم؛ لأَنَّه إن كان علي على صواب ومعاوية هو الباغي فليس له الشك فيه، ولا ترك محاربته حَتَّى يفيء إلى أمر الله، وإن كان عنده أَنَّه هو المخطئ ولم يظهر ذلك فلا يجوز أن يكون باطن الصحابة غير ما ظهر، ولم يجز الشك لهم ولا له فيما قد عملوا عليه.

ألا ترى أَنَّه لَـمَّا حكَّم أبا موسى الأشعريَّ وهُو رجل من الشكَّاك لم يجز له ذلك.

وَلَـمَّا حكَّم معاوية عمرو بـن العـاص رجـلا باغيـا سَـافكا لـدماء الـمسلمين لَمْ يثبت ذلك الحكـم؛ لأَنَّ اللهَ لم يـرض بالـشكِّ في دينـه، ولم يـأمر بقبـول شـهادة غـير العدول، ولم يرض في الحكم أن يحكم في دين الله الرجال.

وقد حكـم الله أن تقاتـل الفئـة الباغيـة حَتَّـى تفـيءَ إلى أمـر الله، وفي الـمحارب حَتَّـى يُنفـى مـن الأرضِ، / ١٧٩/ وأوجـب الحـدود عـلى أهلهـا الـمقرين بهـا وأهدرها عن الـمنكرين لها.

ويدل على فساد ذلك أن الخائن لا يكون حاكما كما أن الخـائن لا يكـون مؤتمنـا، ولا الكذاب مصدَّقا؛ قال الله تعـالى: ﴿لاَ يَنَـالُ عَهْـدِي الظَّـالـمِينَ﴾[1]، فـلا يكـون الظالـم حاكما، وقد قال الله: ﴿إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُـوا﴾[2]، وإن كـان لا يجـوز بالاتفاق شـهادة غـير العـدول لم يجز غـير العـدول حُكَّامـا، وهـذان الحَكَـمان ليسا برشيدين، وقد حكما بضلال، وقد ضلا وضـل مـن اتـبعهما، وخلعـا مـن قـد خلـع نفسه، وقدَّما باغيا لا تجوز إمامته.

وقد اختلفوا في الوقت ولم يرشدهما الله، وكذب بعـضهم بعـضا، وافترقـوا عـلى غير رضا، ومن أجل هذا لَمْ يثبت تصويب الأول فيما رجع إليـه ولا الثـاني البـاغي فيما صنع، فمن جمع بينهم وقد فرق الله شملهم لم يرشد، وبالله التوفيق.

---

١) سورة البقرة: ١٢٤.

٢) سورة الحجرات: ٦.

مسألة: [في دماء أهل القبلة]

- وسَأل عَن: دماء أهل القبلة ما يحلُّ من ذلك وما يحرم؟

قِيلَ له: لا يحل من دماء أهل القبلة شيء بعد إقرارهم بالإسلام، إلاَّ ما أحلَّ الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾، فلا يحلّ شيء من ذلك إلاَّ عن التراضي منهم. وقال النبيّ ﷺ: «لاَ يَحِلُّ مَالُ امرِئٍ مسلِمٍ إلاَّ بِطِيبِ نَفسِهِ»[1]، ثم قال: ||﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلاَدَكُم مِّنْ إمْلاَقٍ﴾[2]||، ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا﴾[3] يعني: لا يقتل بعضكم بعضا بغير حقّ بالظلم والعدوان، فمن فعل ذلك يَصلَى نارا إن لم يتب، كما قال الله.

وقال النبي ﷺ: «دِمَاؤُكُمْ وَأَموَالُكُم عَلَيكُم حَرَامٌ»[4] فجمعَ ذلك وقرن حُرمة الدماء والأموال.

---

١) رواه الدار قطني في سننه عن أنس بن مالك بلفظه، كتاب البيوع، ر٩١، ٣/ ٢٦. وورواه البيهقي في السنن الكبرى بلفظ قريب، باب من غصب لوحا فأدخله في سفينة، ر١١٣٢٥، ٦/ ١٠٠.

٢) سورة الأنعام: ١٥١.

٣) سورة النساء: ٢٩- ٣٠.

٤) سورة النساء: ٢٩- ٣٠.

وقد حرَّم الله قتل النفس التي حرَّمها إلاَّ بِالْحَقِّ، فقال: ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾[1]، فدماء المسلمين والمعاهدين وأهل الذمَّة ومن دخل بأمان حرام، إلاَّ من أحدث حدثا أخذ به، وحكم عليه بحكمه.

وقال النبي ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله، فَإِذَا قَالُوهَا حَرُمَ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا»، قيل: وما حقُّها /١٨٠/ يا رسول الله؟ قال: «كُفْرٌ بَعدَ إِيمَانٍ، أو زِنًا بَعدَ إِحصَانٍ، أو قَتلُ نَفسٍ بِغيرِ نَفسٍ تَعَمُّدًا وَظُلْمًا وَعُدوَانًا»[2]. فَمن ارتدَّ عن الإسلام قتل، ومن زنى وهو محصن رجم، والرجم قَتله، ومن قتل نفسا ظلما قتل بالقصاص.

وقد أمر الله بقتال الفئة الباغية حتَّى تفيء إلى أمر الله وأوجب على المسلمين ذلك، وإذا بغت الفئة ثم امتنعت عن الرجوع إلى الحق والفيئة إلى أمر الله قوتلت قتالاً لا قصاص فيه بينهم وبين المسلمين في حال القتال، فمن فاء من بغيه قُبِل منه، ولا يحلّ منه غير ذلك كما أحلَّ الله، ولا تسبى ذريته ولا نساؤه، ولا يؤخذ ماله، ولا تحرق منازله، ولا تُقطع نخله وشجره، ولا تُقطع مثمرة، ولا تخرب عمارة.

---

١) سورة الأنعام: ١٥١.

٢) سبق تخريج الشطر الأوَّل، وَأَمَّا الثاني فقد رواه أبو داود عن أبي أمامة بن سهل عن عثمان بلفظ: «لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: كُفْرٌ بَعْدَ إِسْلاَمٍ، أَوْ زِنًا بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ»، كتاب الديات، ر٤٥٠٤. والنسائي عن عائشة نحوه، في تحريم الدم، ر٤٠٣٤-٤٠٣٦. وأحمد من حديث عثمان نحوه، ر٤٤٥.

وكذلك المرتدُّ يقاتَل إن قاتل، ويقتل إن قدر عليه ولم يتب[1]، وقاتل النفس يقتل بالقصاص، وإن امتنع بما يجب عليه صار باغيا يقاتل حتَّى يفيء إلى أمر الله لا يستحل منه غير ذلك، وكل من امتنع بحق يجب عليه فطلب منه أن يعطيه وامتنع وقاتل عليه صار باغيا يقاتل حتَّى يفيء إلى أمر الله، ويعطي ما وجب عليه من حقِّ الله الذي أوجب فيه قتاله، لا نهاية لذلك إلاَّ: إمَّا الفيئة إلى الحقِّ من بَغيه -كما قال الله- والدخول في الحقِّ، وإعطاء ما وجب عليه من ذلك، أو ضربُ رقبته، وعلى ذلك قاتل عليّ طلحة والزبير ومعاوية، ومن قاتل معهم، واستحلَّ دماءهم على البغي، ولم يستحلّ منهم غير ذلك، ولا يقاتلوا حتى يُدعَوا إلى الفيئة من[2] بغيهم، والدخول فيما خرجوا منه، والخروج مِمَّا وجب عليهم من الحقِّ، فإن فاءوا قُبِل منهم وأقيم عليهم حكم ما أصابوا، وإن امتنعوا صدّا عن الحقِّ قوتلوا بإذن الله قتالا لا قصاص فيه بينهم وبين المسلمين، ولا ولاية لهم.

ولا يقيم عليهم هذه الحدود من القتل والرجم، وأخذ الباغي بِالْحَقِّ الذي امتنع به إلاَّ الأئمة أو من يقوم في ذلك من المسلمين مقامهم، إذا كانت يدهم العالية على أهل الباطل، كما فعل رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدون من بعد، وأئمة المسلمين، ومما جعل الله فيه للمسلمين فرجا من تلبيس الفتن، وأحلّ لهم في ذلك قتال من حاربهم قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ

---

١) في (خ): إن لم يتب.

٢) في (خ) و(س): عن.

فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ / ١٨١/ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1].

وذلك أنَّ الرهط من البغاة يكونون بالمراصد من طرق المسلمين فيصيبون الأموال منهم والدماء، وهم مستترون بذلك، وهم يظهرون تحريمه، ويقرّون بحدِّ ما أصابوا، فإن اطّلع عليهم طُلِبوا، وإن وُجِدوا أقيم عليهم حدّ مَا أصابوا، فإن أخذوا الأموال قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، إن لم يكونوا أراقوا الدماء. وإن كانوا قد أراقوا الدماء قتلوا لا يستحلّ منهم غير ذلك. وإن كانوا أهل شرك وقد أراقوا الدماء قتلوا وصُلِّبوا، وإن هربوا فلم يقدر عليهم كان ذلك نفيهم الذي ذكر الله: ﴿أن يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ﴾ فيهربون حيث لا يقدر عليهم، وإن رجعوا بعد ذلك وتابوا قُبل منهم، وكانت فيه سلامتهم، وقُبلت توبتهم، ولكن يأخذهم المسلمون بما كانوا أخذوهم به من قَبل، حيث طُلبوا بما قد استوجبوا من الحدود في ذلك، ولا يُهدر عنهم، وإن امتنعوا حين يطلبون بها صاروا محاربين، ثم قتلوا على المحاربة قتالا لا يؤخذون فيه بحدّ ما أصابوا من الدماء والأموال، وإن هم رجعوا إلى حكم المسلمين وتابوا لم يؤخذوا به إلاّ أن يعرف مال بعينه فيردّ إلى أربابه.

والذي ذكر الله من توبتهم ﴿قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ﴾ إِنَّمَا هو ما كان بعد المحاربة، حين[2] نسبهم الله محاربين، وامتنعوا بالذي كانوا أصابوا من قبل المحاربة،

١) سورة المائدة: ٣٣-٣٤.

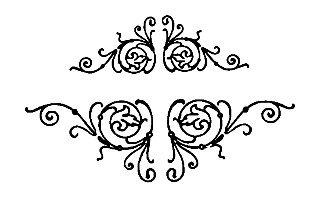
٢) في (س): حتى. وفي (ت): بياض نتيجة خرم.

وأمَّا ما أصابوا بعدها وفيها فذلك الذي يهدر عنهم، وأمَّا ما كان قد وجب عليهم بالامتناع وصاروا محاربين فإنهم يؤخذوا به على قدر منازلهم قتلا وصلبا وقطعا؛ لأنهم أصابوا ذلك وهم مستحقُّون به، مقرُّون بالظاهر منهم بحد ما أصابوا.

وقد قيل: إنها عامة في[1] أهل الشرك وأهل الإقرار.

وقال آخرون: نزلت في العُرنِيِّين اللذَين استاقَا إبل رسول الله ﷺ من المدينة من إبل الصدقة، وارتدَّا عن الإسلام. وقيل: إنه أخذهم وسمل[2] أعينهم، فالله أعلم.

فهذا ما يحل من دماء أهل الإقرار.



---

١) في (خ) و(س): على.

٢) أي: فقأها بإدخال المِسمَل فِيها (حديدة محماة أَو شوكا أَو غير ذَلِكَ)، قال أبو ذؤيب:

فالعَيْنُ بَعْدَهُمُ كأنَّ حِداقَها سُمِلَتْ بشوكٍ فهي عُورٌ تدمع

انظر: العين؛ الصحاح فِي اللغة؛ (سمل).